

# رَوَاعِ النَّفْسِيرِ

الْجَامِعُ لِتَفْسِيرِ إِيْمَانِ ابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ

## تَفْسِيرٌ

# أَبْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ

لِلْإِمَامِ الْعَلَامَةِ

الْحَافِظِ الْإِسْلَامِيِّ الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ

جَمَعَ وَتَأَلَّفَ وَتَعَلَّقَ

أَبِي مَعَاذٍ

طَارِقِ بْنِ عَوْضِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ

بِنَاوِلِ الْعَبَّاسِيَّةِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ

بجميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢م - ٢٠٠١م

وزارة الثقافة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الترخيص البريدي ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

رَوَائِعُ التَّفْسِيرِ  
الْجَامِعِ لِتَفْسِيرِ الْإِسْلَامِ ابْنِ رَجَبٍ النَّبَلِيِّ

تَفْسِيرٌ

ابْنُ رَجَبٍ النَّبَلِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا

صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

وبعد ..

فمما لا شك فيه، أن أفضل ما صرفت إليه الهمم، وبذل له الوقت، وأنفق من أجله المال، هو كتاب الله عز وجل، فهو الذي ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ [فصلت: ٤٢]، وهو كتاب الله، فيه نبأ ما قبلنا، وخبر ما بعدنا، وحكم ما بيننا، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسن، ولا تنقضى عجائبه، ولا تشعب منه العلماء، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم.

وهو الذي تكفل الله عز وجل لمن قرأه وعمل بما فيه، أن لا يضل في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة كما قال تعالى: ﴿ فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ﴾ (١٢٣) ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى ﴾ (١٢٤) قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ﴾ (١٢٥) قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦].

وليس من شك، أن المقصود من قراءة كتاب الله - عز وجل - ليس

فقط مجردُ الترددِ والقراءة، بل المقصودُ الأعظمُ، والغايةُ الأهمُّ: فهمُ معانيه، وتدبرُ آياته، فإنَّ القرآنَ هو عصمةُ المؤمنِ، وبه نجاتُهُ وسعادتهُ، وقيامُ دينه وديناهُ.

قالَ تعالى: ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾

[ص: ٢٩].

وقد كانَ لإقبالي على كتبِ الإمامِ ابنِ رجبِ الحنبليِّ - رحمهُ اللهُ تعالى - واهتمامي بها، كبيرُ الأثرِ في الوقوفِ على محاسنِ تفسيراتهِ للقرآنِ العظيمِ، وبدائعِ تأويلاتهِ لكثيرِ من آياته، وكنتُ كثيراً ما أنجذبُ نحوها، متأملاً، متفكراً، متدبراً، متذكراً، معتبراً.

وكانَ مما يلفتُ نظري كثيراً حرصُ الإمامِ ابنِ رجبِ الحنبليِّ على عدمِ الاسترسالِ في تفسيرِ القرآنِ العظيمِ بغيرِ ما ينبغي أن يفسرَ القرآنُ به، وقد كانَ - رحمهُ اللهُ - بإمكانه أن يسترسلَ، فقد كانَ - رحمهُ اللهُ - واسعَ الاطلاعِ، عالماً بالمذاهبِ المختلفةِ في التفسيرِ وغيره، ولكنه وقفَ عند ما وقفَ عندهُ السلفُ الصالحُ رضي الله عنهم أجمعين، فاكتمى بتفسيرِ القرآنِ بالقرآنِ والسنةِ الصحيحةِ، وأقوالِ الصحابةِ والتابعينِ والأئمةِ المتبوعينِ، وما تقتضيه دلالاتُ اللغةِ غيرِ المتكلفةِ، أو المتعسفةِ، أو المستبعدةِ.

هذا هو المنهجُ القويمُ في تفسيرِ كتابِ اللهِ العظيمِ، فإنَّ أصحَّ الطرقِ في التفسيرِ: أن يفسرَ القرآنُ بالقرآنِ، فما أُجْمِلَ في مكانٍ فإنه قد فُسرَ في موضعٍ آخرَ، وما اختُصِرَ من مكانٍ، فقد بسُطَ في موضعٍ آخرَ.

فإن أعياكَ ذلكَ، فعليكَ بالسنةِ، فإنَّها شارحةٌ للقرآنِ وموضحةٌ له، بل

قال الإمام الشافعيُّ - عليه رحمةُ الله - : «كُلُّ ما حَكَمَ به رسولُ اللهِ ﷺ فهوَ مما فهمهُ من القرآن؛ قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، ولهذا؛ قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» - يعني: السنة.

وحينئذٍ؛ إذا لم نجد التفسيرَ في القرآن، ولا في السنَّة، رجعنا في ذلك إلى أقوالِ الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم جميعاً -؛ فإنَّهم أدريَ بذلك، لما شاهدوه من القرآن، والأحوالِ التي اختلفوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم، كالائمةِ الأربعةِ الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، مثل: عبدِ اللهِ بنِ مسعود، والحبرِ البحرِ عبدِ اللهِ بنِ عباس، رضي اللهُ عنهم جميعاً.

وما ينقلُ عنهما، أو عن غيرهما مما يحكونه من أقاويلِ أهلِ الكتابِ التي أباحها رسولُ اللهِ ﷺ، حيثُ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فهذه الأحاديثُ الإسرائيليةُ إنما تذكرُ للاستشهاد، لا للاعتقاد؛ فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحتهُ بما بأيدينا مما يشهدُ له بالصدق؛ فذاك صحيحٌ.

والثاني: ما علمنا كذبهُ بما عندنا مما يخالفهُ.



والثالث: ما هو مسكوتٌ عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل، فلا نؤمنُ به ولا نكذبه، ويجوزُ حكايته لما تقدم، وغالبُ ذلك مما لا فائدةَ فيه تعودُ إلى أمرٍ دينيٍّ.

وإذا لم تجدِ التفسيرَ في القرآن، ولا في السنة، ولا وجدتهُ عن الصحابة، فقد رجعَ كثيرٌ من الأئمةِ في ذلك إلى أقوالِ التابعين، كمجاهدِ بنِ جبر، فإنه كانَ آيةً في التفسيرِ، وكسعيدِ بنِ جبير، وعكرمة مولى ابنِ عباسٍ، وعطاءِ بنِ رباحٍ، والحسنِ البصريِّ، وسروقِ بنِ الأجدع، وسعيدِ بنِ المسيبِ، وأبي العالِيَةِ، والربيعِ بنِ أنسٍ، وقتادة، والضحاكِ بنِ مزاحمٍ، وغيرهم من التابعينَ ومن تابعهم ومن بعدهم.

وهؤلاءِ التابعون؛ إذا اجتمعوا على الشيءِ فلا يرتابُ في كونهِ حجةً، فإن اختلفوا فلا يكونُ قولُ بعضهم حجةً على قولِ بعضٍ، ولا على من بعدهم، ويرجعُ في ذلك إلى لغةِ القرآن، أو السنة، أو عمومِ لغةِ العرب، أو أقوالِ الصحابةِ في ذلك.

وأما تفسيرُ القرآنِ بمجردِ الرأي؛ فحرامٌ؛ لأنه قد تكلفَ ما لا علمَ له به، وسلكَ غيرَ ما أمرَ به، فلو أنه أصابَ المعنى في نفسِ الأمرِ لكانَ قد أخطأ؛ لأنه لم يأتِ الأمرَ من بابِهِ، كمن حكمَ بينَ الناسِ على جهلٍ فهو في النارِ، وإن وافقَ حكمُهُ الصوابَ في نفسِ الأمرِ؛ لكن يكونُ أخفَّ جرماً ممن أخطأ. واللهُ أعلمُ.

وهكذا سمى اللهُ - عزَّ وجلَّ - القذفةَ: كاذبينَ؛ فقال: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]، فالقاذفُ كاذبٌ، ولو كانَ

قد قذفَ من زنى في نفس الأمرِ، لأنَّهُ أخبرَ بما لا يحلُّ له الإخبارُ به، ولو كانَ أخبرَ بما يعلمُ؛ لأنَّهُ تكلفَ ما لا علمَ له به، واللَّه أعلمُ.

ولهذا؛ تخرَّجَ جماعةٌ من السلفِ عن تفسيرِ ما لا علمَ لهم به، كما قال أبو بكرٍ الصديقُ رضي الله عنه: أيُّ أرضٍ تقلُّني؟! وأيُّ سماءٍ تظلُّني؟! إن قلتُ في كتابِ الله ما لم أعلمُ.

وقال أنسٌ: كُنَّا عندَ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، وفي ظهرِ قميصه أربعُ رقايعَ، فقرأ: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]، فقال: ما الأبُّ؟ ثم قال: إنَّ هذا لهُو التكلُّفُ، فما عليكَ ألا تدرِّيه!

وروي نحوه عن أبي بكرٍ الصديقِ.

وهذا كله محمولٌ على أنه رضي الله عنه إنَّما أرادَ استكشافَ علمِ كينيةِ الأبِّ، وإلاَ فكونه نبتاً من الأرضِ ظاهرٌ لا يُجهلُ؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا﴾ [عبس: ٢٧-٣٠].

وقال ابنُ أبي مليكةَ: سألَ رجلٌ ابنَ عباسٍ عن: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السجدة: ٥٠]؟ فقالَ لَهُ ابنُ عباسٍ: فما ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؟ فقالَ له الرجلُ: إنَّما سألتُكَ لتحديثني. فقالَ ابنُ عباسٍ: هما يومانِ، ذكرهُما اللهُ في كتابِهِ، اللهُ أعلمُ بهما؛ فكرهُ أن يقولَ في كتابِ الله بما لا يعلمُ.

وقال عبِيدُ اللهِ بنُ عمرَ: لقد أدركتُ فقهاءَ المدينة، وإنَّهم ليعظَّمونَ القولَ في التفسيرِ، منهم: سالمُ بنُ عبدِ اللهِ، والقاسمُ بنُ محمدٍ،

وسعيد بن المسيّب، ونافع.

وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن آية من القرآن، فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيم أنزل القرآن، فاتق الله وعليك بالسداد.

وقال مسروق: اتقوا التفسير، فإنه الرواية عن الله.

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغةً وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه بما يعلمه؛ لقوله تعالى: ﴿لَتبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) هذا الفصل اختصرته من كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٦٣ - ٣٧٥)، وقد اقتبس منه الحافظ ابن كثير - مع بعض الزيادات - في مقدمة «تفسيره» (١/١١١ - ١٢٥).

ومن هنا قويَ عزمي على جمع تفسيرٍ للإمامِ ابنِ رجبِ الحنبليِّ من بطونِ كتبه الكثيرةِ المتفرقةِ، على غرارِ ما صنَّعَ بعضُ الفضلاءِ من جمعِ تفسيرِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ وتلميذهِ ابنِ قيمِ الجوزيةَ.

فأخذتُ في جمعِ مادةِ هذا التفسيرِ من كتبِ الإمامِ ابنِ رجبِ التي وُفِّقْتُ للوقوفِ عليها، وهي تبلغُ نحوَ خمسينَ كتاباً؛ منها ما هوَ في مجلداتِ كـ«فتح الباري» له، ومنها ما هوَ في رسالةٍ صغيرةٍ، ومنها ما هوَ مخطوطٌ لم يطبعْ بعدُ؛ فيما أعلمُ.

ولم أكتفِ بالاعتمادِ على النسخِ المطبوعةِ من كتبه، بل حصلتُ - بفضلِ اللهِ تعالى - على بعضِ المخطوطاتِ لبعضِ هذهِ الكتبِ، استعنتُ بها في ضبطِ وتصحيحِ ما اخترتهُ مادةً لهذا التفسيرِ من هذهِ الكتبِ.

وقد كانَ اختياري لمادةِ التفسيرِ من كتبِ الإمامِ على أساسِ اعتبارِ مواضعِ التفسيرِ فقط، أما إذا تعرَّضَ الإمامُ للآيةِ مستدلاً أو مستشهداً بها على حكمٍ ما أو معنىٍ ما، من غيرِ أن يتعرَّضَ إلى تفسيرِها، فهذا لا يدخلُ في خطَّتي، فقط يدخلُ ما تعرَّضَ له الإمامُ بالتفسيرِ، سواءً قصدَ إلى ذلكَ قصداً، أو تضمَّنهُ كلامه.

هذا؛ والإمامُ ابنُ رجبٍ كثيرُ الاستطرادِ في كلامه، فإذا تعرَّضَ لتفسيرِ آيةٍ ربَّما استطرَدَ إلى تفصيلِ القولِ فيما يتعلقُ بها من أحكامٍ وغيره، وكثيراً ما يكونُ هذا الاستطرادُ مهماً في التفسيرِ، بل ربَّما يكونُ تفسيرُ الآيةِ لا يتمُّ إلا بمثلِ هذا التفصيلِ، وحينئذٍ؛ فإنَّ هذا كلاًه يدخلُ في هذا التفسيرِ، فلم أرَ أن لا يتضمَّنَ كتابي هذا مثلَ هذهِ المادةِ لا سيَّما وأنها

تتماشى مع عادة الإمام ابن رجب في التفسير فيما أفردته من رسائل في التفسير، كـ «تفسير سورة النصر» وغيرها، فضلاً عن كونها في الأعم الأغلب تتضمن مباحث للإمام هي في غاية الأهمية للقارئ، كمثله في المحبة في غضون تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

هذا؛ وقد قابلتني عقبه أمام ترتيب هذه المادة، فالإمام ابن رجب - رحمه الله - كثيراً ما يفسر أكثر من آية في موضع واحد، فكنت أتردد في الموضع الذي أضع فيه هذا التفسير، ثم رأيت أخيراً بعد تأمل ونظر واستشارة أن أضع مثل هذه المادة في موضع واحد، تفسيراً لبعض هذه الآيات التي تناولها جملة، ثم يكون فهرس الآيات القرآنية مرشداً إلى بقية الآيات التي تناولها في هذا الموضع أيضاً، وإنما لجأت لهذا تجنّباً للتكرار، وبالله التوفيق.

وقد خرجت أحاديث الكتاب وآثاره، وعلقت على الكتاب بحسب الحاجة، من دون تطويل ممل، أو اختصار مخل.

كما صنعت فهرس علمية للكتاب تعين على الانتفاع به، هي كالاتي:

١ - فهرس للآيات القرآنية.

٢ - فهرس للموضوعات والفوائد العلمية.

وقد سمّيته:

«رَوَائِعُ التَّفْسِيرِ، الْجَامِعُ لِتَفْسِيرِ الْإِمَامِ ابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ»

هذا؛ وينبغي أن يُعلم أن بعض الكتب التي هي من موضوع هذا العمل، لم نجد فيها مادة للتفسير، بعد البحث والتنقيب فيها.

وهذا ثبتُ بأسماءِ الكتبِ التي اعتمدتُ عليها، مع بيانِ محققِ النسخةِ

وناشرها:

اسم المحقق والناشر	اسم الكتاب
دار الكتب العلمية	● أحكام الخواتيم.
مراجعة وتصحيح: طه يوسف.	● اختيارُ الأولى في شرح حديثِ اختصامِ الملاِّ الأعلى.
تصحيح: عبد الله الصديق - دار المعرفة.	● الاستخراجُ لأحكامِ الخراج.
تحقيق: يُسري عبد الغني البشري - طبع بمصر.	● الاستغناء بالقرآن.
تحقيق: مجدي قاسم - دار الصحابة.	● استنشاقُ نسيمِ الأُنسِ من نفحاتِ رياضِ القُدسِ.
تحقيق: بشير محمد عيون - مكتبة المؤيد.	● أهوالُ القبورِ وأحوالُ أهلها إلى النشورِ.
تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله - دار الوطن.	● البشارةُ العُظمى للمؤمنِ بأنَّ حظَّهُ من النَّارِ الحُمى.
طبعة مصرية.	● التخويفُ من النارِ.
تحقيق الوليد بن عبد الرحمن آل فريان - مكتبة الراية.	● تسليَةُ نفوسِ النساءِ والرجالِ عندَ فقدِ الأطفالِ.
تحقيق: محمد بن ناصر العجمي - الدار السلفية.	● تفسيرُ سورةِ النصرِ.
تحقيق: محمد بن ناصر	● تفسيرُ سورةِ الإخلاصِ.

العجمي - الدار السلفية

بتحقيقي - دار ابن الجوزي.

تحقيق: الشيخ محمد بن عمرو

عبد اللطيف وحسين بن

إسماعيل الجمل -

مكتبة التوعية الإسلامية

تحقيق: مختار الجبالي - مجلة

الحكمة - عدد (١٥).

تحقيق: دكتور الوليد بن

عبد الرحمن آل فريان -

دار عالم الفوائد.

دار المعرفة.

تحقيق: دكتور الوليد بن

عبد الرحمن آل فريان - دار

عالم الفوائد.

تقديم: محمد بن صالح بن

علي الدحيم.

تحقيق: عفت وصال حمزة -

دار ابن حزم.

تحقيق: نور الدين عتر - دار

الملاح.

● جامعُ العلوم والحكم.

● الذُّلُّ والانكسارُ للعزیز الجبَّارِ.

● ذمُّ الخمرِ.

● ذمُّ قسوة القلبِ.

● ذیلُ طبقات الخنابلة.

● الردُّ علی من اتَّبَعَ غیر المذاهب الأربعةِ.

● رسالةٌ فی رؤيةِ هلالِ ذي الحجةِ.

● سيرةُ عبدِ الملكِ بنِ عمرَ بنِ عبدِ العزیزِ.

● شرح علل الترمذي.

● شرحُ حدیثِ أبي أمامة: «إنَّ أغبَطَ

- أوليائي عندي...».
- شرح حديث شداد بن أوس: «إذا كَنَزَ النَّاسُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...».
  - شرح حديث عمار بن ياسر: «اللَّهُمَّ بعلمك الغيب...».
  - شرح حديث: «لبيك اللهم لبيك...».
  - شرح حديث: «ما ذُبان جائعان...».
  - شرح حديث: «مثل الإسلام...».
  - شرح حديث أبي الدرداء: «من سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا...».
  - شرح حديث: «يَتَّبِعُ المَيِّتَ ثَلَاثٌ...».
  - صدقة السرِّ وفضلها.
  - غاية النفع في شرح حديث: تمثيل المؤمن بخامة الزرع.
- مخطوط.
- تحقيق: أبي سليمان سامي  
ابن محمد بن جار الله -  
دار الوطن.
- تحقيق: أبي عبد الرحمن  
إبراهيم بن محمد العرف -  
مكتبة السوادي.
- تحقيق: الدكتور الوليد بن عبد  
الرحمن آل فريان.
- بتحقيقي - مكتبة الوعي  
الإسلامي.
- تحقيق: الدكتور الوليد بن عبد  
الرحمن آل فريان - دارعالم  
الفوائد.
- تحقيق: أشرف بن عبد المقصود  
- مكتبة التراث.
- تحقيق: سعد بن عبد الرحمن  
الحمدان - دار طيبة.
- تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن  
آل فريان .
- تحقيق: أشرف بن عبد المقصود  
- مكتبة الإمام البخاري.



- فائدةٌ حولَ حديثِ النزولِ .
- فتح الباري في شرح صحيح البخاريّ .
- الفرقُ بين النصيحةِ والتّعيرِ .
- فضلُ علمِ السلفِ على الخلفِ .
- قاعدةٌ في إخراجِ الزكاةِ على الفورِ .
- القواعدُ الفقهيةُ .
- القولُ الصوابُ في تزويجِ أمهاتِ أولادِ الغيَّابِ .
- كشفُ الكُربةِ في وصفِ حالِ أهلِ الغُربةِ .
- الكلامُ على قولهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ .
- كلمةُ الإخلاصِ وتحقيقُ معناها .
- لطائفُ المعارفِ فيما لمواسمِ العامِ من الوظائفِ .
- مختصرٌ فيما رُوِيَ عن أهلِ المعرفةِ .
- بتحقيقي: دار ابن الجوزي .
- بتحقيقي - دار ابن الجوزي .
- تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد - دار عمار .
- تحقيق: يحيى مختار غزاوي - دار البشائر .
- تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن آل فريان - دار عالم الفوائد .
- تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن عфан .
- تحقيق: عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي - دار الراية .
- تحقيق: بدر بن عبد الله البدر - مؤسسة الريان - ودار النفائس .
- دار الصحابة .
- تحقيق عماد طه فرة - دار الصحابة .
- تحقيق: ياسين محمد السواس - دار ابن كثير .
- تحقيق الوليد بن عبد الرحمن

<p>آل فريان - دار الراية. دار الصحابة.</p> <p>تحقيق: الدكتور الوليد بن عبد الرحمن آل فريان - دار طيبة.</p> <p>تحقيق: عز الدين البدوي - دار المدني.</p>	<p>والحَقَائِقِ فِي مُعَامَلَةِ الظَّالِمِ السَّارِقِ .</p> <p>● مقدمةٌ تُشْتَمِلُ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الرُّسُلِ كَانَ دِينُهُمُ الْإِسْلَامَ .</p> <p>● نَزْهُةُ الْأَسْمَاعِ فِي مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ .</p> <p>● نُورُ الْاِقْتِبَاسِ فِي مِشْكَاتِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .</p>
--	---

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

وكتب

أبو معاذ

طارق بن عوض الله بن محمد

## • ترجمة ابن رجب الحنبلي •

من «إنباء الغمر» لابن حجر (١٧٥/٣ - ١٧٦)

• نسبه:

عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، ثم الدمشقي الحنبلي  
الحافظ، زين الدين.

• مولده:

ولد ببغداد سنة ست وثلاثين وسبعمائة.

• شيوخه:

وسمع بمصر من الميديمي<sup>(١)</sup> ، وبالقاهرة من ابن الملوك<sup>(٢)</sup> ، وبدمشق  
من ابن الخباز<sup>(٣)</sup> وجمع جم.

ورافق شيخنا زين الدين العراقي في السماع كثيراً.

• علمه:

ومهر في فنون الحديث: أسماء، ورجالاً، وعللاً، وطرقاً واطلاً  
على معانيه<sup>(٤)</sup>.

(١) هو: صدر الدين أبو الفتح: محمد بن محمد بن إبراهيم الميديمي المتوفى سنة (٧٥٤هـ).

(٢) هو: ناصر الدين محمد بن إسماعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن أبي بكر بن أيوب، ينتهي  
نسبه بالعدل الأيوبي، ويُلقَّب بـ: ابن الملوك» تُوفى سنة (٧٥٦هـ).

(٣) هو: المسند المعمر: شمس الدين محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الدمشقي الأنصاري  
العبادي.

(٤) ومما يمتاز به ابن رجب: سعة اطلاعه على أقوال المتقدمين، وطول نفسه في الكلام على  
الأحاديث؛ عللاً، ورجالاً، وفقهاً.

### • أشهر مؤلفاته:

- صنّف: «شرح الترمذي» فأجاد فيه في نحو عشرة أسفار<sup>(١)</sup> .  
 وشرح قطعةً كبيرةً من البخاري<sup>(٢)</sup> .  
 وشرح الأربعين للنووي، في مجلد<sup>(٣)</sup> .  
 وعمل وظائف الأيام، سمّاه: «اللطف»<sup>(٤)</sup> .  
 وعمل طبقات الحنابلة، ذيلًا على طبقات أبي يعلى<sup>(٥)</sup> .

### • عبادته:

وكان صاحبَ عبادةٍ وتَهَجُّدٍ.

### • مذهبه:

ونقِمَ عليه إفتاؤهُ بمقالاتِ ابنِ تيميةَ، ثم أظهرَ الرجوعَ عن ذلك، فنافرهُ التَّيْمِيُون، فلم يكن مع هؤلاءِ، ولا مع هؤلاءِ. وكان قد ترك الإفتاءَ بآخرة<sup>(٦)</sup> .

(١) وهذا الكتابُ، فُقِدَ من الكُتُبِ في فتنَةِ التَّتَرِ، سنة (٨٠٣ هـ)، ولم يبقَ سوى قطعة من كتاب اللِّبَاسِ، تقع في عشرِ ورقاتٍ، وشرح العلل الذي في آخر: «الجامع» للترمذي. وقد طُبِعَ «شرح العلل» عدة طبعات، ومن نظر فيه عَلمَ كَمَ خَسَرَ المسلمونَ بِفُتْقَانِ هذا الكتابِ، الذي لو سَلِمَ من الضياع، لكانَ فيه غَنَاءٌ أيَّ غَنَاءٍ عن كلِّ الشروح التي انتهت إلينا.

(٢) بَلِّغَ فيه إلى كتاب الجنائز، وهو كتابٌ عظيمٌ، بلغ فيه الغايةَ، وقد طبع بتحقيقي في سبع مجلدات، وهو من منشورات دار ابن الجوزي - السعودية.

(٣) وقد طبع بتحقيقي في مجلدين، وهو من منشورات دار ابن الجوزي أيضًا.

(٤) طُبِعَ بمصر سنة (١٣٤٣ هـ)، ثم طُبِعَ حديثًا في «دار ابن كثير» بدمشق، بتحقيق ياسين محمد السواس.

(٥) مطبوع.

(٦) لم تكن موافقته لابن تيمية عن تعصُّبٍ له، ولا مخالفتُهُ عن بُغْضٍ ومُنافرةٍ له. وإنما هذا شأنُهُ =

### • ثناء العلماء عليه:

قال ابن حَجِّي: أتقنَ الفنَّ، وصارَ أعرفَ أهلِ عصرِهِ بالعللِ، وتَّبَعُ الطرقِ.

### • أخلاقه:

وكان لا يخالطُ أحداً، ولا يترددُ إلى أحدٍ.

### • وفاته:

ماتَ في رمضان، رحمه الله<sup>(١)</sup>.

### • تلاميذه:

تخرج به غالبُ أصحابنا بدمشق.

كشأن أيِّ عالمٍ مُطَّلِعٍ يَتَغَيَّرُ اجتهادهُ بحسبِ الدلائلِ والبراهين التي تظهر له، فهو يدور مع الدليل حيث دار، ولا بدَّ لمثل هذا أن يُوافقَ بعضاً وأن يخالفَ بعضاً، وربَّما وافقَ في مسألةٍ من قد خالفه في أخرى، والعكس؛ إذ ليس غرضُ هؤلاء العلماء الفضلاء مُوافقةَ أحدٍ من الناس، وإنما غرضهم الوقوفُ على الحقِّ حيثُ كان. والله يجزي المصيبَ إحساناً والمخطئَ عُفْراً.

وقد ترجم ابن رجب لابن تيمية في «ذيل طبقات الحنابلة» بترجمة حافلة، في عشرين صفحة (٢/٣٨٧ - ٤٠٨)، وهي ترجمة حافلة بالثناء والإطناب والاعترافِ بمنزلةِ هذا الإمام، فقال في صدرها:

«الإمامُ الفقيهُ المجتهدُ المُحدِّثُ، الحافظُ، المُفسِّرُ، الأصولي، الزاهدُ شيخ الإسلام، وعَلَمَ الأعلام، وشهرتهُ تُغني عن الإطنابِ في ذكره، والإسهابِ في أمره». والله الهادي، لا رب سواه.

(١) وذلك سنة (٧٩٥ هـ).

وقال ابن ناصر الدين في كتابه «الرد الوافر» (ص ١٠٧):

«حدَّثني من حضر لحدِّ ابن رجب: أنَّ الشيخَ زين الدين ابن رجب جاءه قبل أن يموتَ بأيام. قال: فقال لي: احفُرْ لي هنا لحدًّا، وأشار إلى البقعة التي دُفِنَ فيها. قال: فحفرتُ له، فلما فرغ نزل في القبر، واضطجع فيه، فأعجبه، وقال: هذا جيِّدٌ، ثم خرج، قال: فوالله ما شعرتُ به بعد أيام، إلا وقد أتيتُ به ميتاً محمولاً في نعشه، فوضعتُه في ذلك اللحد، وواريتُه فيه».



# رَوَاعِ النَّفْسِيرِ

الْجَامِعِ لِتَفْسِيرِ الْإِمَامِ ابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ

جَمَعَ وَتَأَلَّفَ وَتَعَلَّقَ

أَبِي مَعَاذٍ

طَارِقِ بْنِ عَوْضِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة في فضائل القرآن

الحمد لله جابر القلوب المنكسرة من أجله، وغافر ذنوب المستغفرين بفضلِهِ  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولا شيء كمثلهِ، وأشهد أن  
محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله،  
وخيره بين أن يكون ملكًا نبيًا أو عبدًا رسولًا، فاخترَ مقامَ العبودية مع  
رسله.

أما بعد :

اعلم؛ أن هذا الباب واسعٌ كبيرٌ، أَلْفَ فيه العلماءُ كتبًا كثيرةً، وصنفوا فيه  
تصانيفَ عديدةً نذكرُ من ذلك نكتًا تدلُّ على فضلِهِ، وما أعدَّ الله لأهله إذا  
أخلصوا الطلبَ لوجهِهِ وعملوا به، فأولُ ذلك: أن يستشعرَ المؤمنُ من فضلِ  
القرآنِ أنه كلامُ ربِّ العالمينَ غيرُ مخلوقٍ، كلامٌ من ليس كمثلهِ شيءٌ، وصفةٌ  
من ليس له شبيهٌ ولا ندٌّ، فهو من نورِ ذاته عزَّ وجلَّ، وأنَّ القراءَ ونگماتِهِم،  
وهي أكسابُهُم التي يُؤمنونَ بها في حالٍ، إيجابًا في بعضِ العباداتِ، وندبًا  
في كثيرٍ من الأوقاتِ، ويُزجرونَ عنها إذا أُجنبوا، ويثابونَ عليها ويُعاقبونَ  
على تركِها، وهذا مما أجمع عليه المسلمونَ أهلُ الحقِّ ونطقتْ به الآثارُ، ودلَّ  
عليها المستفيضُ من الأخبارِ، ولا يتعلقُ الثوابُ والعقابُ إلا بما هو أكسابُ  
العبادِ، ولولا أنه - سبحانه - جعلَ في قلوبِ عبادهِ من القوةِ على حملِهِ ما  
جعلهُ ليتدبروه وليعتبروا وليتذكروا ما فيه من طاعتهِ وعبادتهِ، وأداءِ حقوقِهِ

وفرائضه، لضعفت ولاندكت بثقله، أو لتضعضعت له، وأنى تطيقه، وهو يقول - تعالى جدّه - وقوله الحق: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].

فأين قوة القلوب من قوة الجبال؟! ولكن الله تعالى رزق عباده من القوة على حمليه ما شاء أن يرزقهم، فضلاً منه ورحمة.

قال ابن عباس: القرآن هو المهيمن الأمين على كل كتاب قبله.

وجاء في «البخاري»<sup>(١)</sup>: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن

يحيى، عن أبي سلمة، قال: أخبرني عائشة وابن عباس رضي الله عنهما قالوا: لبث النبي ﷺ بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرًا.

وجاء عن موسى بن إسماعيل عن معتمر، قال: سمعت أبي عن أبي

عثمان قال: أنبت أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة فجعل يتحدث، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: «من هذا؟» أو كما قال، قالت: هذا دحية، فلما قام قالت: والله ما حسبته إلا إياه حتى سمعت خطبة النبي ﷺ يخبر خبر جبريل أو كما قال: قال أبي: قلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد<sup>(٢)</sup>.

وقال النبي ﷺ: «ما من الأنبياء نبي إلا أُعطي ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان

الذي أوتيت وحياً أوحاه الله إليّ فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: إن الله تعالى تابع على رسوله ﷺ الوحي قبل

(١) «صحيح البخاري» (١٩/٦ - ٢٢٣).

(٢) أخرجه: البخاري (٤/٢٥٠)، (٦/٢٢٣)، ومسلم (٧/١٤٤).

(٣) أخرجه: البخاري (٦/٢٢٤)، (٩/١١٣)، ومسلم (١/٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفاته حتى توفاه، أكثر ما كان الوحي ثم توفي رسول الله ﷺ بعد<sup>(١)</sup>. (أي أن أكثر فترة تتابع الوحي على الرسول فترة قبل وفاته ﷺ).

وقال الأسود بن قيس: سمعتُ جندباً يقول: «اشتكى النبي ﷺ فلم يقيم ليلةً أو ليلتين فأتته امرأةٌ فقالت: يا محمد، ما أرى شيطانك إلا قد تركك، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَالضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴿٣﴾ » [الضحى: ١-٣].

نزل القرآن بلسان قريش والعرب، قرآنًا عربيًّا بلسانٍ عربيٍّ مبین.

قال أنس بن مالك: فأمر عثمانُ زيد بن ثابت، سعيد بن العاصِ وعبد الله ابن الزبير وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن ينسخوا المصحف، وقال لهم: إذا اختلفتم وزيد بن ثابت في عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش، فإن القرآن أنزل بلسانهم ففعلوا<sup>(٣)</sup>.

وكان يعلى بن أمية يقول: ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه الوحي؛ فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة عليه ثوبٌ قد أظلم عليه ومعه ناسٌ من أصحابه إذ جاءه رجلٌ متضمخٌ بطيبٍ، فقال رسول الله: كيف ترى في رجلٍ أحرم في جبةٍ بعد ما تضمخ بطيبٍ؟ فنظر النبي ﷺ ساعة، فجاءه الوحي فأشار عمرُ إلى يعلى أن تعال: فجاء يعلى فأدخل رأسه فإذا هو مُحمرُّ الوجه يغط كذلك ساعةً ثم سرى عنه فقال: «أين الذي يسألني عن العمرة أنفًا»، فالتمس الرجلُ فجاء به إلى النبي ﷺ فقال: «أما الطيبُ الذي بك فاغسله ثلاثَ مرَّاتٍ

(١) أخرجه: البخاري (٢٢٤/٦)، ومسلم (٢٣٨/٨).

(٢) أخرجه: البخاري (٦٢/٢)، (٢١٣/٦ - ٢٢٤)، ومسلم (١٨٢/٥).

(٣) أخرجه: البخاري (٢٦٦/٦).

وأما الجبة فانزعها، ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك» (١).

قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: أرسل إلى أبي بكرٍ مقتل أهل اليمامة فإذا عمرُ ابن الخطابِ عنده، قال أبو بكرٍ رضي الله عنه: إنَّ عمرَ أتاني فقال: إنَّ القتلَ قد استحرَّ يومَ اليمامةِ بقرآءِ القرآنِ، وإنِّي أخشى أن يستحرَّ القتلُ بالقرآءِ بالمواطنِ فيذهبُ كثيرٌ من القرآنِ، وإنِّي أرى أن تأمرَ بجمعِ القرآنِ، قلتُ لعمرَ: كيفَ تفعلُ شيئاً لم يفعله رسولُ الله ﷺ؟ قال عمرُ: هذا واللهِ خيرٌ فلم يزلُ عمرُ يراجعني حتى شرحَ اللهُ صدري لذلك، ورأيتُ في ذلكَ الذي رأى عمرُ، قال زيدٌ: قال أبو بكرٍ: إنك رجلٌ شابٌ عاقلٌ لا نتهمكُ، وقد كنتَ تكتبُ الوحيَ لرسولِ الله ﷺ فتتبعِ القرآنَ فأجمعه فواللهِ لو كلَّفوني نقلَ جبلٍ من الجبالِ ما كان أثقلَ عليَّ مما أمرني به من جمعِ القرآنِ، قلتُ: كيفَ تفعلونَ شيئاً لم يفعله رسولُ الله ﷺ؟ قال: هو واللهِ خيرٌ، فلم يزلُ أبو بكرٍ يراجعني حتى شرحَ اللهُ صدري للذي شرحَ له صدرَ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، فتتبعْتُ القرآنَ أجمعه من العسبِ واللخافِ وصدورِ الرجالِ حتى وجدتُ آخرَ سورةِ التوبةِ مع أبي خزيمة الأنصاريِّ لم أجدُها مع أحدٍ غيرِه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمةِ براءة، فكانتِ الصحفُ عندَ أبي بكرٍ حتى توفاهُ اللهُ، ثمَّ عندَ عمرَ مدةَ حياته، ثمَّ عندَ حفصةَ بنتِ عمرَ رضي الله عنها (٢).

وقدمَ حذيفةُ بنُ اليمانِ على عثمانَ وكانَ يغازي أهلَ الشامِ في فتحِ أرمينيةِ وأذربيجانَ مع أهلِ العراقِ فأفزعَ حذيفةُ بنُ اليمانِ اختلافَهُم في القراءة، فقالَ

(١) أخرجه: البخاري (١٦٧/٢)، (٦/٣ - ٢١)، ومسلم (٤/٣ - ٤ - ٥).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/٢٢٥).

حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك فأرسلت حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق<sup>(١)</sup>.

ويقول زيد بن ثابت: إن آية فقدت من الأحزاب حين نسخوا المصحف، وقد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الأنصاري: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فألحقناها في سورتها في المصحف<sup>(٢)</sup>.

أرسل أبو بكر رضي الله عنه إلى زيد بن ثابت قائلًا: إنك كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فاتبع القرآن، فتبعت - القائل زيد - حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع أبي خزيمه الأنصاري لم أجدهما مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ...﴾ إلى آخرها<sup>(٣)</sup>.

ويقول البراء: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرِّ

(١) أخرجه: البخاري (٢٢٦/٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه: البخاري (٢٢٧/٦).

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴿١﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُ لِي زَيْدًا وَلِجِيءٍ بِاللُّوحِ وَالِدَوَاةِ وَالْكَتْفِ أَوْ الْكَتْفِ وَالِدَوَاةِ» ثُمَّ قَالَ: اكَتَبُ: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ» وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُونِي؟ فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَتَزَلَّتْ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١) [النساء: ٩٥].

ويتحدثُ عبدُ اللَّهِ بنُ عباسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَجَعْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ اسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» (٢).

ويتكلمُ كلُّ منَ المسورِ بنِ مخرمَةَ وعبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ القاري، أَنَّهُمَا سَمِعَا عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفِرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ إِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ، فَلَبَّيْتُهُ بَرَدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفِرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرْسِلْهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، ثُمَّ اقْرَأْ يَا عَمْرُ» فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسرُ مِنْهُ» (٣).

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه: البخاري (١٣٧/٤)، (٢٢٧/٦)، ومسلم (٢٠٢/٢).

(٣) أخرجه: البخاري (١٦٠/٣)، (٢٢٧/٦ - ٢٣٩)، (١٩٤/٩)، ومسلم (٢٠٢/٢).

جاء رجلٌ إلى عائشةَ أمِّ المؤمنين رضي الله عنها من العراقِ، فقال: أيُّ الكفنِ خيرٌ؟ قالت: ويحك!! وما يضرك؟! قال: يا أمِّ المؤمنين أريني مصحفك، قالت: لم؟ قال: لعليّ أولفُ القرآنَ عليه، فإنه يُقرأ غير مؤلّف. قالت: وما يضركُ أيُّه قرأتَ قبلُ، إنما نزل أولُ ما نزلَ منه سورةٌ من المفصلِ فيها ذكرُ الجنة والنارِ، حتى إذا ثابَ الناسُ إلى الإسلامِ، نزلَ الحلالُ والحرامُ ولو نزل أولُ شيءٍ: لا تشربوا الخمرَ لقالوا: لا ندعُ الخمرَ أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندعُ الزنا أبداً، لقد نزلَ بمكةَ على محمدٍ صلى الله عليه وآله، وإني لجاريةُ العب: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦] وما نزلتُ سورةُ البقرة والنساءِ إلا وأنا عندهُ، قال: فأخرجتُ له المصحفَ فأملتُ عليه آيَ السورِ (١).

ويقول ابنُ مسعودٍ في بني إسرائيلَ والكهفِ ومريمَ وطهَ والأنبياءِ: إنهن من العتاقِ الأولِ وهنَّ من تلاميذِ (٢).

وقال البراءُ: تعلمتُ سبحَ اسمِ ربِّك قبلَ أن يقدمَ النبيُّ صلى الله عليه وآله (٣).

وقال عبدُ الله: قد علمتُ النظائرَ التي كانَ النبيُّ صلى الله عليه وآله يقرؤها من اثنينِ اثنينِ في كلِّ ركعةٍ، فقامَ عبدُ اللهِ ودخلَ معه علقمةُ، وخرجَ علقمةُ، فسألنا، فقال: عشرونَ سورةً من أولِ المفصلِ على تآليفِ ابنِ مسعودٍ آخرهنَّ الحواميمُ حم الدخان، وعمَّ يتساءلون (٤).

وسأل قتادةُ أنسَ بنَ مالكٍ رضي الله عنه: من جمعَ القرآنَ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وآله؟ قال: أربعةٌ كلُّهم من الأنصارِ: أبيُّ بنُ كعبٍ، ومعاذُ بنُ جبلٍ، وزيدُ بنُ

(١) أخرجه: البخاري (١٧٩/٦ - ٢٢٨).

(٢-٣) أخرجهما: البخاري (٢٢٨/٦).

(٤) أخرجه: البخاري (٢٢٩/٦).

ثابت، وأبو زيد<sup>(١)</sup>.

وقال أنس بن مالك: لم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ثم أضاف أنس: ونحن ورثناه<sup>(٢)</sup>.

وقال عمر بن الخطاب: أبي أقرؤنا، وأنا لندع من لحن أبي، وأبي يقول: أخذته من في رسول الله ﷺ فلا أتركه لشيء، قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة: ١٠٦].

حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة وابن عباس أن رسول الله ﷺ لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرًا<sup>(٤)</sup>.

حدثنا الحسن بن موسى: قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ليلة أُسري بي رجالاً تُقرضُ شفاههم بمقاريض من نارٍ فقلت لجبريل: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون بالبر وينسون أنفسهم وهو يتلون الكتاب أفلا تعقلون»<sup>(٥)</sup>.

حدثنا أبو عاصم، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «اسمُ الله الأعظمُ في هاتين الآيتين: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿وَالْهَكْمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣]»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٣٠).

(٢) المصدر السابق. (٣) المصدر السابق.

(٤) أخرجه: البخاري (٦/ ١٩ - ٢٢٣).

(٥) أخرجه: أحمد (٣/ ١٢٠ - ١٨٠ - ٢٣١ - ٢٣٩).

(٦) أخرجه بهذا الإسناد الدارمي في «سننه» (٢/ ٤٥٠)، وهو عند أبي داود (١٤٩٦)، والترمذي



حدثني ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فخطأ خطأ هكذا أمامه فقال: «هذا سبيلُ الله» وخطين عن يمينه، وخطين عن شماله فقال: «هذه سبيلُ الشيطان» ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمُ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (١)

[الأنعام: ١٥٣].

حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، قال: سمعتُ جابر بن عبد الله بعدما رجعنا من غزوة تبوك، قال رسول الله ﷺ: «إن بالمدينة لأقواماً ما سرتم ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض» (٢).

حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الزبير، قال: سمعتُ جابر بن عبد الله بعدما رجعنا من غزوة تبوك، قال: . .

وحدثني محاضر، قال: حدثنا الأعمش، عن ابن سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ ونحن في سفر: «إن بالمدينة لرجالاً ما تقطعون وادياً ولا تسلكون طريقاً إلا وهم معكم، حبسهم عنكم المرض» (٣).

قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن» قلت: فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس

(١) أخرجه: من طريق ابن أبي شيبة المذكور أحمد في «مسنده» (٣/٣٩٧)، وهو عند ابن ماجه (١١).

(٢) أخرجه من طريق يحيى بن إسحاق عبد بن حميد (١٠٥٧)، وهو عند أحمد في «المسند» (٣/٣٤١) قال: حدثنا حسن.

كلاهما عن ابن لهيعة بالإسناد المذكور.

(٣) طريق محاضر أخرجه: عبد بن حميد (١٠٢٧)، والحديث عند مسلم (٤٩/٦).

بالهزل، من تركه من جبارٍ قصمه اللهُ، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله اللهُ، وهو حبلُ اللهِ المتين، وهو الذكرُ الحكيمُ وهو الصراطُ المستقيمُ، وهو الذي لا تزيغُ به الأهواءُ، ولا تلبسُ به الألسنةُ، ولا تشبعُ منه العلماءُ، ولا يخلقُ على كثرة الردِّ، ولا تنقضي عجائبه، من قال به صدقًا، ومن عملَ به أجرًا، ومن حكمَ به عدلًا، ومن دعا إليه هُدي إلى صراطٍ مستقيمٍ»<sup>(١)</sup>.

وقال: «من قرأ القرآن في سبيلِ اللهِ كتبَ مع الصديقينَ والشهداءِ والصالحينَ وحسنُ أولئك رفيقًا»<sup>(٢)</sup>.

وقال: «أحبُّ أحدكم إذا رجعَ إلى أهله أن يجدَ ثلاثَ خلفاتٍ عظامِ سمانٍ؟» قلنا: نعم، قال: «ثلاثُ آياتٍ يقرأُ بهنَّ أحدكم في صلاةٍ، خيرٌ له من ثلاثِ خلفاتٍ سمانٍ»<sup>(٣)</sup>.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لو كان القرآنُ في إهابٍ ما مستهُ النارُ»<sup>(٤)</sup>.

وقال: «لو جُمع القرآنُ في إهابٍ ما أحرقتُهُ النارُ»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «لو كان القرآنُ في إهابٍ ما أكلتهُ النارُ».

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أنزل اللهُ في التوراةِ ولا في الإنجيلِ مثل: أم القرآنِ وهي السبعُ المثاني»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه: أحمد (١/٩١)، والترمذي (٦/٢٩٠٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.  
(٢) أخرجه: أحمد (٣/٤٣٧) من حديث معاذ بن أنس الجهمي بلفظ: «من قرأ ألف آية في سبيلِ اللهِ.. الحديث».

(٣) أخرجه: مسلم (٢/١٩٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: أحمد (٤/١٥١ - ١٥٤ - ١٥٥) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/١٨٦) من حديث عصمة بن مالك.

(٦) أخرجه: الترمذي (٣١٢٥)، والنسائي (٢/١٣٩) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

وقال: «أخيراً سورة في القرآن: الحمد لله رب العالمين».

وقال: «أفضل القرآن: الحمد لله رب العالمين».

وقال: «أعظم سورة في القرآن: الحمد لله رب العالمين»<sup>(١)</sup>.

وقال: «فاتحة الكتاب تعدل بثلاثي القرآن»<sup>(٢)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يأخذ مضجعه فيقرأ سورة من كتاب الله؛ إلا وكل به ملكاً يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى هب»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «إنكم لا ترجعون إلى الله بشيء أفضل مما خرج منه» يعني القرآن<sup>(٤)</sup>.

وقال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «يجيء صاحب القرآن يوم القيامة، فيقول القرآن: يا رب حلّه، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب زدّه، يا رب أرض عنه، فيرضى عنه، ويقال له اقرأ وارق، ويزاد له بكل آية حسنة»<sup>(٦)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٧)</sup>.

وفي لفظ: «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه».

(١) أخرجه: البخاري (٦/٢٠ - ١٠١ - ٢٣٠) من حديث أبي سعيد بن المولى.

(٢) أخرجه: عبد بن حميد (٦٧٨).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/١٢٥)، والترمذي (٣٤٠٧) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: الترمذي (٢٩١٢) من حديث جبير بن نفير مرسلأ، وأخرجه أيضاً (٢٩١١) من حديث أبي أمامة بلفظ: «وماتقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه».

وهو عند الحاكم (١/٥٥٥) من حديث جبير بن نفير عن أبي ذر مرفوعاً.

(٥) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢/١٧٤)، والحاكم في «المستدرک» (١/٥٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٦) أخرجه: أحمد (٢/٤٧١)، والترمذي (٢٩١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه: البخاري (٦/٢٣٦)، وأحمد (١/٥٨ - ٦٩) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وزاد البيهقي<sup>١</sup> في «الأسماء»:

«فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه».

وقال: «من جمع القرآن كانت له عند الله دعوة مستجابة إن شاء عجلها في الدنيا،

وإن شاء أدرها له في الآخرة»<sup>(١)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يعلم ولده القرآن إلا توج يوم القيامة بتاج في

الجنة»<sup>(٢)</sup>.

قال ﷺ: «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، فأنزل

منه آيتين فحتم بهما سورة البقرة»<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن مسعود: أُعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً، أُعطي الصلوات

الخمس، وأُعطي خواتيم سورة البقرة، وغُفر لمن لم يشرك بالله من أمته

شيئاً»<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ: «أُعطي خواتيم سورة البقرة الآيتين...».

وقال: «هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت رحمة الله».

وقال: «هذه الآيات من آخر سورة البقرة من خزائن رحمة الله تعالى».

وقال: «هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز».

(١) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٦٦٠٦) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٩٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: أحمد (٢٧٤/٤)، والترمذي (٢٨٨٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧) من

حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: مسلم (١٠٩/١).

وقال: «هذه الآيات من آخر سورة البقرة من تحت العرش»<sup>(١)</sup> .  
 وقال ﷺ: «من قرأ أول سورة الكهف، وآخرها، كانت له نوراً من قدمه إلى رأسه،  
 ومن قرأها كلها كانت له نوراً ما بين الأرض والسماء»<sup>(٢)</sup> .  
 وقال ﷺ: «من قرأ في ليلة: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ..﴾ الآية [الكهف: ١١٠] ،  
 كان له نورٌ من عدن أبين إلى مكة، حشوه الملائكة»<sup>(٣)</sup> .  
 يقول ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى قرأ طه ويس قبل أن يخلق السموات  
 والأرض»<sup>(٤)</sup> .

وكان ﷺ يقرأ في الركعة الأولى الفاتحة وسورة يس<sup>(٥)</sup> .  
 وصلى بالصحابة الظهر، فحسبوا أنهم سمعوا منه آيات من يس<sup>(٦)</sup> .  
 وقال رسول الله ﷺ: «اقروها عند موتكم»<sup>(٧)</sup> - يعني: يس .  
 وفي كسوف الشمس صلى عليّ - كرم الله وجهه - للناس، فقرأ يس أو  
 نحوها<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) أخرجه: أحمد (٤٤٧/٤ - ١٥٨) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، و(١٥١/٥ - ١٨٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه .  
 (٢) أخرجه: أحمد (٤٣٩/٣) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه .  
 (٣) أخرجه: البزار في «مسنده» (ح ٢٩٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .  
 (٤) أخرجه: الدارمي في «السنن» (٤٥٦/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .  
 (٥) أخرجه: الترمذي (٣٥٧٠) .  
 (٦) أخرجه: أحمد في حديث طويل (٢٨٨/٤) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه .  
 (٧) أخرجه: أحمد (٢٦/٥)، وأبو داود (٣١٢١)، وابن ماجه (١٤٤٨) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه .  
 (٨) أخرجه: أحمد (١٤٣/١) وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٨٨ - ١٣٩٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٣٠/٣ - ٣٣١) .

- ويقول الرسول ﷺ: «بلغني أن يس تعدل القرآن كله» (١).
- وقال: «من قرأ يس حين يصبح، أُعطي يسر يومه» (٢).
- وقال: «من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له» (٣).
- وقال: «من قرأ يس في صدر النهار، قضيت حوائجه» (٤).
- وقال: «من قرأ يس كتب الله له بقراءتها، قراءة القرآن عشر مرات» (٥).
- كان النبي ﷺ يسجد إحدى عشرة سجدة وسجدة الحواميم (٦).
- ويقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف ابن مسعود وآخرهن الحواميم (٧).

والحواميم هي المسبحات.

- وكان الرسول ﷺ يقرأ المسبحات قبل أن يرقد (٨).
- وكان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ المسبحات.
- والمسبحات أية خير من ألف آية.
- وجاء عن النبي ﷺ: «إن لكل شيء لباباً، وللباب القرآن الحواميم».

(١) أخرجه: الدارمي في «سننه» (٤٥٦/٢) عن الحسن مرسلأ.  
(٢) المصدر السابق.  
(٣) أخرجه: الدارمي في «سننه» (٤٥٧/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
(٤) أخرجه: الدارمي (٤٥٧/٢) عن عطاء بن أبي رباح مرسلأ.  
(٥) أخرجه: الترمذي (٢٨٨٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.  
(٦) أخرجه: ابن ماجه (١٠٥٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.  
(٧) أخرجه: البخاري (٢٢٦/٦).  
(٨) أخرجه: أحمد (١٢٨/٤)، وأبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١ - ٣٤٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٥) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه.

وقال: «الحواميمُ ديباجُ القرآن»<sup>(١)</sup>.

وقال: «من قرأ حم (الدخان) في ليلة، أصبح يستغفرُ له سبعون ألف ملك»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: «إن لكلِّ شيءٍ لبابٌ وإن لبابَ القرآنِ المفضل»<sup>(٣)</sup>.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لكلِّ شيءٍ عروسٌ، وعروسُ القرآنِ الرحمنُ».

ويقال: لكن النبيَّ كان يقرأ النظائرَ، النظرُ: الرحمنُ والنجمُ<sup>(٤)</sup>.

والنظائرُ التي كان رسولُ اللهِ ﷺ يقرنُ: الرحمنُ والنجمُ.

وكان أولُ مفضلٍ ابنِ مسعودٍ: الرحمنُ.

نزلتُ سورةُ الحشرِ في بني النضيرِ.

وسماها البعضُ سورةَ النضيرِ.

وقال ﷺ: «من قال حين يصبحُ أعوذُ باللهِ السميعِ العليمِ من الشيطانِ الرجيمِ،

وثلاث آياتٍ من آخرِ سورةِ الحشرِ، وكَلَّ اللهُ به سبعينَ ألفَ ملكٍ يصلُّونَ عليه»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «من قرأ ثلاثَ آياتٍ من آخرِ سورةِ الحشرِ إذا أصبحَ فماتَ من يومِهِ ذلكَ

طُبعَ بطباعِ الشهداء»<sup>(٦)</sup>.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من القرآنِ سورةٌ ثلاثونَ آيةً شفعتُ لرجلٍ حتى غُفرَ له:

تباركُ الذي بيده الملك»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه: الحاكم (٤٣٧/٢) موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: الترمذي (٢٨٨٨).

(٣) أخرجه: الدارمي (٤٤٧/٢) موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: أحمد (٤١٨/١)، وأبو داود (١٣٩٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) أخرجه: أحمد (٢٦/٥)، والترمذي (٢٩٢٢) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٦) أخرجه: الدارمي (٤٥٨/٢).

(٧) أخرجه: أحمد (٢٩٩/٢ - ٣٢١)، وأبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٢٨٩١)، والنسائي في

«عمل اليوم والليلة» (٧١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- وقال: «هي المانعة، هي المنجية، تنجي من عذاب النار»<sup>(١)</sup>.
- وقال: «وددت أنها في قلب كل مؤمن: تبارك الذي بيده الملك»<sup>(٢)</sup>.
- وقال: «من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة، منعه الله من عذاب القبر»<sup>(٣)</sup>.
- قال عليه السلام: «إني نسيت أفضل المسبحات» قال أبي بن كعب: فلعلها: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾؟ قال: «نعم».
- قال عليه السلام: «إن الشيطان يخرج من البيت إذا سمع سورة البقرة تُقرأ فيه»<sup>(٤)</sup>.
- وقال: «من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة صلّت عليه الملائكة إلى الليل»<sup>(٥)</sup>.
- وقال: «أعظم آية في كتاب الله آية الكرسي»<sup>(٦)</sup>.
- وقال: «إن لكل شيء سناماً، وإن سنام القرآن البقرة، وفيها آية هي سيده آي القرآن آية الكرسي»<sup>(٧)</sup>.
- وقال: «أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية فيها، آية الكرسي».
- وقال: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت»<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه: الترمذي (٢٨٩٠) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: عبد بن حميد (٦٠٣)، والحاكم (٥٦٥/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١١).

(٤) أخرجه: مسلم (١٨٨/٢) من حديث أبي هريرة بمعناه.

(٥) أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨/١١).

(٦) أخرجه: مسلم (١٩٩/٢).

(٧) أخرجه: الترمذي (٢٨٧٨).

(٨) أخرجه: النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.



وقال: «آية الكرسي ربعُ القرآن»<sup>(١)</sup>.

وقال: «من قرأ الآيتين من آخرِ سورةِ البقرةِ في ليلة، كفتاه»<sup>(٢)</sup>.

«من قرأ آخرَ آلِ عمرانَ في ليلة، كُتِبَ له قيامُ ليلة».

«إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السماوات والأرضَ بألفي عام، وأنزلَ منه آيتين

ختمَ بهما سورةَ البقرة، ولا يُقرآن في دارٍ فيقربُها شيطانٌ ثلاثَ ليالٍ»<sup>(٣)</sup>.

قال ﷺ: «الأنعامُ من نواجِبِ القرآن».

وقال: «من أخذَ السبعَ الطوالَ فهو حبرٌ»<sup>(٤)</sup>.

وقال: «لا يحفظُ منافقٌ سورَ: براءة، وهود، ويس، والدخان، وعمّ يتساءلون»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «آية العزِّ: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلِداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي

الْمَلِكِ﴾ [الإسراء: ١١١].. إلخ السورة»<sup>(٦)</sup>.

قال ﷺ: «ألا يستطيعُ أحدُكم أن يقرأَ ألفَ آيةٍ في كلِّ يومٍ؟» قالوا: ومن

يستطيعُ أن يقرأَ ألفَ آيةٍ؟ قال: «أما يستطيعُ أحدُكم أن يقرأَ: ﴿أَلْهَاكُمْ

التَّكَاثُرُ﴾»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه: أحمد (١٤٦/٣ - ٢٢١)، والترمذي (٢٨٩٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (١٠٧/٥)، (٢٣١/٦ - ٢٣٩ - ٢٤٢)، ومسلم (١٩٨/٢) من حديث أبي

مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: أحمد (٢٧٤/٤)، والترمذي (٢٨٨٢) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: أحمد (٨٢ - ٧٢/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٧٥٧٠) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٦) أخرجه: أحمد (٣٤٩/٣) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه.

(٧) أخرجه: الحاكم (٥٦٧/١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

## المعوذتان:

المقصودُ بهما سورةُ الفلق وسورةُ الناسِ .

وقال ﷺ: «أُنزِلَ (أو أنزلت) عليَّ آياتٌ لم يرَ مثلهنَّ قطُّ: المعوذتين» (١) .

وكان رسولُ اللهِ ﷺ: يقرأُ في الركعةِ الثالثةِ المعوذتينِ وقل هو اللهُ أحدٌ (٢) .

وكان يطلبُ من الصحابةِ القراءةَ بالمعوذتينِ في دبرِ كلِّ صلاةٍ (٣) .

وكان النبيُّ ﷺ إذا مرضَ قرأَ على نفسهِ بالمعوذتينِ (٤) .

وكان إذا أخذ مضجعهُ إذا أوى إلى فراشهِ نفثَ في يديهِ بالمعوذتينِ (٥) .

وكان يتعوذُ حتى نزلتِ المعوذتانِ، فلما نزلتْ أخذَ بهما وترك ما سواهما (٦) .

وكان ابنُ مسعودٍ لا يكتبُ المعوذتينِ في مصحفِهِ .

حدثنا يزيدُ بنُ أبي حكيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصمِ الأحولِ قال:

سألتُ أنسًا عن الصفا والمروة، فقال: كانا من شعائرِ الجاهليةِ فلما كان الإسلامُ أمسكنا عنهما، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

(١) أخرجه: مسلم (٢/٢٠٠) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه: أحمد (٦/٢٢٧)، وأبو داود (١٤٢٤)، والترمذي (٤٦٣) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٣) أخرجه: الترمذي (٢٩٠٣) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

(٤) أخرجه: البخاري (٦/١٣ - ٢٣٣)، (٧/١٧٠ - ١٧٣)، ومسلم (٧/١٦ - ١٧) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٥) أخرجه: البخاري (٦/٢٣٣)، (٨/٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٦) أخرجه: الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٨/٢٧١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ [البقرة: ١٥٨].

حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا كثير بن هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: اشتكيتُ وعندِي سبعَ أخواتٍ لي فدخلَ عليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ فنفتح في وجهي فأفقتُ، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ أأوصي لإخوتي بالثلثين، قال: «احبس» قلتُ: الشطرُ، قال: «احبس»، ثم خرجَ وتركني فقال: «يا جابرُ إني أراك ميتًا من وجعك هذا وإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أنزلَ فين لأخواتك فجعلَ لهنَّ الثلثين» قال: فكان جابرٌ يقولُ: نزلتْ هذه الآيةُ في ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (٢) [النساء: ١٧٦].

حدثني محاضر، قال: حدثنا الأعمش، عن ابنِ سفيان، عن جابر، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ، ونحنُ في سفرٍ: «إنَّ بالمدينةَ لرجالاً ما تقطعونَ واديًا ولا تسلكونَ طريقًا إلا وهم معكم حبسهم عنكم المرضُ» (٣).  
قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «القرآنُ أحبُّ إلىَّ من السمواتِ والأرضِ ومن فيهنَّ» (٤).

قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «حملةُ القرآنِ في ظلِّ اللهِ يومَ لا ظلَّ إلا ظلهُ».  
وقال: «إنَّ هذا القرآنَ سببُ طرفه بيدِ الله، وطرفه بأيديكم فتمسكوا به، فإنكم لن

(١) أخرجه: البخاري (١٩٥/٢)، ومسلم (٧٠/٤) من حديث أنس بن مالك.

(٢) أخرجه: أحمد (٣٧٢/٣)، وأبو داود (٢٨٨٧)، والنسائي كما في «تحفة الأشراف» (٢٩٧٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٠٢٧)، ومسلم (٤٩/٦).

(٤) أخرجه الدارمي في «سننه» (٤٤١/٢).

تضلُّوا ولن تهلكوا بعده أبداً»<sup>(١)</sup> .

وقال: «من تعلَّم كتابَ الله ثم اتَّبَع ما فيه، هداهُ اللهُ به من الضلالةِ، ووقاه يومَ القيامةِ سوءَ الحسابِ» .

وقال: «لأن تغدو فتتعلم آيةً من كتابِ اللهِ خيرٌ لك من أن تصليَ مائةَ ركعةٍ»<sup>(٢)</sup> .

وقال: «إنَّ الذي ليسَ في جوفه شيءٌ من القرآنِ كالبيتِ الحرامِ»<sup>(٣)</sup> .

قال ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتعُ فيه، وهو عليه شاقٌّ له أجران»<sup>(٤)</sup> .

وقال: «من تعلَّم آيةً من كتابِ اللهِ استقبلته يومَ القيامةِ تضحكُ في وجهه»<sup>(٥)</sup> .

وقال: «من قرأ القرآنَ فاستظهره، فأحلَّ حلاله، وحرَّم حرامه أدخله اللهُ الجنةَ، وشفَّعه في عشرةٍ من أهلِ بيته، كلَّهم قد وجبتُ لهم النارُ»<sup>(٦)</sup> .

وقال: «من قرأ القرآنَ فأكمَله وعملَ به ألبسَ والداهُ تاجاً يومَ القيامةِ، ضوءه أحسنُ من ضوءِ الشمسِ في بيوتِ الدنيا لو كانتُ فيكم فما ظنُّكم بالذي عملَ بهذا؟!»<sup>(٧)</sup> .

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خيرُ الحديثِ كتابُ اللهِ» .

وقال: «حملةُ القرآنِ عرفاءُ أهلِ الجنةِ»<sup>(٨)</sup> .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥/٦) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٩) من حديث أبي ذر رضي الله عنه .

(٣) أخرجه الترمذي (٢٩١٣)، والدارمي في «سننه» (٤٢٩/٢) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه .

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٦/٦)، ومسلم (١٩٥/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٢/٨) . من حديث أبي أمامة رضي الله عنه .

(٦) أخرجه الترمذي (٢٩٠٥)، وابن ماجه (٢١٦) من حديث علي بن أبي طالب .

(٧) أخرجه أحمد (٤٤٠/٣)، وأبو داود (١٤٥٣) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه .

(٨) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٣٢/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

وقال: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»<sup>(١)</sup>.

وقال: «القرآن شافعٌ مشفعٌ، وما حلُّ مصدقٌ، من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار»<sup>(٢)</sup>.

وقال: «من قرأ القرآن يقوم به آناء الليل والنهار، يحلُّ حلاله ويحرم حرامه، حرم الله لحمه ودمه على النار، وجعله مع السفرة الكرام البررة حتى إذا كان يوم القيامة كان القرآن حجة له»<sup>(٣)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «القرآن غني لا فقر بعده، ولا غني دونه»<sup>(٤)</sup>.

وقال: «ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر، ولا ينالهم الحساب، هم على كتيب من مسك حتى يُفرغ من حساب الخلاق: رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله، وأم به قومًا وهم به راضون»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير أنه لا يوحى إليه».

«لا ينبغي لصاحب القرآن أن يجد مع من يجد، ولا يجهل مع من يجهل وفي جوفه كلام الله».

قال ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٢٧ - ٢٤٢) والنسائي في «فضائل القرآن» (٥٦)، وابن ماجه (٢١٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البزار (١٢٢ - كشف الإستار)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١٢٦/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٥/١).

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١٢٤/٢).

(٦) أخرجه مسلم (٩/٢ - ١٠) من حديث أبي هريره رضي الله عنه.

وقال: «من لم يقرأ بأَمِّ القرآنِ فلا صلاةَ له»<sup>(١)</sup>.

وقال: «من صَلَّى ركعةً لم يقرأ بأَمِّ القرآنِ فلم يصل».

وقال: «ومن فاتَهُ قراءةُ أمِّ القرآنِ فقد فاتَهُ خيرٌ كثيرٌ».

وكان النبي ﷺ يقرأ بأَمِّ القرآنِ وسورتينِ معها في الركعتينِ الأوليينِ من صلاةِ الظهرِ وصلاةِ العصرِ، وكان يقرأ في الركعتينِ الأخريينِ بأَمِّ القرآنِ وكان يخفف الركعتينِ<sup>(٢)</sup>.

فصلَّى ركعتينِ خفيفتينِ قبلَ صلاةِ الفجرِ حتَّى كان الصحابةُ يقولون: هل قرأ فيهما بأَمِّ القرآنِ؟<sup>(٣)</sup>.

وسمعتُ الحجاجَ يقولُ على المنبر: لا تقولوا: سورةَ البقرة، قولوا: السورةُ التي يُذكر فيها البقرةُ.

ويقال: إن عبدَ الله بنَ عمرَ مكثَ على سورةِ البقرةِ ثمانينَ سنينَ يتعلمُها.

ويقولُ أنسٌ رضي الله عنه: كان رجلٌ يكتبُ بين يدي رسولِ الله ﷺ: وكان الرجلُ إذا قرأ البقرةَ وآلَ عمرانَ يُعدُّ فينا عظيمًا.

وكان رسولُ الله ﷺ يقرأ في الصلاةِ دائماً آيةً: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا﴾ [آل عمران: ٦٤] من آلِ عمران<sup>(٤)</sup>.

ويقولُ ابنُ عباسٍ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينامُ حتَّى منتصفِ الليلِ، فيستيقظُ،

(١) أخرجه مسلم (٨/٢ - ٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣/١ - ١٩٧)، ومسلم (٣٧/٢) من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢/٢)، ومسلم (١٦٠/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٥/١) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

ثم يقرأ الخمسَ أو العشرَ الآياتِ الأواخرِ، الخواتيمِ من سورةِ آلِ عمران<sup>(١)</sup> .  
ويقولُ ابنُ عباسٍ أيضاً: قامَ رسولُ اللهِ من الليلِ فخرجَ فنظرَ في السماءِ  
ثم تلا هذه الآيةَ التي في آلِ عمرانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ...﴾<sup>(٢)</sup> الآيةَ [آلِ عمران: ١٩٠] .  
ويقولُ رسولُ اللهِ ﷺ: «من قرأ البقرةَ وآلَ عمرانَ جاءتا يومَ القيامةِ تقولان: ربنا  
لا سبيلَ عليه»<sup>(٣)</sup> .

وقال رسولُ اللهِ ﷺ: «تعلّموا واقرؤوا سورةَ البقرةِ وآلِ عمرانَ فإنما الزهراوانِ»<sup>(٤)</sup> .  
وسمعتُ الحجاجَ على المنبرِ يقولُ: قولُوا السورةَ التي يُذكرُ فيها آلُ  
عمرانَ .

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من قرأ سورةَ الكهفِ في يومِ الجمعةِ، أضاءَ له من النورِ ما  
بينه وبينِ الجمعتينِ» .

وقال: «من قرأ سورةَ الكهفِ ليلةَ الجمعةِ، أضاءَ له من النورِ فيما بينه وبينِ البيتِ  
العتيقِ»<sup>(٥)</sup> .

وقال: «من قرأ الكهفَ لساعةٍ يريدُ يقومُ من الليلِ قامها»<sup>(٦)</sup> .

وقال: «من قرأ عشرَ آياتٍ من الكهفِ لم يخفِ الدجالُ»<sup>(٧)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٥٧/١) وغيرها من المواضع، ومسلم (١٧٩/٢ - ١٨٠) .

(٢) أخرجه مسلم (١٥٢/١) .

(٣) أخرجه الدارمي في «سننه» (٤٥٢/٢) موقوفاً على كعب بن مالك رضي الله عنه .

(٤) أخرجه أحمد (٣٤٨/٥)، والدارمي (٤٥٠/٢) من حديث بريدة من الحصيب رضي الله عنه .

(٥) أخرجه الدارمي موقوفاً على أبي سعيد الخدري (٤٥٤/٢) .

(٦) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٤٦)، والدارمي في «سننه» (٤٥٤/٢) موقوفاً على

زُرِّ بن حبيش .

(٧) أخرجه بهذا اللفظ الدارمي موقوفاً على خالد بن معدان (٤٥٤/٢) .

- وقال: «من حفظ عشر آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال»<sup>(١)</sup>.
- وقال: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال»<sup>(٢)</sup>.
- وقال: «من قرأ أول سورة الكهف وآخرها، كانت له نورٌ من قدمه إلى رأسه»<sup>(٣)</sup>.
- قال ﷺ: «نحيء أُمّ السجدة يوم القيامة لها جناحان تظل صاحبها، تقول: لا سبيل عليك، لا سبيل عليك»<sup>(٤)</sup>.
- وقال: «في تنزيل (السجدة) وتبارك (الملك) فضل ستين درجة على غيرهما من سور القرآن»<sup>(٥)</sup>.
- وجاء عن رسول الله ﷺ: «يس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر الله له، اقرؤها على موتاكم»<sup>(٦)</sup>.
- وقال: «إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس، من قرأها كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات»<sup>(٧)</sup>.
- وقال: «من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله تعالى، غفر له»<sup>(٨)</sup>.
- وقال: «من دام على قراءة يس كل ليلة ثم مات، مات شهيداً»<sup>(٩)</sup>.
- 
- (١) أخرجه مسلم (١٩٩/٢) من حديث أبي الدرداء.
- (٢) أخرجه الترمذي (٢٨٨٦) وهي رواية لحديث أبي الدرداء المتقدم.
- (٣) أخرجه أحمد (٤٣٩/٣) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه.
- (٤) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٥١)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ١٠٠).
- (٥) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» موقوفاً على عبد الله بن عمر رضي الله عنه (ص ٢٥١).
- (٦) أخرجه أحمد (٢٦/٥)، وأبو داود (٣١٢١) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه وقد تقدم.
- (٧) أخرجه الترمذي (٢٨٨٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (٨) أخرجه الدارمي (٤٥٧/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٩) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠١٨).



ويقول: سمعنا رجلاً يقرأ (حم) الثلاثين يعني سورة الأحقاف. ونقول: قرأنا (حم) الدخان.

ونقول: قرأنا (حم) المؤمن.

ويقول النبي ﷺ: «من قرأ آية الكرسي وفاتحة حم المؤمن، لم ير شيئاً يكرهه»<sup>(١)</sup>.

والقرائن التي يقرنُ بينهنَّ رسولُ الله ﷺ ثمانِي عشرة سورة من المفصلِ وسورتين من آلِ حم.

يقال: إنما نزلَ أولُ ما نزلَ منه (أي من القرآنِ الكريم) سورة من المفصلِ فيها ذكرُ الجنةِ والنارِ.

ويقولُ صحابي من أصحابِ النبي ﷺ: قرأتُ سبح اسمَ ربِّكَ الأعلى في سورٍ من المفصلِ.

قال رجلٌ: قرأتُ المفصلَ البارحةَ كلَّه.

وقال بعضهم: إنه لا يرى السجودَ في المفصلِ.

وسجدَ الرسولُ ﷺ إحدى عشرة سجدةً ليسَ فيها من المفصلِ شيءٌ<sup>(٢)</sup>.

وكان الرسولُ ﷺ لا يسجدُ في شيءٍ من المفصلِ منذُ تحوُّلِ إلى المدينةِ (هاجرَ إلى المدينة) فليس في المفصلِ سجدةٌ.

كان النبي ﷺ يقرأ في العشاءِ بسورٍ من أوساطِ المفصلِ نحوِ سورةِ المنافقين، وحزبِ المفصلِ من قافٍ، حتى يختم.

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٧٩)، والدارمي في «سننه» (٤٤٩/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٥٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

كان النبي ﷺ يقرأ المسبحات كل ليلة قبل أن يرقد ويقول: «فيهن آية خير من ألف آية»<sup>(١)</sup>.

وأوصى النبي ﷺ رجلاً إذا أتى مضجعه أن يقرأ سورة الحشر، وقال: «إن ماتت شهيداً».

وقال الرسول ﷺ: «من قرأ حين يصبح ثلاث آيات، من آخر سورة الحشر وكلّ الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي وإن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة»<sup>(٢)</sup>.

وقال: «من قرأ خواتيم الحشر في ليل أو نهار فمات في يومه أو ليلته، فقد أوجب الله له الجنة».

قال ﷺ: «من قرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ عدلت له بنصف القرآن»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تعدل بنصف القرآن، و﴿وَالْعَادِيَاتِ﴾ تعدل بنصف القرآن»<sup>(٤)</sup>.

ويقال: إن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة تبارك وهم قائم<sup>(٥)</sup>.

وقيل: كان رسول الله ﷺ في ليلة الجمعة يقرأ في الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل.

(١) أخرجه أحمد (١٢٨/٤)، وأبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه وقد تقدم.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦/٥)، الترمذي (٢٩٢٢) من حديث معقل بن يسار وقد تقدم.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٩٣) من حديث أنس بن مالك، و(٢٨٩٤) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» عن الحسن مرسلاً (ص ٢٦٣).

(٥) أخرجه ابن ماجه (١١١١) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فيقول: أبشر عبدي، لا مَكْنَ لَكَ فِي الْجَنَّةِ حَتَّى تَرْضَى» (١).

قال ﷺ: «﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ رُبْعُ الْقُرْآنِ» (٢).

وقال: «﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبْعُ الْقُرْآنِ» (٣).

وقال: «اقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثُمَّ نَمِ عَلَى خَاتَمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِكِ» (٤).

وقال: «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ تَنْجِيكُمْ مِنَ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ؟ تَقْرءُونَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عِنْدَ مَنَامِكُمْ».

وقال ﷺ لعقبة بن عامرٍ: «أَلَا أَعْلَمُكَ سُورًا، مَا أُنزِلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟» قلتُ: بلى، قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» (٥).

وقال لعقبة بن عامرٍ أيضاً: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعُوذُ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ؟» قال: بلى، قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» (٦).

وقال: «اقْرَأْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَالْمَعُوذَتَيْنِ حِينَ تَمْسِي وَحِينَ تَصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»

(١) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/ ٣٥٠ - ٣٥١) من حديث إسماعيل ابن أبي حكيم المدني الصحابي.

وقال: وهو عندي اسناد منقطع لم يذكر أحد الأئمة إسماعيل في الصحابة.

(٢ - ٣) أخرجهما الترمذي (٢٨٩٣ - ٢٨٩٤) من حديث أنس رضي الله عنه وحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أحمد (٤٥٦/٥)، وأبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٠١ - ٨٠٢) من حديث نوفل الأشجعي رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد (١٤٨/٤) (٢٥٩/٥)، والترمذي (٣٤٠٦) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه النسائي (٢٥٣/٨) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

تكفيك من كل شيء»<sup>(١)</sup> .

وقال: «من قرأ بعد صلاة الجمعة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سبع مرات أعاده الله من سوء إلى الجمعة الأخرى».

كان أسيد بن حضير يقرأ من الليل سورة البقرة، وفرسه مربوط عنده إذ جالت الفرس فسكت، فسكتت فقرأ فجالت الفرس، فسكتت، فسكتت الفرس، ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تصيبه، فلمّا اجتره رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلمّا أصبح حدث النبي ﷺ: فقال: «اقرأ يا ابن حضير، اقرأ يا ابن حضير» قال: فأشفقتُ يا رسول الله أن تطأ يحيى وكان منها قريباً، فرفعتُ رأسي فانصرفتُ إليه، فرفعتُ رأسي إلى السماء، فإذا مثل الظلة، فيها أمثال المصاييح، فخرجتُ حتى لا أراها، قال: وتدري ما ذاك؟ قال: لا، قال: «تلك الملائكة دنتُ لصوتك ولو قرأت لأصبحتُ ينظرُ الناسُ إليها لا تتوارى منهم»<sup>(٢)</sup> .

دخل عبد العزيز بن رفيع وشداد بن معقل على ابن عباس رضي الله عنهما فقال له شداد بن معقل: أترك النبي ﷺ من شيء؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدفتين .

ودخل عبد العزيز بن رفيع وشداد بن معقل على محمد بن الحنفية فسألاه فقال: ما ترك إلا ما بين الدفتين<sup>(٣)</sup> .

قال رسول الله ﷺ: «مثل الذي يقرأ القرآن كالأترجة طعمها طيبٌ وريحها طيبٌ، والذي لا يقرأ القرآن كالتمرّة طعمها طيبٌ ولا ریح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥)، والنسائي (٨/٢٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٤/٢) من حديث أسيد بن حضير رضي الله عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٤/٦).

القرآن كمثل الريحانة ريحها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مرٌّ ولا ربح لها»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس، ومثلكم ومثل اليهود والنصارى، كمثل رجل استعمل عمالاً فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ؟ فعملت اليهود فقال: من يعمل لي من نصف النهار إلى العصر؟ فعملت النصارى، ثم أنتم تعملون من العصر إلى المغرب بقيراطين قيراطين» قالوا: نحن أكثرُ عمالاً وأقلُّ عطاءً، قال: «هل ظلمتكم من حقكم؟ قالوا: لا، قال: فذاك فضلي أوتيه من شئتُ». وسأل طلحة عبد الله بن أبي أوفى: أوصى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا، فقلت: كيف كتب على الناس الوصية، أمروا بها ولم يوصى؟ قال: أوصى بكتاب الله<sup>(٢)</sup>.

قال تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ...﴾ [العنكبوت: ٥١]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لم يأذن الله لشيءٍ ما أذن لنبيٍّ أن يتغنّى بالقرآن» وقال صاحبٌ له: يريدُ يجهرُ به<sup>(٣)</sup>. وقال أبو هريرة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبيٍّ أن يتغنّى بالقرآن».

(١) أخرجه البخاري (٢٣٤/٦ - ٢٤٤) (١٩٨/٩)، ومسلم (١٩٤/٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣/٤) (١٨/٦ - ٢٣٥)، ومسلم (٧٤/٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٥/٦ - ٢٣٦) (١٧٣/٩ - ١٩٣)، ومسلم (١١٩/٢).

وقال سفيان: تفسيره يستغني به .

وسمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رسول الله ﷺ يقول: « لا حسد إلا على اثنتين: رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل، ورجل أعطاه الله مالا فهو يتصدق به آناء الليل والنهار»<sup>(١)</sup> .

وقال رسول الله ﷺ: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فسمعه جار له، فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل»<sup>(٢)</sup> .

قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» وقيل: إن أبا عبد الرحمن أقرأ في إمرة عثمان بن عفان حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا .

وقال رسول الله ﷺ: «أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٣)</sup> .

وأنت امرأة النبي ﷺ فقالت: إنها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ﷺ فقال: «مالي في النساء من حاجة»، فقال رجل: زوجنيها، قال: «أعطيها ثوباً» قال: لا أجد، قال: «أعطيها ولو خائماً من حديد»، فاعتل له فقال: «ما معك من القرآن؟» قال: كذا وكذا، قال: «فقد زوجتكها بما معك من القرآن»<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٢٣٦/٦) (١٨٩/٩)، ومسلم (٢٠١/٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦/٦) (١٠٤/٩ - ١٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٦/٦) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٤) أخرجه البخاري (١٣٢/٣) (٢٣٦/٦ - ٢٣٧) (٨/٧ - ١٧ - ١٩ - ٢١ - ٢٢ - ٢٤ - ٢٦ -

٢٠١) (١٥١/٩)، ومسلم (١٤٣/٤) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه .

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

وقال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٩].

وقال: ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴿١٥﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرٍ ﴿١٦﴾  
وَلَقَدْ يَسْرُنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴿١٧﴾ كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرٍ﴾

[القمر: ١٥-١٨].

وقال: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ

وَعِيدٍ﴾ [ق: ٤٥].

وقال: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿١﴾ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكَاْفِرُونَ  
هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٢﴾ أَتُنذِرُنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ  
الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيفٌ﴾ [ق: ١-٤].

وقال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].

﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الاحقاف: ٢٩].

﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ﴿١﴾ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [ص: ١، ٢].

واعلم أن الله تعالى صرف في هذا القرآن ليدكروا، ولكن ما زادهم إلا نفورا وجحودا ففي قلوبهم أقفال مغلقة، وإذا قرأ محمد ﷺ القرآن جعل الله تعالى بينه وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا، ولتقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر، ما أروعها! إن قرآن الفجر كان مشهودا.

وأنزل الله من القرآن ما فيه شفاء ورحمة للمؤمنين، ولئن اجتمعت الإنس

والجنُّ على أن يأتوا بمثلِ هذا القرآنِ لا يأتونَ بمثلِهِ ولعجزوا عجزاً أبدياً .  
 وصرّفه اللهُ للناسِ، صرّف القرآنَ من كُلِّ مثلٍ . ولكنْ ما أنزلهُ اللهُ ليشقى  
 أحدٌ من الناسِ، ويطلبُ ربُّ العزة من محمدٍ ﷺ ألا يعجلَ به من قبلِ أن  
 يُقضى إليه وحيه بإذنه تعالى - جلَّ شأنه - .

ويقولُ الرسولُ: ﴿ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ [الفرقان: ٣٠]  
 ويطمئنه اللهُ فعلى محمدٍ ﷺ ألا يخافَ ولا يحزنَ فهم يقولونَ: لولا نزل  
 عليه القرآنُ جملةً واحدةً؟ وهم لا يعرفونَ أن تلك الآياتِ حكيمةٌ من لدنِّ  
 حكيمٍ عليمٍ، وكلامُهُم غثاءٌ أحوى . القرآنُ الذي يقصُّ على بني إسرائيلَ أكثرَ  
 الذي هم في يختلفونَ دائماً، ولقد أمرتَ يا محمدُ أن تكونَ من المسلمينَ  
 تالياً للقرآنِ والذي فرضهُ عليك لرادكُ إلى معادٍ . في هذا القرآنِ ضربَ اللهُ  
 للناسِ كلِّ الأمثالِ لعلَّهُم يتفكرونَ ويعقلونَ . والذين كفروا قالوا: إنَّهُم لن  
 يؤمنوا بهذا القرآنِ ولا بالذي بين يديه، بئس قولُهُم، فالقرآنُ حكيمٌ، ومحمدُ  
 ابنُ عبدِ اللهِ لا ريبَ من المرسلينَ، ما علَّمه اللهُ الشعرَ وما ينبغي له، إن هوَ  
 إلا ذكرٌ وقرآنٌ مبين . القرآنُ ذو الذكرِ ولكنَّ الذين كفروا في عزةٍ مزعومةٍ  
 وشقاقٍ . القرآنُ يسره اللهُ للذكرِ فهل من مدكِّرٍ، ولنذكرَ ثمودَ وقومَ لوطٍ وآلَ  
 فرعونَ إذ جاءهم النذرُ .

فالرحمنُ علَّم القرآنَ، فهو قرآنٌ كريمٌ في كتابٍ مكنونٍ لو أنزله اللهُ على  
 جبلٍ لرأيناه خاشعاً متصدعاً، أقبلُ عليه يا محمدُ ورتلَّهُ ترتيلاً .

واقراءوا في السرِّ والجهرِ ما تيسرَ منه . وهو قرآنٌ مجيدٌ، في لوحٍ محفوظٍ،  
 فد نزلهُ اللهُ تنزيلاً، ولكنْ ما عساهم لا يسجدونَ إذا قُرئَ عليهم القرآنُ؟ إنه



قرآن عربي مبين لعلنا نعقل، ولو أن قرآنًا سيرت به الجبال أو قُطعت به الأرض أو كلّم به الموتى بل لله سبحانه الأمرُ جميعاً أفلم يعرف الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً؟ ولا يزال الذين كفروا ووجدوا تصيبيهم بما صنعوا قارعةً، أو تحلّ قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله المحتوم، والله لا يخلف الميعاد.

ولقد استهزئ برسلي من قبل محمد ﷺ فأملى الله للذين كفروا ثم أخذتهم الصيحة، فانظر كيف كان عقاب الله لهم جزاء فعلهم ونكرانهم. لقد أنزله الله على رسوله محمد ﷺ على مكثٍ فرقه، ليقرأه محمد على الناس على مكثٍ أيضاً في هدوءٍ ودرسٍ وتؤدةٍ كي تعم الفائدة.

وكذلك أنزله الله قرآنًا عربيًا لقوم يعلمون، ولو جعله الله قرآنًا أعجمياً، لقالوا: لولا فصلت آياته، أعجميٌ وعربيٌ، قل لهم يا محمد: هو للذين آمنوا هدىً وشفاءً والذين لا يؤمنون في آذانهم وقرٌ وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكانٍ بعيدٍ ومن عمل صالحاً فلنفسه، ومن أساء فعليها، وما ربك بظلام للعبيد.

لقد أوحينا إليك يا محمد قرآنًا عربيًا لتندر أم القرى، جعلناه قرآنًا عربيًا لعلنا نعقل. نعقل هذا العجب الذي سمعناه، وعلينا جمعه وقرآنه وإذا قرأناه فلتبعبه ونعمل في ديانا كي ننال الجزاء الأوفى في آخرانا.

قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة: والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول آلم حرف، ولكن ألف: حرف، ولام: حرف، وميم: حرف»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه، قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصفّة فقال: «أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان، أو إلى العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطع رحم؟». فقلنا: يا رسول الله، نحب ذلك، قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين، وثلاث خير من ثلاث وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل»<sup>(١)</sup>.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه»<sup>(٢)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا تقدمه سورة البقرة وآل عمران، تحاجان عن صاحبيهما»<sup>(٣)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٤)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران»<sup>(٥)</sup>.

وقال ﷺ: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين»<sup>(٦)</sup>.

وقال ﷺ: «إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٩٧/٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٧/٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٧/٢) من حديث النّوّاس بن سمعان رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٦/٦) من حديث عثمان بن عفان وقد تقدم.

(٥) أخرجه البخاري (٢٠٦/٦)، ومسلم (١٩٥/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم.

(٦) أخرجه مسلم (٢٠١/٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٧) أخرجه أحمد (٢٢٣/١)، والترمذي (٢٩١٣) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

وقال عليه الصلاة والسلام: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(١)</sup>.

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «تعاهدوا هذا القرآن فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها»<sup>(٢)</sup>.

وقال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثّل الإبل المعقّلة، إن عاهد عليها، أمسكها، وإن أطلقها، ذهبت»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبيٍّ حسن الصوتٍ يتغنّى بالقرآنٍ يجهرُ به»<sup>(٤)</sup>.

قال ﷺ: «لقد أوتيت مزامراً من مزامير آل داود»<sup>(٥)</sup>.

ويقول البراء بن عازب رضي الله عنه: سمعتُ النبي ﷺ قرأ في العشاء باليتين والزيتون، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه<sup>(٦)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ: «من لم يتغنَّ بالقرآنٍ فليس منّا»<sup>(٧)</sup>.

قال رسول الله ﷺ لابن مسعود: «اقرأ عليّ القرآن» قال ابن مسعود: يا رسول الله، اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أحبُّ أن أسمعهُ من غيري».

(١) أخرجه أحمد (١٩٢/٢)، والترمذي (٢٩١٤)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٨١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨/٦)، ومسلم (١٩٢/٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٧/٦)، ومسلم (١٩٠/٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٥/٦ - ٢٣٦) (١٧٣/٩ - ١٩٣)، ومسلم (١١٩/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تقدم.

(٥) أخرجه البخاري (٢٤١/٦)، ومسلم (١٩٣/٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري (١٩٤/١)، ومسلم (٤١/٢).

(٧) أخرجه البخاري (١٨٨/٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فقرأ ابن مسعود عليه سورة النساء حتى جاء إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

قال الرسول: «حسبك الآن» فالتفت إليه ابن مسعود، فإذا عيناه تذرفان<sup>(١)</sup>.

ويقول رسول الله ﷺ لأبي سعيد رافع بن المعلی رضي الله عنه: «إن أعظم سورة في القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»<sup>(٢)</sup>.

ويقول: «قل هو الله أحد، تعدل ثلث القرآن»<sup>(٣)</sup>.

ويقول: «قل هو الله أحد، الله الصمد: ثلث القرآن».

ويقول: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن».

ويقول: «إنها تعدل ثلث القرآن».

ويقول: «إن حبها أدخلك الجنة»<sup>(٤)</sup>.

ويقول رسول الله ﷺ لعقبة بن عامر رضي الله عنه: «ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط؟ قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس»<sup>(٥)</sup>.

وكان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجن، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٧/٦ - ٢٤١ - ٢٤٣)، ومسلم (١٦٥/٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠/٦ - ١٠١ - ٢٣٠) وقد تقدم، من حديث أبو سعيد بن المعلی رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٣/٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٠١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٠/٢) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وقد تقدم.

(٦) أخرجه الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٢٧١/٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد تقدم.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من القرآنِ سورةٌ ثلاثونَ آيةً شفعتُ لرجلٍ حتى غُفرَ له، وهي تبارك الذي بيده الملك» (١).

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابرَ، إنَّ الشيطانَ ينفرُ من البيتِ الذي تُقرأ فيه سورةُ البقرة» (٢).

قال رسولُ اللهِ ﷺ لأبي بنِ كعبٍ رضي الله عنه: «يا أبا المنذرِ أتدرى أيُّ آيةٍ من كتابِ الله معك أعظمُ؟» قلتُ: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥] فضربَ في صدرى وقال: «ليهنك العلمُ أبا المنذرِ» (٣).

وفي الأثر أن الرسولَ ﷺ كان يعلمُ أبا هريرة رضي الله عنه أن يقرأ آيةَ الكرسي من أولها إلى آخرها إذا أوى إلى فراشه، وبها لن يقربهُ شيطانٌ حتى يصبح ويكون الله حافظاً له.

ويقولُ الرسولُ ﷺ: «من حفظَ عشرَ آياتٍ من أولِ سورةِ الكهفِ، عُصِمَ من الدجالِ» (٤).

وفي روايةٍ: «من آخرِ سورةِ الكهفِ».

ويقولُ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: بينما جبريلٌ - عليه السلام - قاعدٌ عند النبيِّ ﷺ سمعَ نقيضاً من فوقه، فرفع رأسه فقال: هذا بابٌ من السماءِ فُتحَ اليومَ، ولم يُفتح قط إلا اليومَ، فنزلَ منه ملكٌ، فقال: هذا ملكٌ نزلَ إلى الأرضِ لم

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩٩ - ٣٢١)، وأبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٢٨٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تقدم.

(٢) أخرجه مسلم (٢/١٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢/١٩٩) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٢/١٩٩) من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم.

ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما، لم يؤتتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منها إلا أُعطيته (١).

قال ﷺ: «وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده» (٢).

كان جبريل يُعرض القرآن على النبي ﷺ، عن فاطمة - عليها السلام - :  
فقد أسر إلي النبي ﷺ : «أن جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي» (٣).

وكان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في شهر رمضان، لأن جبريل كان يلقاه كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة (٤).

وكان القرآن يُعرض على النبي ﷺ مرتين في العام الذي قبض وكان يعتكف كل عام عشرًا فاعتكف عشرين في العام الذي قبض.

يقول الرسول ﷺ: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ، وأبي بن كعب» (٥).

(١) أخرجه مسلم (٢/١٩٨).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢/٨) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٤/٢٤٧) (٨/٧٩)، ومسلم (٧/١٤٢ - ١٤٣).

(٤) أخرجه البخاري (١/٤) (٣/٣) (٤/١٣٧ - ٢٢٩)، ومسلم (٧/٧٣) من حديث عبد الله بن

عباس رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري (٥/٣٤ - ٤٥) (٦/٢٢٩) ومسلم (٧/١٤٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

وخطب عبدُ الله بنُ مسعودٍ بعضَ الصحابةِ قائلاً: واللَّه لقد أخذتُ من فيِّ رسولِ الله عليه الصلاةُ والسلامُ بضعاً وسبعينَ سورةً، واللَّه لقد علمَ أصحابُ النبيِّ ﷺ أنِّي من أعلمهم بكتابِ الله. وما أنا بخيرهم.

ويقولُ شقيقُ بنُ سلمةَ الذي كان من حضورِ هذه الخطبةِ: فجلستُ في الحلقي، أسمعُ ما يقولون: فما سمعتُ راداً يقولُ غيرَ ذلك<sup>(١)</sup>.

ويحكى إبراهيمُ عن علقمةَ أنهم كانوا بحمص، فقرأ ابنُ مسعودٍ سورةَ يوسفَ، فقالَ رجلٌ: ما هكذا أنزلتُ قال: قرأتُ على رسولِ الله ﷺ فقال: «أحسنْتَ» ووجدَ منه ريحَ الخمرِ، فقال: أجمعُ أن تكذبَ بكتابِ الله وتشرَبَ الخمرَ؟ فضربَهُ الحدَّ<sup>(٢)</sup>.

يقولُ عبدُ الله بنُ مسعودٍ رضي الله عنه: واللَّه الذي لا إلهَ غيره ما أنزلتُ سورةً من كتابِ الله إلا أنا أعلمُ أين أنزلتُ؟ ولا نزلتُ آيةً من كتابِ الله إلا أنا أعلمُ فيم أنزلتُ؟ ولو أعلمُ أحداً أعلمُ مِنِّي بكتابِ الله تبلغُهُ الإبلُ لركبتُ إليه<sup>(٣)</sup>.

قال أبو سعيدٍ بنِ المعلَّى: إنَّه كان يصليُّ فدعاهُ النبيُّ ﷺ فلم يجبهُ، قال: يا رسولَ الله إنِّي كنتُ أصليُّ، قال: «ألم يقلِ اللهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟» ثمَّ قال: «ألا أعلمُكُ أعظمَ سورةٍ في القرآن، قبل أن تخرجَ من المسجدِ فأخذَ الرسولُ بيدِ ابنِ المعلَّى، فلماً أرادوا الخروجَ قال: يا رسولَ

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩١٦)، ومسلم (١٤٨/٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٠/٦)، ومسلم (١٩٦/٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠/٦)، ومسلم (١٤٨/٧).

الله، إنك قلت: لأعلمنك أعظم سورة من القرآن، قال: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»<sup>(١)</sup>.

قال أبو سعيد الخدري: كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحي سليم، وإن نفرنا غيب فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية فرقاه، فبرأ، فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً، فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية؟ أو كنت ترقى؟ قال: لا ما رقيت إلا بأمر الكتاب، قلنا: لا تُحدثوا شيئاً حتى نأتي أو نسأل النبي ﷺ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال: «وما كان يُدريه أنها رقية؟ اقسموا واضربوا لي بسهم»<sup>(٢)</sup>.

قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو هريرة: وكّلتني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ فقص الحديث، فقال: «إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، لن يزال معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح»، وقال النبي ﷺ: «صدقت وهو كذوب، ذاك شيطان»<sup>(٤)</sup>.

كان رجل يقرأ سورة الكهف، وإلى جانبه حصانٌ مربوطٌ بشطينين، فتغشته سحابةٌ جعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما أصبح أتى النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٢٠/٦ - ١٠١ - ٢٣٠) وقد تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣١/٦)، ومسلم (٢٠/٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٧/٥) (٢٣١/٦ - ٢٣٩ - ٢٤٢)، ومسلم (١٩٨/٢) من حديث أبي مسعود الأنصاري، وقد تقدم.

(٤) أخرجه البخاري تعليقاً (١٣٢١٣) وهو عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٤).



فذكر ذلك فقال: «تلك السكينة تنزلت بالقرآن»<sup>(١)</sup>.

كان رسول الله ﷺ يسيرُ وعمرُ بنُ الخطابٍ يسيرُ معه ليلاً، فسأله عمرُ عن شيءٍ فلم يجبه رسولُ الله ﷺ، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، قال عمرُ لنفسه: ثكلتك أمك، نزلت رسولَ الله ﷺ ثلاثَ مراتٍ كلَّ ذلك لا يجيبك، قال عمرُ: فحركتُ بعيري حتى كنتُ أمامَ الناسِ، وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ قرآنٌ، فما نشبتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخُ، قال: فقلتُ: لقد خشيتُ أن يكونَ نزلَ فيَّ قرآنٌ، قال: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فسلمتُ عليه، فقال: «لقد أنزلتُ عليَّ الليلةَ سورةً لها أحبُّ إليَّ مما طلعتُ عليه الشمسُ، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾»<sup>(٢)</sup>.

وسمعَ رجلٌ رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يرددها، فلما أصبحَ جاء إلى رسولِ الله ﷺ فذكرَ ذلك له وكانَ الرجلُ يتقأها، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدلُ ثلثَ القرآن»<sup>(٣)</sup>.

وقامَ رجلٌ في زمنِ النبي ﷺ يقرأ من السحرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيدُ عليها فلماً أصبحَ أتى رجلُ النبي ﷺ... نحوه.

وقال النبي عليه الصلاة والسلام لأصحابه: «أعجزُ أحدكم أن يقرأ ثلثَ القرآنِ في ليلةٍ؟» فشقَّ ذلك عليهم، وقالوا: أينما يطيقُ ذلك يا رسولَ الله؟ فقال: «الله الواحدُ الصمدُ ثلثُ القرآن»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥/٤) (٢٣٢/٦) ومسلم (١٩٣/٢ - ١٩٤) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠/٥) (٢٣٢/٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٣/٦) من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم

(٤) المصدر السابق.

تقول عائشة رضي الله عنها: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات، وينفثُ، فلما اشتدَّ وجعُه كنتُ أقرأُ عليه وأمسحُ بيده رجاءَ بركتها<sup>(١)</sup>.

وعنها أيضاً: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أوى إلى فراشه كلَّ ليلة، جمعَ كفيه ثم نفثَ فيهما فقرأَ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثمَّ يمسحُ بهما ما استطاعَ من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبلَ من جسده، يفعلُ ذلكَ ثلاثَ مراتٍ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه البخارى (١٣/٦ - ٢٣٣) (٧/١٧٠ - ١٧٣)، ومسلم (٧/١٦ - ١٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخارى (٦/٢٣٣) (٧/١٧٢) (٨/٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

## سُورَةُ الْفَاتِحَةِ

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
 ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ  
 وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ  
 الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾

[قال البخاري]: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: ثنا مالك، عن أبي الزناد،  
 عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال أحدكم: آمين  
 وقالت الملائكة في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ  
 ذَنْبِهِ»<sup>(١)</sup>.

وخرَجَ مسلمٌ من رواية أبي يونس، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ  
 قال: «إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين، والملائكة في السماء: آمين، فوافق إحداهما  
 الأخرى غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

ومن رواية سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا  
 قال القارئ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فقال من خلفه: آمين. فوافق قوله  
 قول أهل السماء، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (١٩٨/١).

(٢) مسلم (١٧/٢).

(٣) مسلم (١٨/٢).

وروى إسحاق بن راهويه: حدثنا جرير: ثنا ليث، عن كعب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقَالَ: آمِينَ، فَوَافَقَ آمِينَ أَهْلَ الْأَرْضِ آمِينَ أَهْلَ السَّمَاءِ، غَفَرَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَمِثْلُ مَنْ لَا يَقُولُ: آمِينَ كَمِثْلِ رَجُلٍ غَزَا مَعَ قَوْمٍ فَاقْتَرَعُوا، فَخَرَجَتْ سَهَامُهُمْ وَلَمْ يَخْرُجْ سَهْمُهُ، فَقَالَ: لِمَ لَمْ يَخْرُجْ سَهْمِي؟ فَقِيلَ: إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ آمِينَ».

قال أبو هريرة: وكان الإمام إذا قال: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ جهر بآمين.

كعب هذا، قال أحمد: لا أدري من هو. وقال أبو حاتم: مجهول لا يعرف.

وقد ذكرنا - فيما تقدم - أن الحديث على ظاهره، وأن الملائكة في السماء تؤمن على قراءة المصلين في الأرض للفاتحة.

وفي «صحيح مسلم» من رواية العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فِإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي، فِإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ قَالَ اللَّهُ: أَتَنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فِإِذَا قَالَ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي - فِإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ: ﴿هُدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿ قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»<sup>(١)</sup>.

فهذا الحديث يدل على أن الله يستمع لقراءة المصلي حيث كان مناجياً له،

ويردُّ عليه جوابَ ما يناجيه به كلمةً كلمةً، فأولُ الفاتحةِ حمدٌ، ثم ثناءٌ، وهو تثنيةُ الحمدِ وتكريرهُ، ثم تمجيدٌ، والثناءُ على اللهِ بأوصافِ المجدِ والكبرياءِ والعظمةِ، ثم ينتقلُ العبدُ من الحمدِ والثناءِ والتمجيدِ إلى خطابِ الحضورِ، كأنه صلحٌ حيثنذُ للتقريبِ من الحضرةِ فخطبَ خطابَ الحاضرينَ، فقال:

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وهذه الكلمةُ قد قيلَ: إِنَّهَا تَجْمَعُ سِرَّ الكُتُبِ المُنزَلَةِ مِنَ السَّمَاءِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّ الخَلْقَ إِنَّمَا خُلِقُوا لِيُؤْمَرُوا بِالعِبَادَةِ، كَمَا قَالَ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وَإِنَّمَا أُرْسِلَتِ الرِّسَالُ وَأُنزِلَتِ الكُتُبُ لِذَلِكَ، فَالعِبَادَةُ حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَلَا قُدْرَةَ لِلْعِبَادِ عَلَيْهَا بَدُونَ إِعَانَةِ اللَّهِ لَهُمْ، فَلِذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عِبْدِهِ؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبْدِهِ، وَالإِعَانَةُ مِنَ اللَّهِ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى عِبْدِهِ.

وبعد ذلك الدعاءُ بهدايةِ الصراطِ المستقيمِ؛ صراطِ المُنعمِ عليهم، وهم الأنبياءُ وأتباعُهُم من الصديقين والشهداء والصالحين، كما ذكرَ ذلكَ في سورة النساءِ.

فمن استقامَ على هذا الصراطِ حصلَ له سعادةُ الدنيا والآخرةِ، واستقامَ سيرُهُ على الصراطِ يومَ القيامةِ، ومن خرجَ عنه فهو إما مغضوبٌ عليه، وهو من يعرفُ طريقَ الهدى ولا يتبعُهُ كاليهود، أو ضالٌّ عن طريقِ الهدى كالنصارى ونحوهم من المشركين.

فإذا ختم القارئُ في الصلاةِ قراءةَ الفاتحةِ، أجابَ اللهُ دعاءَهُ فقال: «هذا لعبدي ولعبدي ما سألتُ»، وحيثنذُ تؤمُّنُ الملائكةُ على دعاءِ المصلِّي، فيشرعُ

للمصلين موافقتهم في التأمين معهم، فالتأمين مما يستجاب به الدعاء .  
وفي «صحيح مسلم» عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ، قال: «إذا  
قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، يُجِبْكُمْ اللَّهُ» (١) .  
ولما كان المأموم مأموراً بالإنصات لقراءة الإمام، مأموراً بالتأمين على دعائه  
عند فراغ الفاتحة، لم يكن عليه قراءة؛ لأنه قد أنصت للقراءة، وأمن على  
الدعاء فكأنه دعا؛ كما قال كثير من السلف في قول الله تعالى لموسى  
وهارون: ﴿قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩]. قالوا: كان موسى يدعو، وهارون  
يؤمن، فسماهما داعيين (٢) .

\* \* \*

وقوله ﷺ: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت، فاستعن بالله»، هذا منتزع من  
قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فإن السؤال لله هو دعاؤه والرغبة  
إليه، والدعاء هو العبادة، كذا روي عن النبي ﷺ من حديث النعمان بن  
بشير، وتلا قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] خرجه  
الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (٣) .

وخرج الترمذي من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ: «الدعاء مخ  
العبادة» (٤)، فتضمن هذا الكلام أن يسأل الله عز وجل، ولا يسأل غيره، وأن

(١) مسلم (١٤/٢ - ١٥) .

(٢) «فتح الباري» (٤/٤٩٨ - ٥٠١) .

(٣) أحمد (٤/٢٦٧ - ٢٧١ - ٢٧٦)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٢٤٧)، (٣٣٧٢) .

والنسائي في «الكبرى» (٦/٤٥٠)، وابن ماجه (٣٨٢٨) .

(٤) الترمذي (٣٣٧١) .

يُسْتَعَانَ بِاللَّهِ دُونَ غَيْرِهِ .

فأما السؤال، فقد أمر الله بمسألته، فقال: ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾

[النساء: ٣٢].

وفي الترمذي<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود مرفوعاً: «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسَالَ». .

وفيه - أيضاً - عن أبي هريرة مرفوعاً: «من لم يسأل الله يغضب عليه»<sup>(٢)</sup> .

وفي حديث آخر: «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شئسنع نعله إذا انقطع»<sup>(٣)</sup> .

وفي النهي عن مسألة المخلوقين أحاديث كثيرة صحيحة، وقد بايع النبي ﷺ جماعة من أصحابه على أن لا يسألوا الناس شيئاً: منهم أبو بكر الصديق، وأبو ذر، وثوبان، وكان أحدهم يسقط سوطه أو خطام ناقته، فلا يسأل أحداً أن يناوله إياه<sup>(٤)</sup> .

وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن بني فلان أغاروا عليّ فذهبوا بابني وإبلي، فقال له النبي ﷺ: «إن آل محمد كذا وكذا أهل بيت: ما لهم مدٌّ من طعامٍ أو صاعٍ، فاسأل الله عز وجل»، فرجع إلى امرأته، فقالت: ما قال لك؟ فأخبرها، فقالت: نعم ما رد عليك، فما لبث أن رد الله عليه ابنه وإبله أوفر ما كانت، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه،

(١) الترمذي (٣٥٧١). (٢) الترمذي (٣٣٧٣).

(٣) الترمذي (٣٦٨٢) «تحفة» وابن حبان (٨٦٦) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٤).

(٤) راجع «صحيح مسلم» (٩٧/٣).

وأمرَ الناسَ بِمَسْأَلَةِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ وَالرَّغْبَةَ إِلَيْهِ، وَقَرَأَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ وَيَرزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴿<sup>(١)</sup> [الطلاق: ٢].

وقد ثبتَ في «الصحيحين» <sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ «إِنَّ اللَّهَ عِزٌّ وَجَلٌّ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ، فَاسْتَجِيبَ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟».

وخرَجَ المحامليُّ وغيرُهُ من حديثِ أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ ذَا الَّذِي دَعَانِي فَلَمْ أُجِبْهُ؟ وَسَأَلَنِي فَلَمْ أُعْطِهِ؟ وَاسْتَغْفِرَنِي، فَلَمْ أَغْفِرْ لَهُ، وَأَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ؟».

واعلم؛ أنَّ سؤالَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ دونَ خلقِهِ هو المتعين؛ لأنَّ السؤالَ فيه إظهارُ الذلِّ من السائلِ والمسكنةِ والحاجةِ والافتقارِ، وفيه الاعترافُ بقدرَةِ المسئولِ على رفعِ هذا الضرِّ، ونيلِ المطلوبِ، وجلبِ المنافعِ ودرءِ المضارِّ، ولا يصلحُ الذلُّ والافتقارُ إلاَّ لِلَّهِ وحده؛ لأنَّه حقيقةُ العبادة.

وكانَ الإمامُ أحمدُ يدعُو ويقولُ: اللَّهُمَّ كَمَا صُنْتَ وَجْهِي عَنِ السُّجُودِ لغيرِكَ فَصُنْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ لغيرِكَ. ولا يقدرُ على كشفِ الضرِّ وجلبِ النفعِ سواه، كما قال: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧]، وقال: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا

(١) أخرجه الحاكم (١/٥٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» (١٠٦/٦) وأخرجه ابن ماجه (٤١٤٨) من طريق المسعودي، عن علي بن بزيمه، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «ما أصبح في آل محمد إلا مدٌّ من طعام» أو «ما أصبح في آل محمد مدٌّ من طعام» ولم يذكر القصة.

(٢) هو قطعة من حديث النزول المشهور، وهو حديث متواتر. رواه البخاري (٣/٢٩)، ومسلم (٢/١٧٥) من حديث أبي هريرة.



يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴿٢﴾ [فاطر: ٢].

والله سبحانه يحبُّ أن يُسألَ ويُرغَبَ إليه في الحوائجِ، ويُلحَّ في سؤاله ودُعائه، ويغضبُ على من لا يسأله، ويستدعي من عباده سؤاله، وهو قادرٌ على إعطاء خلقه كلِّهم سُؤلهم من غير أن ينقصَ من ملكه شيءٌ، والمخلوق بخلاف ذلك كلُّه: يكره أن يُسألَ، ويحبُّ أن لا يُسألَ، لعجزه وفقره وحاجته. ولهذا قال وهبُ بنُ منبهٍ لرجلٍ كان يأتي الملوكة: ويحك، تأتي من يُغلقُ عنك بابه، ويُظهرُ لك فقره، ويوارِي عنك غناه، وتَدعُ من يفتحُ لك بابه بنصفِ الليلِ ونصفِ النهارِ، ويُظهرُ لك غناه، ويقول: ادعني أستجبُ لك؟!.

وقال طاووس لعطاء: إياك أن تطلبَ حوائجَكَ إلى من أغلقَ دونَكَ بابه ويجعلُ دونها حجابهُ، وعليكَ بمنْ بابه مفتوحٌ إلى يومِ القيامة، أمرُك أن تسألهُ ووعدكَ أن يُجيبَكَ.

وأما الاستعانةُ بالله عزَّ وجلَّ دونَ غيره من الخلقِ، فلأنَّ العبدَ عاجزٌ عن الاستقلالِ بجلبِ مصالحه، ودفعِ مضارِّه، ولا معينَ له على مصالح دينه، ودنياه إلا اللهُ عزَّ وجلَّ، فمن أعانه اللهُ، فهو المُعانُ، ومن خذله فهو المخذولُ، وهذا تحقيقُ معنى قول: «لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله»، فإنَّ المعنى لا تحوَّلَ للعبيدِ من حالٍ إلى حالٍ، ولا قوَّةَ له على ذلك إلا بالله، وهذه كلمةٌ عظيمةٌ وهي كثرٌ من كنوزِ الجنةِ، فالعبدُ محتاجٌ إلى الاستعانةِ بالله في فعلِ المأموراتِ، وتركِ المحظوراتِ، والصبرِ على المقدوراتِ كلِّها في الدنيا وعندِ الموتِ وبعدهُ من أهوالِ البرزخِ ويومِ القيامةِ، ولا يقدرُ على الإعانةِ على ذلك إلا اللهُ عزَّ وجلَّ، فمن حقَّقَ الاستعانةَ عليه في ذلك كلِّه أعانهُ. وفي

الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «أحرصُ على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز»<sup>(١)</sup>.

ومن ترك الاستعانة بالله، واستعانَ بغيره، وكَلَهُ اللهُ إلى من استعانَ به فصارَ مخذولاً. كتبَ الحسنُ إلى عمَرَ بنِ عبدِ العزيز: لا تستعنْ بغيرِ اللهِ فيكَلِّكَ اللهُ إليه. ومن كلامِ بعضِ السلف: يا ربَّ عَجبتُ لمن يعرفُك كيفَ يرجو غيرَك، عَجبتُ لمن يعرفُك كيفَ يستعينُ بغيرِك<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

خرجَ الإمامُ أحمدُ والنسائيُّ، والترمذيُّ<sup>(٣)</sup> من حديثِ السنوَّاسِ بنِ سِمَعَانَ، عنِ النبيِّ ﷺ، قال: «ضربَ اللهُ مثلاً صِراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراطِ سورانِ فيهما أبوابٌ مفتحةٌ وعلى الأبوابِ ستورٌ مرخاةٌ، وعلى بابِ الصراطِ داعٍ، يقولُ: أيُّها الناسُ ادخلُوا الصراطَ جميعاً ولا تعوجُّوا، وداعٍ يدعُو من جوفِ الصراطِ. فإذا أرادَ أن يفتحَ شيئاً من تلكَ الأبوابِ، قال: ويحك لا تفتحهُ فإنَّك إن تفتحهُ تلجهُ. والصراطُ: الإسلامُ. والسورانِ: حُدودُ اللهِ. والأبوابُ المفتحةُ: محارمُ اللهِ. وذلكَ الداعي على رأسِ الصراطِ: كتابُ اللهِ - عزَّ وجلَّ - والداعي من فوقٍ: واعظُ اللهِ في قلبِ كلِّ مسلمٍ» وهذا لفظُ الإمامِ أحمدَ.

وعندَ الترمذيِّ زيادةٌ: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

(١) قطعة من حديث: «المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى اللهِ من المؤمن الضعيف»، أخرجه مسلم (٥٦/٨).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٥٠١ - ٥٠٧).

(٣) «المسند» (١٨٢/٤ - ١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (تحفة الأشراف) (١١٧١٤/٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٨٥٩).

مُسْتَقِيمٌ ﴿ [يونس: ٢٥] .

وحسنه الترمذي<sup>(١)</sup> ، وخرجه الحاكم<sup>(٢)</sup> ، وقال: صحيحٌ على شرط مسلم ، لا أعلم له علةً .

ضربَ النبي ﷺ في هذا الحديثِ العظيم - الذي حكاَهُ عن ربِّه - عزَّ وجلَّ - مثلَ الإسلامِ: بالصرَاطِ المُستقيمِ . وقد سَمَى اللهُ دينَهُ الذي هوَ دينُ الإسلامِ صراطًا مُستقيمًا في مواضعٍ كثيرةٍ من كتابِهِ ، كقولِهِ تعالى: ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦-٧] .

وقد فُسرَ الصراطُ هنا: بكتابِ اللهِ . وكتابُ اللهِ فيه شرحُ دينِ الإسلامِ ، وبيانهُ وتفصيلُهُ والدعوةُ إليه .

وعن جابرٍ ، قالَ : الصراطُ المُستقيمُ: هو الإسلامُ ، وهوَ أوسعُ مما بينَ السماءِ والأرضِ .

وقالَ تعالى: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٥-١٦] . وقالَ تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] .

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ والنسائيُّ في «تفسيرِهِ» ، والحاكِمُ<sup>(٣)</sup> من حديثِ ابنِ

(١) كما في «التحفة» (١٥٣/٨) حيث قال: هذا حديث حسن غريب . والذي وقع في «الترمذي» أنه غريبٌ فقط .

(٢) الحاكم (٧٣/١) .

(٣) أحمد (٤٣٥/١ ، ٤٦٥) ، والنسائي في «الكبرى» (تحفة الأشراف) (٩٢٨١/٧) ، والحاكِم

(٣١٨/٢) .

مسعود، قال: خطَّ رسولُ اللهِ ﷺ خطًّا بيده ثمَّ قال: «هذا سبيلُ اللهِ مُستقيماً» وخطَّ عن يمينه وشماله، ثمَّ قال: «هذه السبيلُ ليسَ مِنْهَا سبيلٌ إلا عليه شيطانٌ يدعُو إليه» ثمَّ قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمُ عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ، وابنُ ماجه<sup>(١)</sup>، من حديثِ مُجاهدٍ، عن الشَّعْبِيِّ، عن جابرٍ، قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَطَّ خَطًّا هَكَذَا أَمَامَهُمْ، قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ» وَخَطَّ يَمِينَهُ، وَخَطَّ يَمِينَهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ سَبِيلُ الشَّيْطَانِ» ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ.

وقد روي عن ابن مسعود، أنه سئل عن الصراط المستقيم فقال: تركنا محمد ﷺ في أدناه وطرْفُه في الجنة، وعن يمينه جوادٌ وعن شماله جوادٌ، وثمَّ رجالٌ يدعون من مرَّ بهم. فمن أخذ في تلك الجوادِ انتهت به إلى النارِ، ومن أخذ على الصراطِ انتهى به إلى الجنة. ثمَّ قرأ ابنُ مسعود: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ خرَّجه ابنُ جرير<sup>(٢)</sup> وغيره.

وإنما سُمِّيَ الصراطُ صِرَاطًا: لأنَّه طريقٌ واسعٌ سهلٌ، يُوصَلُ إلى المقصود. وهذا مثلُ دينِ الإسلامِ في سائرِ الأديانِ، فإنه يُوصَلُ إلى اللهِ وإلى داره، وجواره، مع سهولته وسعته.

وبقية الطرق وإن كانت كثيرةً، فإنها كلُّها مع ضيقها وعُسرها لا تُوصَلُ

(١) أحمد (٣/٣٩٧)، وابن ماجه (١١).

(٢) «تفسير الطبري» (٨٨/٨ - ٨٩).

إلى الله، بل تقطعُ عنه وتُوصِلُ إلى دارِ سَخَطِهِ وَغَضَبِهِ، ومجاورةِ أعدائه؛ ولهذا قالَ تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقالَ تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

والإسلامُ العامُّ: هو دينُ الله الَّذي كانَ عليهَ جميعُ الرسلِ، كما قالَ نوحٌ: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢]، وقالَ تعالى: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]، وقالَ تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وقالَ عن يوسفَ إنَّه قالَ: ﴿فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقالَ تعالى عن ملكةِ سبأ: ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤]، وقالَ عن الحواريين: إنهم قالوا: ﴿آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١].

وقد وصفَ اللهُ في سُورَةِ الْفَاتِحَةِ الصِّرَاطَ بِأَنَّهُ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الآية: ٦].

ثم سَمَّى الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، وجعلَهُمْ أَرْبَعَةَ أَصْنَافٍ: النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ. فدلَّ على أَنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ عَلَى هَذَا الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فلا يخرجُ عنهم إلا: إمَّا مغضوبٌ عليه، وهو من عَرَفَ الصِّرَاطَ وَسَلَكَ غَيْرَهُ عَمْدًا كَالْيَهُودِ وَالْمَشْرِكِينَ. وإمَّا ضالٌّ جاهلٌ يسلكُ غيرَ الصِّرَاطِ جَهْلًا، ويظنُّ أَنَّهُ الصِّرَاطُ.

وحقيقةُ الإسلامِ: الاستسلامُ لِلَّهِ تعالى والانقيادُ لطاوعَتِهِ. وأمَّا الإسلامُ

الخاص، فهو دين محمد ﷺ.

ومُنذ بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ لم يقبل من أحد دينًا غير دينه. وهو الإسلام الخاص [وجعل] (١) بقية الأديان كفرًا؛ لما تضمن اتباعها من الكفر بدين محمد والمعصية لله في الأمر باتباعه، فإنه ليس هناك إلا أحد أمرين: إما الاستسلام لله والانقياد لطاعته وأوامره، وهو دين الإسلام الذي أمر الله تعالى به.

وإما المعصية لله والمخالفة لأوامره، وذلك يستلزم طاعة الشيطان؛ لأن الشيطان يأمر بسلوك الطرق التي عن يمين الصراط وشماله، ويصد عن سلوك الصراط المستقيم؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [يس: ٦٠-٦١]، قال تعالى حاكياً عن الشيطان: ﴿قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لآتِيَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾ قال أخرج منها مذهباً مذهباً مدحوراً لمن تبعك منهم لأملأ جهنم منكم أجمعين ﴿[الأعراف: ١٦-١٨]﴾، وقال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أُغْوَيْتَنِي لأُزِينَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ولَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾﴾ قال هذا صراط عليّ مستقيم ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴿[الحجر: ٣٩-٤٢]﴾.

وصحَّ عن ابن مسعود، أنه قال: إنَّ هذا الصراط مُحْتَضَرٌ، تحضره الشياطين.

يا عبد الله، هذا الطريق، هلمَّ إلى الطريق، فاعتصموا بحبل الله، فإنَّ

(١) زيادة يقتضيها السياق.

حبلَ اللهِ هو القرآنُ، وهذا كما أنَّ الكتبَ المنزَّلةَ، والرسَلَ المرسلَةَ وأتباعَهُمْ  
يدعونَ إلى اتِّباعِ الصراطِ المستقيمِ، فالشيطانُ وأعوانُهُ وأتباعُهُ من الجنِّ  
والإنسِ يدعونَ إلى بقيةِ الطرقِ الخارجةِ عن الصراطِ المستقيمِ، كما قالَ  
تعالى: ﴿كَأَلَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى  
إِنَّهُمْ قُلُوبٌ غُلُوبٌ﴾ [الأنعام: ٧١].

والإسلامُ له: هو الاستسلامُ، والإذعانُ، والانقيادُ، والطاعةُ.

والإسلامُ قد فسَّره النبي ﷺ في حديثِ جبريل<sup>(١)</sup> بالشهادتينِ، مع إقامِ  
الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، والحجِّ، والصيامِ.

وأخبرَ ﷺ في حديثٍ آخر<sup>(٢)</sup>: أنَّ الإسلامَ بُنيَ على هذهِ الخمسِ:  
يعني: أنه أركانُ بنائه التي لا يقومُ البناءُ إلا عليها، وبقيةِ الأعمالِ داخلةٌ في  
مسماهُ أيضاً.

ورويَ من حديثِ أبي الدرداءِ مرفوعاً<sup>(٣)</sup> ومن حديثِ حذيفةَ مرفوعاً  
وموقوفاً، وعدَّ من سهامهِ الجهاد<sup>(٤)</sup>.

وأفضلُ الإسلامِ: أن يسلمَ المسلمونَ من لسانِهِ ويدهِ<sup>(٥)</sup>، ومن حُسنِ إسلامِ  
المرءِ تركُهُ ما لا يعنيه<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد (٢٨/١)، ٥١، ٥٢، ومسلم (٢٨/١)، وأبو داود (٤٦٩٥).

(٢) البخاري (٩/١)، ومسلم (٣٤/١).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٤٧/١).

(٤) أخرجه البزار، كما في «كشف الأستار» (٣٣٦، ٣٣٧).

(٥) البخاري (٩/١)، ومسلم (٤٧/١ - ٤٨).

(٦) الترمذي (٢٣١٧، ٢٣١٨)، وابن ماجه (٣٩٧٦).

## سورة الفاتحة

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن سلام، قال: بينما أنا نائم، إذ أتاني رجل، فقال لي: قم: فأخذ بيدي فانطلقت معه فإذا أنا بجواد من شمالي. قال: فأخذت لأخذ فيها، فقال: لا تأخذ فيها فإنها طرقت أصحاب الشمال، فإذا جواد منهج عن يميني، فقال لي: خذ هاهنا، قال: فأتي بي جبلاً، فقال لي: اصعد. قال: فجعلت إذا أردت أن أصعد خررت على استي. قال: حتى فعلت ذلك مراراً، قال: ثم انطلق حتى أتى عموداً رأسه في السماء وأسفله في الأرض، في أعلاه حلقة، قال لي: اصعد فوق هذا. قلت: كيف أصعد هذا ورأسه في السماء، قال: فأخذ بيدي فزجل بي، فإذا أنا متعلقاً بالحلقة، ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقاً بالحلقة حتى أصبحت، قال: فأتيت النبي ﷺ فقصصتها عليه، قال: «أما الطريق التي رأيت عن يسارك: طريق أصحاب الشمال. وأما الطريق التي رأيت عن يمينك، فهي طريق أصحاب اليمين، وأما الجبل: فهو منزل الشهداء ولن تناله، وأما العمود: فهو عمود الإسلام وأما العروة: فهي عروة الإسلام، ولن تزال متمسكاً بها حتى تموت».

وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهْدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾

[النحل: ٩].

فأخبر أن قصد السبيل - وهو الطريق القاصد - عليه، يعني: أنه يوصل إليه، وأن من السبيل ما هو جائر عن القصد غير موصول.

فالسبيل القاصد: هو الصراط المستقيم. والسبيل الجائر: هو سبيل الشيطان الرجيم. وقد وحد طريقه في أكثر المواضع، وجمع طرق الضلال؛

(١) البخاري (٤٦/٩)، ومسلم (٧/١٦٠، ١٦١).



لأنَّ طريقَ الحقِّ أصلُهُ شيءٌ واحدٌ، ودينُ الإسلامِ العامُّ كما سبقَ وهو توحيدُ اللهِ وطاعتهُ، وطُرُقُ الضلالةِ كثيرةٌ متبوعةٌ، وإنَّ جمعها الشُّركُ والمعصيةُ.

قوله: «وعلى جنبي الصراط سوران» ثم فسرها بحدودِ اللهِ.

والمُرَادُ: أنَّ اللهَ تعالى حدَّ حدوداً، ونهى عن تعديها، فمن تعداها فقد ظلمَ نفسه وخرجَ عن الصراطِ المستقيمِ الَّذي أُمِرَ بالثبوتِ عليه. ولَمَّا كَانَ السورُ يمنعُ من وراءه من تعديه ومجاورته: سَمِيَ حدودَ اللهِ سوراً؛ لأنه يمنعُ من دخله من مجاورته وتعدي حدوده.

قالَ اللهُ تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤]، وقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقال: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١].

وفي حديثِ أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ، عنِ النبيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضِيعُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا» (١).

فحدودُ اللهِ تطلقُ ويرادُ بها غالباً: ما أذنَ فيه وأباحَ فمن تعدَّى هذه الحدودَ فقد خرجَ ممَّا أحلَّهُ اللهُ إلى ما حرَّمه؛ فلهذا نُهي عن تعدي حدودِ اللهِ، لأنَّ تعديها بهذا المعنى محرَّمٌ.

ويرادُ بها تارةً ما حرَّمه اللهُ ونهى عنه.

(١) البيهقي (١٠/١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٥٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٧/٩).

وبهذا المعنى، يُقال: لا تقربوا حدودَ الله؛ كما قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧] بعد أن نهى عن ارتكابِ المفطراتِ في نهارِ الصيام، وعن مباشرةِ النساءِ في الاعتكافِ في المساجدِ.

فأرادَ بحدوده هاهنا: ما نهى عنه؛ فلذلك نهى عن قربانه.

فإنه تعالى جعل لكلِّ شيءٍ حدًّا، فجعلَ للمباحِ حدًّا، وللحرامِ حدًّا، وأمرَ بالاعتصارِ على حدِّ المباحِ وأن لا يتعدى. ونهى عن قربانِ حدِّ الحرامِ.

ومما سُمِّيَ فيه المحرماتُ حدودًا: قولُ النبي ﷺ: «مثلُ القائمِ على حدودِ اللهِ والمدهنِ فيها كمثلِ قومٍ استهموا سفينةً»<sup>(١)</sup> الحديثُ المعروف. والمرادُ بالقائمِ على حدودِ الله: المنكرُ للمحرماتِ والناهي عنها.

وفي حديثِ ابنِ عباسٍ، عن النبي ﷺ قال: «أنا آخذٌ بحجزكم اتقوا النارَ اتقوا الحدودَ» قالها ثلاثًا. خرَّجه الطبرانيُّ والبخاريُّ<sup>(٢)</sup>. ومرادهُ بالحدودِ: محارمِ اللهِ ومعاصيه، وقد تُطلقُ الحدودُ باعتبارِ العقوباتِ المقدَّرةِ الرادعةِ عن الجرائمِ المغلظةِ. فيقالُ: حدُّ الزنا، حدُّ السرقة، حدُّ شربِ الخمرِ، وهو هذا المعروفُ من اسمِ الحدودِ في اصطلاحِ الفقهاءِ، ومنه قولُ النبي ﷺ لأسماءَ: «أتشفعُ في حدٍّ من حدودِ الله؟»<sup>(٣)</sup> لما شفَع في المرأةِ التي سرقتُ.

وفي حديثٍ: «أقيموا الحدودَ في الحضرِ والسفرِ على القريبِ والبعيدِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (١٨٢/٣)، والترمذي (٢١٧٣).

(٢) أحمد في «المسند» (٣١٢/٢)، (٣٦١/٣)، (٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١١/ح ١٠٩٥٣)، و«الأوسط» (٢٨٧٤)، والبخاري (٣٤٨٠) «كشف الأستار».

(٣) البخاري (٢١٣/٤)، (٢٩/٥)، (١٩٩/٨)، (٢٠١)، ومسلم (١١٤/٥)، (١١٥).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٣١٤/٥)، (٣٢٦)، (٣١٦)، وهو جزء من حديث طويل وفيه:

«وأقيموا حدود الله في الحضر والسفر..».

وقال عليٌّ: أقيموا الحدودَ على ما ملكت أيمانكم (١) .

وأما قوله ﷺ في حديث أبي بردة: «لا يُجلدُ فوقَ عشرِ جلداتٍ إلا في حدٍّ من حدودِ الله عزَّ وجلَّ» (٢) ، فقد اختلفوا في المراد بالحدِّ هنا: هل هو الحدودُ المقهِّدرةُ شرعاً، أم المرادُ بالحدِّ ما حدَّه الله ونهى عن قربانه، فيدخلُ فيه سائرُ المعاصي، ويكونُ المرادُ: النهيَ عن تجاوزِ العشرِ جلداتٍ بالتأديبِ ونحوه، مما ليسَ عقوبةً على محرِّمٍ.

هذا فيه اختلافٌ مشهورٌ بين العلماء.

وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

وقال تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩٧].

والمُرَادُ بحدودِ اللهِ هَاهُنَا: ما يفصلُ بينَ الحلالِ والحرامِ، ويتميِّزُ به أحدهما من الآخرِ.

وقد مدحَ اللهُ الحافظينَ لحدوده في قوله: ﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢].

وفي الحديث المرفوع من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جدِّه: «يمثلُ القرآنُ رجلاً يومَ القيامةِ فيؤتى بالرجلِ قد حمَلَهُ فخالفَ أمره ونهيه، فيمثلُ له خصماً فيقولُ: يا ربِّ حمَلْتَهُ إِيَّاي فبئسَ حَامِلٍ. تعدَّى حدودي وضيعَ فرائضي وركبَ

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١/٨٩، ٩٥، ١٤٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١٠٢٨٣) عن عليٍّ مرفوعاً.

(٢) البخاري (٨/٢١٥، ٢١٦)، ومسلم (٥/١٢٦).

معصيتي. وقال: ويؤتى بالرجل الصالح كان قد حمّله، فيمثلُ خصمًا دونه، فيقول: يا ربّ حمّلتَهُ إِيَّاي فخيرُ حاملٍ حفظَ حدودي وعملَ بفرائضي واجتنبَ معصيتي»<sup>(١)</sup>.  
والمراد بحفظِ الحدودِ هنا: المحافظةُ على الواجباتِ والانتهاؤُ عن المحرّماتِ.

وفي حديثِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ»  
وبينهُمَا أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ  
وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ  
يَخَالَطَهُ. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ»، وهو حديثٌ  
متفقٌ على صحّته<sup>(٢)</sup>.

فمثلُ المحرّماتِ في هذا الحديثِ: بالحِمَى، وهو ما يحميه الملوکُ وتمنعُ من  
قربانه، وجعلَ الحلالَ بينًا والحرامَ بينًا، ومُراده: الحلالُ المحضُ والحرامُ  
المحضُ، فإنَّ لكلٍّ منها حُدودًا معروفةً في الشريعةِ. وجعلَ بينهما أمورًا  
مُشْتَبِهَةً على كثيرٍ من الناسِ، لا يدرون هل هي من الحلالِ أم من الحرامِ.  
فدلَّ على أنَّ من الناسِ من لا يشتبهُ عليه حكمُها، فيعلمُ أنَّها حلالٌ أو أنَّها  
حرامٌ.

فأمَّا من اشتبهَ عليه حكمُها: فإنَّ الأوَّلَى لَهُ أَنْ يَتَّقِيَهَا وَيَجْتَنِبَهَا، كما قالَ  
عُمَرُ: ذَرُوا الرِّبَا والرِّيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

وأخبر أنه من وقعَ في الأمورِ المُشْتَبِهَةِ وقعَ في الحرامِ، والمرادُ: أنَّ نفسه

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» برقم (٣٠٠٤٤).

(٢) البخاري (٢٠/١)، (٦٩/٣)، ومسلم (٥٠/٥ - ٥١).

(٣) أحمد في «المسند» (٣٦/١)، (٤٩ - ٥٠)، وابن ماجه (٢٢٧٦).

تدعوهُ من ارتكابِ الشبهاتِ إلى ارتكابِ الحرامِ .

ومثله بالراعي حول الحمى يوشكُ أن يرتع فيه، فأما من بعد عن الحمى فإنه يبعد وقوعه في الحرام؛ ولهذا قال من قال من السلف: اجعل بينك وبين الحرام شيئاً من الحلال .

وفي الحديث المرفوع، الذي خرجه الترمذي: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس»<sup>(١)</sup> .

وهذه الأمور المشتبهات: منها ما يقوى شبهه بالحرام، ومنها ما يبعد شبهه بالحرام، ومنها ما يتردد، لشبهة بين الحلال والحرام .

فالأول: يقوى فيه التحريم، والثاني: يقوى فيه الكراهة، والثالث: يتردد فيه، واجتناب الكلّ حسن، وهو الأفضل والأولى .

وقوله: «فيهما - يعني: السورين - أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة» .

ثم فسّر الأبواب المفتحة: بمحارم الله، لما شبه حدود الله بالسورين المكتنفين للصراط يمنة ويسرة - والسور يقتضي المنع، وأصل الحد في اللغة المنع - شبه المحارم بالأبواب المفتحة في السورين اللذين هما حد الصراط المستقيم ونهايته، وجعل الأبواب مفتحة غير مغلقة ولا مقفلة، وجعل عليها ستوراً مرخاة بحيث يتمكن كل أحد من رفع تلك الستور وولوج تلك الأبواب .

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥) .

وهكذا الشهوات المحرمة، فإن النفوس متطلعة إليها وقادرة عليها، وإنما يمنع منها مانع الإيمان خاصة، والنفوس مولعة بمطالعة ما منعت منه؛ كما في الحديث «لو يمنع الناس فت البعر لقالوا فيه الدر»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر مرفوع: «لو نهيت أحدهم أن يأتي الحجون لأوشك أن يأتيه مراراً وليس له إليه حاجة»<sup>(٢)</sup>.

وحكاية ذي النون المصري مع يوسف بن الحسين الرازي - في الطبق الذي أرسله، وأمره أن لا يكشفه - معروفة.

والمحرمات أمانة من الله عند عبده، والسمع أمانة، والبصر واللسان أمانة، والفرج أمانة، وهو أعظمها.

وكذلك الواجبات كلها أمانات: كالطهارة، والصيام، والصلاة، وأداء الحقوق إلى أهلها؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢] ثم ذكر حكمه، فقال: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣].

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: «حُجِبَتْ»<sup>(٤)</sup> بدل: «حُفَّتْ».

فإن الله سبحانه امتحن عباده في هذه الدار بهذه المحرمات من الشهوات

(١) قال في «كشف الخفاء» (٢/٢١١): ذكره الغزالي في «الإحياء»، وقال العراقي لم أجده. وذكره

الهروي في كتابه «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (١/١٥٠).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/١٢٣) من حديث أبي جحيفة.

(٣) مسلم (٨/١٤٢ - ١٤٣). (٤) البخاري (٨/١٢٧).

والشُّبُهَاتِ، وجعلَ في النَّفْسِ دَاعِيًا إلى حُبِّهَا مع تَمَكُّنِ العَبْدِ مِنْهَا وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهَا.

فمن أدَّى الأمانة، وحفظَ حدودَ اللهِ ومنعَ نفسه ما يُحِبُّه من محارمِ اللهِ كانَ عاقِبَتُهُ الجَنَّةَ؛ كما قالَ تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠]، فلذلك يَحْتَاجُ العَبْدُ في هذه الدارِ إلى مُجَاهَدَةٍ عَظِيمَةٍ، يُجَاهِدُ نَفْسَهُ في اللهِ - عزَّ وجلَّ - كما في الحديثِ: «المجاهدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ في اللهِ - عزَّ وجلَّ» (١).

فمن كانتَ نفسه شريفةً، وهمتهُ عاليةً لم يرضَ لَهَا بالمعاصي، فإنَّها خيانتُهُ ولا يَرْضَى بالخيانةِ إلا مَنْ لا نفسَ لَهُ. قال بعضُ السلفِ: رأيتُ المعاصي نذالةً، فتركتُها مروءةً فاستحالتُ ديانةً.

وقال آخرُ منهم: تركتُ الذنوبَ حياءً أربعينَ سنةً، ثم أدركني الورعُ. وقال آخرُ: مَنْ عَمِلَ في السِّرِّ عملاً يستحي منه إذا ظَهَرَ عليه، فليسَ لِنَفْسِهِ عندهُ قدرٌ.

قال بعضهم: ما أكرمَ العبادُ أنفسهم بمثلِ طاعةِ اللهِ، ولا أهانوها بمثلِ معاصيِ اللهِ عزَّ وجلَّ. فمن ارتكبَ المحارمَ فقد أهانَ نفسه. وفي المثلِ المضروبِ: أنَّ الكلبَ قالَ للأسدِ: يا سيدَ السباعِ، غيَّرَ اسمي فإنه قبيحٌ. فقالَ له: أنتَ خائنٌ، لا يصلحُ لكَ غيرَ هذا الاسمِ. قالَ: فجرَّبني. فأعطاهُ شقةَ لحمٍ، وقالَ: احفظْ لي هذه إلى غدٍ، وأنا أُغيِّرُ اسمَكَ. ففجعَ، وجعلَ

(١) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٠ - ٢٢)، وأبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي (١٦٢١)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١١٠٣٨/٨).

ينظرُ إلى اللحمِ ويصبرُ. فلما غلبته نفسه قال: وأيُّ شيءٍ أعملُ باسمي. وما كلبٌ إلا اسمٌ حسنٌ فأكلَ.

ولهذا المعنى: شبه الله عالمَ السوءِ الذي لم ينتفع بعلمه بالكلب؛ فقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْنَا مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحَمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَهٗ يَلْهَثُ ذَلِكَ مِثْلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٧].

والمُرَادُ بهذا المثل: أن من لم يزجره علمه عن القبيح، صار القبيح عادةً له ولم يؤثر فيه علمه شيئاً، فيصيرُ حاله كحالِ الكلبِ اللاهث؛ فإنه إن طُرِدَ لهثَ، وإن تركَ لهثَ، فالحالتانِ عنده سواءٌ.

وهذا أحسنُ أحوالِ الكلبِ وأبشعُها، فكذلك من يرتكبُ القبائحَ مع جهله ومع علمه، فلا يؤثرُ علمه شيئاً؛ وكذلك مثل من لا يرتدع عن القبيح بوعظٍ ولا زجرٍ ولا غيره. فإن فعلَ القبيحِ يصيرُ عادةً، ولا ينزجرُ عنه بوعظٍ ولا تأديبٍ ولا تعليمٍ. بل هو متبعٌ للهوى على كلِّ حالٍ، فهذا كلُّ من اتبعَ هواه، ولم ينزجرُ عنه بوعظٍ ولا غيره.

وسواءٌ كان الهوى المتبعُ داعياً إلى شهوةٍ حسية، كالزنا والسرقعة وشربِ الخمرِ، أو إلى غضبٍ وحقْدٍ وكبرٍ وحسدٍ، أو إلى شبهةٍ مضلةٍ في الدينِ. وأشدُّ ذلك: حالٌ من اتبعَ هواه في شبهةٍ مضلةٍ، ثم من اتبعَ هواه في غضبٍ وكبرٍ وحقْدٍ وحسدٍ، ثم من اتبعَ هواه في شهوةٍ حسيةٍ.



ولهذا يُقال: إِنَّ مَنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ فِي شَهْوَةٍ فَإِنَّهُ يُرْجَى لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ فِي كِبَرٍ لَمْ يُرْجَ.

وَيُقَالُ: إِنَّ الْبَدْعَ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ الْمَعَاصِيَ يَتَابُ مِنْهَا وَالْبَدْعَ يَعْتَقِدُهَا صَاحِبُهَا دِينًا فَلَا يَتُوبُ مِنْهَا.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ النَّفْسُ وَالْهَوَى دَاعِيَيْنِ إِلَى فَتْحِ أَبْوَابِ الْمَحَارِمِ وَكَشْفِ سِتُورِهَا وَارْتِكَابِهَا، جَعَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهَا دَاعِيَيْنِ يَزْجُرَانِ مَنْ يُرِيدُ ارْتِكَابَ الْمَحَارِمِ وَكَشْفَ سِتُورِهَا.

أَحَدُهُمَا: دَاعِيِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ يَدْعُو النَّاسَ كُلَّهُمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي الصِّرَاطِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَعْوجُّوا عَنْهُ يَمَنَةً وَلَا يَسْرَةً، وَلَا يَفْتَحُوا شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ الَّتِي عَلَيْهَا السُّتُورُ الْمُرْخَاةُ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَاكِيًا عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ [آل عمران: ١٩٣] وَالْمُرَادُ بِهِ الْقُرْآنُ عِنْدَ أَكْثَرِ السَّلَفِ.

وَقَالَ حَاكِيًا عَنِ الْجَنِّ الَّذِينَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ، أَنَّهُمْ لَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٣٠) يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ ﴿[الاحقاف: ٣٠-٣١].

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ نَبِيَّ ﷺ بِأَنَّهُ يَدْعُو الْخَلْقَ بِالْكِتَابِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أُنزِلْنَا إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٧٣) وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّاكِبُونَ ﴿[المؤمنون: ٧٣-٧٤].

وقد كان النبي ﷺ يدعو الخلق بالقرآن إلى الدخول في الإسلام، الذي هو الصراط المستقيم؛ وبذلك استجاب له خواص المؤمنين كأكابر المهاجرين والأنصار. ولهذا المعنى قال مالك: فُتحت المدينة بالقرآن.

يعني: أن أهلها إنما دخلوا في الإسلام بسماع القرآن.

كما بعث النبي ﷺ مُصعب بن عمير، قبل أن يهاجر إلى المدينة. فدعا أهل المدينة إلى الإسلام بتلاوة القرآن عليهم، فأسلم كثير منهم.

قال بعض السلف: من لم يردعه القرآن والموت، لو تناطحت الجبال بين يديه لم يرتدع.

وقال آخر: من لم يتعظ بثلاث، لم يتعظ بشيء: الإسلام والقرآن، والمشيب؛ كما قيل:

كفى الشيبُ والإسلامُ للمرءِ ناهياً

قال يحيى بن معاذ: الإسلام نقيُّ فلا تدنسه بآثامك.

منع الهوى من كاعبٍ ومدام نور المشيبِ وواعظ الإسلام

ومن كان في الدنيا قد خرج عن الاستقامة على الصراط، ففتح أبواب المحارم التي في ستور الصراط يمتنة ويسرته، ودخل إليها - سواء كانت المحارم من الشهوات أو من الشبهات - أخذته الكلايب الذي على ذلك الصراط يمتنة ويسرته، بحسب ما فتح في الدنيا من أبواب المحارم ودخل إليها. فمنهم المكدوش في النار، ومنهم من تخدشه الكلايب وينجو.

رأى بعض السلف - وكان شاباً - في منامه: كأن الناس حشروا، وإذا بنهر من لهب النار عليه جسر يجوز الناس عليه يدعون بأسمائهم. فمن دعي

أجاب، فناج وهالكٌ. قال: فدُعِيَ بِاسْمِي، فدخلتُ في الجسرِ فإذا حدٌ كحدِّ  
السيفِ يورُبِي يمينًا وشمالاً. فأصبحَ الرجلُ أبيضَ الرأسِ واللحيةِ، ممَّا رأى.  
سمعَ بعضهم قائلاً يقولُ شعراً:

أمامي موقفٌ قدامَ ربِّي      يسألنني وينكشفُ الغطاءُ  
وحسبي أن أمرَّ على صراطِ      كحدِّ السيفِ أسفلهُ لظاءُ  
فغشي عليه.

قال الفضيلُ لبشرٍ: بلغني أن الصراطَ مسيرةَ خمسةَ عشرَ ألفَ فرسخٍ،  
فانظر كيف تكونُ عليه.

قال بعضُ السلفِ: بلغنا أن الصراطَ يكونُ على بعضِ الناسِ أدقُّ من  
الشعرِ، وعلى بعضهم كالوادي الواسعِ.

قال سهلُ التستريُّ: من دقَّ على الصراطِ في الدنيا عرضَ له في الآخرةِ  
ومن عرضَ له في الدنيا الصراطُ دقَّ عليه في الآخرةِ.

والمعنى: أن من صبرَ نفسه على الاستقامةِ على الصراطِ ولم يعرجْ عنه يميناً  
ويسرةً، ولا كشفَ شيئاً من الستورِ المُرخاةِ على جانبيه - مما تهوَاهُ النفوسُ من  
الشهواتِ أو الشبهاتِ - بل سارَ على متنِ الصراطِ المستقيمِ حتى أتى ربَّه  
وصبرَ على دقَّةِ ذلك، عرضَ له الصراطُ في الآخرةِ. ومن وسعَ على نفسه  
الصراطَ في الدنيا، فلم يستقمْ على جادتهِ - بل كشفَ ستورهُ المُرخاةِ من  
جانبيه يميناً ويسرةً، ودخلَ ممَّا شاءتُ نفسه من الشهواتِ والشبهاتِ - دقَّ عليه  
الصراطُ في الآخرةِ، فكانَ عليه أدقُّ من الشعرِ.

أما آنَ يا صاح أن تستفيقاً  
وقد ضحك الشيبُ فاحزن له  
ألا فارجر النفسَ عن غيِّها  
ودون الصراطِ لنا موقف  
فتبصر ما شئتَ كفاً تُعضُّ  
إذا أطبقتُ فوقهم لم تكن  
شرايبهم المهلُ في قعرها

قال إبراهيم بن أدهم: كلِّ الحلال، وادعُ بما شئتَ.

وقال لرجلٍ: اعبدِ اللهَ سرّاً، حتى تخرجَ على الناسِ يومَ القيامةِ كميئاً.  
ومما أنشدَ بعضهم شعراً:

أروحُ وقد ختمتُ على فؤادي  
فلو أتى استطعتُ غضضتُ طرفي  
أحبُّك لا بيعضي بل بكلي  
ويقبحُ من سواك الفعلُ عندي  
وفي الأحبابِ مخصوصٌ بوجدٍ  
إذا اشتبكتُ دموعٌ في حدودٍ  
فأما من بكى فيذوبُ وجداً  
بحبِّك أن يحلَّ به سواكاً  
فلم أبصر به حتَّى أراكاً  
وإن لم يُبقِ حبُّك لي حراكاً  
وتفعله فيحسنُ منك ذاكاً  
وآخرُ يدعي معه اشتراكاً  
تبين من بكى ممن تباكى  
وينطقُ بالهوى من قد تشاكاً<sup>(١)</sup>

\* \* \*

(١) رسالة شرح حديث «مثل الإسلام».

## سُورَةُ الْبَقَرَةِ

قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾

[قال البخاري]: «باب: ما يَقُولُ إِذَا أَمْطَرَتْ»:

وقال ابن عباس: ﴿كَصَيْبٍ﴾ [البقرة: ١٩]: المطر.

وقال غيره: صاب وأصاب يَصُوبُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوزِيُّ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ -: أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «صَيِّبًا نَافِعًا»<sup>(١)</sup>.

تَابَعَهُ: الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

ورواه الأوزاعيُّ وعُقَيْلٌ، عَنْ نَافِعٍ.

أما ذكر المتابعاتِ على هذا الإسنادِ، لاختلافِ وقعِ فيه:

فإنه روي عن عبيدِ اللهِ، عن القاسمِ، عن عائشة، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ من

غيرِ ذكرٍ: «نافع».

والصحيحُ: ذكرُ: «نافع» فيه.

وقد رواه - أيضاً - يحيى القطانُ وعبدُ بنِ سليمانَ، عن عبيدِ اللهِ،

كذلك -: ذكره الدارقطنيُّ في «علله».

(١) البخاري (٢/٤٠).

فإن كان ذلك محفوظًا عنهما، فكيف لم يذكر البخاري متابعتَهُمَا لابن المبارك، وعدلَ عنه إلى متابعةِ القاسمِ بن يحيى؟  
 وأما عقيلٌ، فرواهُ عن نافعٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ.  
 ورواه - أيضًا - أيوبٌ، عن القاسمِ، عن عائشةَ.  
 خرَّجه الإمامُ أحمدُ<sup>(١)</sup>، عن عبدِ الرزاقِ، عن معمرٍ، عنه، ولفظُ حديثه:  
 «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا - أو - صَيِّبًا هَنِيئًا».

وأما الأوزاعيُّ، فقد رواه عن نافعٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ، كما ذكره البخاريُّ، ولفظُ حديثه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا»<sup>(٢)</sup>.  
 وقد خرَّجَ حديثه كذلك الإمامُ أحمدُ وابنُ ماجه.  
 وفي روايةِ ابنِ ماجه: أن الأوزاعيَّ قال: «أخبرني نافعٌ»، كذا خرَّجه من طريقِ عبدِ الحميدِ بنِ أبي العشرين، عنه.  
 وقد روي التصريحُ بالتحديثِ فيه عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ أيضًا.

ورواه إسماعيلُ بنُ سَمَاعَةَ، عن الأوزاعيِّ، عن رجلٍ، عن نافعٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ.  
 وقالَ البَابُليُّ: عن الأوزاعيِّ، عن محمدِ بنِ الوليدِ الزبيديِّ، عن نافعٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ.

وقالَ عقبَةُ بنُ علقمةَ: عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن نافعٍ، عن

(١) «المسند» (١٦٦/٦).

(٢) «المسند» (٩٠/٦) وابن ماجه (٣٨٩٠).

القاسم، عن عائشة.

قال الدارقطني: وهو غير محفوظ.

وقال عيسى بن يونس<sup>(١)</sup> وعباد بن جويرية: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة - من غير ذكر: «نافع».

وكذا روي عن ابن المبارك، عن الأوزاعي.

قال الدارقطني: فإن كان ذلك محفوظاً عن الأوزاعي، فهو غريب عن الزهري.

وخرجه البيهقي<sup>(٢)</sup> من رواية الوليد بن مسلم: نا الأوزاعي: حدثني نافع.

ثم قال: كان ابن معين يزعم أن الأوزاعي لم يسمع من نافع شيئاً.

ثم خرجه من طريق الوليد بن مزيد: نا الأوزاعي: حدثني رجل، عن نافع - فذكره.

قال: وهذا يشهد لقول ابن معين.

قلت: وقد سبق الكلام على رواية الأوزاعي عن نافع في «باب: حمل العنزة بين يدي الإمام يوم العيد»، فإن البخاري خرّج حديثاً للأوزاعي عن نافع مصرحاً فيه بالسماع.

وقد روي هذا الحديث عن عائشة من وجه آخر:

خرّجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه<sup>(٣)</sup> من حديث المقدم بن

(١) «المسند» (٦/٩٠).

(٢) البيهقي (٣/٣٦١).

(٣) أحمد (٦/٤١)، وأبو داود (٥٠٩٩)، والنسائي (٣/١٦٤)، وابن ماجه (٣٨٨٩).

شُرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ، كَانَ إِذَا أَمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا» - لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ.

ولفظُ النسائي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ سَيِّبًا نَافِعًا».

ولفظُ ابنِ ماجه<sup>(١)</sup>: «اللَّهُمَّ سَيِّبًا نَافِعًا» - مرتين أو ثلاثًا.

وفي رواية لابنِ أبي الدنيا في «كتابِ المطر»: «اللَّهُمَّ سَقِيًّا نَافِعًا».

وخرَجَ مسلم<sup>(٢)</sup> من طريقِ جعفرِ بنِ محمدٍ، عن عطاءٍ، عن عائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: «رَحْمَةٌ».

وقد أشارَ البخاريُّ إلى تفسيرِ قولِهِ ﷺ: «صَيِّبًا هَنِيئًا»، فذكرَ عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ الصَّيْبَ هُوَ الْمَطْرُ.

وقد خرَّجه ابنُ أبي الدنيا في «كتابِ المطر» من روايةِ هارونَ بنِ عنترةٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ.

وقالَ غيره: هُوَ الْمَطْرُ الشَّدِيدُ.

وقد ذكرَ البخاريُّ عن بعضهم، أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَّ مِنْهُ: «صَابَ وَأَصَابَ»، وَالْمُضَارِعُ مِنْهُ: «يَصُوبُ».

وهذا عجيبٌ: فَإِنَّ «أَصَابَ» إِنَّمَا تَقَالُ فِي مَاضِيٍّ «يَصِيبُ»، مِنْ الْإِصَابَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخَطِإِ.

وَأَمَّا «صَابَ يَصُوبُ»، فَمَعْنَاهُ: نَزَلَ مِنْ عَلْوٍ إِلَى سَفْلٍ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى «سَيِّبًا» بِالسَّيْنِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ السَّيْنُ مُبَدَلَةً

(٢) مسلم (٢٦/٣).

(١) ابن ماجه (٣٩٨٩).



من الصاد.

وقيل: بل هو بسكونِ الياء، ومعناه: العطاء.

وروي عن محمد بن أسلم الطوسي، أنه رجح هذه الرواية؛ لأنَّ العطاءَ يعمُّ المطرَ وغيره من أنواع الخير والرحمة، وفي هذه الأحاديث كلها: الدعاءُ بأن يكون النازل من السماء نافعاً، وذلك سقياً الرحمة، دون العذاب.

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، أن رجلاً من الأنصار كان قاعداً عند عمر في يومٍ مطرٍ، فأكثر الأنصاريُّ الدعاءَ بالاستسقاء، فضربه عمرُ بالدرة، وقال: ما يدريك ما يكون في السقيا، ألا تقول: سقياً وادعةً، نافعةً، تسعُ الأموالَ والأنفُسَ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ

الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ

وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وقال: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ

لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

واختلف المفسرون في هذه الحجارَةِ، فقالت طائفةٌ منهم الربيعُ بن أنس:

الحجارةُ هي الأصنامُ التي عبدت من دون الله، واستشهد بعضهم لهذا بقوله

(١) «فتح الباري» (٦/ ٣١٠ - ٣١٣).

تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ﴿٢٨﴾ لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُّوهَا ﴿﴾ [الأنبياء: ٩٨-٩٩].

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو صالح، حدثنا معاوية بن أبي صالح، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن أبيه أن رسول الله صلى عليه وآله وسلم قال في قوله: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] قال: «كورت في جهنم»، ﴿وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾ [التكوير: ٢] قال: «انكدرت في جهنم، وكل من عبد من دون الله فهو في جهنم، إلا ما كان من عيسى وأمه ولو رضيا لدخلاها» غريب جداً، وأبو بكر بن أبي مريم فيه ضعف.

وقد روي أن الشمس والقمر يكوران في النار.

ورواه عبد العزيز بن المختار عن عبد الله - هو ابن فيروز الداناج - قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الشمس والقمر ثوران يكوران في النار يوم القيامة» خرجه البزار<sup>(١)</sup> وغيره.

وخرجه البخاري مختصراً<sup>(٢)</sup>، ولفظه: «الشمس والقمر يكوران يوم القيامة».

وخرج أبو يعلى<sup>(٣)</sup> من رواية درست بن زياد عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ، قال: «الشمس والقمر ثوران عقيران في النار» وهذا إسناد ضعيف جداً.

وقد قيل: إن المعنى في ذلك أن الكفار لما عبدوا الآلهة من دون الله واعتقدوا أنها تشفع لهم عند الله وتقربهم إليه عوقبوا بأن جعلت معهم في

(١) «مجمع» (١٠/٣٩٠)، ولم يعزه للبزار!!

(٣) «المسند» (٧/٤١١٦).

(٢) البخاري (٤/١٣١).

النار إهانة لها وإذلالاً، ونكاية لهم وإبلاغاً في حسرتهم وندامتهم، فإنَّ الإنسانَ إذا قرَنَ في العذابِ بمنَ كانَ سببَ عذابه كانَ أشدَّ في ألمه وحسرتِه .

ولهذا المعنى يقرن الكفارُ بشياطينهم التي أضلَّتْهم . قالَ اللهُ تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ (٣٦) وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿ ٣٧ ﴾ حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴿ ٣٨ ﴾ وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴿

[الزخرف: ٣٦-٣٩].

قالَ معمرٌ عن سعيدِ الجريزيِّ في هذه الآياتِ : بلغنا أن الكافرَ إذا بعثَ يومَ القيامةِ من قبره ، شُفِعَ بشيطانه فلم يفارقه حتى يصيرهما اللهُ إلى النارِ ، فذاك حينَ يقولُ : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾ [الزخرف: ٣٨].

وقالَ أبو الأشهبِ عن سعيدِ الجريزيِّ عن عباسِ الجشميِّ : إنَّ الكافرَ إذا خرجَ من قبره وجدَ عندَ رأسه مثلَ السرحةِ المحترقةِ شيطانه فتأخذُ بيده ، فتقولُ : أنا قريبتك أدخلُ أنا وأنتَ جهنمَ ، فذاك قوله : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾ [الزخرف: ٣٨] خرجهما ابنُ أبي حاتمٍ وغيره ، والسرحةُ : شجرةٌ كبيرةٌ .

وقد أخبرَ اللهُ تعالى عن حنقِ الكفارِ على من أضلَّهُم بقوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ [فصلت: ٢٩].

فإذا قرَنَ أحدهمُ بمنَ أضلَّهُ في العذابِ كانَ أشدَّ لعذابه ، فإنَّ المكانَ المتسعَ يضيقُ على المتباغضينِ باقترانِهِما في المكانِ الضيقِ .

وأخبرَ اللهُ تعالى عن اختصاصِ الكفارِ معَ من كانَ معهم من الشياطينِ ومن

عَبْدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَبُرَزَتْ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ ﴿٩١﴾  
 وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٩٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ ﴿٩٣﴾  
 فَكُفُّوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ ﴿٩٤﴾ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿٩٥﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا  
 يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾  
 وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴿٩٩﴾ ] الشعراء: ٩١-٩٩ .

ومن جملة أنواع عذاب أهل النار فيها: تلاعنهم وتباغضهم، وتبرؤ بعضهم من بعض، ودعاء بعضهم على بعض، بمضاعفة العذاب، كما قال الله تعالى: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتُ أُخْتِهَا حَتَّى إِذَا دَارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أَخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ﴿٣٨﴾ ] الأعراف: ٣٨ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴿٤٧﴾ ] غافر: ٤٧ .

وقال الله تعالى: ﴿ هَذَا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ لَا مَرْجَأَ بِهِمْ ﴿٥٩﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ ذَلِكَ لِحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ ﴿٦٤﴾ ] ص: ٥٩-٦٤ [ وحينئذ لا يبعد أن يقرن كل كافر بشيطانه الذي أضله وبصورة من عبده من دون الله من الحجارة .

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا عبد الله بن وضاح، حدثنا عبادة بن كليب عن محمد بن هاشم، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴿٢٤﴾ ] البقرة: ٢٤ . وقرأها النبي ﷺ فسمعها شاب إلى جنبه فصعق، فجعل رسول الله ﷺ رأسه في حجره، رحمة له، فمكث ما شاء أن يمكث، ثم فتح عينيه، فقال: بأبي أنت وأمي مثل أي شيء الحجر؟ قال: «أما يكفيك ما أصابك، على أن الحجر الواحد منها لو وُضِعَ عن جبال الدنيا كلها لذابت منه، وإن مع

كل إنسان منهم حجراً وشيطاناً».

وقال الحسنُ في موعظته: أذكرك الله ما رحمتَ نفسك، فإنك قد حذرتَ ناراً لا تطفأ، يهوي فيها من صار إليها، ويترددُ في أطباقها قرينُ شيطان، ولزيقُ حجرٍ يتلهبُ في وجهه شعلها ﴿ لا يُقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها ﴾ [فاطر: ٣٦].

وأكثرُ المفسرينَ على أن المرادَ بالحجارةِ حجارةِ الكبريتِ توقدُ بها النارُ. ويقال: إن فيها خمسةَ أنواعٍ من العذابِ ليسَ في غيرها من الحجارةِ: سرعةُ الإيقادِ، وبتنُّ الرائحةِ، وكثرةُ الدخانِ، وشدةُ الالتصاقِ بالأبدانِ، وقوةُ حرِّها إذا أحميتُ.

قالَ عبدُ الملكِ بنُ عميرٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ سابطٍ عن عمرو بنِ ميمونٍ عن ابنِ مسعودٍ في قوله تعالى: ﴿ وَفُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ [البقرة: ٢٤] قال: هي حجارةٌ من الكبريتِ خلقها اللهُ يومَ خلقَ السمواتِ والأرضَ في السماءِ الدنيا يُعدها للكافرينَ. خرَّجه ابنُ أبي حاتمٍ والحاكمُ في «المستدرِكِ» وقال: صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ.

وقالَ السُّديُّ في «تفسيره» عن أبي مالكٍ وعن أبي صالحٍ، عن ابنِ عباسٍ وعن مرةً عن ابنِ مسعودٍ، وعن أناسٍ من الصحابةِ: ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ [البقرة: ٢٤]. أما الحجارةُ حجارةٌ في النارِ من كبريتِ أسودٍ يعذبونَ به مع النارِ. وقالَ مجاهدٌ: حجارةٌ من كبريتٍ أنتنُ من الجيفةِ، وهكذا قالَ أبو جعفرٍ وابنُ جريجٍ، وعمرو بنُ دينارٍ وغيرهم.

وقالَ ابنُ وهبٍ: أخبرني عبدُ اللهِ بنُ عياشٍ، أخبرني عبدُ اللهِ بنُ سليمانَ عن درَّاجٍ عن أبي الهيثمِ، عن عيسى بنِ هلالِ الصدفيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ

عمرو<sup>(١)</sup> ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الأرضين بين كل أرض إلى التي تليها مسيرة خمسمائة سنة، فالعليا منها على ظهر حوت قد التقى طرفاه في السماء، والحوت على صخرة، والصخرة بيد ملك، والثانية سجن الريح، فلما أراد الله إهلاك عاد أمر خازن الريح أن يرسل عليهم ريحا تهلك عادًا، قال: يا رب أرسل عليهم من الريح قدر منخر ثور، قال له الجبار تبارك وتعالى: إذن يكفي الأرض ومن عليها، ولكن أرسل عليهم بقدر خاتم، فهي التي قال الله في كتابه: ﴿مَا تَذُرُّ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢]، والثالثة فيها حجارة جهنم، والرابعة فيها كبريت جهنم» قالوا: يا رسول الله أللنار كبريت؟! قال: «نعم، والذي نفسي بيده إن فيها لأودية من كبريت لو أرسلت فيها الجبال الرواسي لما عتت، والخامسة فيها حيات جهنم وإن أفواها كالأودية تلسع الكافر اللسعة فلا يبقى منه لحم على وضم، والسادسة فيها عقارب جهنم، وإن أدنى عقربة منها كالبغال الموكفة، تضرب الكافر ضربة تنسيه ضربتها حر جهنم، والسابعة سقر، وفيها إبليس مصفد بالحديد أمامه ويده من خلفه، فإذا أراد الله أن يطلقه لما يشاء من عباده أطلقه» خرجه الحاكم في آخر: «المستدرک»<sup>(٢)</sup> وقال: تفرّد به أبو السمع، وقد ذكرت عدالته بنص الإمام يحيى بن معين، والحديث صحيح ولم يخرجاه، وقال بعض الحفاظ المتأخرين: هو حديث منكر، وعبد الله بن عياش القتباني ضعفه أبو داود، وعند مسلم أنه ثقة، ودراج كثير المناكير، والله أعلم.

قلت: رفعه منكر جداً، ولعله موقوف، وغلط بعضهم فرقعاه، وروى

(١) في المطبوع: «عبد الله بن عمرو» وهو خطأ؛ لأن الحديث بهذا الإسناد من رواية عبد الله بن

عمرو، كما في «المستدرک» (٤/٥٩٤).

(٢) «المستدرک» (٤/٥٩٤).

عطاء بن يسار عن كعب من قوله نحو هذا الكلام أيضاً.

وعن عبد العزيز بن أبي رواد قال: بلغني أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦] وعنده بعض أصحابه وفيهم شيخ، فقال الشيخ: يا رسول الله حجارة جهنم كحجارة الدنيا؟ فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، إن صخرة من صخر جهنم أعظم من جبال الدنيا كلها» فوقع الشيخ مغشياً عليه، فوضع النبي ﷺ يده على فؤاده، فإذا هو حي فناداه قل: «لا إله إلا الله» فقالها، فبشره بالجنة، فقال أصحابه: يا رسول الله أمن بيننا؟ قال: «نعم، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: ١٤]» خرجه ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾

وروى ابن جرير في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>: نا يونس: نا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في قوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥]، قال: المطهرة: التي لا تحيض، قال: وكذلك خلقت حواء عليها السلام حتى عصت، فلما عصت قال الله تعالى: «إني خلقتك مطهرة، وسأدُميك كما أدُميت هذه الشجرة».

وقد استدلل البخاري لذلك بعموم قول النبي ﷺ: «إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم»<sup>(٣)</sup>، وهو استدلال ظاهر حسن، ونظيره: استدلال الحسن على

(١) «التخويف من النار» (١٠٤ - ١٠٩).

(٢) «تفسير الطبري» (١٧٦/١).

(٣) البخاري (٨١/١).

إبطال قولٍ من قال: أولٌ من رأى الشَّيْبَ إبراهيمٌ عليه السلامُ، بعمومِ قولِ  
الله عزَّ وجلَّ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ  
بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤] (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مِنْ كَسَبِ سَيِّئَةٍ وَأَحَاطَتْ بِهِ  
خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

قال الله تعالى: ﴿بَلَىٰ مِنْ كَسَبِ سَيِّئَةٍ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ  
هُم فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١].

وفُسرَتْ إحاطةُ الخطيئةِ بالموتِ على الشركِ، وفُسرَتْ بالموتِ على الذنوبِ  
الموجبةِ للنارِ من غيرِ توبةٍ منها.

فكانَ ذنوبُهُ أحاطتْ به من جميعِ جهاته، فلم يبقَ لَهُ مَخْلَصٌ منها.  
فالخطايا تُحيطُ بصاحبها حتى تُهلكه؛ وقد ضربَ النبي ﷺ مثلَ الخطايا التي  
يتلبسُ بها العبدُ بمثلِ درعٍ ضيقةٍ يلبسُها، فتضيقُ عليه حتى تخنقه، ولا تنفكُ  
عنه إلا بعملِ الحسناتِ من توبةٍ أو غيرها من الأعمالِ الصالحةِ، ففي  
«المسند» (٢)، عن عُقبة بن عامرٍ، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ  
السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دَرْعٌ ضَيْقَةٌ ثُمَّ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً  
فَانْفَكَتْ حَلَقَةً ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى فَانْفَكَتْ حَلَقَةً أُخْرَى حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ».

فلا يَخْلُصُ العبدُ من ضيقِ الذنوبِ عليه وإحاطتها به، إلا بالتوبةِ والعملِ  
الصالحِ.



كَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يُرَدِّدُ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ بِاللَّيْلِ، وَيَبْكِي بِكَاءٍ شَدِيدًا شَعْرًا:  
 أَبُكَ لَذَنبِكَ طَوَّلَ اللَّيْلَ مَجْتَهِدًا      إِنَّ الْبُكَاءَ مَعُولُ الْأَحْزَانِ  
 لَا تَنْسَ ذَنْبَكَ فِي النَّهَارِ وَطَوَّلِهِ      إِنَّ الذَّنُوبَ تَحِيْطُ بِالْإِنْسَانِ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

وقد دلَّ قوله تعالى في حقِّ اليهود: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤] على أن من كان على حالة حسنة من الاستعداد للقاء الله فإنه يتمنى لقاء الله ويحبه، وأنه لا يكره ذلك إلا من هو مريب في أمره. ولهذا قال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٩٥] ثم قال تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يُوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْضِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ [البقرة: ٩٦] فذمهم على حرصهم على الحياة الدنيا.

وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ الْمَوْتَ إِلَّا مَنْ وَثَّقَ بِعَمَلِهِ».

وقد كان كثير من السلف الصالح يتمنون الموت شوقًا إلى لقاء الله عز وجل<sup>(٣)</sup>.

(١) شرح حديث: «ليكن اللهم ليكن» (ص ١١٠ - ١١١).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٥٠ / ٢) بلفظ مُقَارِب، عن أبي هريرة.

(٣) «استنشاق نسيم الأنس» (ص ١٣١ - ١٣٢).

قوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾  
 من أثر المعصية على الطاعة فإنما حملهُ على ذلك جهله وظنه أنها تنفعه عاجلاً باستعجال لذتها، وإن كان عنده إيمان فهو يرجو التخلص من سوء عاقبتها بالتوبة في آخر عمره؛ وهذا جهل محض، فإنه يتعجل الإثم والخزي، ويفوته عز التقوى وثوابها ولذة الطاعة، وقد يتمكن من التوبة بعد ذلك، وقد يعاجله الموت بغتة، فهو كجائع أكل طعاماً مسموماً لدفع جوعه الحاضر، ورجاً أن يتخلص من ضرره بشرب الدرياق بعده، وهذا لا يفعله إلا جاهل، وقد قال تعالى في حق الذين يؤثرون السحر: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠٢) ولَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾  
 [البقرة: ١٠٢-١٠٣].

والمراد: أنهم آثروا السحر على التقوى والإيمان، لما رجوا فيه من منافع الدنيا المعجلة، مع علمهم أنهم يفوتهم بذلك ثواب الآخرة، وهذا جهل منهم، فإنهم لو علموا لآثروا الإيمان والتقوى على ما عداهما، فكانوا يُحرزون أجر الآخرة ويأمنون عقابها، ويتعجلون عز التقوى في الدنيا، وربما وصلوا إلى ما يأملونه في الدنيا أو إلى خير منه وأنفع، فإن أكثر ما يطلب بالسحر قضاء حوائج محرمة أو مكروهة عند الله عز وجل.

والمؤمن المتقي يعوضه الله في الدنيا خيراً مما يطلبه السّاحر ويؤثره، مع تعجيله عز التقوى وشرفها، وثواب الآخرة وعلو درجاتها، فبين بهذا أن إثار المعصية على الطاعة إنما يحمل عليه الجهل، فلذلك كان كل من عصي

اللَّهَ جاهلاً، وكُلُّ مَنْ أَطَاعَهُ عالماً، وكفى بخشيةِ اللَّهِ علماً، وبالاغترار به جهلاً. وأما التوبةُ من قريبٍ فالجمهورُ على أن المرادُ بها التوبةُ قبلَ الموتِ، فالعمرُ كُلُّه قريبٌ، والدنيا كُلُّها قريبٌ. فمن تابَ قبلَ الموتِ فقد تابَ من قريبٍ، ومن ماتَ ولم يتبْ فقد بعدَ كلَّ البعدِ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أن رجلاً سألَ رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال: أرأيتَ إذا صليتُ المكتوباتِ، وصمتُ رمضانَ، وأحللتُ الحلالَ، وحرمتُ الحرامَ، ولم أزدُ على ذلك شيئاً، أَدْخِلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نعم» رواه مسلم.

هذا الحديثُ: خرَّجه مسلمٌ<sup>(٢)</sup> من روايةِ أبي الزبيرِ عن جابرٍ، وزادَ في آخرِهِ: قال: واللَّهِ لا أزيدُ على ذلك شيئاً. وخرَّجه<sup>(٣)</sup> - أيضاً - من روايةِ الأعمشِ عن أبي صالحٍ وأبي سفيانَ عن جابرٍ قال: قال النعمانُ بنُ قوقل: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ إذا صليتُ المكتوبةَ، وحرمتُ الحرامَ، وأحللتُ الحلالَ ولم أزدُ على ذلك شيئاً أَدْخِلُ الجَنَّةَ؟ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: «نعم».

وقد فسَّرَ بعضهم تحليلَ الحلالِ باعتقادِ حلِّه، وتحريمَ الحرامِ باعتقادِ حرْمَتِهِ مع اجتنابه، ويحتملُ أن يرادَ بتحليلِ الحلالِ إتيانُه، ويكونُ الحلالُ ههنا عبارةً عمَّا ليس بحرامٍ، فيدخلُ فيه الواجبُ والمستحبُّ والمباحُّ، ويكونُ المعنى أَنَّهُ يفعلُ ما ليس بمحرَّمٍ عليه، ولا يتعدَّى ما أُبيحَ له إلى غيره، ويجتنبُ المحرَّماتِ. وقد رُوِيَ عن طائفةٍ من السلفِ، منهم ابنُ مسعودٍ وابنُ عباسٍ في قولِهِ عزَّ وجلَّ: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾

(١) «لطائف المعارف» (ص ٥٧٠ - ٥٧١).

(٢) مسلم (١/٣٣).

(٣) مسلم (١/٣٤).

[البقرة: ١٢١] قالوا: يُحِلُّونَ حلالَهُ ويحرِّمونَ حرامَهُ، ولا يُحرِّفونَهُ عن مواضعِهِ.

والمرادُ بالتحليلِ والتحريرِ فعلُ الحلالِ واجتنابُ الحرامِ كما ذُكرَ في هذا الحديثِ. وقد قالَ اللهُ في حقِّ الكفارِ الذينَ كانوا يُغيِّرونَ تحريمَ الشُّهورِ الحُرِّمِ: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﴾ [التوبة: ٢٧]، والمرادُ: أنهم كانوا يُقاتلونَ في الشهرِ الحرامِ عَامًا، فيُحلُّونَهُ بذلكَ، ويمتنعونَ من القتالِ فيه عَامًا، فيحرِّمونَهُ بذلكَ.

وقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (٨٧) وَكُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ﴿ [المائدة: ٨٧ - ٨٨] وهذه الآيةُ نزلتْ بسببِ قومٍ امتنعوا من تناولِ بعضِ الطيباتِ زهدًا في الدنيا وتقشفًا، وبعضُهُم حرَّمَ ذلكَ عن نفسه، إمَّا يمينَ حَلْفٍ بها، أو بتحريمِهِ على نفسه، وذلكَ كُلُّهُ لا يوجبُ تحريمَهُ في نفسِ الأمرِ، وبعضُهُم امتنعَ منه من غيرِ يمينٍ ولا تحريمٍ، فسمَّى الجميعَ تحريمًا، حيثُ قصدَ الامتناعَ منه إضرارًا بالنفسِ، وكفًا لها عن شهواتِهَا. ويقالُ في الأمثالِ: فلانٌ لا يحلُّ ولا يحرمُّ، إذا كان لا يمتنعُ من فعلِ حرامٍ، ولا يقفُ عندَ ما أُبيحَ له، وإن كان يعتقدُ تحريمَ الحرامِ، فيجعلونَ من فعلِ الحرامِ ولم يتحاشَ منه مُحلِّلاً له، وإن كان لا يعتقدُ حِلَّهُ. وبكلِّ حالٍ، فهذا الحديثُ يدلُّ على أنَّ من قامَ بالواجباتِ، وانتهى عن المحرِّماتِ، دخلَ الجنَّةَ.

وقد تواترتِ الأحاديثُ عنِ النبيِّ ﷺ بهذا المعنى، أو ما هو قريبٌ منه<sup>(١)</sup>.

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٥٤٢ - ٥٤٤).

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾

[قال البخاري]: «باب: قول الله عز وجل: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ

مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

حديث عمر في سبب نزول هذه الآية، قد خرجه البخاري فيما بعد، وسيأتي في موضعه قريباً - إن شاء الله تعالى.

[قال البخاري]: حدثنا الحميدي: ثنا سفيان: ثنا عمرو بن دينار، قال:

سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت العمرة، ولم يطف بين الصفا والمروة، أيأتي امرأته؟ فقال: قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين، وطاف بين الصفا والمروة، وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة.

وسألنا جابر بن عبد الله، فقال: لا يقربنها حتى يطف بين الصفا

والمروة<sup>(١)</sup>.

مقصوده من هذا الحديث هاهنا: أن النبي ﷺ لما اعتمر طاف بالبيت

وصلى خلف المقام ركعتين، وكذلك فعل في حجته - أيضا.

وقد روى جابر أن النبي ﷺ تلا هذه الآية عند صلاته خلف المقام:

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

خرجه مسلم<sup>(٢)</sup>.

وهذا كله يدل على أن المراد بمقام إبراهيم في الآية: مقامه المسمى بذلك

(١) البخاري (١/١٠٩).

(٢) مسلم (٤/٣٩).

عند البيت، وهو الحجر الذي كان فيه أثر قدمه عليه السلام، وهذا قول كثير من المفسرين.

وقال كثير منهم: المراد بمقام إبراهيم: الحج كله.

وبعضهم قال: الحرم كله.

وبعضهم قال: الوقوف بعرفة، ورمي الجمار والطواف، وفسروا المصلى:

بالدعاء، وهو موضع الدعاء.

وروي هذا المعنى عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما.

وقد يجمع بين القولين، بأن يقال: الصلاة خلف المقام المعروف داخل فيما

أمر به من الاقتداء بإبراهيم عليه السلام مما في أفعاله في مناسك الحج كلها واتخاذها مواضع للدعاء وذكر الله.

كما قالت عائشة - وروي مرفوعاً -: «إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين

الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله».

خرجه أبو داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

فدلالة الآية على الصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام لا تنافي دلالتها

على الوقوف في جميع مواقفه في الحج لذكر الله ودعائه والابتهاال إليه. والله أعلم.

وبكل حال؛ فالأمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلّى لا يدخل فيه الصلاة إلى

البيت إلا أن تكون الآية نزلت بعد الأمر باستقباله، وحديث عمر قد يشرع

بذلك.

(١) أبو داود (١٨٨٨)، والترمذي (٩٠٢).

فيكون حينئذٍ مما أمر به من اتخاذ مقام إبراهيم مُصَلِّيً: استقبال البيت الذي بناه في الصلاة إليه، كما كان إبراهيم يُستقبله، وخصوصاً إذا كانت الصلاة عنده.

وعلى هذا التقدير يظهر وجه تبويب البخاري على هذه الآية في «أبواب استقبال القبلة»، وإلا ففيه قلق. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

[قال البخاري<sup>(٢)</sup>: حدثنا عمرو بن عون: ثنا هشيم، عن حميد، عن أنس، قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مُصَلِّيً، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيً﴾ [البقرة: ١٢٥]، وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله، لو أمرت نساءك أن يحتجبن، فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه، فقلت لهن: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منك﴾ [التحريم: ٥]، فنزلت هذه الآية.

وقال ابن أبي مريم: أبنا يحيى بن أيوب: حدثني حميد، قال: سمعت أنساً - بهذا<sup>(٣)</sup>.

هذا الحديث مشهور عن حميد، عن أنس، وقد خرجه البخاري - أيضاً - في «التفسير»<sup>(٣)</sup> من حديث يحيى بن سعيد، عن حميد.

ورواه - أيضاً - يزيد بن زريع وابن علية وابن أبي عدي وحماد بن سلمة

(١) «فتح الباري» (٢/ ٢٩٩ - ٣٠١).

(٣) البخاري (٦/ ٢٤).

(٢) البخاري (١/ ١١١).

وغيرهم، عن حميد، عن أنس.

وإنما ذكر البخاري رواية يحيى بن أيوب: حدثني حميد، قال: سمعت أنسًا؛ ليين به أن حميداً سمعه من أنس، فإن حميداً يروي عن أنس كثيراً. وروى عن حماد بن سلمة، أنه قال: أكثر حديث حميد لم يسمعه من أنس، إنما سمعه من ثابت، عنه.

وروي عن شعبة، أنه لم يسمع من أنس إلا خمسة أحاديث.

وروي عنه، أنه لم يسمع منه إلا بضعة وعشرين حديثاً.

وقد سبق القول في تسامح يحيى بن أيوب والمصريين والشاميين في لفظه: «ثنا» - : كما قاله الإسماعيلي.

وقال علي بن المديني في هذا الحديث: هو من صحيح الحديث.

ولم يخرج مسلم هذا الحديث، إنما خرج<sup>(١)</sup> من رواية سعيد بن عامر، عن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: وافقت ربي في ثلاث: في الحجاب، وفي أسارى بدر، وفي مقام إبراهيم.

وقد أعله الحافظ أبو الفضل بن عمار الشهيد<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - بأنه روي عن سعيد بن عامر، عن جويرية، عن رجل، عن نافع، أن عمر قال: وافقت ربي في ثلاث: فدخل في إسناده رجل مجهول، وصار منقطعاً.

وروى ابن أبي حاتم<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جريج،

(١) (١١٦/٧).

(٢) في «علل مسلم» (ص ١٣٩).

(٣) في «التفسير» - كما في «التفسير» لابن كثير - (١/٢٤٣ - ٢٤٤).



عن جعفر بن محمد، عن أبيه: سمعتُ جابراً يُحدِّثُ عن حجةِ الوداعِ قال: لما طافَ النبيُّ ﷺ قالَ له عُمرُ: هذا مقامُ إبراهيمَ؟ قال: «نعم»، قال: أفلاً نتخذُه مُصلًى؟ فأنزلَ اللهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

وهذا غريبٌ، وهو يدلُّ على أنَّ هذا القولَ كانَ في حجةِ الوداعِ، وأنَّ الآيةَ نزلتْ بعد ذلك، وهو بعيدٌ جداً، وعبدُ الوهابِ ليسَ بذلكَ المتقنِ.

وقد خالفه الحافظُ، فرووا في حديثِ حجةِ الوداعِ الطويلِ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ أتى إلى المقامِ، وقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، ثم صَلَّى ركعتينِ، والمقامُ بينه وبين البيتِ.

وروى الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن مالكٍ، عن جعفرٍ، عن أبيه، عن جابرٍ، قال: لما وقفَ النبيُّ ﷺ يومَ فتحِ مكةَ عندَ مقامِ إبراهيمَ، قالَ له عُمرُ: يا رسولَ اللهِ، هذا مقامُ إبراهيمَ الذي قالَ اللهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]؟ قال: «نعم».

قال الوليدُ: قلتُ لمالكٍ: هكذا حدِّثك؟ قال: نعم.

وقد خرَّجه النسائيُّ<sup>(١)</sup> بمعناه.

والوليدُ كثيرُ الخطأ -: قاله أبو حاتمٍ وأبو داودَ وغيرُهُما.

وذكر فتحَ مكةَ فيه غريبٌ أو وهمٌ، فإنَّ هذا قطعةٌ من حديثِ جابرٍ في حجةِ الوداعِ.

(١) النسائي (٢٣٦/٥).

وقد رُوِيَ حديثُ أنسٍ، عن عمرَ من وجهٍ آخر:

خرَّجه أبو داود الطيالسي<sup>(١)</sup>: ثنا حمادُ بنُ سلمةَ: ثنا عليُّ بنُ زيدٍ، عن أنسٍ، قال: قالَ عمرُ: وافقتُ ربِّي في أربعٍ - فذكرَ الخصالَ الثلاثَ المذكورةَ في حديثِ حميدٍ، إلا أنه قال في الحِجابِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، قال: ونزلتُ هذه الآيةُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ [الآية [المؤمنون: ١٢]، فلما نزلتُ قلتُ أنا: تباركَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، فنزل: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤].

وقولُ عمرَ: «وافقتُ ربِّي في ثلاثٍ»، ليسَ بصيغةِ حصرٍ، فقد وافقَ في أكثرَ من هذه الخصالِ الثلاثِ والأربعِ.

ومما وافقَ فيه القرآنَ قبلَ نزوله: النهيُّ عن الصلاةِ على المنافقينَ.

وقوله لليهود: من كانَ عدواً لجبريلَ، فنزلتِ الآيةُ.

وقوله للنبيِّ ﷺ لما اعتزل نساءه ووجدَ عليهنَّ: يا رسولَ اللَّهِ، إن كنتَ طلقتهنَّ، فإنَّ اللَّهَ معك وملائكته وجبريلَ وميكائيلَ، وأنا وأبو بكرٍ والمؤمنونَ معك. قالَ عمرُ: وقلَّ ما تكلمتُ - وأحمدُ اللَّهَ - بكلامٍ إلا رجوتُ أن يكونَ اللَّهَ يصدِّقُ قولِي الذي أقولُ، فنزلتُ آيةُ التخييرِ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ﴾ [الآية [التحريم: ٥].

وقد خرَّجَ هذا الأخيرَ مسلمٌ<sup>(٢)</sup> من حديثِ ابنِ عباسٍ، عن عمرَ.

وأما موافقتُهُ في النهيِّ عن الصلاةِ على المنافقينَ، فمخرَّجٌ في

(١) «المسند» (٤١/١).

(٢) مسلم (١٨٨/٤ - ١٨٩).

«الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث ابن عباس، عن عمر - أيضاً.

وأما موافقته في قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧]، فرواه: أبو جعفر الرازي، عن حصين بن عبد الرحمن، عن ابن أبي ليلى، عن عمر. ورواه: داود، عن الشعبي، عن عمر، هما منقطعان.

وقد روي موافقته في خصالٍ أُخرى، وقد عدَّ الحافظُ أبو موسى المدنيُّ من ذلك اثنتي عشرة خصلةً.

وتخريج البخاري لهذا الحديث في هذا الباب: يدل على أنه فسر قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] بالأمر بالصلاة إلى البيت الذي بناه إبراهيم، وهو الكعبة، والأكثرُونَ على خلاف ذلك، كما سبق ذكره<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾

خرج البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>: من حديث: أبي إسحاق، عن البراء، أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده - أو قال: أخواله - من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً - أو سبعة عشر شهراً - وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله، لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة،

(١) البخاري (١٢١/٢)، ولم نجده في مسلم، ولم يعزه المزي في «التحفة» لمسلم، بل للبخاري فقط.

(٢) البخاري (١٦/١)، ومسلم (٦٥/٢).

(٣) «فتح الباري» (٣١٦/٢ - ٣٢٠).

فداروا كما هم قِبَلَ الْبَيْتِ . وكانت اليهودُ قد أعجبهم إذ كان يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ المقدسِ، وأهلُ الكتابِ، فلماً ولى وجهه قِبَلَ الْبَيْتِ، أنكروا ذلك .

قال زهيرٌ: ثنا أبو إسحاقَ، عن البراءِ - في حديثه هذا - أنه ماتَ على القبلةِ قِبَلَ أَنْ تُحوَّلَ رجالٌ وقتلوا، فلم ندرِ ما نقولُ فيهم، فأنزلَ اللهُ تعالى:

﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قال البخاريُّ: يعني: صلاتكمُ.

وبوّبَ على هذا الحديثِ: «بابُ: الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ».

والأنصارُ للنبيِّ ﷺ فيهم نسبٌ؛ فإنهم أجدادهُ وأخواله من جهةِ جدِّ أبيه هاشمِ بنِ عبدِ منافٍ، فإنه تزوّجَ بالمدينةِ امرأةً من بني عديِّ بنِ النجارِ، يُقالُ لها: سلمى، فولدتُ له ابنه عبدُ المطلبِ، وفي رأسه شيبَةٌ، فسُمِّيَ شيبَةً.

وذكرَ ابنُ قتيبةٍ: أن اسمه عامرٌ، والصحيحُ: أن اسمه شيبَةٌ.

وإنما قيلَ له: عبدُ المطلبِ؛ لأنَّ عمَّهُ المطلبَ بنَ عبدِ منافٍ قدِمَ به من المدينةِ إلى مكة، فقالت قريشٌ: هذا عبدُ المطلبِ، فقال: ويحكُم، إنما هو ابنُ أخي شيبَةَ بنِ عمرو، وهاشمُ اسمه عمرو.

ففي حديثِ البراءِ هذا: أن النبيَّ ﷺ لما قدِمَ المدينةَ نزلَ على أجدادهِ - أو قال: أخواله - من الأنصارِ.

وظاهره: يدلُّ على أنه نزلَ على بني النجارِ؛ لأنَّهم همُ أخواله وأجدادهُ، وإنما أرادَ البراءُ جنسَ الأنصارِ دونَ خصوصِ بني النجارِ.

وقد خرَّجَ البخاريُّ في «كتاب الصلاة»<sup>(١)</sup> و«أبواب الهجرة»<sup>(٢)</sup> من حديثِ

(٢) البخاري (١١٧/١).

(٢) البخاري (١١٧/١).

أنس، أن النبي ﷺ لما قدم المدينة نزل في علو المدينة، في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى ملا بني النجار، فجاءوا متقلدين سيوفهم. قال: وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه وملاً بني النجار حوله، حتى ألقى بفناء أبي أيوب - وذكر الحديث.

وخرَج - أيضاً<sup>(١)</sup> - معنى ذلك، من حديث الزهري، عن عروة بن الزبير.

وأما ما ذكره البراء في حديثه: أن النبي ﷺ صلى بالمدينة قبل بيت المقدس ستة عشر - أو سبعة عشر - شهراً، فهذا شك منه في مقدار المدة.

وروي عن ابن عباس، أن مدة صلاته بالمدينة إلى بيت المقدس كانت ستة عشر شهراً.

خرجه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

وخرَج - أيضاً<sup>(٣)</sup> - من حديث معاذ، أن مدة ذلك كان ثلاثة عشر شهراً. وروى كثير بن عبد الله المزني - وهو ضعيف -، عن أبيه، عن جده عمرو ابن عوف، قال: كنا مع رسول الله ﷺ حين قدم المدينة، فصلى نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٧٦/٥).

(٢) لم أجده في أبي داود، والحديث أخرجه أحمد (٣٢٥/١) من حديث ابن عباس.

(٣) أبو داود (٥٠٧).

(٤) أخرجه البزار (٤١٧) «كشف الأستار»، وعزاه الهيثمي في «المجمع» للطبراني في «الكبير»، ولم تُطبع أحاديث عمرو بن عوف.

وقال سعيد بن المسيب: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ نحوَ بيتِ المقدسِ تسعةَ عشرَ شهراً، ثم حُوِّلتِ القبلةُ بعدَ ذلكَ قِبَلَ المسجدِ الحرامِ، قِبَلَ بدرٍ بشهرينِ<sup>(١)</sup>.

ورواه بعضهم، عن سعيدٍ، عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ<sup>(٢)</sup>.

والحفاظُ يرون، أَنَّهُ لا يصحُّ ذكرُ: «سعدِ بنِ أبي وقاصٍ» فيه.

وقيلَ: عن سعيدِ بنِ المسيبِ - في هذا الحديثِ - : ستةَ عشرَ شهراً.

وكذا قالَ محمدُ بنُ كعبِ القرظيُّ وقتادةُ<sup>(٣)</sup> وابنُ زيدٍ<sup>(٤)</sup>، وغيرُهُم: إنَّ

مدةَ صلاتِهِ إلى بيتِ المقدسِ كانتُ ستةَ عشرَ شهراً.

وقالَ السواقديُّ: الثبْتُ عندنا أَنَّ القبلةَ حُوِّلتُ إلى الكعبةِ يومَ الاثنينِ،

للنصفِ من رجبٍ، على رأسِ سبعةَ عشرَ شهراً.

وعن السُدِّيِّ<sup>(٥)</sup>، أَنَّ ذلكَ كانَ على رأسِ ثمانيةَ عشرَ شهراً.

وقيلَ: كانَ بعدَ خمسةَ عشرَ شهراً ونصف.

ولا خلافَ أَنَّ ذلكَ كانَ في السنةِ الثانيةِ من الهجرةِ، لكن اختلفوا في أيِّ

شهرٍ كانَ؟

فقيلَ: في رجبٍ، كما تقدمَ، وحكي ذلكَ عن الجمهورِ، منهم: ابنُ

إسحاقَ.

وقيلَ: في يومِ الثلاثاءِ نصفَ شعبانَ، وحكيَ عن قتادةَ، واختاره محمدُ

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (ص ١٣٨)، والطبري في «التفسير» (٣/٢)، وابن سعد (٤/٢/١).

(٢) البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢).

(٣) الطبري في «التفسير» (٥/٢).

(٤) الطبري في «التفسير» (٢٠/٢).

(٥) الطبري في «التفسير» (١٩/٢).

ابن حبيب الهاشمي وغيره.

وقيل: بل كان في جمادى الأول، وحكي عن إبراهيم الحربي، ورواه الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك.

وقوله: «وكان يعجبه - يعني: النبي ﷺ - أن تكون قبلته قبل البيت» - يعني: الكعبة.

هذا؛ يشهد له قول الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وروى معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، فكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم، فكان يدعو وينظر إلى السماء، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ (١) الآية [البقرة: ١٤٤].

وقال مجاهد: إنما كان يحب أن يحوّل إلى الكعبة، لأن يهود قالوا: يخالفنا محمدٌ ويتبع قبلتنا (٢).

وقال ابن زيد: لما نزل: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] قال رسول الله ﷺ: «هؤلاء قوم يهود يستقبلون بيتاً من بيوت الله - لبيت المقدس - لو أنا استقبلناه»، فاستقبله النبي ﷺ ستة عشر شهراً، فبلغه أن اليهود تقول: والله، ما درى محمدٌ وأصحابه أين قبلتهم حتى هديناهم، فكره ذلك النبي ﷺ ورفع وجهه إلى السماء، فنزلت هذه الآية: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي

(١) الطبري في التفسير (٢/ ٢٠). (٢) الطبري في التفسير (٢/ ٢٠).

السَّمَاءِ ﴿١﴾ [البقرة: ١٤٤].

ويشهد لهذا: ما في حديث البراء: «وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب - يعني: من غير اليهود، وهم النصارى - فلما ولّى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك».

وقد اختلف الناس: هل كان النبي ﷺ بمكة قبل هجرته يصلي إلى بيت المقدس، أو إلى الكعبة؟

فروى عن ابن عباس، أنه كان يصلي بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه.

خرجه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جريج<sup>(٣)</sup>: صلى أول ما صلى إلى الكعبة، ثم صرف إلى بيت المقدس، وهو بمكة، فصلت الأنصار قبل قدومه ﷺ إلى بيت المقدس ثلاث حجج، وصلى بعد قدومه ستة عشر شهراً، ثم وجهه الله إلى البيت الحرام. وقال قتادة<sup>(٤)</sup>: صلت الأنصار قبل قدومه ﷺ المدينة نحو بيت المقدس حولين.

واستدل من قال: إنما صلى النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، فدل على أنه لم يصل إليه غير هذه المدة.

ولكن قد يقال: إنه إنما أراد بعد الهجرة.

(١) الطبري في «التفسير» (١/٥٠٢ - ٥٠٣).

(٢) أحمد في «المسند» (١/٣٢٥).

(٣) الطبري في «التفسير» (٢/٥).

(٤) الطبري في «التفسير» (٢/٥).



ويدلُّ عليه - أيضاً -: أن جبريلَ صَلَّى بالنبِيِّ ﷺ أولَ ما فُرضتِ الصلاةُ عند بابِ البيتِ، والمصلِّي عند بابِ البيتِ لا يستقبلُ بيتَ المقدسِ، إلا أن ينحرفَ عن الكعبةِ بالكليةِ، ويجعلُها عن شماله، ولم ينقلْ هذا أحدٌ [ (١) ]. وهؤلاء؛ منهم مَنْ قال: ذلكَ كانَ باجتهادٍ منه لا بوحيٍّ، كما تقدّمَ عن ابنِ زيدٍ.

وكذا قال أبو العالية: إنَّه صَلَّى إلى بيتِ المقدسِ يتألفُ أهلَ الكتابِ (٢).

وفي «صحيح الحاكم» (٣) عن ابنِ جريجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فاستقبل رسولُ اللَّهِ ﷺ، فصَلَّى نحوَ بيتِ المقدسِ، وتركَ البيتَ العتيقَ، فقالَ اللَّهُ تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] يعنونَ: بيتَ المقدسِ، فنسخها اللَّهُ وصرّفه إلى بيتِ العتيقِ.

وقال: صحيحٌ على شرطهما.

وليس كما قال؛ فإنَّ عطاءً هذا هو الخُرّاسانيُّ، ولم يلقَ ابنَ عباسٍ. كذا وقعَ مصرحاً بنسبتهِ في «كتابِ الناسخِ والمنسوخِ» لأبي عبيدٍ، ولابنِ أبي داودَ، وغيرهما.

وقولُ البراءِ: «وكانَ أولُ صلاةٍ صلاها العصرَ».

يعني: إلى الكعبةِ، بعدَ الهجرةِ.

وقد روي عن عمارةِ بنِ أوسٍ - وكانَ قد صَلَّى القبليتينِ -، قال: كُنّا في

(١) بياض بالأصل.

(٢) الطبري في «التفسير» (٤/٢).

(٣) الحاكم في «المستدرک» (٢/٢٦٧ - ٢٦٨).

إحدى صلاتي العشيِّ ونحن نصلِّي إلى بيت المقدس، وقد قضينا بعض الصلاة، إذ نادى منادٍ بالباب: إنَّ القبلة قد حوِّلت، فأشهدُ على إمامنا أنَّه تحرَّف.

خرَّجه الأثرمُ وغيره<sup>(١)</sup>.

وخرَّج الأثرمُ وابنُ أبي حاتم<sup>(٢)</sup> من حديثِ تُوَيْلَةَ بنتِ أسلمَ، قالت: صليتُ الظهرَ - أو العصرَ - في مسجدِ بني حارثةَ، فاستقبلنا مسجدَ إيلياءَ، فصلينا سجدتين، ثمَّ جاءنا من يخبرنا أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد استقبلَ البيتَ الحرامَ، فتحوَّلَ النساءُ مكانَ الرجالِ، والرجالُ مكانَ النساءِ، فصلينا السجدتينِ الباقيتينِ، ونحنُ مستقبلو البيتِ الحرامِ. وقد رُوِيَ أن هذه الصلاة كانت صلاةَ الفجرِ.

ففي «الصحيحين»<sup>(٣)</sup> عن ابنِ عمرَ، قال: بينا الناسُ بقباءَ في صلاةِ الصبحِ، إذ جاءهم آتٍ، فقال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآنٌ، وقد أمرَ أن يستقبلَ الكعبةَ، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشامِ، فاستداروا إلى الكعبةِ.

وخرَّجَ مسلمٌ<sup>(٤)</sup> - معناه - من حديثِ أنسٍ - أيضاً.

(١) أوردته الحافظ في «الإصابة» (٥٧٧/٤)، وعزاه لابن أبي خيثمة والبغوي من طريق قيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن أوس.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٧/٢٤) مختصراً بمعناه. وراجع «الإصابة» (٥٤٦/٧).

(٣) البخاري (١١١/١)، (٢٧/٦)، (١٠٨/٩)، ومسلم (٦٦/٢).

(٤) مسلم (٦٦/٢).

وقد قيل - في الجمع بين الأحاديث - : إنَّ التحويلَ كان في صلاةِ العصرِ، ولم يبلغْ أهلُ قباءَ إلا في صلاةِ الصبحِ. وفيه نظرٌ.

وقيلَ : إنَّ تلكَ الصلاةَ كانتِ الظهرَ.

وقد خرَّجه النسائيُّ في «تفسيره»<sup>(١)</sup> من حديثِ أبي سعيدٍ بنِ المعلَّى، عن النبيِّ ﷺ.

وروي عن مجاهدٍ.

وحديثُ البراءِ : يدلُّ على أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى صلاةَ العصرِ كُلِّها إلى الكعبةِ، وأنَّ الذينَ صلَّوا إلى بيتِ المقدسِ ثمَّ استداروا إلى الكعبةِ هم قومٌ كانوا في مسجدٍ لهم، وراءَ إمامٍ لهم، وفي حديثِ ابنِ عمرَ : أنَّهم أهلُ مسجدِ قباءَ، وفي حديثِ تويلةَ : مسجدِ بني حارثةَ.

وقد روي أنَّ النبيَّ ﷺ ومَن صَلَّى معه هم الذينَ استداروا في صلاتهم، وأنَّ الكعبةَ<sup>(٢)</sup> حُوِّلت في أثناءِ صلاتهم<sup>(٣)</sup>.

وقد روي نحوه عن مجاهدٍ وغيره<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكرَ ابنُ سعدٍ في «كتابه»<sup>(٥)</sup>، قال : يقالُ : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى ركعتينِ من الظهرِ في المسجدِ بالمسلمينَ، ثمَّ أمرَ أن يتوجهَ إلى المسجدِ الحرامِ، واستدارَ إليه ودارَ معه المسلمونَ، ويقالُ : بل زارَ رسولُ اللهِ ﷺ أمَّ بشرِ بنِ

(١) «السنن الصغرى» (٥٥/٢) مختصراً. (٢) لعل الأشبه : «القبلة».

(٣) الطبري في «التفسير» (٣/٢ - ٤) عن أنس بن مالك.

(٤) الطبري في «التفسير» (١٢/٢) من حديث السدي.

(٥) «الطبقات» (٤ - ٣/٢/١).

البراء بن معرورٍ في بني سلمة، فصنعت لهم طعاماً، وكانت الظهر، فصلّى رسولُ اللهِ ﷺ بأصحابه ركعتين، ثم أمر أن يوجّه إلى الكعبة، فاستدار إلى الكعبة، واستقبل الميزاب، فسُمي المسجدُ مسجدَ القبلتين.

وحكى عن الواقدي، أنه قال: هذا الثبتُ عندنا.

وروى أبو مالك النخعيُّ عبدُ الملك بنُ حسين، عن زياد بنِ علاقة، عن عمارة بنِ ربيعة، قال: كُنَّا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في إحدى صلاتي العشي، حينَ صُرِفَتِ القبلة، فدارَ النبيُّ ﷺ ودرنا معه في ركعتين. خرَّجه ابنُ أبي داود<sup>(١)</sup>.

وأبو مالك، ضعيفٌ جداً.

والصوابُ: روايةُ قيس بنِ الربيع، عن زياد بنِ علاقة، عن عمارة بنِ أوس، وقد سبق لفظه.

وروى عثمان بنُ سعد، قال: ثنا أنس بنُ مالك، قال: انصرفَ رسولُ اللهِ ﷺ نحوَ بيتِ المقدسِ وهو يصليُّ الظهر، وانصرفَ بوجهه إلى القبلة.

خرَّجه البزار<sup>(٢)</sup> وغيره.

وعثمانُ هذا، تكلمَ فيه.

وخرَّج الطبراني<sup>(٣)</sup> من روايةِ عمارة بنِ زاذان، عن ثابت، عن أنس،

(١) أورده الحافظ في «الإصابة» (٥٧٧/٤)، وعزاه للطبراني من حديث عبد الملك بن حسين، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن ربيعة.

(٢) «كشف الأستار» (٤٢٠).

(٣) الطبراني في «الصغير» (١٤٥/١).

قال: صُرفَ النبي ﷺ عن القبلة وهم في الصلاة، فانحرفوا في ركوعهم.  
وعماره، ليس بالقوي.

وخالفه حماد بن سلمة، فروى عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية [البقرة: ١٤٤]، فمرَّ رجلٌ من بني سلمة وهم ركوعٌ في صلاة الفجر، فنادى: ألا إنَّ القبلةَ قد حوَّلت، فمالوا كما هم نحو القبلة.  
خرَّجه مسلم<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الصحيح.

فإن كان التحويلُ قد وقعَ في أثناء الصلاة، وقد بنى النبي ﷺ على ما مضى من صلته إلى بيت المقدس؛ استدلاً بذلك على أن الحكم إذا تحوَّل المصلي في أثناء صلته انتقل ما تحوَّل إليه، وبنى على ما مضى من صلته. فيدخل في ذلك الأمة إذا أعتقت في صلاتها وهي مكشوفة الرأس، والسترة قريبة، والمتميم إذا وجد الماء في صلاته قريباً، وقدر على الطهارة به، والمريض إذا صلى بعض صلته قاعداً، ثم قدر على القيام.

وإن كان التحويلُ وقعَ قبل صلاة النبي ﷺ بأصحابه، ولكن لم يبلغ غيرهم إلا في أثناء صلاتهم فبنوا؛ استدلاً به على أن من دخل في صلته باجتهادٍ سائغٍ إلى جهة، ثم تبين له الخطأ في أثناء الصلاة، أنه ينتقل ويبنى. ويستدلُّ به على أن حكم الخطاب لا يتعلق بالملكف قبل بلوغه إياه.

(١) مسلم (٦٦/٢).

ويستدلُّ به - على التَّقْدِيرَيْنِ - على قبولِ خَيْرِ الواحدِ الثِّقَةِ في أمورِ الدياناتِ، مع إمكانِ السَّماعِ مِنَ الرَّسولِ ﷺ بِغَيْرِ واسِطَةٍ، فمَعَ تَعذِرِ ذَلِكَ أَوْلَى وَأَحْرَى.

وما يقالُ من أنَّ هذا يلزِمُ منه نَسْخُ المتواتِرِ - وهو الصَّلَاةُ إلى بيتِ المقدسِ - بِخَبَرِ الواحدِ، فَالتَّحْقِيقُ في جوابِهِ: أنَّ خَبَرَ الواحدِ يَفِيدُ العِلْمَ إذا احتفتُ بِهِ القرائنُ، فنداءُ صحابيٍّ في الطَّرِيقِ والأسواقِ بِحَيْثُ يَسْمَعُهُ المسلمونَ كُلُّهُمْ بِالْمَدِينَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا موجودٌ لا يتداخَلُ مَنْ سَمِعَهُ شَكٌّ فِيهِ أَنَّهُ صادِقٌ فيما يَقولُهُ وينادي بِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقولُ البراءِ: «إِنَّه ماتَ على القِبْلَةِ قَبْلَ أن تُحوَّلَ رِجالٌ وَقُتِلُوا، فلم ندرِ ما نَقولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]».

فهذا خَرَجَهُ مسلمٌ<sup>(١)</sup> من طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ، عن أَبِي إِسْحاقَ، عنِ البراءِ - أَيْضاً.

ورواه شريكٌ، عن أَبِي إِسْحاقَ، عنِ البراءِ<sup>(٢)</sup> - موقوفاً - في قولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صَلاتِكُمْ إلى بيتِ المقدسِ.

وخرَجَ الإمامُ أَحْمَدُ وَأَبو داودَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٣)</sup> - وَصَحَّحَهُ - من حَدِيثِ سَماءَ، عنِ عَكْرَمَةَ، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إلى الكَعْبَةِ، قالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْخِوانِنا الَّذِينَ ماتُوا وَهُمْ يَصِلونَ إلى بيتِ

(١) هذه الرواية ليست في «مسلم» من هذه الطريق، وأخرجها أحمد (٣٠٤/٤)، والبخاري (١١٠/١)، والترمذي (٣٤٠)، و(٢٩٦٢).

(٢) الطبري في «التفسير» (١٧/٢).

(٣) أحمد في «المسند» (٣٤٧/١)، و(٢٩٥، ٣٠٤، ٣٢٢)، وأبو داود (٤٦٨٠)، والترمذي (٢٩٦٤).

المقدس؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قالَ عبِيدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى: هذا الحديثُ يخبرُك أنَّ الصلاةَ من الإيمانِ. وهذا هو الذي بَوَّبَ عليه البخاريُّ في هذا الموضعِ؛ ولأجله ساقَ حديثَ البراءِ فيه.

وكذلك استدلَّ به ابنُ عيينةَ وغيرُهُ من العلماءِ على أنَّ الصلاةَ من الإيمانِ. ومَنْ رَوَى عنه أَنَّهُ فَسَّرَ هذه الآيةَ بالصلاةِ إلى بيتِ المقدسِ: ابنُ عباسٍ (١) من روايةِ العوفيِّ، عنه - وسعيدُ بنُ المسيبِ (٢)، وابنُ زيدٍ (٣)، والسُّدِّيُّ (٤) وغيرُهُم (٥).

وقال قتادةُ والربيعُ بنُ أنسٍ (٦): نزلتْ هذه الآيةُ لما قالَ قومٌ من المسلمينَ: كيف بأعمالنا التي كنا نعملُ في قبلتنا الأولى؟

وهذا يدلُّ على أنَّ المرادَ بها الصلاةُ أيضاً؛ لأنَّها هي التي تختصُّ بالقبلة من بينِ الأعمالِ، ولم يذكرْ أكثرُ المفسرينَ في هذا خلافاً، وأنَّ المرادَ بالإيمانِ ها هنا الصلاةُ، فإنَّها عَلمُ الإيمانِ وأعظمُ خصالِهِ البدنيةِ.

وروى ابنُ إسحاقَ: حدثني محمدُ بنُ أبي محمدَ، عن عكرمة أو سعيدِ ابنِ جبيرةٍ - ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قالَ:

(١) الطبري في «التفسير» (١٧/٢).

(٢) الطبري في «التفسير» (١٨/٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الطبري في «التفسير» (١٧/٢).

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

أَيُّ: بِالْقَبْلَةِ الْأُولَى، وَتَصْدِيقِكُمْ نَبِيِّكُمْ، وَاتَّبَاعَهُ إِلَى الْآخِرَةِ، أَيُّ: لِيُعْطِيَنَّكُمْ أَجْرَهُمَا جَمِيعًا<sup>(١)</sup>، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَعَنِ الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup> فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ مُحَمَّدًا ﷺ وَانصَرافَكُمْ مَعَهُ حَيْثُ انصَرفَ، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَهَذَا الْقَوْلُ: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيمَانِ التَّصَدِيقُ مَعَ الْإِنْقِيَادِ، الْإِتْبَاعُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْقَبْلَتَيْنِ مَعًا، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الصَّلَاةُ - أَيْضًا<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِأَهْلِ ذِكْرِ اللَّهِ أَرْبَعًا: تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتُخَفُّ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَذْكُرُهُمُ الرَّبُّ فِيمَنْ عِنْدَهُ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وَذَكَرَ اللَّهُ لِعَبْدِهِ: هُوَ ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَبَاهَاتِهِمْ بِهِ وَتَنْوِيهِهُ بِذِكْرِهِ.

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: إِنَّ اللَّهَ ذَاكِرٌ مَنْ ذَكَرَهُ، وَزَائِدٌ مَنْ شَكَرَهُ، وَمُعَذِّبٌ مَنْ كَفَرَهُ.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾

(١) أوردته ابن كثير في «التفسير» (٢٧٨/١)، تعليقًا عن ابن إسحاق به.

(٢) «التفسير» لابن كثير (٢٧٨/١)، تعليقًا عن الحسن البصري به.

(٣) «فتح الباري» (١٦٤/١ - ١٧٦). (٤) أخرجه مسلم (٧٢/٨).



[الأحزاب: ٤١-٤٣]، وصلاةُ الله عزَّ وجلَّ على العبد: هو ثناؤه عليه بين ملائكته، وتنويهه بذكره، كذا قال أبو العالية، ذكره البخاريُّ في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

وقال رجلٌ لأبي أمامة: رأيتُ في المنام كأنَّ الملائكةَ تُصَلِّي عليك كلِّما دخلتَ، وكلِّما خرجتَ، وكلِّما قمتَ، وكلِّما جلستَ، فقال أبو أمامة: وأنتم لو شئتم صلَّت عليكم الملائكةُ، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤١-٤٣] خرَّجه الحاكم<sup>(٢)</sup>. (٣).

\* \* \*

قال تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وقال: ﴿وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [النحل: ١١٤].

والشكرُ بالقلب واللسان، والعملُ بالجوارح؛ فالشكرُ بالقلب: الاعترافُ بالنعمِ للنعم، وأنها منه وبفضله. وجاء من حديث عائشة مرفوعاً: «ما أنعم الله على عبدٍ نعمةً فعلم أنها من عند الله إلا كتب الله له شكرها»<sup>(٤)</sup>.

ومن الشكر بالقلب: محبةُ الله على نعمه، ومنه حديثُ ابن عباسٍ المرفوعُ: «أحبُّوا الله لما يغذوكم به من نعمه»<sup>(٥)</sup>.

قال بعضهم: إذا كانت القلوبُ جبلتُ على حبٍّ من أحسن إليها فواعجباً لمن لا يرى محسناً إلا الله! كيف لا يميلُ بكلِّيته إليه! وقال بعضهم:

(١) البخاري (١٥١/٦). (٢) أخرجه الحاكم (٤١٨/٢).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٣٣١/٢ - ٣٣٢).

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣٧٩)، (٤٣٨٠).

(٥) أخرجه: الترمذي (٣٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦/٣)، والحاكم في «المستدرک»

إذا أنت لم تزد على كلِّ نعمة  
إذا أنت لم تؤثرِ رضا اللهِ وحدهُ  
لمؤتيكها حباً فليست بشاكرٍ  
على كلِّ ما تهوى فليست بصابرٍ

والشكرُ باللسان: الثناءُ بالنعمةِ وذكرُها وتعدادُها، وإظهارُها، قال اللهُ تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]. وفي حديثِ النعمانِ بنِ بشيرِ المرفوع: «التحدثُ بالنعمةِ شكرٌ، وتركُها كفرٌ»<sup>(١)</sup>، وقالَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ: «ذكرُ النعمةِ شكرُها»؛ وكانَ يقولُ في دعائه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُبَدَلَ نِعْمَتِكَ كُفْرًا، وَأَنْ أَكْفَرَهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهَا أَوْ أَنْسَاهَا فَلَا أَتُنِي بِهَا»<sup>(٢)</sup>. قالَ فضيلٌ: «كَانَ يُقَالُ: مِنْ شَكَرِ النِّعْمَةِ أَنْ تَحَدَّثَ بِهَا»؛ وجلسَ ليلةً هو وابنُ عيينةَ يتذاكرنِ النعمةَ إلى الصبحِ.

والشكرُ بالجوارح: أن لا يستعانَ بالنعمةِ إلا على طاعةِ اللهِ عزَّ وجلَّ، وأن يحذرَ من استعمالِها في شيءٍ من معاصيه؛ قالَ تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]. قالَ بعضُ السلفِ: «لَمَّا قِيلَ لَهُمْ هَذَا؛ لَمْ تَأْتْ عَلَيْهِمْ سَاعَةٌ إِلَّا وَفِيهِمْ مُصَلٌّ»<sup>(٣)</sup> وكانَ النبيُّ ﷺ يقولُ حتى تتورمَ قدماهُ، وقالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا»<sup>(٤)</sup>.

ومرَّ ابنُ المنكدرِ بشابٍ يقاومُ امرأةً، فقالَ: «يا بنيَّ ما هذا جزاءُ نعمةِ اللهِ عليك».

العجبُ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ مَا بِهِ مِنَ النِّعَمِ مِنَ اللهِ ثُمَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الاسْتِعَانَةِ بِهَا عَلَى ارْتِكَابِ مَا نَهَاهُ.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/٢٧٨، ٣٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩١١٩).

(٢) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٥٤٥).

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٥٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢/٦٣، ١٦٩/٦)، (٨/١٢٤)، وأخرجه مسلم (٨/١٤١).

هَبِ الْبَعَثَ لَمْ تَأْتِنَا رَسَلُهُ      وَجَاحِمَةُ الْجَحِيمِ لَمْ تُضْرَمِ  
 أَلَيْسَ مِنَ الْوَاجِبِ الْمُسْتَحَقُّ      حَيَاءُ الْعِبَادِ مِنَ الْمُنْعَمِ  
 وَحَافِظُ عَلَيْهَا بِشُكْرِ الْإِلَهِ      فَشُكْرُ الْإِلَهِ يَزِيلُ النِّقَمِ  
 دَخَلَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ عَلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،  
 إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرْضَ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ فَوْقَكَ، فَلَا تَرْضَ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ أَوْلَى بِالشُّكْرِ  
 لَهُ مِنْكَ. فَبَكَى عَمْرٌ حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهِ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ  
 مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ  
 صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

الرِّضَا فَضْلٌ مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ، مُسْتَحَبٌّ، وَالصَّبْرُ وَاجِبٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَتْمًا،  
 وَفِي الصَّبْرِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ، وَوَعَدَ عَلَيْهِ جَزِيلَ الْأَجْرِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وَقَالَ: ﴿وَبَشِّرِ  
 الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ  
 عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

قال الحسن: الرِّضَا عَزِيزٌ، وَلَكِنَّ الصَّبْرَ مَعُولُ الْمُؤْمِنِ.

والفرق بين الرِّضَا والصَّبْرِ: أَنَّ الصَّبْرَ: كَفُّ النَّفْسِ وَجَسُّهَا عَنِ  
 التَّسَخُّطِ مَعَ وَجُودِ الْأَلَمِ، وَتَمَنِّي زَوَالِ ذَلِكَ، وَكَفُّ الْجَوَارِحِ عَنِ الْعَمَلِ  
 بِمَقْتَضَى الْجَزَعِ، وَالرِّضَا: انْتِشَاحُ الصَّدْرِ وَسَعَتُهُ بِالْقَضَاءِ، وَتَرْكُ تَمَنِّي زَوَالِ  
 ذَلِكَ الْمُؤَلِمِ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِحْسَاسَ بِالْأَلَمِ، لَكِنَّ الرِّضَا يَخْفُفُهُ، لَمَّا يَبَاشِرُ

(١) «شرح حديث شداد بن أوس» (٣٨ - ٤٢).

القلب من رَوْحِ اليقينِ والمعرفةِ، وإذا قَوِيَ الرِّضَا، فقد يزيلُ الإحساسَ بالألمِ بالكليةِ<sup>(١)</sup>.

كان العقلاءُ في عهدِ النبي ﷺ إذا سمعُوا كلامَهُ وما يدعُو إليه، عرفُوا أَنَّهُ صادقٌ، وَأَنَّهُ جاءَ بالحقِّ، وإذا سمعُوا كلامَ مسيلمةَ، عرفُوا أَنَّهُ كاذبٌ، وَأَنَّ جاءَ بالباطلِ، وقد رُوِيَ أَن عمروَ بنَ العاصِ سمعَهُ قبلَ إسلامِهِ يدَّعي أَنَّهُ أنزلَ عليه: يا وِبرُ يا وِبرُ، لَكَ أذنانِ وصَدْرُ، وإنَّكَ لتعلمُ يا عمرو، فقال: واللَّهِ إِنِّي لأعلمُ أَنكَ: تكذبُ.

وقال بعضُ المتقدمين: صورٌ ما شئتَ في قلبِكَ، وتفكرٌ فيه، ثم قسه إلى ضده، فإنَّكَ إذا ميَّزتَ بينهما، عرفتَ الحقَّ من الباطلِ، والصدقَ من الكذبِ، قال: كأنكَ تصوِّرُ محمداً ﷺ، ثم تفكرَ فيما أتى به من القرآنِ فتقرأ: ﴿إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ الآية [البقرة: ١٦٤]، ثم تتصوَّرُ ضِدَّ محمداً ﷺ، فتجدُهُ مسيلمةَ، فتتفكرُ فيما جاءَ به فتقرأ:

أَلَا يَا رَبَّةَ الْمَخْدَعِ لَقَدْ هُمِيءَ لَكَ الْمَضْجَعُ

يعني: قوله لسجاحٍ حين تزوجَ بها، قال: فترى هذا - يعني القرآن - رصيناً عجيباً، يلوطُ بالقلبِ، ويحسنُ في السمعِ، وترى ذا - يعني قولَ مسيلمةَ - بارداً غثاً فاحشاً، فتعلمُ أن محمداً حقُّ أُنبيِّ بوحى، وأنَّ مسيلمةَ كذابٌ أُنبيِّ بباطلٍ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/٢٨٤).

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٥١٥).

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾

[ قال البخاري ]: وقولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ

الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وأمر الإيمان: خصاله وشعبه المتعددة.

واستدلَّ البخاريُّ بقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وقد سأل أبو ذرُّ النبي ﷺ عن الإيمان، فتلا عليه هذه الآية.

وهذا يدلُّ على أنَّ الخصالَ المذكورةَ فيها، هي خصالُ الإيمانِ المطلقِ، فإذا أُطلقَ الإيمانُ دخلَ فيه كلُّ ما ذكِرَ في هذه الآيةِ، كما سألَ السائلُ عن الإيمانِ، فتلا عليه النبي ﷺ هذه الآيةَ.

وإذا قرُنَ الإيمانُ بالعملِ، فقد يكونُ من بابِ عطفِ الخاصِّ على العامِّ، وقد يكونُ المرادُ بالإيمانِ حينئذٍ التصديقُ بالقلبِ، وبالعَمَلِ عملَ الجوارحِ، كما ذكِرَ في هذه الآيةِ الإيمانُ باللَّهِ واليومِ الْآخِرِ والملائكةِ والكتابِ والنبيينَ، ثمَّ عطفَ عليه أعمالَ الجوارحِ (١).

(١) «فتح الباري» (١/٢٦).

والبرُّ يطلقُ بمعنيين:

أحدهما: بمعنى الإحسانِ إلى الناسِ، كما يُقال: البرُّ والصِّلَةُ، وضدُّه العُقُوقُ. وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> أنَّ النبيَّ ﷺ سئلَ عنِ البرِّ، فقال: «البرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ».

وكان ابنُ عمرَ رضي الله عنهما يقولُ: إنَّ البرَّ شيءٌ هينٌ: وجهٌ طليقٌ، وكلامٌ لينٌ. المعنى الثاني: مما يرادُ بالبرِّ فعلُ الطَّاعاتِ كُلِّها، وضدُّه الإثمُ، وقد فسَّرَ اللهُ تعالى البرَّ بذلك في قوله: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ الآية [البقرة: ١٧٧].

فضمَّنتِ الآيةُ أنَّ أنواعَ البرِّ ستَّةُ أنواعٍ، من استكملها فقد استكملَ البرَّ. أولها: الإيمانُ بأصولِ الإيمانِ الخمسةِ.

وثانيها: إيتاءُ المالِ المحبوبِ لذوي القُرْبَى واليتامى والمساكينِ وابنِ السَّبِيلِ والسَّائِلِينَ وفي الرقابِ.

وثالثها: إقامُ الصلاةِ.

ورابعها: إيتاءُ الزكاةِ.

وخامسها: الوفاءُ بالعهدِ.

وسادسها: الصبرُ على البأسِ والضَّرَّاءِ وحينِ البأسِ<sup>(٢)</sup>.

(٢) «اللطف» (٤١٠ - ٤١١) باختصار.

(١) «صحيح مسلم» (٦/٨ - ٧).

وقال إبراهيم التيمي: ما من عبدٍ وهبه الله صبراً على الأذى، وصبراً على البلاء وصبراً على المصائب، إلا وقد أوتي فضلاً، ما أوتيهِ أحدٌ بعدَ الإيمانِ بالله عز وجلّ.

وهذا منتزَعٌ من قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، والمرادُ بالبأساءِ: الفقرُ ونحوه، وبالضراءِ: المرضُ ونحوه، وحينَ البأسِ: حالُ الجهادِ.

وقال عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ: ما أنعمَ اللهُ على عبدٍ نعمةً فانتزعَها منه، فعاضه مكانَ ما انتزعَ منه الصبرَ إلا كانَ ما عوضه خيراً مما انتزعَ منه، ثم تلا: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وكان بعضُ الصالحينَ في جيبه ورقةٌ يفتحها كلَّ ساعةٍ فينظرُ فيها، وفيها مكتوبٌ: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨].

والصبرُ الجميلُ هو أن يكتُمَ العبدُ المصيبةَ ولا يخبرَ بها. قال طائفةٌ من السلفِ في قوله تعالى: ﴿فَصَبِّرْ جَمِيلًا﴾ [يوسف: ٨٣] قال: لا شكوى معه<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

وقد أمرَ اللهُ سبحانه وتعالى عبادهُ بشُكْرِ نعمةِ صيامِ رمضانَ بإظهارِ ذكرِهِ، وغيرِ ذلكَ من أنواعِ شكرِهِ، فقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ

(١) «نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي ﷺ لابن عباس» (٥٩).

وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ [البقرة: ١٨٥]. فمن جملة شكر العبدِ لربه على توفيقه لصيام رمضان وإعانتته عليه ومغفرة ذنوبه أن يصومَ له شكراً عقيب ذلك.

كان بعضُ السلفِ إذا وُقِّقَ لقيام ليلةٍ من الليالي أصبحَ في نهارها صائماً، ويجعلُ صيامه شكراً للتوفيق للقيام.

وكان وهيبُ بنُ الوردِ يُسأل عن ثوابِ شيءٍ من الأعمال، كالطواف ونحوه، فيقول: تسألوا عن ثوابه؟! ولكن سلوا ما الذي على من وُقِّقَ لهذا العملِ من الشكرِ، للتوفيق والإعانةِ عليه!؟

إذا أنتَ لم تزدْ على كلِّ نعمةٍ لموليها شكراً فليستَ بشاكرٍ  
كلُّ نعمةٍ على العبدِ من الله في دينٍ أو دنيا يحتاجُ إلى شكرٍ عليها، ثم التوفيقُ للشكرِ عليها نعمةٌ أخرى تحتاجُ إلى شكرٍ ثانٍ، ثم التوفيقُ للشكرِ الثاني نعمةٌ أخرى يحتاجُ إلى شكرٍ آخر، وهكذا أبداً فلا يقدرُ العبادُ على القيامِ بشكرِ النعم. وحقيقةُ الشكرِ الاعترافُ بالعجزِ عن الشكر، كما قيل:

إذا كان شكري نعمةً الله نعمةً عليَّ له في مثلها يجبُ الشكرُ  
فكيف بلوغُ الشكرِ إلا بفضلِهِ وإن طالتِ الأيامُ واتَّصلَ العُمُرُ

قال أبو عمرو الشيباني: قال موسى - عليه السلام - يومَ الطَّورِ: يا رب! إن أنا صليتُ فَمِنْ قِبَلِكَ، وإن أنا تصدَّقتُ فَمِنْ قِبَلِكَ، وإن بلغتُ رسالاتك فَمِنْ قِبَلِكَ، فكيف أشكرك؟ قال: يا موسى، الآن شكرتني، فأما مقابلة نعمة التوفيق لصيام شهر رمضان بارتكاب المعاصي بعده، فهو من فعلٍ من بدلَ نعمة الله كفوفاً، فإن كان قد عزمَ في صيامه على معاودة المعاصي بعد انقضاء الصيام، فصيامه عليه مردودٌ، وبابُ الرَّحمةِ في وجهه مسدودٌ.

قال كعبٌ: من صامَ رمضانَ وهو يحدثُ نفسه أنه إن أفطر رمضانَ أن لا



يعصي الله، دخل الجنة بغير مسألة ولا حساب، ومن صام رمضان وهو يحدث نفسه أنه إذا أفطر عصى ربه، فصيامه عليه مردود<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

لما كانت المغفرة والعتق من النار كل منهما مرتباً على صيام رمضان وقيامه، أمر الله سبحانه وتعالى عند إكمال العدة بتكبيره، وشكره، فقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فشكراً من أنعم على عباده بتوفيقهم للصيام، وإعانتهم عليه، ومغفرته لهم به، وعتقهم من النار، أن يذكره ويشكروه ويتقوه حق تقاته، وقد فسّر ابن مسعود رضي الله عنه تقواه حق تقاته بأن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر لا يكفر.

فيا أرباب الذنوب العظيمة! الغنيمة الغنيمة في هذه الأيام الكريمة؛ فما منها عوض ولا لها قيمة، فكم يعتق فيها من النار من ذي جريرة وجريمة، فمن أعتق فيها من النار فقد فاز بالجائزة العميمة والمنحة الجسيمة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ

الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾

وقد أخبر الله تعالى بقربه من دعاه، وإجابته له، فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ

عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقد روي في سبب نزولها: أن أعرابياً قال: يا رسول الله، أقرب ربنا

فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي

(١) «لطائف المعارف» (٣٩٤ - ٣٩٦). (٢) «لطائف المعارف» (٣٨١).

قَرِيبٌ ﴿١﴾ [البقرة: ١٨٦]. خَرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١).

وروى عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن عوف، عن الحسن، قال:  
سَأَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ رَبُّنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا  
وَجَلًّا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ (٢) [البقرة: ١٨٦].

وروى عبد بن حميد بإسناده، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، قال:  
نزلت هذه الآية: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، قالوا: كيف لنا به أن نلقاه  
حتى ندعوه؟ فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي  
قَرِيبٌ أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، فقالوا: صدق ربنا، هو بكل  
مكان.

وقد خرج البخاري في «الدعوات» (٣) حديث أبي موسى، أنهم رفعوا  
أصواتهم بالتكبير، فقال لهم النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ  
تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا».

وفي رواية: «إِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ أَعْنَاقِ رَوَاحِلِكُمْ».

ولم يكن أصحاب النبي ﷺ يفهمون من هذه النصوص غير المعنى  
الصحیح المراد بها، يستفيدون بذلك معرفة عظمة الله وجلاله، وإطلاعه على  
عباده وإحاطته بهم، وقربه من عابديه، وإجابته لدعائهم، فيزدادون به خشية  
لله وتعظيمًا وإجلالًا ومهابةً ومراقبةً واستحياءً، ويعبدونه كأنهم يرونه.

ثم حدث بعدهم من قل ورعه، وساء فهمه وقصده، وضعفت عظمة الله  
وهيبته في صدره، وأراد أن يري الناس امتيازَه عليهم بدقة الفهم وقوة النظر،

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٥٨/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٥٨/٢).

(٣) «صحيح البخاري» (١٥٥/٨).

فزعم أن هذه النصوص تدلُّ على أن الله بذاته في كلِّ مكان، كما يحكى ذلك عن طوائف من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، وهذا شيءٌ ما خطرَ لمن كان قبلهم من الصحابة - رضي الله عنهم، وهؤلاء ممن يتبع ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وقد حذر النبي ﷺ أمته منهم في حديث عائشة الصحيح المتفق عليه<sup>(١)</sup>.

وتعلّقوا - أيضاً - بما فهموه بفهمهم القاصر مع قصدهم الفاسد بآيات في كتاب الله، مثل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، فقال من قال من علماء السلف حينئذٍ: إنما أراد أنه معهم بعلمه، وقصدوا بذلك إبطال ما قاله أولئك، مما لم يكن أحدٌ قبلهم قاله ولا فهمه من القرآن.

ومن قال: إن هذه المعية بالعلم مقاتلٌ بن حيان، وروى عنه أنه رواه عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقاله الضحاك، قال: الله فوق عرشه، وعلمه بكلِّ مكان.

وروي نحوه عن مالك وعبد العزيز الماجشون والثوري وأحمد وإسحاق وغيرهم من أئمة السلف.

وروى الإمام أحمد: ثنا عبد الله بن نافع، قال: قال مالك: الله في السماء، وعلمه بكلِّ مكان.

وروي هذا المعنى عن عليّ وابن مسعود - أيضاً.

وقال الحسن في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال:

(١) أخرجه البخاري (٤٢/٦)، ومسلم (٥٦/٨).

علمه بالناس.

وحكى ابن عبد البر وغيره إجماع العلماء من الصحابة والتابعين في تأويل قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] أن المراد علمه.

وكلُّ هذا قصدوا به ردَّ قولٍ من قال: إنه تعالى بذاته في كل مكان.

وزعم بعض من تحذلق أن ما قاله هؤلاء الأئمة خطأ، لأن علم الله صفة لا تفارق ذاته، وهذا سوء ظن منه بأئمة الإسلام؛ فإنهم لم يريدوا ما ظنه بهم، وإنما أرادوا أن علم الله متعلق بما في الأمكنة كلها ففيها معلوماته، لا صفة ذاته، كما وقعت الإشارة في القرآن إلى ذلك بقوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

وقال حرب: سألت إسحاق عن قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَآبِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] قال: حيث ما كنت هو أقرب إليك من جبل الوريد، وهو بائن من خلقه.

وروى عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب مرَّ بقاصٍّ وقد رفعوا أيديهم، فقال: ويلكم! إن ربكم أقرب مما ترفعون، وهو أقرب إلى أحدكم من جبل الوريد.

وخرجه أبو نعيم، وعنده: أن المارَّ والقائل بذلك هو ابن عمر.

وخطب عمر بن عبد العزيز، فذكر في خطبته: إن الله أقرب إلى عباده من جبل الوريد. وكان مجاهدًا حاضرًا يسمع، فأعجبه حسن كلام عمر.

وهذا كله يدلُّ على أن قربَ الله من خلقه شاملٌ لهم، وقربه من أهل طاعته فيه مزيدٌ خصوصية، كما أن معيته مع عباده عامة حتى ممن عصاه، قال تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨]، ومعيته مع أهل طاعته خاصةً لهم، فهو سبحانه مع الذين اتقوا والذين هم محسنون. وقال لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، وقال موسى: ﴿إِن مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]، وقال في حق محمدٍ وصاحبه: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

ولهذا قال النبي ﷺ لأبي بكرٍ في الغار: «ما ظنك باثنينِ اللهُ ثالثهما».

فهذه معيةٌ خاصةٌ غيرَ قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] الآية، فالمعيةُ العامةُ تقتضي التحذير من علمه وإطلاعه وقدرته وبطشه وانتقامه، والمعيةُ الخاصةُ تقتضي حسنَ الظنِّ بإجابته ورضاه وحفظه وصيانتَه، فكذلك القربُ.

وليسَ هذا القربُ كقربِ الخلقِ المعهودِ منهم، كما ظنَّه من ظنَّه من أهل الضلال، وإنما هو قربٌ ليسَ يشبهُ قربَ المخلوقين، كما أن الموصوفَ به ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وهكذا القولُ في أحاديثِ النزولِ إلى سماءِ الدنيا، فإنه من نوعِ قربِ الربِّ من داعيه وسائليه ومستغفريه.

وقد سئلَ عنه حماد بن زيدٍ، فقال: هو في مكانه يقربُ من خلقه كما يشاء.

ومرادُه أن نزولَه ليس هو انتقال من مكانٍ إلى مكانٍ كنزولِ المخلوقينَ .  
 وقال حنبلٌ : سألتُ أبا عبدِ اللهِ : ينزلُ اللهُ إلى سماءِ الدنيا؟ قال : نعم ،  
 قلتُ : نزولُه بعلمه أو بماذا؟ قال : اسكتُ عن هذا ، مالكَ ولهذا؟ أمضِ  
 الحديثَ على ما روي بلا كيف ولا حدًّا ، إلا بما جاءتْ به الآثارُ ، وجاءَ به  
 الكتابُ ، قال اللهُ : ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ [النحل: ٧٤] ، ينزلُ كيف شاءَ ،  
 بعلمه وقدرته وعظمتِه ، أحاطَ بكلِّ شيءٍ علمًا ، لا يبلغُ قدرَه واصفٌ ، ولا  
 ينأى عنه هربٌ هاربٍ ، عزٌّ وجلٌّ .

ومرادُه : أن نزولَه تعالى ليس كنزولِ المخلوقينَ ، بل هو نزولٌ يليقُ بقدرته  
 وعظمتِه وعلمه المحيطِ بكلِّ شيءٍ ، والمخلوقونَ لا يحيطونَ به علمًا ، وإنَّما  
 يتتهونَ إلى ما أخبرهم به عن نفسه ، أو أخبرَ به عنه رسولهُ .

فلهذا اتفقَ السلفُ الصالحُ على إمرارِ هذه النصوصِ كما جاءتْ من غيرِ  
 زيادةٍ ولا نقصٍ ، وما أشكلَ فهمه منها ، وقصرَ العقلُ عن إدراكه وكِلَ إلى  
 عالمه (١) .

\* \* \*

قوله تعالى : ﴿ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

وقد قال طائفةٌ من السلفِ في تفسيرِ قوله تعالى : ﴿ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا  
 مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧] : إنه طلبُ ليلةِ القدرِ (٢) .

والمعنى في ذلك أن الله تعالى لما أباحَ مباشرةَ النساءِ في ليالي الصيامِ ، إلى

(١) «فتح الباري» (٢/ ٣٣٠ - ٣٣٤) .

(٢) وهو مروى عن عبد الله بن عباس ، راجع : «تفسير الطبري» (٢/ ١٧٠) .

أَنْ يَتَيَّنَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، أَمْرَ مَعَ ذَلِكَ بَطْلِبِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؛  
 لثَلَا يَشْتَغَلَ الْمُسْلِمُونَ فِي طَوْلِ لَيَالِي الشَّهْرِ بِالِاسْتِمْتَاعِ الْمُبَاحِ، فَيَفُوتُهُمْ طَلْبُ  
 لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَأَمْرَ مَعَ ذَلِكَ بَطْلِبِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ بِالتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ، خُصُوصًا فِي  
 اللَّيَالِي الْمَرْجُوءِ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَمَنْ هَاهُنَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصِيبُ مِنْ أَهْلِهِ فِي  
 الْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ يَعْتَزِلُ نِسَاءَهُ وَيَتَفَرَّغُ لَطْلِبِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْعِشْرِ  
 الْأَوَاخِرِ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا

كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾

وقوله ﷺ: «كَالرَّاعِي يَرَعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ  
 حِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ» (٢): هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَمَنْ وَقَعَ فِي  
 الشُّبُهَاتِ، وَأَنَّهُ يَقْرُبُ وَقَوْعُهُ فِي الْحَرَامِ الْمُحْضَرِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَسَأُضْرِبُ لَكُمْ مَثَلًا» ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْكَلَامَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلَ  
 الْمَحْرَمَاتِ كَالْحِمَى الَّذِي تَحْمِيهِ الْمَلُوكُ، وَيَمْنَعُونَ غَيْرَهُمْ مِنْ قُرْبَانِهِ، وَقَدْ جَعَلَ  
 النَّبِيُّ ﷺ حَوْلَ مَدِينَتِهِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حِمَى مُحْرَمًا، لَا يُقَطَّعُ شَجْرُهُ، وَلَا  
 يُصَادُ صَيْدُهُ، وَحِمَى عَمْرٍ وَعُثْمَانُ أَمَاكِنُ يَنْبْتُ فِيهَا الْكَلَاءُ لِأَجْلِ إِبْلِ الصَّدَقَةِ.

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمَى هَذِهِ الْمَحْرَمَاتِ، وَمَنْعَ عِبَادَهُ مِنْ قُرْبَانِهَا، وَسَمَّاها  
 حُدُودَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ

(١) «لطائف المعارف» (٣٤٢ - ٣٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٢/٣) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿ [البقرة: ١٨٧]، وهذا فيه بيان أنه حدّ لهم ما أحلّ لهم وما حرم عليهم، فلا يقربوا الحرام، ولا يتعدّوا الحلال، ولذلك قال في آية أخرى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وجعل من يرعى حول الحمى وقریباً منه جديراً بأن يدخل الحمى ويرتفع فيه، فكذلك من تعدّى الحلال، ووقع في الشبهات، فإنه قد قارب الحرام غاية المقاربة، فما أخلقه بأن يُخالط الحرام المحض، ويقع فيه، وفي هذا إشارة إلى أنه ينبغي التباعّد عن المحرّمات، وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزاً.

وقد خرّج الترمذي وابن ماجه<sup>(١)</sup> من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي ﷺ، قال: « لا يبلغ العبد أن يكون من المتّقين حتى يباع ما لا بأس به حذراً بما به بأس ».

وقال أبو الدرداء: تمام التقوى أن يتقي الله العبد، حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال، خشية أن يكون حراماً، حاجزاً بينه وبين الحرام.

وقال الحسن: ما زالت التقوى بالمتّقين حتى تركوا كثيراً من الحلال مخافة الحرام.

وقال الثوري: إنّما سُموا «المتّقين» لأنّهم اتّقوا ما لا يتقى. وروى عن ابن عمر قال: إنّني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرقها.

وقال ميمون بن مهران: لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال.

وقال سفيان بن عيينة: لا يصيبُ عبدٌ حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥).



الحرام حاجزاً من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه.

ويستدلُّ بهذا الحديث من يذهب إلى سدِّ الذرائع إلى المحرّماتِ وتحريم الوسائلِ إليها، ويدلُّ على ذلك أيضاً من قواعدِ الشريعةِ تحريمُ قليلٍ ما يُسكر كثيراً، وتحريمُ الخلوةِ بالأجنبيةِ، وتحريمُ الصلاةِ بعدَ الصُّبحِ وبعدَ العصرِ سداً لذريعةِ الصلاةِ عندَ طلوعِ الشمسِ وعندَ غروبِها، ومنعُ الصَّائمِ من المباشرةِ إذا كانت تحركُ شهوتهُ، ومنعُ كثيرٍ من العلماءِ مباشرةِ الحائضِ فيما بين سرَّتِها ورُكبتِها إلا من وراءِ حائلٍ، كما كان النبيُّ ﷺ يأمرُ امرأتهِ إذا كانت حائضاً أن تتزرَّ، فيبأشرها من فوق الإزارِ<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلة ذلك وهو شبيهٌ بالمثلِ الذي ضربهُ النبيُّ ﷺ من سببِ دابتهِ ترعى بقربِ زرعٍ غيره، فإنه ضامنٌ لما أفسدتهُ من الزرعِ، ولو كان ذلك نهراً، هذا هو الصحيحُ، لأنَّه مفرطٌ بإرسالِها في هذه الحالِ.

وكذا الخلافُ لو أرسلَ كلبَ الصَّيدِ قريباً من الحرمِ، فدخلَ الحرمَ فصاد فيه، ففي ضمَّانِهِ روايتانِ عن أحمدَ، وقيل: يضمنُهُ بكلِّ حالٍ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(١٩٥)</sup> وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ

وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(٣)</sup> عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبيِّ ﷺ، قال: «النفقةُ

(١) أخرجه البخاري (٨٢/١)، ومسلم (١٦٦/١) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١٩٥/١ - ١٩٧).

(٣) «المسند» (٣٥٥/٥).

في الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ».

وخرَّجه الطبراني<sup>(١)</sup> من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «النَّفَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ الدَّرْهَمُ فِيهِ بِسَبْعِمِائَةٍ» ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥) وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴿[البقرة: ١٩٥-١٩٦]، ففيه دليلٌ على أنَّ النَّفَقَةَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ تَدْخُلُ فِي جَمَلَةِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وقد كان بعضُ الصحابةِ جعلَ بَعِيرَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فأرادتُ امرأتهُ أنْ تَحْجَّ عَلَيْهِ، فقالَ لها النبي ﷺ: «حَجِّي عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». وقد خرَّجه أهلُ المسانيد والسنن<sup>(٢)</sup> من وجوهٍ متعدِّدةٍ، وذكره البخاريُّ تعليقاً، وهذا يستدلُّ به على أنَّ الْحَجَّ يَصْرَفُ فِيهِ مِنْ سَهْمِ سَبِيلِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ فِي آيَةِ الزَّكَاةِ، كما هو أحدُ قولِي العُلَمَاءِ، فيعطى من الزَّكَاةِ مَنْ لَمْ يَحْجَّ مَا يَحْجُّ بِهِ. وفي إعطائه لحجِّ التطوُّعِ اختلافٌ بينهم أيضاً<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

وقال الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾

قال ابنُ عمرَ: الفسوقُ: ما أصيبَ منْ معاصيِ اللَّهِ صيداً كانَ أو غيرهُ،

(١) «المعجم الأوسط» (٥٢٧٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٥/٦ - ٤٠٥ - ٤٠٦) وأبو داود (١٩٨٨ - ١٩٨٩) من حديث أم معقل

رضي الله عنها.

(٣) «لطائف المعارف» (٤٠٩).

وعنه قال: الفسوقُ إتيانُ معاصي الله في الحرم.

وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمِ نُذُوقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

وكان جماعة من الصحابة يتقون سُكنى الحرم، خشية ارتكاب الذنوب فيه: منهم ابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل، وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: الخطيئة فيه أعظم. وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لأن أخطى سبعين خطيئة - يعني بغير مكة - أحب إلي من أن أخطى خطيئة واحدة بمكة. وعن مجاهد قال: تُضاعف السيئات بمكة كما تُضاعف الحسنات. وقال ابن جريج: بلغني أن الخطيئة بمكة بمئة خطيئة، والحسنة على نحو ذلك.

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: في شيء من الحديث أن السيئة تُكتبُ بأكثر من واحدة؟ قال: لا، ما سمعنا إلا بمكة لتعظيم البلد «ولو أن رجلاً بعدن أبين هم». وقال إسحاق بن راهويه كما قال أحمد، وقوله: «ولو أن رجلاً بعدن أبين هم»، هو من قول ابن مسعود، وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى (١).

وقد تضاعف السيئات بشرف فاعليها، وقوة معرفته بالله، وقربه منه، فإن من عصى السلطان على بساطه أعظم جرماً ممن عصاه على بُعد، ولهذا توعده الله خاصة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء، وإن كان قد عصمهم منها، ليبين لهم فضلهم عليهم بعصمتهم من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ

(١) ذكره الحافظ ابن رجب في شرح الحديث السابع والثلاثين من «جامع العلوم والحكم»

تَبَّتْكَ لَقَدْ كَدَتْ تَرَكْنُ إِيَّهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴿٧٥﴾ [الإسراء: ٧٤-٧٥].

وقال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَاْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَنْ يَقْتُمْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ [الأحزاب: ٣٠-٣١]. وكان عليُّ بنُ الحسين يتأوَّلُ في آلِ النبيِّ ﷺ من بني هاشم مثل ذلك لقربهم من النبيِّ ﷺ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

وقد روي عن ابن عباس، قال: كان أهلُ اليمنِ يحجُّون ولا يتزوَّدون، ويقولون: نحن متوكِّلون، فيحجُّون، فيأتون مكة، فيسألون الناس، فأنزل الله هذه الآية: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وكذا قال مجاهدٌ، وعكرمة، والنخعي، وغير واحدٍ من السلف، فلا يُرخصُ في ترك الكسبِ بالكليةِ إلا لمن انقطع قلبه عن الاستشرافِ إلى المخلوقين بالكليةِ.

وقد روي عن أحمد أنه سئل عن التوكُّل، فقال: قطعُ الاستشرافِ باليأسِ من الخلقِ، فسئل عن الحجَّةِ في ذلك، فقال: قولُ إبراهيمَ عليه السلامُ لما عرضَ له جبريلُ وهو يرمي في النارِ، فقال له: ألك حاجةٌ؟ فقال: أما إليك فلا.

وظاهرُ كلامِ أحمدَ أنَّ الكسبَ أفضلُ بكلِّ حالٍ، فإنَّه سئلَ عمَّن يقعدُ ولا يكتسبُ ويقولُ: توكلتُ على الله، فقال: ينبغي للناسِ كلُّهم يتوكَّلون على

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٣٤٢ - ٣٤٣).

اللَّهِ، ولكنَّ يَعودونَ على أَنفُسِهِم بِالكَسْبِ.

ورَوَى الخَلَّالُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لو أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ فِي بَيْتِهِ زَعَمَ أَنَّهُ يَثِقُ بِاللَّهِ، فَيَأْتِيهِ بَرزَقُهُ، قَالَ: إِذَا وَثِقَ بِاللَّهِ حَتَّى يَعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ وَثِقَ بِهِ لَمْ يَمْنَعُهُ شَيْءٌ أَرَادَهُ، لَكِنْ لَمْ يَفْعَلْ هَذَا الْأَنْبِيَاءُ وَلَا غَيْرُهُمْ، وَقَدْ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُوجِّرونَ أَنفُسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِّرُ نَفْسَهُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، وَلَمْ يَقُولُوا: نَقَعْدُ حَتَّى يَرْزُقَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وَلَا بُدَّ مِنْ طَلَبِ المَعِيشَةِ.

وقد روي عن بشر ما يشعر بخلاف هذا، فروى أبو نعيم في «الحلية» أن بشراً سئل عن التوكل، فقال: اضطراب بلا سكون، وسكون بلا اضطراب، فقال له السائل: فسره لنا حتى نفقه، قال بشر: اضطراب بلا سكون: رجل يضطرب بجوارحه، وقلبه ساكن إلى الله لا إلى عمله، وسكون بلا اضطراب: فرجل ساكن إلى الله بلا حركة، وهذا عزيز، وهو من صفات الأبدال<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

والاستغفار طلب المغفرة، والمغفرة هي وقاية شر الذنوب مع سترها وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار، فتارة يؤمر به، كقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩]، وقوله: ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾ [مرد: ٣].

وتارة يمدح أهلها، كقوله: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، وقوله:

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٥٦٤ - ٥٦٥).

﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥].  
وتارة يذكر أن الله يغفر لمن استغفره، كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْمِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

وكثيراً ما يقرن الاستغفار بذكر التوبة، فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان، والتوبة عبارة عن الإقلاع عن الذنوب بالقلوب والجوارح.

وتارة يفرّد الاستغفار، ويرتّب عليه المغفرة، كما ذكر في هذا الحديث وما أشبهه، فقد قيل: إنه أريد به الاستغفار المقترن بالتوبة، وقيل: إن نصوص الاستغفار المفردة كلّها مطلقةٌ تُقيّد بما يذكر في آية «آل عمران» من عدم الإصرار؛ فإن الله وعد فيها المغفرة لمن استغفره من ذنوبه، ولم يُصرّ على فعله، فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلّها على هذا المقيد.

ومجرد قول القائل: اللهم اغفر لي، طلب منه للمغفرة ودعاءً بها، فيكون حكمه حكم سائر الدعاء، فإن شاء الله أجابه وغفر لصاحبه، لا سيما إذا خرج عن قلب منكسر بالذنوب أو صادف ساعةً من ساعات الإجابة كالأسحار وأدبار الصلوات.

ويروى عن لقمان عليه السلام أنه قال لابنه: يا بني عودٌ لسانك اللهم اغفر لي، فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلاً.

وقال الحسن: أكثرُوا من الاستغفار في بيوتكم، وعلى مواثدكم، وفي طُرُقكم، وفي أسواقكم، وفي مجالسكم أينما كنتم، فإنكم ما تدرُونَ متى تنزل المغفرة.

وخرج ابن أبي الدنيا في كتاب «حسن الظن» من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «بينما رجلٌ مستلقٍ إذ نظرَ إلى السماءِ وإلى النجوم، فقال: إني لأعلمُ أن لك رباً خالقاً، اللهم اغفرْ لي، فغفرَ له».

وعن موريقٍ قال: كان رجلٌ يعملُ السيئاتِ، فخرجَ إلى البريةِ، فجمعَ تراباً، فاضطجعَ عليه مستلقياً، فقال: ربِّ اغفرْ لي ذنوبي، فقال: إنَّ هذا ليعرفُ أنَّ له رباً يغفرُ ويعذبُ، فغفرَ له.

وعن معيث بن سميٍّ، قال: بينما رجلٌ خبيثٌ، فتذكر يوماً، فقال: اللهم غفرانك، اللهم غفرانك، اللهم غفرانك، ثم ماتَ فغفرَ له.

ويشهد لهذا ما في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أنَّ عبداً أذنبَ ذنباً، فقال: ربُّ أذنبتُ ذنباً فاغفرْ لي، قال اللهُ عزَّ وجلَّ: علِمَ عبدي أنَّ له رباً يغفرُ الذنبَ، ويأخذُ به، غفرتُ لعبدي، ثم مكثَ ما شاء اللهُ، ثم أذنبَ ذنباً آخرَ، فذكرَ مثلَ الأوَّلِ مرتينِ أخريينِ» وفي روايةٍ لمسلمٍ أنه قالَ في الثالثة: «قد غفرتُ لعبدي، فليعملْ ما شاء».

والمعنى ما دامَ على هذه الحالِ كلِّما أذنبَ استغفرَ. والظاهرُ أنَّ مرادهُ الاستغفارَ المقرونُ بعدمِ الإصرارِ، ولهذا في حديثِ أبي بكرٍ الصديقِ رضي اللهُ عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما أصرَّ من استغفرَ وإن عادَ في اليومِ سبعينَ مرَّةً» وخرجه أبو داودَ والترمذيُّ<sup>(٢)</sup>.

وأما استغفارُ اللسانِ مع إصرارِ القلبِ على الذنبِ، فهو دُعاءٌ مجردٌ إنَّ

(١) أخرجه البخاري (١٧٨/٩)، ومسلم (٩٩/٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩).

شاء الله أجابه، وإن شاء رده.

وقد يكون الإصرار مانعاً من الإجابة، وفي «المسند»<sup>(١)</sup> من حديث عبد الله ابن عمرو مرفوعاً: «ويلٌ للذين يصرُّون على ما فعلوا وهم يعلمون».

وخرج ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس مرفوعاً: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه» ورفع منكر، ولعله موقوف.

قال الضحاك: ثلاثة لا يستجاب لهم، فذكر منهم: رجلٌ مقيمٌ على امرأة زنى كلما قضى منها شهوته، قال: رب اغفر لي ما أصبت من فلانة، فيقول الرب: تحول عنها، وأغفر لك، فأما ما دمت مقيماً عليها، فإنني لا أغفر لك، ورجلٌ عنده مالٌ قوم يرى أهله، فيقول: رب اغفر لي ما أكل من مال فلان، فيقول تعالى: رد إليهم مالهم، وأغفر لك، وأما ما لم ترد إليهم، فلا أغفر لك.

وقول القائل: أستغفر الله، معناه: أطلب مغفرتَه، فهو كقوله اللهم اغفر لي، فالاستغفار التام الموجب للمغفرة: هو ما قارن عدم الإصرار، كما مدح الله أهله، ووعدهم المغفرة، قال بعض العارفين: من لم يكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته، فهو كاذب في استغفاره، وكان بعضهم يقول: استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفارٍ كثير، وفي ذلك يقول بعضهم:

أستغفر الله من أستغفر الله من لفظه بدرت خالفت معناه

(١) «المسند» (٢/١٦٥ - ٢١٩).

(٢) من طريق ابن أبي الدنيا أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧١٧٨).



وكيف أرجو إجابات الدعاء وقد سددت بالذنوب عند الله مجراها فأفضل الاستغفار ما اقترن به ترك الإصرار، وهو حينئذ توبة نصوح، وإن قال بلسانه: أستغفر الله، وهو غير مقلع بقلبه، فهو داع لله بالمغفرة، كما يقول: اللهم اغفر لي، وهو حسن، وقد يرجى له الإجابة، وأمّا من قال: هو توبة الكذابين، فمراده: أنه ليس بتوبة، كما يعتقد بعض الناس، وهذا حق، فإن التوبة لا تكون مع الإصرار<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾

[ قال البخاري ] : «باب فضل العمل في أيام التشريق»:

وقال ابن عباس: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾<sup>(٢)</sup> [البقرة: ٢٠٣] : أيام العشر. والأيام المعدودات: أيام التشريق.

وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق في أيام العشر، يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما، وكبر محمد بن علي خلف النافلة.

بوّب على فضل أيام التشريق والعمل فيها، وذكر في الباب أيام التشريق وأيام العشر، وفضلهما جميعاً.

وذكر عن ابن عباس: أن الأيام المعلومات المذكورة في سورة الحج هي أيام العشر، والأيام المعدودات المذكورة في سورة البقرة هي أيام التشريق.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٤٤٨ - ٤٥٣).

(٢) في الأصل: «معلومات» خطأ بدليل ما بعدها.

وفي كلٍّ منهما اختلافٌ بين العلماءِ .

فأمَّا المعلوماتُ :

فقد رُوِيَ عن ابنِ عباسٍ، أنَّها أيامُ عشرِ ذي الحجةِ، كما حكاه عنه البخاريُّ .

وروي - أيضاً - عن ابنِ عمرَ، وعن عطاءِ والحسنِ ومجاهدٍ وعكرمةٍ وقتادةٍ . وهو قولُ أبي حنيفةٍ والشافعيِّ وأحمدَ - في المشهور عنه .

وقالت طائفةٌ: الأيامُ المعلوماتُ: يومُ النحرِ ويومانِ بعدهُ، رُوِيَ عن ابنِ عمرَ وغيره من السلفِ، وقالوا: هي أيامُ الذَّبْحِ .

وروي - أيضاً - عن عليٍّ وابنِ عباسٍ، وعن عطاءِ الخراسانيِّ والنخعيِّ، وهو قولُ مالكٍ وأبي يوسفَ ومحمدٍ وأحمدَ - في رواية عنه .

ومن قال: أيامُ الذَّبْحِ أربعةٌ، قال: هي يومُ النحرِ وثلاثةُ أيامٍ بعدهُ .

وقد رُوِيَ عن أبي موسى الأشعريِّ، أنَّه قال - في خطبته يومَ النحرِ -: هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ، وهذه الأيامُ المعلوماتُ التسعةُ التي ذكرَ اللهُ في القرآنِ، لا يُردُّ فيهنَّ الدعاءُ، هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ، وما بعده من الثلاثةِ اللائي ذكرَ اللهُ الأيامُ المعدوداتُ، لا يُردُّ فيهنَّ الدعاءُ .

وهؤلاء جعلوا ذكرَ اللهِ فيها هو ذكره على الذَّبائحِ .

وروي عن محمد بنِ كعبٍ، أنَّ المعلوماتِ أيامُ التشريقِ خاصة .

والقولُ الأولُ أصحُّ، فإنَّ اللهُ سبحانه وتعالى قال بعد ذكره في هذه الأيامِ

المعلوماتِ: ﴿ ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَلَيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ٢٩] .

والتفتُّ: هو ما يصيبُ الحاجَّ من الشَّعَثِ والغبارِ. وقضاؤه: إكماله.  
وذلك يحصل يوم النحرِ بالتحللِ فيه من الإحرامِ، فقد جعلَ ذلكَ بعد  
ذكره في الأيامِ المعلوماتِ، فدلَّ على أنَّ الأيامَ المعلوماتِ قبل يومِ النحرِ الذي  
يقضى فيه التفتُّ ويُطَّوف فيه بالبيتِ العتيقِ.

فلو كانت الأيامُ المعلوماتُ أيامَ الذبحِ لكان الذكرُ فيها بعدَ قضاءِ التفتِّ  
ووفاءِ النذورِ والتطوفِ البيتِ العتيقِ، والقرآنُ يدلُّ على أنَّ الذكرَ فيها قبلَ  
ذلك.

وأما قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٢٨].

فإمَّا أن يقال: إنَّ ذكره على الذبائح يحصلُ في يومِ النحرِ، وهو أفضلُ  
أوقاتِ الذبحِ، وهو آخرُ العشرِ.

وإمَّا أن يقال: إنَّ ذكره على ما رزقنا من بهيمةِ الأنعامِ، ليس هو ذكره  
على الذبائحِ، بل ذكره في أيامِ العشرِ كلِّها، شكراً على نعمةِ رزقه لنا من  
بهيمةِ الأنعامِ، فإنَّ لله تعالى علينا فيها نعمًا كثيرةً دنيويةً ودينيةً.

وقد عدَّدَ بعضَ الدنيويةِ في سورة النحلِ، وتختصُّ عشرُ ذي الحجةِ منها  
بحملِ أثقالِ الحاجِّ، وإيصالهم إلى قضاءِ مناسكهم والانتفاعِ بركوبها ودرها  
ونسليها وأصوافها وأشعارها.

وأما الدنيوية فكثيرةٌ، مثلُ: إيجابِ الهدْيِ وإشعاره وتقليده، وغالبًا يكونُ  
ذلكَ في أيامِ العشرِ أو بعضها، وذبحه في آخرِ العشرِ، والتقربُ به إلى الله،  
والأكلُ من لحمه، وإطعامُ القانعِ والمعتزِّ.

فلذلك شُرِعَ ذِكْرُ اللَّهِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ شُكْرًا عَلَى هَذِهِ النِّعَمِ كُلِّهَا، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]، كَمَا أَمَرَ بِالتَّكْبِيرِ عِنْدَ قِضَاءِ صِيَامِ رَمَضَانَ، وَإِكْمَالِ الْعِدَّةِ، شُكْرًا عَلَىٰ مَا هَدَانَا إِلَيْهِ مِنَ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ الْمُقْتَضِي لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ السَّابِقَةِ.

وَأَمَّا الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ:

فَالْجُمْهُورُ عَلَىٰ أَنَّهَا أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا.

وَاسْتَدَلَّ ابْنُ عُمَرَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّعَجُّلُ فِي ثَانِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مَا أَحْسَنَ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ أَنَّهَا أَرْبَعَةٌ أَيَّامٍ: يَوْمُ النَّحْرِ، وَثَلَاثَةٌ بَعْدَهُ. وَفِي إِسْنَادِ الْمُرَوِّيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ضَعْفٌ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ سَلَامِ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ حَمِيدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ كَانَا يَخْرُجَانِ فِي الْعَشْرِ إِلَى السُّوقِ يَكْبُرَانِ، لَا يَخْرُجَانِ إِلَّا لِذَلِكَ.

خَرَّجَهُ أَبُو بَكْرِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرَ فِي «كِتَابِ الشَّافِيِّ» وَأَبُو بَكْرِ الْمُرَوِّزِيُّ الْقَاضِي فِي «كِتَابِ الْعِيدَيْنِ».

وَرَوَاهُ عَفَانُ: نَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ - فَذَكَرَهُ، وَلَفْظُهُ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ يَأْتِيَانِ السُّوقَ أَيَّامَ الْعَشْرِ، فَيَكْبُرَانِ، وَيَكْبُرُ النَّاسُ مَعَهُمَا، وَلَا يَأْتِيَانِ لِشَيْءٍ

إلا لذلك.

وروى جعفرُ الفريابيُّ، من روايةِ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، قال: رأيتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ وعبدَ الرحمنِ بنِ أبي ليلَى ومجاهداً - أو اثنينٍ من هؤلاء الثلاثة - ومن رأينا من فقهاءِ الناسِ يقولون في أيامِ العشرِ: «اللَّهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ، واللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ وللهِ الحمدُ».

وروى المروزيُّ، عن ميمونَ بنِ مهرانَ، قال: أدركتُ الناسَ وإنهم ليكبرون في العشرِ، حتى كنتُ أشبهه بالأموجِ من كثرتها، ويقول: إنَّ الناسَ قد نقصوا في تركهمُ التكبيرِ.

وهو مذهبُ أحمدَ، ونصَّ على أنَّه يجهرُ به.

وقال الشافعيُّ: يكبرُ عند رؤيةِ الأضاحي.

وكأنه أدخله في التكبيرِ على بهيمةِ الأنعامِ المذكورِ في القرآنِ، وهو وإن كان داخلاً فيه، إلا أنه لا يختصُّ به، بل هو أعمُّ من ذلك كما تقدم.

وهذا على أصلِ الشافعيِّ وأحمدَ: في أن الأيامَ المعلوماتِ هي أيامُ العشرِ، كما سبق.

فأما من قال: هي أيامُ الذبحِ، فمنهم من لم يستحبُّ التكبيرَ في أيامِ العشرِ، وحكي عن مالكٍ وأبي حنيفةَ.

ومن الناسِ من بالغَ، وعدَّه من البدعِ، ولم يبلغه ما في ذلك من السنَّةِ.

وروى شعبةٌ قال: سألتُ الحكمَ وحماداً عن التكبيرِ أيامَ العشرِ؟ فقالا:

لا؛ مُحدثٌ. خرَّجه المروزيُّ.

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ<sup>(١)</sup> من حديثِ ابنِ عمرَ، عن النبي ﷺ قال: «ما من أيامٍ أعظم عندَ اللهِ ولا أحبُّ إليه العملُ فيه من هذه الأيامِ العشرِ، فأكثرُوا فيهنَّ من التهليلِ والتكبيرِ والتحميدِ».

ويروى نحوه من حديثِ ابنِ عباسٍ - مرفوعاً<sup>(٢)</sup>، وفيه: «فأكثرُوا فيهنَّ التهليلِ والتكبيرِ، فإنَّها أيامُ تهليلٍ وتكبيرٍ وذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ».

وأما ما ذكره عن محمدِ بنِ عليٍّ في التكبيرِ خلفَ النافلة، فهوَ في أيامِ التشريقِ.

ومراده: أنَّ التكبيرَ يُشرَعُ في أيامِ العشرِ وأيامِ التشريقِ جميعاً<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

أيامٌ منى هي الأيامُ المعدوداتِ التي قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيها: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وهي ثلاثةُ أيامٍ بعدَ يومِ النحرِ، وهي أيامُ التشريقِ، هذا قولُ ابنِ عمرَ وأكثرَ العلماءِ، وروى عن ابنِ عباسٍ وعطاءٍ أنَّها أربعةُ أيامٍ: يومُ النحرِ، وثلاثةُ أيامٍ بعده، وسمَّاهَا عطاءُ أيامَ التشريقِ؛ والأولُ أظهرُ.

وقد قالَ النبي ﷺ: «أيامٌ منى ثلاثةٌ، ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]» خرَّجه أهلُ السننِ الأربعةِ<sup>(٤)</sup> من حديثِ عبدِ

(١) «المسند» (٧٥/٢، ١٣١).

(٢) «المصنف» لعبد الرزاق (٣٧٦/٤).

(٣) «فتح الباري» (١٠٩/٦ - ١١٣).

(٤) الترمذي (٨٨٩)، وأبو داود (١٩٤٩)، والنسائي (٢٦٤/٥)، وابن ماجه (٣٠١٥).

الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ.

وهذا صريح في أنها أيام التشريق، وأفضلها أولها، وهو يوم القر؛ لأن أهل منى يستقرون فيه، ولا يجوز فيه النفر.

وفي حديث عبد الله بن قُرط عن النبي ﷺ: «أعظم الأيام عند الله يوم النحر، ثم يوم القر»<sup>(١)</sup>، وقد روي عن سعيد بن المسيب أن يوم الحج الأكبر هو يوم القر، وهو غريب. ثم يوم النفر الأول، وهو أوسطها. ثم يوم النفر الثاني، وهو آخرها، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]. قال كثير من السلف: يريد أن المتعجل والمتأخر يغفر له، ويذهب عنه الإثم الذي كان عليه قبل حجّه، إذا حج فلم يرفث ولم يفسق، ورجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ولهذا قال تعالى: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾، فتكون التقوى شرطاً لذهاب الإثم على هذا التقدير، وتصير الآية دالة على ما صرح به قول النبي ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه»<sup>(٢)</sup>.

وقد أمر الله تعالى بذكره في هذه الأيام المعدودات، كما قال النبي ﷺ: «إنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل»<sup>(٣)</sup> وذكر الله عز وجل المأمور به في أيام التشريق أنواع متعددة:

منها: ذكر الله عز وجل عقب الصلوات المكتوبات بالتكبير في أدبارها، وهو مشروع إلى آخر أيام التشريق عند جمهور العلماء. وقد روي عن عمر

(١) «المسند» (٤/ ٣٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ١٦٤)، و(٣/ ١٤)، ومسلم (٤/ ١٠٧ - ١٠٨)، بنحوه.

(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٣) بنحوه، وأبو داود (٣/ ٢٨١٣).

وعليّ وابنِ عباسٍ، وفيه حديثٌ مرفوعٌ<sup>(١)</sup> في إسنادهٍ ضعفٌ.

ومنها: ذكْرُهُ بِالتَّسْمِيَةِ والتَّكْبِيرِ عند ذَبْحِ النُّسْكِ، فَإِنَّ وَقْتَ ذَبْحِ الهِدايا والأضاحي يمتدُّ إلى آخر أيام التَّشْرِيقِ عند جماعة من العلماء، وهو قولُ الشافعيِّ، وروايةٌ عن الإمامِ أحمدَ، وفيه حديثٌ مرفوعٌ: «كلُّ أيامِ منى ذَبْحٌ»<sup>(٢)</sup>، وفي إسنادهِ مقالٌ. وأكثرُ الصحابةِ على أنَّ الذَّبْحَ يختصُّ بيومينِ من أيامِ التَّشْرِيقِ مع يومِ النَّحْرِ، وهو المشهورُ عن أحمدَ، وقولُ مالكٍ، وأبي حنيفةَ، والأكثرينَ.

ومنها: ذَكَرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ على الأكلِ والشربِ؛ فَإِنَّ المَشْرُوعَ في الأكلِ والشربِ أَنْ يُسَمَّى اللهُ في أولِهِ، ويحمدهُ في آخرِهِ.

وفي الحديثِ عن النبيِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْضَى عن العبدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فيحمدهُ عليها، ويشربَ الشَّرْبَةَ فيحمدهُ عليها»<sup>(٣)</sup>. وقد رُوِيَ أَنَّ مَنْ سَمَّى على أولِ طعامه وحمدَ اللهُ على آخرِهِ، فقد أَدَّى ثَمَنَهُ، ولم يُسألْ بعدُ عن شكرِهِ. ومنها: ذَكَرُهُ بِالتَّكْبِيرِ عند رَميِ الجمارِ في أيامِ التَّشْرِيقِ، وهذا يختصُّ به أهلُ الموسمِ.

ومنها: ذَكَرُ اللهُ تَعَالَى المَطلُوقُ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَحِبُّ الإِكْثَارُ مِنْهُ في أيامِ التَّشْرِيقِ، وقد كانَ عَمْرٌ يَكْبُرُ بِمَنَى في قَبْتِهِ، فيسمعهُ النَّاسُ فيكبرونَ فترتجُ منى تكبيراً<sup>(٤)</sup>. وقد قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ

(١) «سنن الدارقطني» (٤٩/٢ - ٥٠)، و«سنن البيهقي» (٣/٣١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٨٢/٤) بلفظ: «كل أيام التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ»، وكذا الدارقطني (٤/٢٨٤) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٨٧/٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) علقه البخاري في «صحيحه» (٢/٢٥)، وراجع «الفتح» (٢/٤٦٢).



آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن خَلَقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]. وقد استحَبَّ كثيرٌ من السلفِ كثرةَ الدعاءِ بهذا في أيام التشريقِ.

قال عكرمة: كان يُستحبُّ أن يُقالَ في أيام التشريقِ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

وعن عطاء، قال: ينبغي لكلِّ من نَفَرَ أن يقولَ حينَ ينفرُ متوجهاً إلى أهله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]. خرجهما عبدُ بن حميدٍ في «تفسيره» وهذا الدعاءُ من أجمعِ الأدعيةِ للخيرِ، وكان النبي ﷺ يكثرُ منه، وروى أنه كان أكثرَ دعائه<sup>(١)</sup>، وكان إذا دعا بدعاءٍ جعله معه؛ فإنه يجمعُ خيرَ الدنيا والآخرةِ.

قال الحسنُ: الحسنةُ في الدنيا العِلْمُ والعبادةُ، وفي الآخرةِ الجنةُ<sup>(٢)</sup>.

وقال سفيانُ: الحسنةُ في الدنيا العِلْمُ والرِّزْقُ الطَّيِّبُ، وفي الآخرةِ الجنةُ<sup>(٢)</sup>.

والدُّعاءُ من أفضلِ أنواعِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وقد روى زيادُ الجصاصُ عن أبي كنانة القرشيِّ أنه سمعَ أبا موسى الأشعريَّ، يقولُ في خطبته يومَ النَّحرِ: بعد يومِ النَّحرِ ثلاثةُ أيامٍ التي ذكرَ اللَّهُ الأيامَ المعدوداتِ لا يُردُّ فيهنَّ الدُّعاءُ، فارفعوا رغبَتكم إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وفي الأمرِ بالذكرِ عند انقضاءِ النَّسْكِ معنًى، وهو أن سائرَ العباداتِ

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٨/٨ - ٦٩)، وأحمد في «المسند» (١٠١/٣).

(٢) «تفسير الطبري» (٣٠٠/٢).

تَنْقِضِي وَيُفْرَغُ مِنْهَا، وَذَكَرَ اللَّهُ بَاقٍ لَا يَنْقِضِي وَلَا يَفْرَغُ مِنْهُ، بَلْ هُوَ مُسْتَمِرٌّ  
لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وقد أمر الله تعالى بذكره عند انقضاء الصلاة، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]، وقال تعالى في صلاة الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الجمعة: ١٠]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٧-٨]، روي عن ابن مسعود، قال: فإذا فرغت من الفرائض فانصب<sup>(١)</sup>.

وعنه في قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٧-٨]، قال: في المسألة، وأنت جالسٌ.

وقال الحسن: أمره إذا فرغ من غزوه أن يجتهد في الدعاء والعبادة<sup>(٢)</sup>.  
والأعمال كلها يفرغ منها، والذكر لا فراغ له، ولا انقضاء، والأعمال تنقطع بانقطاع الدنيا ولا يبقى منها شيء في الآخرة، والذكر لا ينقطع. المؤمن يعيش على الذكر، ويموت عليه، وعليه يبعث.

أَحْسَبْتُمْ أَنَّ اللَّيَالِيَ غَيَّرَتْ  
عَهْدَ الْهَوَىٰ لَا كَانَ مَنْ يَتَغَيَّرُ  
يَفْنَى الزَّمَانَ وَلَيْسَ يَفْنَى ذِكْرُكُمْ  
وَعَلَىٰ مَحَبَّتِكُمْ أُمُوتُ وَأَحْشَرُ

قال ذو النون: ما طابت الدنيا إلا بذكره، ولا الآخرة إلا بعفوه، ولا الجنة إلا برويته.

(١) «تفسير ابن كثير» (٤٥٥/٨).

(٢) «تفسير الطبري» (٢٣٧/٣٠).

بذكر الله ترتاحُ القلوبُ      ودُنِيَانَا بِذِكْرَاهُ تَطْيِبُ  
 إِذَا ذُكِرَ الْمَحْبُوبُ عِنْدَ حَبِيْبِهِ      تَرْنَحُ نَشْوَانٌ وَحَنٌّ طُرُوبُ  
 فَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ يَجْتَمِعُ فِيهَا لِلْمُؤْمِنِينَ نَعِيمٌ أَبْدَانِهِمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَنَعِيمٌ  
 قُلُوبِهِمْ بِالذِّكْرِ وَالشُّكْرِ، وَبِذَلِكَ تَمُّ النِّعْمَةِ، وَكَلَّمَا أَحْدَثُوا شُكْرًا عَلَى النِّعْمَةِ  
 كَانَ شُكْرُهُمْ نِعْمَةً أُخْرَى، فَيَحْتَاجُ إِلَى شُكْرِ آخَرَ، وَلَا يَتَّهَى الشُّكْرُ أَبَدًا.  
 إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةَ اللَّهِ نِعْمَةً      عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ  
 فَكَيْفَ بَلُوغُ الشُّكْرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ      وَإِنْ طَالَتِ الْأَيَّامُ وَاتَّصَلَ الْعُمُرُ

وفي قول النبي ﷺ: «إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (١)، إشارةٌ إلى  
 أَنَّ الْأَكْلَ فِي أَيَّامِ الْأَعْيَادِ وَالشُّرْبَ إِنَّمَا يَسْتَعَانُ بِهِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى  
 وَطَاعَتِهِ، وَذَلِكَ مِنْ تَمَامِ شُكْرِ النِّعْمَةِ أَنْ يَسْتَعَانَ بِهَا عَلَى الطَّاعَاتِ. وَقَدْ أَمَرَ  
 اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ بِالْأَكْلِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَالشُّكْرِ لَهُ، فَمَنْ اسْتَعَانَ بِنِعْمِ اللَّهِ  
 عَلَى مَعَاصِيهِ فَقَدْ كَفَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ وَبَدَّلَهَا كُفْرًا، وَهُوَ جَدِيرٌ أَنْ يُسَلَّبَهَا، كَمَا  
 قِيلَ:

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا      فَإِنَّ الْمَعَاصِي تُزِيلُ النِّعْمَ  
 وَدَاوِمٌ عَلَيْهَا بِشُكْرِ الْإِلَهِ      فَشُكْرُ الْإِلَهِ يَزِيلُ النِّقَمَ

وخصوصاً نعمة الأكل من لحوم بهيمة الأنعام، كما في أيام التشريق، فإنَّ  
 هذه البهائم مطيعةٌ لله لا تعصيه، وهي مُسَبَّحَةٌ لَهُ قَانِتَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:  
 ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وَأَنَّهَا تَسْجُدُ لَهُ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ

في سورة النحل وسورة الحج، وربما كانت أكثر ذكراً لله من بعض بني آدم. وفي «المسند»<sup>(١)</sup> مرفوعاً: «رُبَّ بهيمةٍ خيرٌ من راعيها، وأكثرُ لله منه ذكراً». وقد أخبر الله تعالى في كتابه أن كثيراً من الجن والإنس كالأنعام بل هم أضلُّ.

فأباح الله عز وجل ذبح هذه البهائم المطيعة الذاكرة له لعباده المؤمنين حتى تتقوى بها أبدانهم، وتكمل لذاتهم في أكليهم اللحوم، فإنها من أجل الأغذية والأذها، مع أن الأبدان تقوم بغير اللحم من النباتات وغيرها، لكن لا تكمل القوة والعقل واللذة إلا باللحم، فأباح للمؤمن قتل هذه البهائم والأكل من لحومها، ليكمل بذلك قوة عباده وعقولهم، فيكون ذلك عوناً لهم على علوم نافعة وأعمال صالحة يمتاز بها بنو آدم على البهائم، وعلى ذكر الله عز وجل، وهو أكثر من ذكر البهائم، فلا يليق بالمؤمن مع هذا إلا مقابلة هذه النعم بالشكر عليها، والاستعانة بها على طاعة الله عز وجل، وذكره حيث فضل الله ابن آدم على كثير من المخلوقات، وسخر له هذه الحيوانات، قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاَهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦].

فأمّا من قتل هذه البهائم المطيعة الذاكرة لله عز وجل، ثم استعان بأكل لحومها على معاصي الله عز وجل، ونسي ذكر الله عز وجل، فقد قلب الأمر وكفر النعمة، فلا كان من كانت البهائم خيراً منه وأطوع. نهارك يا مغرور سهو وغفلة وليك نوم والردى لك لازم

(١) لم أجده في «المسند» بهذا اللفظ، وراجع «المسند» (٣/٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١).

وتتعبُ فيما سَوَّفَ تَكَرَّهُ غِبَّهُ كَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا تَعِيشُ الْبِهَائِمُ  
وَأِنَّمَا نُهِيَ عَنِ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، لِأَنَّهَا أَعْيَادٌ لِلْمُسْلِمِينَ مَعَ يَوْمِ النَّحْرِ،  
فَلَا تُصَامُ بِمَنَى وَلَا غَيْرِهَا عِنْدَ جَمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، خِلَافًا لِعَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ: إِنَّ  
النَّهْيَ مُخْتَصٌّ بِأَهْلِ مَنَى، وَأِنَّمَا نُهِيَ عَنِ التَّطَوُّعِ بِصِيَامِهَا، سِوَاءِ وَافِقِ عَادَةٍ أَوْ  
لَمْ يُوَافِقِ.

فَأَمَّا صِيَامُهَا عَنِ قِضَاءِ فَرَضٍ أَوْ نَذْرٍ، أَوْ صِيَامُهَا بِمَنَى لِلْمَتَمَتِّعِ إِذَا لَمْ يَجِدِ  
الْهَدْيَ، فَفِيهِ اخْتِلَافٌ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ يَوْمٍ مِنْهَا وَيَوْمٍ عِنْدَ  
الْأَكْثَرِينَ، إِلَّا عِنْدَ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ قَالَ: فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ مِنْهَا يَجُوزُ صِيَامُهُ عَنِ  
نَذْرِ خَاصَّةً.

وَفِي النَّهْيِ عَنِ صِيَامِ هَذِهِ الْأَيَّامِ وَالْأَمْرِ بِالْأَكْلِ فِيهَا وَالشُّرْبِ سِرًّا حَسَنٌ،  
وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا عَلِمَ مَا يُلَاقِي الْوَافِدُونَ إِلَى بَيْتِهِ مِنْ مَشَاقِّ السَّفَرِ وَتَعَبِ  
الْإِحْرَامِ وَجِهَادِ النُّفُوسِ عَلَى قِضَاءِ الْمَنَاسِكِ، شَرَعَ لَهُمُ الْاسْتِرَاحَةَ عَقِيبَ ذَلِكَ  
بِالْإِقَامَةِ بِمَنَى يَوْمِ النَّحْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ، وَأَمَرَهُمُ بِالْأَكْلِ فِيهَا مِنْ لَحْمِ  
نُسُكِهِمْ، فَهَمَّ فِي ضِيَاةِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا فِيهَا، لَطْفًا مِنَ اللَّهِ بِهِمْ، وَرَأْفَةً  
وَرَحْمَةً. وَشَارَكَهُمْ أَيْضًا أَهْلُ الْأَمْصَارِ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْأَمْصَارِ شَارَكُوهُمْ  
فِي حُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَالنَّصَبِ لِلَّهِ وَالْاجْتِهَادِ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، بِالصَّوْمِ  
وَالذِّكْرِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَشَارَكُوهُمْ فِي حُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَفِي التَّقَرُّبِ  
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِإِرَاقَةِ دِمَاءِ الْأَضَاحِيِّ، فَشَارَكُوهُمْ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَاشْتَرَكُوا  
الْجَمِيعُ فِي الرَّاحَةِ فِي أَيَّامِ الْأَعْيَادِ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، كَمَا اشْتَرَكُوا جَمِيعًا فِي  
أَيَّامِ الْعَشْرِ فِي الْاجْتِهَادِ فِي الطَّاعَةِ وَالنَّصَبِ، وَصَارَ الْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ فِي ضِيَاةِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، يَأْكُلُونَ مِنْ رِزْقِهِ، وَيَشْكُرُونَهُ عَلَى فَضْلِهِ .  
 وَنُهِوا عَنْ صِيَامِهَا؛ لِأَنَّ الْكَرِيمَ لَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يُجِيعَ أَصِيافَهُ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ  
 لِلْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ: قَدْ فَرَّغَ عَمَلُكُمْ الَّذِي عَمِلْتُمُوهُ، فَمَا بَقِيَ لَكُمْ إِلَّا  
 الرَّاحَةُ؛ فَهَذِهِ الرَّاحَةُ بِذَلِكَ التَّعَبِ، كَمَا أُرِيحُ الصَّائِمُونَ لِلَّهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
 بِأَمْرِهِمْ بِإِفْطَارِ يَوْمِ عِيدِ الْفِطْرِ. وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا إِشَارَةً إِلَى حَالِ الْمُؤْمِنِ فِي  
 الدُّنْيَا، فَإِنَّ الدُّنْيَا كُلُّهَا أَيَّامُ سَفَرٍ كَأَيَّامِ الْحَجِّ، وَهِيَ زَمَانُ إِحْرَامِ الْمُؤْمِنِ عَمَّا  
 حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ، فَمَنْ صَبَرَ فِي مَدَّةِ سَفَرِهِ عَلَى إِحْرَامِهِ وَكَفَّ عَنْ  
 الْهَوَى، فَإِذَا انْتَهَى سَفَرُ عَمْرِهِ، وَوَصَلَ إِلَى مَنِىِ الْمُنَى، فَقَدْ قَضَى تَفَثَهُ وَوَفَّى  
 نَذْرَهُ، فَصَارَتْ أَيَّامُهُ كُلُّهَا كَأَيَّامِ مَنِىِ، أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ وَذَكَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،  
 وَصَارَ فِي ضِيَاغَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَوَارِهِ أَبَدَ الْأَبَدِ، وَلِهَذَا يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ:  
 ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٩]، ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ  
 فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤] وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الصَّوَّامِ فِي الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزَلُوا  
 النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ  
 مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾  
 وقولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي  
 الْمَحِيضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

خَرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١) مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: نَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» - وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ.

فَقَوْلُهُ عِزًّا وَجَلًّا: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، أَي: عَنْ حُكْمِهِ وَالْمُبَاشَرَةِ فِيهِ.

و«المحيض»، قِيلَ: إِنَّهُ مَصْدَرٌ كَالْحَيْضِ، وَقِيلَ: بَلْ هُوَ اسْمٌ لِلْحَيْضِ. فَيَكُونُ اسْمٌ مَصْدَرٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ أَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فَسَّرَ الْأَذَىٰ بِالدَّمِ النَّجَسِ وَبِمَا فِيهِ مِنَ الْقَدَرِ وَالتَّنِّ وَخُرُوجِهِ مِنْ مَخْرَجِ الْبَوْلِ، وَكُلِّ ذَلِكَ يُؤْذِي.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ<sup>(٢)</sup>: الْأَذَىٰ هُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي لَيْسَ بِشَدِيدٍ جَدًّا، كَقَوْلِهِ: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذَىٰ﴾ [آل عمران: ١١١]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَىٰ مِنْ مَطَرٍ﴾ [النساء: ١٠٢]، قَالَ: وَالْمُرَادُ: أَذَىٰ يَعْتَزِلُ مِنْهَا مَوْضِعَهُ لَا غَيْرَهُ، وَلَا يَتَعَدَّىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ سَائِرِ بَدَنِهَا، فَلَا يُجْتَنَبُ وَلَا يُخْرَجَنَّ مِنَ الْبُيُوتِ كَفَعْلِ الْمَجُوسِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَالْمُرَادُ: أَنَّ الْأَذَىٰ بَهَنٌ لَا يَبْلُغُ الْحَدَّ الَّذِي يُجَاوِزُونَهُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُجْتَنَبُ مِنْهُنَّ مَوْضِعُ الْأَذَىٰ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ حَلَّ غَشْيَانَهُنَّ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، قَدْ فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِاعْتِزَالِ النِّكَاحِ، وَسَيَأْتِي فِيمَا بَعْدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - ذِكْرُ مَا يَحْرُمُ مِنَ

(٢) فِي «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ» لَهُ (١/٣١٢).

(١) (١/١٦٩).

مباشرة الحائض وما يحلُّ منه في الباب الذي يختصُّ المباشرة من الكتاب .  
وقد قيل: بأن المراد بالمحيضِ ما هنا: مكان الحيض، وهو الفرجُ، ونصَّ  
على ذلك الإمامُ أحمدُ، وحكاه الماورديُّ عن أزواج النبي ﷺ وجمهورِ  
المفسرينَ، وحكى الإجماعَ على أن المراد بالمحيضِ المذكورِ في أولِ الآية:  
الدمُّ.

وقد خالفَ في ذلك ابنُ أبي موسى من أصحابنا في «شرح الخرقى»،  
فزعم أن مذهبَ أحمدَ أنه الفرجُ - أيضاً -، وفيه بُعدٌ.  
وجمهورُ أصحابِ الشافعيِّ على أن المراد بالمحيضِ في الآيةِ الدمُّ، في  
الموضعينِ.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ ، نهيٌ بعدَ الأمرِ باعتزالهنَّ في المحيضِ عن  
قربانهنَّ فيه، والمرادُ به: الجماعُ - أيضاً -، وفيه تأكيدٌ لتحريمِ الوطءِ في  
الحيضِ.

وقوله: ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ فيه قراءتان: «يَطْهَرْنَ» - بسُكُونِ الطاءِ وضمِّ الهاءِ -،  
و«يَطَّهَرْنَ» - بفتحِ الطاءِ وتشديدِها وتشديدِ الهاءِ.

وقد قيل: إنَّ القراءةَ الأولى أُريدَ بها انقطاعُ الدمِّ، والقراءةُ الثانيةُ أُريدَ بها  
التَّطَهَّرُ بالماءِ.

ومن فسر الأولى بانقطاعِ الدمِّ ابنُ عباسٍ ومُجاهدٌ وغيرُهما.

وابنُ جريرٍ وغيره: يشيرونَ إلى حكايةِ الإجماعِ على ذلك.

ومنعَ غيرهُ الإجماعَ، وقال: كلُّ من القراءتينِ تحتملُ أن يُرادَ بها الاغتسالُ  
بالماءِ، وأن يُرادَ بها انقطاعُ الدمِّ، وزوالُ أذاهُ.



وفي ذلك نظرٌ، فإنَّ قراءةَ التشديدِ تدلُّ على نسبةِ فعلِ التطهرِ إليها، فكيف يُراد بذلك مجردُ انقطاعِ الدمِ ولا صنعَ لها فيه.

وقوله: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] غايةُ النهيِ عن قربانهن، فيدلُّ بمفهوميهِ على أن ما بعد التطهير يزولُ النهي.

فعلى قراءةِ التشديدِ المُفسِّرةِ بالاغتسالِ إنّما يزولُ النهيُّ بالتطهيرِ بالماءِ، وعلى قراءةِ التخفيفِ يدلُّ على زوالِ النهيِ بمجردِ انقطاعِ الدمِ.

واستدلَّ بذلك فرقةٌ قليلةٌ على إباحةِ الوطءِ بمجردِ انقطاعِ الدمِ، وهو قولُ أبي حنيفةَ، وأصحابِهِ، إذا انقطعَ الدمُ لأكثرِ الحيضِ، أو لدونِهِ، ومضى عليها وقتُ صلاةٍ، أو كانتُ غيرَ مخاطبةٍ بالصلاةِ كالذميمةِ.

وحكي عن طائفةٍ إطلاقِ الإباحةِ، منهم: ابنُ بكيرٍ وابنُ عبدِ الحكمِ، وفي نقله عنهُما نظرٌ.

والجمهورُ على أنّه لا يباحُ بدونِ الاغتسالِ، وقالوا: الآيةُ وإن دلتْ بمفهومِها على الإباحةِ بالانقطاعِ إلا أن الإتيانَ مشروطٌ له شرطٌ آخرٌ وهو التَّطَهْرُ، والمرادُ به: التطهرُ بالماءِ؛ بقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فدلَّ على أنّه لا يكفي مجردُ التطهيرِ، وأن الإتيانَ متوقفٌ على التطهيرِ، أو على الطُّهْرِ والتَّطَهُّرِ بَعْدَهُ، وفسَّرَ الجمهورُ التَّطَهُّرَ بالاغتسالِ، كما في قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: ٦].

وحكي عن طائفةٍ من السلفِ: أنّ الوضوءَ كافٍ بعد انقطاعِ الدمِ، منهم: مُجاهدٌ، وعكرمةٌ، وطاوسٌ، على اختلافِ عنهم في ذلك.

قال ابنُ المنذرِ: رُوينا بإسنادٍ فيه مقالٌ عن عطاءٍ وطاوسٍ ومجاهدٍ، أنهم

قالوا: إذا أدرك الزوج الشبق أمرها أن تتوضأ، ثم أصاب منها إن شاء.  
وأصح من ذلك عن عطاء ومجاهد موافقة القول الأول - يعني: المنع منه  
وكراهته بدون الغسل - ، قال: ولا يثبت عن طاوس خلاف ذلك. قال: وإذا  
بطل أن يثبت عن هؤلاء قول ثان كان القول الأول كالإجماع، انتهى.  
ولذلك ضعف القاضي إسماعيل المالكي الرواية بذلك عن طاوس وعطاء،  
لأنها من رواية ليث بن أبي سليم عنهما، وهو ضعيف.  
وحكي عن بعض السلف أن التطهر غسل الفرج خاصة، رواه ابن جريج،  
وليث عن عطاء، ورواه معمر عن قتادة، وحكاه بعض أصحابنا عن  
الأوزاعي، ولا أظنه يصح عنه، وقاله قوم من أهل الظاهر.  
والصحيح الذي عليه جمهور العلماء: أن تطهر الحائض كتطهر الجنب،  
وهو الاغتسال.

ولو عدمت الماء، فهل يباح وطؤها بالميم؟ فيه قولان:  
أحدهما: يباح بالميم، وهو مذهبنا، ومذهب الشافعي وإسحاق  
والجمهور، وقول يحيى بن بكير من المالكية، والقاضي إسماعيل منهم أيضاً.  
وقال مكحول ومالك: لا يباح وطؤها بدون الاغتسال بالماء.

وقوله: ﴿فَاتُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢] إباحت، وقوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾  
[البقرة: ٢٢٢] أي: باعتزالهن، وهو الفرج، أو ما بين السرة والرکبة، على ما فيه  
من الاختلاف كما سيأتي، روي هذا عن ابن عباس، ومجاهد وعكرمة.  
وقيل: المراد: من الفرج دون الدبر، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن  
عباس.

وروى أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: ﴿ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ أن تعزلوهن. ورواه عكرمة، عن ابن عباس - أيضاً.  
وقيل: المراد من قبل التطهر لا من قبل الحيض، وروى عن ابن عباس - أيضاً، - وغيره.

و«التوابون»: الرجّاعون إلى طاعة الله من مخالفته.  
و«المتطهرون»: فسره عطاء وغيره: بالتطهر بالماء، ومجاهد وغيره: بالتطهر من الذنوب.

وعن مجاهد، أنه فسره: بالتطهر من أديار النساء.  
ويشهد له قول قوم لوط: ﴿ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ [الاعراف: ٨٢] (١).

\* \* \*

والاعتزال الذي أمر الله به: هو اجتناب جماعهن، كما فسره بذلك رسول الله ﷺ.

وقال عكرمة: كان أهل الجاهلية يصنعون في الحيض نحواً من صنيع المجوس، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَى ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٢]، فلم يزد الأمر فيهن إلا شدة، فنزلت: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]: أن تعزلوا.

أخرجه القاضي إسماعيل، بإسناد صحيح.

وهو يدل على أن أول ما نزل الأمر باعتزالهن فهم كثير من الناس منه

(١) «فتح الباري» (١/ ٣٩١ - ٣٩٥).

الاعتزال في البيوت والفرش كما كانوا يصنعون أولاً، حتى نزل آخر الآية: ﴿فَأْتُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ففهم من ذلك أن الله أمر باعتزالهن في الوطء خاصة.

وفسر النبي ﷺ ذلك بقوله: «اصنعوا كل شيء غير النكاح»، وبفعله مع أزواجه؛ حيث كان يباشرهن في المحيض (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾

[قال البخاري]: «باب: قول النبي ﷺ «أنا أعلمكم بالله»، وأن المعرفة فعل القلب، لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

مراده بهذا التبويب: أن المعرفة بالقلب التي هي أصل الإيمان فعل للبعد وكسب له، واستدل بقوله تعالى: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] فجعل للقلوب كسباً، كما جعل للجوارح الظاهرة كسباً.

والمعرفة: هي مركبة من تصور وتصديق، فهي تتضمن علماً وعملاً، وهو تصديق القلب، فإن التصور قد يشترك فيه المؤمن والكافر، والتصديق يختص به المؤمن، فهو عمل قلبه وكسبه.

وأصل هذا: أن المعرفة مكتسبة، تدرك بالأدلة، وهذا قول أكثر أهل السنة من أصحابنا وغيرهم، ورجحه ابن جرير الطبري.

(١) «فتح الباري» (١/ ٤٢٠).

وروى بإسناده، عن الفضيل بن عياض، أنه قال: أهل السنة يقولون: الإيمان: المعرفة والقول والعمل.

وقالت طائفة: إنها اضطرارية، لا كسب فيها. وهو قول بعض أصحابنا، وطوائف من المتكلمين والصوفية وغيرهم.

وخرج البخاري في هذا الباب:

حديث: هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون، قالوا: إنا لسنا كهيتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يُعرف الغضب في وجهه، ثم يقول: «إن أتاكم وأعلمكم بالله أنا»<sup>(١)</sup>.

كان النبي ﷺ يأمر أصحابه بما يطيقون من الأعمال، وكانوا لشدة حرصهم على الطاعات يريدون الاجتهاد في العمل، فربما اعتدروا عن أمر النبي ﷺ بالرفق، واستعماله له في نفسه، أنه غير محتاج إلى العمل بضمن المغفرة له، وهم غير مضمون لهم المغفرة، فهم محتاجون إلى الاجتهاد، ما لا يحتاج هو إلى ذلك، فكان ﷺ يغضب من ذلك، ويخبرهم أنه أتاهم لله وأعلمهم به.

فكونه أتاهم لله يتضمن شدة اجتهاده في خصال التقوى، وهو العمل، وكونه أعلمهم به يتضمن أن علمه بالله أفضل من علمهم بالله.

وإنما أراد علمه بالله، لمعنيين:

أحدهما: زيادة معرفته بتفاصيل أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وعظمته

(١) «صحيح البخاري» (١١/١ - ١٢).

وكبريائه، وما يستحقه من الجلال والإكرام والجلال والإعظام.  
والثاني: أن علمه بالله مستند إلى عين اليقين؛ فإنه رآه، إما بعين بصره،  
أو بعين بصيرته.

كما قال ابن مسعود وابن عباس وغيرهما: رآه بفؤاده مرتين.

وعلمهم به مستند إلى علم يقين، وبين المرتبتين تباين.

ولهذا سأل إبراهيم - عليه السلام - ربه أن يرقيه من مرتبة علم اليقين إلى  
مرتبة عين اليقين، بالنسبة إلى رؤية إحياء الموتى، وقد سبق التنبيه على ذلك  
والكلام في تفاصيل المعرفة القائمة بالقلب.

فلما زادت معرفة الرسول بربه، زادت خشيته له وتقواه، فإن العلم التام  
يستلزم الخشية، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]،  
فمن كان بالله وبأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه أعلم، كان له أخشى  
وأبقى، وإنما تنقص الخشية والتقوى بحسب نقص المعرفة بالله.

وقد خرج البخاري في آخر: «صحيحه»<sup>(١)</sup> عن مسروق، قال: قالت  
عائشة: صنع النبي ﷺ شيئاً، ترخص فيه، وتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي  
ﷺ، فحمد الله، ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله؛ إنني  
لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عن عائشة، أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا  
رسول الله إنني أصبح جنباً، وأنا أريد الصيام. فقال رسول الله ﷺ: «وأنا

(١) البخاري (٩/ ١٢٠).

(٢) مسلم (٣/ ١٣٨).

أصبحُ جنبًا، وأنا أريدُ الصيامَ، فأغتسلُ وأصومُ». فقال الرجلُ: يا رسولَ اللهِ، إنك لستَ مثلنا، قد غُفِرَ لك ما تقدّمَ من ذنبك وما تأخّرَ، فغضبَ رسولُ اللهِ ﷺ، وقال: «إنِّي لأرجو أن أكونَ أخشاكمُ لله وأعلمكمُ بما أتقي».

وفي حديثِ أنسٍ، أن ثلاثةَ رهطٍ جاءوا إلى بيوتِ أزواجِ النبي ﷺ، يسألونَ عن عبادةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فلما أُخبروا بها كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحنُ من النبي ﷺ، قد غفَرَ اللهُ له ما تقدّمَ من ذنبه وما تأخّرَ، فقال أحدهمُ: أمّا أنا، فإنِّي أصلي الليلَ أبدًا، وقال آخرُ: أصومُ الدهرَ ولا أفطرُ. وقال الآخرُ: أنا اعتزلُ النساءَ ولا أتزوجُ أبدًا. فجاءَ النبي ﷺ إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتُمُ كذا وكذا؟ أمّا والله، إنِّي لأخشاكمُ لله، وأتقاكمُ له، لكن أصومُ وأفطرُ، وأصلي، وأرقدُ، وأتزوجُ النساءَ، فمن رغبَ عن سنتي فليسَ مِنِّي». وقد خرَّجَاهُ في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> بمعناه.

ففي هذه الأحاديثِ كلُّها: الإنكارُ على مَنْ نسبَ إليه التقصيرَ في العملِ للاتكالِ على المغفرةِ، فإنّه كان يجتهدُ في الشكرِ أعظمَ الاجتهادِ، فإذا عُوِّبَ على ذلك، وذُكِرَتْ له المغفرةُ، أخبرَ أنّه يفعلُ ذلك شكرًا.

كما في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن المغيرةِ، أنّ النبي ﷺ كان يقومُ حتّى تنفطرَ قدماهُ، فيقالَ له: تفعلُ هذا، وقد غُفِرَ لك ما تقدّمَ من ذنبك وما تأخّرَ؟ فيقولُ: «أفلا أكونُ عبدًا شكورًا».

وقد كان يواصلُ في الصيامِ وينهاهم، ويقولُ: «إنِّي لستُ كهيتكم، إنِّي أظلُّ

(١) البخاري (١٢/٣)، ومسلم (١٦٢/٣).

(٢) البخاري (٦٣/٢)، ومسلم (١٤١/٨).

عند ربي يطعمني ويسقيني»<sup>(١)</sup>.

فنسبة التقصير إليه في العمل لا تكالهِ على المغفرة خطأً فاحشاً، لأنه يقتضي أن هديه ليس هو أكمل الهدى وأفضله، وهذا خطأً عظيمٌ، ولهذا كان ﷺ يقول في خطبته: «خير الهدى هدي محمد».

ويقتضي - أيضاً - هذا الخطأ أن الاقتداء بهديه في العمل ليس هو أفضل، بل الأفضل الزيادة على هديه في ذلك، وهذا خطأً عظيمٌ جداً؛ فإنَّ الله تعالى قد أمرَ بمتابعته، وحثَّ عليها، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

فلهذا كان ﷺ يغضبُ من ذلك غضباً شديداً، لما في هذا الظنِّ من القدرح في هديه ومتابعته والاقتداء به.

وفي رواية للإمام أحمد<sup>(٢)</sup>: «والله، إنِّي لأعلمكم بالله، وأتقاكم له قلباً». وقوله في الرواية التي خرَّجها البخاريُّ في هذا الباب: «إِنَّ اتَّقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا»، فيه: الإتيانُ بالضميرِ المنفصلِ مع تأتِّي الإتيانِ بالضميرِ المتصلِ، وهو ممنوعٌ عند أكثر النحاة، إلا للضرورة، كقول الشاعر:

ضَمِنَتْ إِيَاهُمْ الْأَرْضُ فِي دَهْرِ الدَّهَارِ

وإنما يجوزُ اختياراً، إذا لم يتأتَّ الإتيانُ بالمتصلِ، مثلُ أن تبتدئَ بالضميرِ قبلَ عامله، نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ فإنه لا يُبتدئُ بضميرِ متصلٍ، أو يقعُ بعدَ نحو: «إِلا إِيَاهُ».

(١) البخاري في «صحيحه» (٣/٣٧، ٤٨)، ومسلم (٣/١٣٣).

(٢) «المستد» (٦/٦١).



فأما قولُ الشاعر:

أَنْ لَا يُجَاوِرُنَا إِلَّا كِ دِيَارُ

فَشَاذٌ.

وأما قوله:

وإنما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي

فهو - عندهم - متأولٌ على أن فيه معنى الاستثناء، كأنه قال: ما يدافع عن أحسابهم إلا أنا.

ولكن؛ هذا الذي وقع في هذا الحديث يشهد لجوازه من غير ضرورة، ويكون حينئذ قوله: «إنما يدافع عن أحسابهم أنا» شاهداً له، غير محتاج إلى تأويل. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ

فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

أما قولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾

[البقرة: ٢٢٨]، فإنه يدلُّ على أنَّ المرأةَ مؤتمنةٌ على الإخبار بما في رَحِمِهَا،

ومُصدِّقةٌ فيه إذا ادَّعت من ذلك ممكناً.

روى الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن أبي بن كعب، قال: إنَّ من

الأمانة أن اتَّمنت المرأةُ على فرجِها.

(١) «فتح الباري» (١/ ٨٠ - ٨٥).

وقد اختلفَ المفسرونَ من السلفِ فمن بعدهم في المرادِ بقوله تعالى: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ففسره قومٌ بالحملِ، وفسره قومٌ بالحيضِ. وقال آخرونَ: كلُّ منهما مرادٌ، واللَّفْظُ صالحٌ لهما جميعاً، وهذا هو المرويُّ عن أكثرِ السلفِ، منهم: ابنُ عمرَ، وابنُ عباسٍ، ومجاهدٌ، والحسنُ والضحاكُ<sup>(١)</sup>.

وأما ما ذكره عن عليٍّ وشريحٍ:

فقال حربُ الكرمانِيُّ: ثنا إسحاقُ - هو: ابنُ راهويه -: ثنا عيسى بن يونسَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن الشعبيِّ، أنَّ امرأةً جاءت إلى عليٍّ بنِ أبي طالبٍ فقالت: إني طُلِّقْتُ، فحَضْتُ في شهرٍ ثلاثَ حيضٍ؟ فقال عليٌّ لشريحٍ: قُلْ فيها، فقال: أقول فيها وأنت شاهد، قال: قُلْ فيها، قال: إنَّ جاءت ببطانة من أهلها ممن يُرضى دينهنَّ وأمانتهن فقلن: إنَّها حاضت ثلاثَ حيضٍ طَهَّرت عند كل حيضة، صدَّقْتُ، فقال عليٌّ: قالون. قال عيسى: بالروميَّة: أصبت.

قال حربٌ: وثنا إسحاقُ: أبنا محمدُ بنُ بكرٍ، ثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عن قتادةَ، عن عذرةَ، عن الحسنِ العرنيِّ، أنَّ امرأةً طَلَّقَها زوجها، فحاضت في خمسٍ وثلاثينَ ليلةً ثلاثَ حيضٍ، فرفعت إلى شريحٍ فلم يَدِرْ ما يقول فيها، ولم يَقُلْ شيئاً، فرفعت إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ، فقال: سلوا عنها جاراتها، فإنَّ كان هكذا حيضُها فقد انقضت عدَّتُها، وإلا فأشهرُ ثلاثٌ.

وهذا الإسنادُ فيه انقطاعٌ، فإنَّ الحسنَ العرنيَّ لم يدرك عليّاً -: قاله

(١) الطبري في «التفسير» (٢/ ٤٤٧ - ٤٤٨).

أبو حاتم الرازي.

وأما الإسناد الذي قبله، فإن الشعبي رأى علياً يرمم شراحة ووصفه. قال يعقوب بن شيبة: لكنه لم يصحح سماعه منه<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُمْ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾

قال تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُمْ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقال: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فدل ذلك على أن من كان قصده بالرجعة المضارة، فإنه أثم بذلك، وهذا كما كانوا في أول الإسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث، يطلق الرجل امرأته ثم يتركها حتى تقارب انقضاء عدتها، ثم يراجعها، ثم يطلقها، ويفعل ذلك أبداً بغير نهاية، فيدع المرأة لا مطلقاً ولا ممسكاً، فأبطل الله ذلك، وحصر الطلاق في ثلاث مرات.

وذهب مالك إلى أن من راجع امرأته قبل انقضاء عدتها، ثم طلقها من غير مسيس: إن قصد بذلك مضارتها بتطويل العدة لم تستأنف العدة، وبنيت على ما مضى منها، وإن لم يقصد ذلك استأنفت عدة جديدة، وقيل: تبين مطلقاً، وهو قول عطاء وقتادة، والشافعي في القديم، وأحمد في رواية، وقيل: تستأنف مطلقاً، وهو قول الأكثرين، منهم: أبو قلابة، والزُّهري

(١) «فتح الباري» (١/ ٥١٠ - ٥١١).

والثوريُّ وأبو حنيفة والشافعيُّ - في الجديد - وأحمدُ في روايةِ وإسحاقُ وأبو عبيدٍ وغيرهم .

قال تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، قال مجاهدٌ في قوله: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣] قال: لا يمنع أمه أن تُرضعه ليحزنها، وقال عطاءٌ وقتادةٌ والزهريُّ وسفيانُ والسُّديُّ وغيرهم: إذا رضيت ما يرضى به غيرها فهي أحقُّ به . وهذا هو المنصوصُ عن أحمد، ولو كانت الأمُّ في حبالِ الزَّوج .

وقيل: إن كانت في حبالِ الزَّوج، فله منعها من إرضاعه، إلا أن لا يمكن ارتضاعه من غيرها، وهو قولُ الشافعيِّ، وبعض أصحابنا، لكن إنما يجوز ذلك إذا كان قصدُ الزوج به توفيرَ الزوجة للاستمتاع، لا مجردَ إدخالِ الضررِ عليها .

وقوله تعالى: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] يدخلُ فيه أن المطلقة إذا طلبت إرضاعَ ولدها بأجرةٍ مثلها لزم الأب إجابتها إلى ذلك، وسواءٌ وجدَ غيرها أو لم يوجد، هذا منصوصُ الإمام أحمد، فإن طلبت زيادةً على أجرةٍ مثلها زيادةً كثيرةً، ووجد الأب من يرضعه بأجرةٍ المثل، لم يلزم الأب إجابتها إلى ما طلبت، لأنها تقصدُ المضارة، وقد نصَّ عليه الإمامُ أحمدُ أيضاً<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٢١ - ٢٢٣) باختصار .

قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾

[ قال البخاري ]<sup>(١)</sup> : ثنا إبراهيم بن موسى : ثنا عيسى - هو : ابن يونس - ، ثنا إسماعيل - هو : ابن أبي خالد - ، عن الحارث بن شبيب ، عن أبي عمرو الشيباني ، قال : قال لي زيد بن أرقم : إن كنا لتكلم في الصلاة على عهد رسول الله ﷺ ، فيكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فأمرنا بالسكوت .

وخرجه مسلم<sup>(٢)</sup> ، وزاد فيه : «ونُهينا عن الكلام» ، وليس عنده : ذكر عهد النبي ﷺ .

وخرجه النسائي<sup>(٣)</sup> ، وعنده : «فأمرنا حينئذ بالسكوت» .

وخرجه الترمذي<sup>(٤)</sup> ، ولفظه : كنا نتكلم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة ، فيكلم الرجل منّا صاحبه إلى جنبه ، حتى نزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال : «فأمرنا بالسكوت ، ونُهينا عن الكلام» .

وهذه الرواية صريحة برفع آخره .

واختلف الناس في تحريم الكلام في الصلاة : هل كان بمكة ، أو بالمدينة ؟ فقالت طائفة : كان بمكة .

واستدلوا بحديث ابن مسعود المتقدم ، وأن النبي ﷺ امتنع من الكلام عند قدومهم عليه من الحبشة ، وإنما قدم ابن مسعود عليه من الحبشة إلى مكة ،

(١) البخاري في «صحيحه» (٧٨/٢) .

(٢) «صحيح مسلم» (٧١/٢) .

(٣) النسائي (١٨/٣) .

(٤) الترمذي (٤٠٥) .

ثم هاجر إلى المدينة، كذا ذكره ابن إسحاق وغيره.

ويعضدُ هذا: أنه روي: أن امتناعهم من الكلام كان بنزول قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وهذه الآيةُ مكيّةٌ.

فروى أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيّب بن رافع، قال: قال ابن مسعود: كنا يسلمُ بعضنا على بعض في الصلاة، فجاء القرآنُ ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾.

وأخرجه ابن جرير وغيره.

وهذا الإسنادُ منقطعٌ؛ فإن المسيّب لم يلقَ ابن مسعود.

وروى الهجريُّ، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، قال: كانوا يتكلّمون في الصلاة، فلما نزلت هذه الآيةُ ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] والآيةُ الأخرى، قال: فأمرنا بالإنصات.

وخرّجه بقيُّ بن مخلد في «مسنده». وخرّجه غيره، وعنده: «أو الآيةُ الأخرى» - بالشكِّ. والهجريُّ، ليس بالقويِّ.

ولكن يشكُلُ على أهلِ هذه المقالةِ حديثُ زيد بن أرقم، الذي خرّجه البخاريُّ هاهنا، فإن زيدا أنصاريُّ، لم يصلِّ خلفَ النبيِّ ﷺ بمكة، إنما صلى خلفه بالمدينة، وقد أخبر أنهم كانوا يتكلّمون حتى نزلتُ ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وهي مدينةٌ بالانفاقِ.

وأجاب أبو حاتم ابن حبان<sup>(١)</sup> - وهو ممن يقول: إن تحريمَ الكلام كان

(١) في «صحيحه» (٦/٢٠ - ٢١).

بمكة -: وأجيبَ عن هذا بجوابين:

أحدهما: أن زيدَ بنَ أرقمَ حكى حالَ الأنصارِ وصلاتهم بالمدينة قبلَ هجرة النبي ﷺ إليهم، وأنهم كانوا يتكلمونَ حينئذٍ في الصلاة، فإنَّ الكلامَ حينئذٍ كانَ مباحًا، وكانَ النبي ﷺ إذ ذاكَ بمكة، فحكى زيدٌ صلاتهم تلكَ الأيام، لا أن نسخَ الكلامَ كانَ بالمدينة.

قلتُ: هذا ضعيفٌ؛ لوجهين:

أحدهما: أن في روايةِ الترمذي: «كنا نتكلمُ خلفَ النبي ﷺ في الصلاة»، فدلَّ على أنَّه حكى حالهم في صلاتهم خلفَ النبي ﷺ بعد هجرته إلى المدينة.

والثاني: أنه ذكرَ أنهم لم يُنْهوا عن الكلامِ حتى نزلتِ الآيةُ، وهي إنما نزلت بعدَ الهجرةِ بالاتفاق، فعلمَ أن كلامهم استمرَّ في الصلاة بالمدينة، حتى نزلت هذه الآيةُ.

ثم قالَ ابنُ حبان:

والجوابُ الثاني: أن زيداً حكى حالَ الصحابةِ مطلقاً من المهاجرينَ وغيرهم، ممن كانَ يصلي مع النبي ﷺ قبلَ تحريمِ الكلامِ في الصلاة، ولم يردِ الأنصارَ، ولا أهلَ المدينةِ بخصوصِهم، كما يقولُ القائلُ: فعلنا كذا وإنما فعله بعضهم.

قلتُ: وهذا يردُّه قوله: «حتى نزلتِ الآيةُ»؛ فإنه يصرحُ بأن كلامهم استمرَّ إلى حينِ نزولِها، وهي إنما نزلت بالمدينة.

وأجابَ غيرُ ابنِ حبانَ بجوابينِ آخرين:

أحدهما: أنه يحتملُ أنه كان نهى عن الكلام متقدماً، ثم أذن فيه، ثم نهى عنه لما نزلت الآية.

والثاني: أنه يحتملُ أن يكون زيد بن أرقم ومن كان يتكلم في الصلاة لم يبلغهم نهى النبي ﷺ، فلما نزلت الآية انتهوا.

وكلا الجوابين فيه بُعد، وإنما انتهوا عند نزول الآية، بأمر النبي ﷺ بالسكوت، ونهيه عن الكلام، كما تقدم.

وقالت طائفة أخرى: إنما حرّم الكلام في الصلاة بالمدينة؛ لظاهر حديث زيد بن أرقم، ومنعوا أن يكون ابن مسعود رجع من الحبشة إلى مكة، وقالوا: إنما رجع من الحبشة إلى المدينة، قبيل بدر.

واستدلوا بما خرّجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»<sup>(١)</sup> من حديث عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود، قال: بعثنا النبي ﷺ إلى النجاشي، ونحن ثمانون رجلاً، ومعنا جعفر بن أبي طالب - فذكر الحديث في دخولهم على النجاشي، وفي آخره - : فجاء ابن مسعود، فبادر، فشهد بدرًا.

وروى آدم ابن أبي إياس في «تفسيره»: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب، قال: قدم النبي ﷺ المدينة، والناس يتكلمون بحوائجهم في الصلاة، كما يتكلم أهل الكتاب، فأنزل الله: ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فسكت القوم عن الكلام.

وهذا مرسل. وأبو معشر، هو: نجيح السدي، يتكلمون فيه.

وقد اتفق العلماء على أن الصلاة تبطل بكلام الأدميين فيها عمدًا لغير



مصلحة الصلاة، واختلّفوا في كلام الناسي والجاهل والعامد لمصلحة الصلاة.  
 فأما كلامُ الجاهلِ، فيأتي ذكره - قريباً.  
 وأما كلامُ الناسي والعامد لمصلحة، فيأتي ذكره في «أبواب سجود السهو»  
 قريباً - إن شاء الله تعالى (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْتُمْ  
 فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾

[قال البخاري]: «باب: صلاة الخوف رجلاً وركباً»:

رَأَجِلٌ: قَائِمٌ.

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي: أنا أبي: نا ابن جريج عن  
 موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر - نحواً من قول مجاهد: إذا  
 اختلطوا قياماً. وزاد ابن عمر عن النبي ﷺ: «وإن كانوا أكثر من ذلك فليصلوا  
 قياماً وركباً» (٢).

وخرج مسلم (٣) من حديث سفيان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن  
 ابن عمر، قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه، فقامت  
 طائفة معه، وطائفة بإزاء العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم ذهبوا، وجاء  
 الآخرون فصلى بهم ركعة، ثم قضت الطائفتان ركعة، ركعة.

(١) «فتح الباري» (٦/٣٦٢ - ٣٦٧).

(٢) «صحيح البخاري» (٢/١٨).

(٣) «صحيح مسلم» (٢/٢١٢ - ٢١٣).

قال: وقال ابنُ عمرَ: فإذا كان خوفٌ أكثرُ من ذلك فصلُّ راكبًا أو قائمًا  
توميءُ إيماءً.

فجعلَ هذ الوجهَ من قولِ ابنِ عمرَ، ولم يرفعه.

وروى أبو إسحاق الفزاريُّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابنِ عمرَ  
- الحديثَ مرفوعًا، ولم يذكرُ في آخره: «فإذا كان خوفٌ أكثرُ من ذلك» -  
إلى آخره.

وخرجَ ابنُ ماجه وابنُ حبانَ في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديثِ جريرٍ، عن  
عبيدِ اللهِ بنِ عمرَ، عن نافع، عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ في صلاةِ الخوفِ  
- فذكرَ صفتها بمعنى حديثِ موسى بنِ عقبة، وقال في آخرِ الحديثِ: «فإن  
كانَ خوفًا أشدَّ من ذلك فرجالاً أو ركبانا».

وقد خالفَ جريراً يحيى القطانُ وعبدُ اللهِ بنُ نميرٍ ومحمدُ بنُ بشرٍ  
وغيرهم، رَوَوْه عن عبيدِ اللهِ، عن نافع، عن ابنِ عمرَ - موقوفاً كلّه.

ورواه مالكٌ في «الموطأ»<sup>(٢)</sup>، عن نافع، عن ابنِ عمرَ - في صفةِ صلاةِ  
الخوفِ بطوله -، وفي آخره: «فإن كانَ خوفًا هو أشدَّ من ذلك صلُّوا رجالاً  
قيامًا على أقدامهم، أو ركبانا، مستقبلي القبلة، أو غيرَ مستقبليها».

قال مالكٌ: قال نافعٌ: لا أرى ابنَ عمرَ ذكرَ ذلك إلا عن رسولِ اللهِ ﷺ.

وخرَّجه البخاريُّ في «التفسير»<sup>(٣)</sup> من طريقِ مالكٍ كذلك.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٢٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٨٧).

(٢) «الموطأ» (ص ١٣٠).

(٣) «صحيح البخاري» (٣٨/٦ - ٣٩).

قال ابنُ عبدِ البرِّ<sup>(١)</sup>: رواه مالكٌ، عن نافعٍ على الشكِّ في رفعه، ورواه عن نافعٍ جماعةٌ لم يشكُّوا في رفعه، منهم: ابنُ أبي ذئبٍ وموسى بنُ عقبةٍ وأيوبُ بنُ موسى.

وذكرَ الدارقطنيُّ أن إسحاقَ الطَّبَّاعَ رواه عن مالكٍ ورفعه من غيرِ شكٍّ. وهذا الحديثُ ينبغي أن يضافَ إلى الأحاديثِ التي اختلفَ في رفعِها نافعٌ وسالمٌ، وهي أربعةٌ سبقَ ذكرُها بهذا الاختلافِ في رفعِ أصلِ الحديثِ في صلاةِ الخوفِ عن نافعٍ.

وبقي اختلافٌ آخرٌ، وهو في قولهِ في آخرِ الحديثِ: «فإن كان خوفاً أكثرَ من ذلك» إلى آخرِهِ؛ فإنَّ هذا قد وقفه بعضُ من رفعَ أصلَ الحديثِ، كما وقفه سفيانٌ، عن موسى بنِ عقبةٍ، وجعله مُدرجاً في الحديثِ.

وقد ذكرَ البخاريُّ: أن ابنَ جريجٍ رفعه عن موسى، وخرَّجه من طريقه كذلك.

وأما قولُ مجاهدٍ المشارُ إليه في روايةِ البخاريِّ: روى ابنُ أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] إذا وقعَ الخوفُ صلَّى على كلِّ وجهٍ، قائماً أو راكباً أو ما قدرَ، ويومئُ برأسِهِ، ويتكلَّمُ بلسانه.

وروى أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عن ابنِ أبي أنيسةَ، عن أبي الزبيرِ، قال: سمعتُ جابراً سئلَ عن الصلاةِ عندِ المسايفةِ؟ قال: ركعتينِ ركعتينِ، حيثُ توجهتَ على دابتكَ تومئُ إيماءً.

ابنُ أبي أنيسةَ، أظنُّه: يحيى، وهو ضعيفٌ.

وخرَجَ الإسماعيليُّ في «صحيحه»، وخرَّجه من طريقه البيهقي<sup>(١)</sup>، من رواية حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن ابن كثير، عن مجاهد، قال: إذا اختلطوا، فإنما هو التكبير والإشارة بالرأس.

قال ابن جريج: حدثني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ - بمثل قول مجاهد: إذا اختلطوا، فإنما هو التكبير والإشارة بالرأس.

وزاد: عن النبي ﷺ: «فإن كثروا فليصلُّوا ركباناً أو قياماً على أقدامهم» - يعني: صلاة الخوف.

وخرَّجه - أيضاً<sup>(٢)</sup> - من رواية سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه، عن ابن جريج، ولفظه: عن ابن عمر - نحواً من قول مجاهد: إذا اختلطوا، فإنما هو الذكر وإشارة بالرأس.

وزاد ابن عمر: عن النبي ﷺ: «وإن كانوا أكثر من ذلك فليصلُّوا قياماً وركباناً».

كذا قرأته بخط البيهقي.

وخرَّجه أبو نعيم في «مستخرجه على صحيح البخاري» من هذا الوجه، وعنده: «قياماً وركباناً»، وهو أصح.

وهذه الرواية أتم من رواية البخاري.

ومقصود البخاري بهذا: أن صلاة الخوف تجوز على ظهور الدواب

(١) «السنن الكبرى» (٣/٢٥٥).

(٢) «السنن الكبرى» (٣/٢٥٥ - ٢٥٦).

للركبان، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] ويعني: «رجالاً»: قياماً على أرجلهم، فهو جمع راجلٍ، لا جمع رجلٍ، و«الركبان»: على الدوابِّ.

وقد خرَّج فيه حديثاً مرفوعاً. وقد روي عن ابن عمر وجابر، كما سبق. وقال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن المطلوب يصلي على دابته - كذلك قال عطاء بن أبي رباح، والأوزاعي، والشافعي وأحمد، وأبو ثور - ، وإذا كان طالباً نزل فصلّى بالأرض.

قال الشافعي: إلا في حال واحدة، وذلك أن يقل الطالبون عن المطلوبين، ويُقطع الطالبون عن أصحابهم، فيخافون عودة المطلوبين عليهم، فإذا كانوا هكذا كان لهم أن يصلوا يومئذ إيماءً، انتهى.

ومن قال: يصلي على دابته ويومي: الحسن والنخعي والضحاك، وزاد: أنه يصلي على دابته طالباً كان أو مطلوباً، وكذا قال الأوزاعي.

واختلفت الرواية عن أحمد: هل يصلي الطالب على دابته، أم لا يصلي إلا على الأرض؟ على روايتين عنه، إلا أن يخاف الطالب المطلوب، كما قال الشافعي، وهو قول أكثر العلماء.

قال أبو بكر عبد العزيز بن جعفر: أما المطلوب، فلا يختلف القول فيه، أنه يصلي على ظهر الدابة، واختلف قوله في الطالب، فقالوا عنه: ينزل فيصلّي على الأرض، وإن خاف على نفسه صلى وأعاد، وإن أحر فلا بأس، والقول الآخر: أنه إذا خاف أن ينقطع عن أصحابه أن يعود العدو عليه، فإنه يصلي على ظهر دابته، فإنه مثل المطلوب لخوفه، وبه أقول. انتهى.

وما حكاه عن أحمد من أن الطالب إذا خاف فإنه يصلي ويعيد، فلم يذكر

به نصاً عنه، بل قد نصَّ على أنه مثلُ المطلوبِ .

قال - في رواية أبي الحارث - : إذا كان طالباً وهو لا يخافُ العدوَّ، فما علمتُ أحداً رخصَّ له في الصلاةِ على ظهرِ الدابةِ، فإن خافَ إن نزلَ أن ينقطعَ من الناسِ، ولا يأمنُ العدوَّ فليصلَّ على ظهرِ دابتهِ ويلحقُ بالناسِ، فإنه في هذه الحالِ مثلُ المطلوبِ .

ونقلَ هذا المعنى عنه جماعةٌ، منهم: أبو طالبٍ والأثرمُ .

وله أن يصلِّي مستقبلَ القبلةِ وغيرَ مستقبلِها على حسبِ القدرةِ .

وفي وجوبِ استفتاحِ الصلاةِ إلى القبلةِ روايتانِ عن أحمدَ :

فمن أصحابنا من قال: الروايتانِ مع القدرةِ، فأما مع العجزِ فلا يجبُ، روايةٌ واحدةٌ .

وقال أبو بكرٍ عبدُ العزيزِ عكسَ ذلك، قال: يجبُ مع القدرةِ، ومع عدمِ الإمكانِ، روايتانِ .

وهذا بعيدٌ جداً - أعني: وجوبَ الاستفتاحِ إلى القبلةِ مع العجزِ، ولعلَّ فائدةَ إيجابِ الإعادةِ بدونهِ .

ولهم أن يصلُّوا صلاةَ شدةِ الخوفِ رجالاً وركباً في جماعةٍ، نصَّ عليه أحمدُ، وهو قولُ الشافعيِّ ومحمدِ بنِ الحسنِ .

وقال أبو حنيفةَ والثوريُّ والأوزاعيُّ: لا يصلونَ جماعةً، بل فرادى؛ لأنَّ المحافظةَ على الموقفِ والمتابعةَ لا يمكنُ .

وقال أصحابنا ومن وافقهم: يُعفى عن ذلك هاهنا، كما يُعفى عن استدبارِ القبلةِ والمشى في صلواتِ الخوفِ، وإن كان مع الانفرادِ يمكنُ تركُ ذلك .

قالوا: ومتى تعذرت المتابعة لم تصح الجماعة بلا خلاف<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

وقد قيل في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]: إنه يدخل فيها دفعه عن العصاة بأهل الطاعة، وجاء في الآثار: إن الله يدفع بالرجل الصالح عن أهله وولده وذريته ومن حوله. وفي بعض الآثار يقول الله عز وجل: «أحب العباد إلي المتحابون بجلالي المشاءون في الأرض بالنصيحة، المشاءون على أقدامهم إلى الجمعات».

وفي رواية: «المعلقة قلوبهم بالمساجد، والمستغفرون بالأسحار، فإذا أردت إنزال عذاب بأهل الأرض فنظرت إليهم صرفت العذاب عن الناس» وقال مكحول: ما دام في الناس خمسة عشر يستغفر كل منهم الله كل يوم خمسا وعشرين مرة لم يهلكوا بعذاب عامة. والآثار في هذا المعنى كثيرة جدا<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمَ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

[قال البخاري]: وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾

[البقرة: ٢٦٠] وقد فسرها سعيد بن جبير بالازدياد من الإيمان<sup>(٣)</sup>، فإنه قال له:

(١) «فتح الباري» (٦/١٩ - ٢٤). (٢) «لطائف المعارف» (٢٥٦).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٣/٥٠، ٥١).

﴿أَوَلَمْ تُوْمِن قَال بَلَىٰ وَلَكِن لَّيَطْمَنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] فطلب زيادةً في إيمانه؛ فإنه طلب أن ينتقل من درجة علم اليقين إلى درجة عين اليقين وهي أعلى وأكمل، وفي «المسند»<sup>(١)</sup> عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «ليس الخبر كالمعاينة»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِن تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾  
في صدقة السرِّ، وفي فضلها، نصوص كثيرة، فمن القرآن: قوله: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

ومن السنة: حديث: «رجلٌ تصدَّق بصدقة فأخفاها، حتى لا تعلم شماله، ما تُنفق يمينه»<sup>(٣)</sup>، وحديث: «الجاهرُ بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسرُّ بالقرآن كالمسرُّ بالصدقة»<sup>(٤)</sup>، وحديث أنس: «لما خلق الله الأرض، جعلت تميدُ فخلق الجبال..» الحديث، وفي آخره: «قيل: فهل من خلقك شيء أشدُّ من الريح؟ قال: نعم، ابن آدم يتصدق بيمينه فيخفيها عن شماله»<sup>(٥)</sup>.

وحديث أبي ذر<sup>(٦)</sup>، وزاد: ثم نزع بهذه الآية: ﴿إِن تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢١٥/١، ٢٧١).

(٢) «فتح الباري» (١١/١ - ١٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٦٨/١)، و(٣٨/٢)، ومسلم (٩٣/٣) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (١٥١/٤، ١٥٨، ٢٠١)، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي

(٢٩١٩)، والنسائي (٨٠/٥) من حديث عقبة بن عامر.

(٥) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٤/٣)، والترمذي (٣٣٦٩).

(٦) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٦٥/٥) من مسند أبي أمامة.



هي ﴿ وحديثٌ: «صدقة السرِّ، تُطفى غضبَ الربِّ عزَّ وجلَّ، وتدفعُ مِيتَةَ السوءِ»  
خرَّجه الترمذيُّ، وابنُ حبانٍ<sup>(١)</sup>.

وحديثُ أبي طلحة، لَمَّا تصدَّقَ بحائطِه، وقالَ: «لو استطعتُ أن أُسرَّه، لم  
أعلنه» خرَّجه الترمذيُّ في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>.

واختلفوا في الزكاة: هل الأفضلُ إسرارُها أم إظهارُها؟ فرويَ عن عليِّ بنِ  
أبي طلحة، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: جعلَ اللهُ صدقةَ الفريضةِ علانيَّتِها أفضلَ  
من سرِّها، يُقالُ: بخمسةٍ وعشرينَ ضعفًا، خرَّجه ابنُ جريرٍ<sup>(٣)</sup>، وفي روايةٍ،  
قالَ: وكذلك جميعُ الفرائضِ والنوافلِ في الأشياءِ كُلِّها<sup>(٤)</sup>. وقال سفيانُ  
الثوريُّ في هذه الآيةِ: هذا في التطوعِ.

وعن يزيد بنِ أبي حبيبٍ: إنَّما نزلتْ هذه الآيةُ في اليهودِ والنصارى وكان  
يأمرُ بِقسمِ الزكاةِ في السرِّ<sup>(٥)</sup>، قالَ ابنُ عطيةٍ: وهذا مردودٌ، لا سيَّما عند  
السلفِ الصالحِ، فقد قالَ ابنُ جريرٍ الطبريُّ: أجمعَ الناسُ، أنَ إظهارَ  
الواجبِ، أفضلُ<sup>(٥)</sup>.

قال المهدويُّ: وقيل المرادُ بالآيةِ: فرضُ الزكاةِ والتطوعُ، وكان الإخفاءُ فيها  
أفضلَ في مدَّةِ النبيِّ ﷺ، ثمَّ ساءتْ ظنونُ الناسِ، بعد ذلك، فاستحسنَ  
العلماءُ، إظهارَ الفرائضِ، لئلا يُظنَّ بأحدٍ المنعُ.

قال ابنُ عطيةٍ: وهذا القولُ مخالفٌ للآثارِ، قالَ: ويشبهه في زمننا أن

(١) أخرجه الترمذي (٦٦٤)، وابن حبان (٣٣٠٩) من حديث أنس.

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٩٩٧).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩٢/٣).

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩٣/٣).

(٥) بمعناه في «تفسير ابن جرير» (٩٣/٣).

يحسن التسترُ بصدقةِ الفرضِ، فقد كثر المانعُ لها، وصار إخراجُها عُرْضَةً للرياءِ.

وهذا الذي تخيَّله ابنُ عطيةَ ضعيفٌ، فلو كان الرجلُ في مكانٍ يتركُ أهلهُ الصلاةَ، فهل يُقالُ: إنَّ الأفضلَ أنْ لا يُظهرَ صلاتَه المكتوبةَ؟!.

وقال النقاشُ: إنَّ هذه الآيةَ نسخها قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ الآية [البقرة: ٢٧٤]. انتهى ما ذكره.

ودعوى النسخِ ضعيفٌ جداً، وإنَّما معنى هذه الآية، كمعنى التي قبلها: إنَّ النفقةَ تُقبلُ سراً، وعلانيةً، وحكي عن المهديِّ أنَّ قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، رخصتُ في صدقةِ الفرضِ، على أهلِ القرباتِ المشركين.

قال ابنُ عطيةَ: وهذا عندي مردودٌ.

وحكي عن ابنِ المنذرِ نقلُ إجماعٍ من يحفظُ: أنه لا يُعطى الذميُّ من صدقةِ المالِ شيئاً.

قلتُ: روي عن ابنِ عمرَ أنه قال: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]: أن المساكينَ: أهلُ الكتابِ، وإسنادهُ لا يثبتُ.

وروى الثعلبيُّ بإسنادهِ عن سعيدِ بنِ سويدِ الكلبيِّ يرفعه، أنَّ النبيَّ ﷺ سئل عن الجهرِ بالقراءة، والإخفاء فقال: هي كمنزلةِ الصدقةِ ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَبِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

وروى الثعلبيُّ في «تفسيره»، عن أبي جعفرٍ في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَبِعِمَّا هِيَ﴾ قال: هي الزكاةُ المفروضةُ، ﴿وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ

فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴿١﴾ قال: يعني التطوع. هذا تفسيرٌ غريبٌ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبَتُّمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾

[قال البخاري]: «باب: تحريم تجارة الخمر في المسجد»:

حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن مسلم عن مسروق، عن عائشة، قالت لما أنزلت الآيات من سورة البقرة في الربا خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقرأهن على الناس، ثم حرم تجارة الخمر (٢).

ذكر الخمر بالتحريم - إما لشربه، أو للتجارة فيه - من جملة تبليغ دين الله وشرعه؛ وذلك لأنه تُصان عنه المساجد؛ فإن الله ذكر في كتابه الذي يتلى في الصلوات في المساجد: الخمر والميسر والأنصاب والأزلام، كما ذكر: الزنا والربا وسائر المحرمات من الشرك والفواحش، ولم يزل النبي ﷺ يتلو

(١) راجع رسالة: «صدقة السر وفضلها».

(٢) أخرجه البخاري (١/١٢٤)، (٣/١٠٨)، ومسلم (٥/٤٠).

ذلك في المسجد في الصلوات وغيرها، ولم يزل يذكرُ تحريمَ ما حرّمه الله في المساجد وفي خطبه على المنبر، وهذا الباب مما لا تدعو الحاجة إليه؛ لظهوره. ولكن يشكل في هذا الحديث أمران:

أحدهما: أن تحريم التجارة في الخمر مما شرع من حين نزول تحريم الخمر، ولم يتأخر إلى نزول آيات الربا، فإن آيات الربا من آخر ما نزل من القرآن، كما روى البخاري في «التفسير»<sup>(١)</sup> من رواية الشعبي، عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ آية الربا.

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن جابر، أنه سمع النبي ﷺ عام الفتح وهو بمكة يقول: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام».

وخرج مسلم<sup>(٣)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس، إن الله يعرض بالخمر، ولعل الله سينزل فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيء فليبعه وليتفع به» قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال: «إن الله حرم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع»، قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها.

وهذا نص في تحريم بيعها مع تحريم شربها.

والثاني: أن آيات الربا ليس فيها ذكر الخمر، فكيف ذكر تحريم التجارة في الخمر مع تحريم الربا؟

ويجاب عن ذلك: بأن مراد عائشة: أن النبي ﷺ أخبر بتحريم التجارة في

(١) «صحيح البخاري» (٤٠/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣/١١٠)، (٥/١٩٠)، (٦/٧٢)، ومسلم (٥/٤١).

(٣) «صحيح مسلم» (٥/٣٩).

الخمر مع الربا، وإن كان قد سبق ذكرُ تحريمِ بيعِ الخمرِ.

وقد روى حجاجُ بنُ أرتأة - حديثَ عائشةَ -، عن الأعمشِ بإسنادِ البخاريِّ، ولفظه: لما نزلتُ الآياتُ التي في سورةِ البقرةِ نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن الخمرِ والربا.

وإنما أرادَ النبيُّ ﷺ - واللهُ أعلمُ - بتحريمِ التجارةِ في الخمرِ مع الربا ليُعلمَ بذلكَ أنَ الربا الذي حرّمه اللهُ يشملُ جميعَ أكلِ المالِ مما حرّمه اللهُ من المعاضداتِ، كما قال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فما كانَ بيعاً فهو حلالٌ، وما لم يكنَ بيعاً فهو رباً حرامٌ - أي: هو زيادةٌ على البيعِ الذي أحلّه اللهُ.

فدخلَ في تحريمِ الربا جميعُ أكلِ المالِ بالمعاضداتِ الباطلةِ المحرمةِ، مثلُ ربا الفضلِ فيما حرّم فيه التفاضلُ، وربا النساءِ فيما حرّم فيه النساءُ، ومثلُ أثمانِ الأعيانِ المحرّمةِ، كالخمرِ والميتةِ والخنزيرِ والأصنامِ، ومثلُ قبولِ الهديةِ على الشفاعةِ، ومثلُ العقودِ الباطلةِ، كبيعِ الملامسةِ والمنازعةِ، وبيعِ جبلِ الحبلَةِ، وبيعِ الغررِ، وبيعِ الثمرةِ قبلَ بدوِّ صلاحِها، والمُخابرةِ، والسلفِ فيما لا يجوزُ السلفُ فيه.

وكلامُ الصحابةِ في تسميةِ ذلكَ رباً كثيراً، وقد قالوا: القَبالاتُ ربا، وفي النجشِ أنه ربا، وفي الصفقتينِ في الصفقةِ أنه ربا، وفي بيعِ الثمرةِ قبلَ بدوِّ صلاحِها أنه ربا.

وروي: أنَ غبنَ المُسترسِلِ رباً، وأنَّ كلَّ قرضٍ جرَّ نفعاً فهو رباً.

وقال ابن مسعود: الربا ثلاثة وسبعون باباً.

وخرجه ابن ماجه والحاكمُ عنه مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ وابنُ ماجه<sup>(٢)</sup>، أنَّ عمرَ قالَ: من آخِرِ ما نزلَ آيةُ الربِّا، وإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قبضَ قبلَ أن يُفسِّرها لنا، فدَعُوا الربِّا والربِّيةَ.

يشيرُ عمرُ إلى أنَّ أنواعَ الربِّا كثيرةٌ، وأنَّ من المُشْتَبِهَاتِ ما لا يتحقَّقُ دخوله في الربِّا الذي حرَّمه اللَّهُ، فما رابكمُ منه فدعوه.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup> عن عمرَ، أنَّه قالَ: ثلاثٌ وددتُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ عهدَ إلينا عهداً تنتهي إليه: الجَدُّ، والكلالةُ، وأبوابٌ من أبوابِ الربِّا.

وبعضُ البيوعِ المنهيِّ عنها نُهيَّ عنها سداً لذريعةِ الربِّا، كالمُحاقلةِ، والمزبنةِ، وكذلك قيلَ في النهي عن بيعِ الطعامِ قبل قبضِهِ، وعن بيعتَيْنِ في بيعةٍ، وعن ربحِ ما لم يضمنْ، وبسطُ هذا موضعهُ «البيوع».

وإنما أشرنا هنا إلى ما يبيِّنُ كثيرةَ أنواعِ أبوابِ الربِّا، وأنها تشملُ جميعَ المعاوزاتِ المحرَّمةِ، فلذلكَ لما نزلَ تحريمُ الربِّا نُهيَّ النبيُّ ﷺ عن الربِّا، وعن بيعِ الخمرِ، ليبينَ أنَّ جميعَ ما نُهيَّ عن بيعِهِ داخلٌ في الربِّا المنهيِّ عنه. واللَّهُ أعلمُ<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) ابن ماجه (٢٢٧٥)، والحاكم (٣٧/٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/١ - ٥٠)، وابن ماجه (٢٢٧٦).

(٣) (٢٤٥/٨).

(٤) «فتح الباري» (٢/٥٣١ - ٥٣٤).

قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي  
 أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ  
 يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ  
 رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ  
 مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا  
 يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا  
 تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا  
 حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ  
 عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾

ولما نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ  
 لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، شقَّ ذلك على المسلمين، وظنُّوا دخولَ  
 هذه الخواطرِ فيه، فنزلت الآية التي بعدها، وفيها قوله: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا  
 طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فبيَّنت أنَّ ما لا طاقةَ لهم به، فهو غيرُ مؤاخذٍ به،  
 ولا مكلفٍ به، وقد سمَّى ابنُ عباسٍ وغيره ذلك نسخًا، ومرادهم أنَّ هذه  
 الآية أزالَت الإيهامَ الواقعَ في النفوسِ من الآية الأولى، وبيَّنت أنَّ المرادَ:  
 بالآية الأولى العزائمُ المصمَّمُ عليها، ومثل هذا البيانِ كانَ السلفُ يسمُّونه  
 نسخًا<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٣٤٨، ٣٤٩).

## سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾

إنَّ الشَّهَادَتَيْنِ مِنْ خِصَالِ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ نِزَاعٍ، وَليْسَ الْمِرَادُ الْإِتْيَانَ بِلَفْظِهِمَا دُونَ التَّصَدِيقِ بِهِمَا، فَعُلِمَ أَنَّ التَّصَدِيقَ بِهِمَا، دَاخِلٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ فَسَّرَ الْإِسْلَامَ الْمَذْكُورَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] بِالتَّوْحِيدِ وَالتَّصَدِيقِ، طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

وَأَمَّا إِذَا نُفِيَ الْإِيمَانُ عَنْ أَحَدٍ، وَأُثْبِتَ لَهُ الْإِسْلَامُ، كَالْأَعْرَابِ الَّذِينَ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ يَتَسَفَى عَنْهُمْ رَسُوخُ الْإِيمَانِ فِي الْقَلْبِ، وَتَثْبُتُ لَهُمُ الْمَشَارِكَةُ فِي أَعْمَالِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ مَعَ نَوْعِ إِيمَانٍ يُصَحِّحُ لَهُمُ الْعَمَلَ، إِذْ لَوْلَا هَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْإِيمَانِ، لَمْ يَكُونُوا مُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا نَفَى عَنْهُمْ الْإِيمَانَ، لِانْتِفَاءِ ذَوْقِ حَقَائِقِهِ، وَنَقْصِ بَعْضِ وَاجِبَاتِهِ، وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ التَّصَدِيقَ الْقَائِمَ بِالْقُلُوبِ يَتَفَاوَضُ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

المحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حبِّ المحبوباتِ وبغضِ

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٨٦، ٨٧).



المكروهات، قال عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، قال الحسن: قال أصحاب النبي ﷺ: يا رسول الله، إنا نحب ربنا حباً شديداً، فأحب الله أن يجعل لحبه علماً، فأنزل الله هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ، قال: «ثلاثٌ من كُن فيه وجدَّ حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يُحبه إلا لله، وأن يكره أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار».

فمن أحب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه، أوجب له ذلك أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى بما يرضى الله ورسوله، ويسخط ما يسخطه الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض، فإن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك، بأن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه، دل ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة.

قال أبو يعقوب النهرجوري: كلُّ من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في أمره، فدعواه باطله، وكلُّ محب ليس يخاف الله، فهو مغرور.

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (١٥٦/٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٠/١ - ١٢)، (١٧/٨)، (٢٥/٩)، ومسلم (٤٨/١) من حديث أنس بن

وقال يحيى بن معاذٍ: ليسَ بصادقٍ من ادعى محبةَ الله عزَّ وجلَّ ولم يحفظْ حدودَهُ.

وسئِلَ رُويمٌ عن المحبةِ، فقال: الموافقةُ في جميعِ الأحوالِ، وأنشدَ:  
ولو قُلتَ لي مُتْ مِتْ سَمعاً وطاعةً وَقُلتَ لداعيِ الموتِ أهلاً ومرحباً  
ولبعضِ المتقدمينَ:

تعصي الإلهَ وأنتَ تزعمُ حُبَّهُ هذا لعمري في القياسِ شنيعٌ  
لو كانَ حُبُّكَ صادقاً لأطعته إنَّ المُحبَّ لمن يُحبُّ مُطيعٌ

فجميعُ المعاصي تنشأ من تقديمِ هوىِ النفوسِ على محبةِ الله ورسوله،  
وقد وصفَ اللهُ المشركينَ باتباعِ الهوى في مواضعٍ من كتابه، وقالَ تعالى:  
﴿فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضلُّ ممن اتبع هواه بغيرِ هدى  
من الله﴾ [القصص: ٥٠].

وكذلك البدعُ إنما تنشأ من تقديمِ الهوى على الشرعِ، ولهذا يُسمى أهلُها  
أهلَ الأهواءِ.

وكذلك المعاصي إنما تقعُ من تقديمِ الهوى على محبةِ الله، ومجبةٍ ما  
يُحبه.

وكذلك حُبُّ الأشخاصِ: الواجبُ فيه أن يكونَ تبعاً لما جاء به الرسولُ  
ﷺ. فيجبُ على المؤمنِ محبةُ الله ومحبتهُ من محبةِ الله من الملائكةِ والرسولِ  
والأنبياءِ والصديقينَ والشهداءِ والصالحينَ عموماً، ولهذا كانَ من علاماتِ  
وجودِ حلاوةِ الإيمانِ أن يُحبَّ المرءُ لا يُحبهُ إلا لله، ويحرمُ موالاةَ أعداءِ الله  
ومن يكرههُ اللهُ عموماً، وقد سبقَ ذلكَ في موضعٍ آخرَ، وبهذا يكونُ الدينُ

كُلُّهُ لِلَّهِ . «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنْعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ» (١) .  
 ومن كَانَ حُبُّهُ وَبُغْضُهُ وَعَطَاؤُهُ وَمَنْعُهُ لِهَوَى نَفْسِهِ، كَانَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي  
 إِيمَانِهِ الْوَاجِبِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنْ ذَلِكَ وَالرُّجُوعُ إِلَى اتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ  
 الرَّسُولُ ﷺ مِنْ تَقْدِيمِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا فِيهِ رِضَا اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى  
 هَوَى النَّفْسِ وَمَرَادَاتِهَا كُلِّهَا .

قال وهيبُ بنُ الوردِ: بلغنا - واللهُ أعلمُ - أنَّ موسى - عليه السلامُ - قال:  
 يا ربُّ أوصني؟ قال: أوصيكَ بي، قالها ثلاثاً، حتَّى قال في الآخرة:  
 أوصيكَ بي أن لا يعرضَ لك أمرٌ إلا آثرتَ فيه محبَّتي على ما سواها، فمن  
 لم يفعل ذلك لم أزكِّه ولم أرحمه .

والمعروفُ في استعمالِ الهوى عند الإِطلاقِ أَنَّهُ الميلُ إلى خلافِ الحقِّ، كما  
 في قولهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦]، وقال:  
 ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾  
 [النازعات: ٤٠ - ٤١] .

وقد يُطلقُ الهوى بمعنى المحبةِ والميلِ مطلقاً، فيدخلُ فيه الميلُ إلى الحقِّ  
 وغيرهِ، وربَّما استعملَ بمعنى محبةِ الحقِّ خاصةً والانقيادِ إليه .

وسئلَ صفوانُ بنُ عسَّالٍ: هل سمعتَ من النبيِّ ﷺ يذكرُ الهوى؟ فقال:  
 سأله أعرابيٌّ عن الرجلِ يُحبُّ القومَ ولم يلحقْ بِهِمْ، فقال: «المرءُ معَ مَنْ  
 أحبَّ» (٢) .

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٠)، والترمذي (٢٥٢١) من حديث سهل بن معاذ الجهني رضي الله عنه .  
 (٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٩ - ٢٤٠ - ٢٤١)، والترمذي (٩٦، ٢٣٨٧، ٣٥٣٥، ٣٥٣٦)، والنسائي  
 (١/ ٨٣ - ٩٨) .

ولما نزل قوله عز وجل: ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ [الأحزاب: ٥١] ، قالت عائشة للنبي ﷺ: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك (١) . وقال عمر في قصة المشاورة في أسارى بدر: فهو رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، وهذا الحديث مما جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة. وقد وقع مثل ذلك في الآثار الإسرائيلية كثيراً، وكلام مشايخ القوم وإشاراتهم نظماً ونثراً يكثر فيها هذا الاستعمال.

ومما يناسب معنى الحديث من ذلك قول بعضهم:

إنَّ هَوَاكَ الَّذِي بَقَلْبِي صَيَّرَنِي سَامِعًا مَطِيعًا  
أَخَذْتَ قَلْبِي وَغَمَضْتَ عَيْنِي سَلَبْتَنِي النَّوْمَ وَالهُجُوعَا  
فَذَرْتُ فَوَادِي وَخُذْتُ رُقَادِي فَقَالَ: لَا بَلْ هُمَا جَمِيعًا (٢)

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [قال البخاري]: وقال ابن عباس: ﴿ نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾ [٣٥]

(١) أخرجه البخاري (١٤٧/٦)، ومسلم (١٧٤/٤).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/٤٣٥ - ٤٣٩).

عمران: ٣٥]: للمسجدِ يخدمُها.

هذا من رواية عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس .  
وقاله - أيضاً -: مُجاهدٌ، وعكرمةٌ، وقتادةٌ، والربيعُ بنُ أنسٍ وغيرُهم (١).  
وقال قتادةٌ والربيعُ وغيرُهما: كانوا يُحرِّرونَ الذكورَ من أولادِهِم للكنيسةِ  
يخدمُها، فكانتُ تظنُّ أن ما في بطنِها ذكراً، فلماً وضعتُ أنثى اعتذرتُ من  
ذلك إلى الله، وقالتُ: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]، لأنَّ الأنثى لا  
تقوى على ما يقوى عليه الذكرُ من الخدمة، ولا تستطيعُ أن تلازمَ المسجدَ في  
حيضِها، فقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ﴾ [آل عمران: ٣٧] - يعني:  
أنَّ اللهَ قبلَ نذرِها، وإن كان أنثى، فإنه أعلمُ بما وضعتُ، وهذا كان في دينِ  
بني إسرائيلَ.

وقد ذكَّرَ طائفةٌ من المفسرينَ: أنَّ هذا كانَ شرعاً لهم، وأنَّ شرعنا غيرَ  
موافقٍ له.  
وخالفهم آخرونَ:

قال القاضي أبو يعلى في «كتاب أحكام القرآن»: هذا النذرُ صحيحٌ في  
شريعتنا، فإنه إذا نذرَ الإنسانُ أن ينشئَ ولدهُ الصغيرَ على عبادةِ الله وطاعتهِ  
وأن يعلمه القرآنَ والفقهَ وعلومَ الدينِ صحَّ النذرُ.  
وهذا الذي قاله حقٌّ، فقد قال النبي ﷺ: «من نذرَ أن يطيعَ اللهَ فليطعه» (٢)،  
فلو نذرَ أحدٌ أن يخدمَ مسلماً مسلماً لله عزَّ وجلَّ لزمه الوفاءُ بذلك مع القدرة،

(١) راجع: «التفسير» لابن جرير (٣/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ١٧٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأما إن نذرَ أن يجعلَ ولده لله ملازمًا لمسجدٍ يخدمه ويتعبدُ فيه، فلا يبعد أن يلزمه الوفاءُ بذلك، فإنه نذرُ طاعةٍ فيلزمه أن يجردَ ولده لما نذرَهُ له، ويجبُ على الولدِ طاعةَ أبيه إذا أمرَهُ بطاعةِ الله عزَّ وجلَّ.

وقد نصَّ الإمامُ أحمدُ على أن الكافرين إذا جعلوا ولدهما الصغيرَ مسلمًا صار مسلمًا بذلك.

ولو وقفَ عبدهُ على خدمةِ الكعبةِ صحَّ - نصَّ عليه أحمدُ - أيضًا.

ونصَّ في عبدٍ موقوفٍ على خدمةِ الكعبةِ أنه إذا أبى أن يخدمَ بيعَ واشتريَ بثمنه عبدٌ يخدمُ مكانَهُ.

وروى سعيدُ بنُ سالمٍ القداحُ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن أبيه، أن معاويةَ أخذَمَ الكعبةَ عبيدًا بعثَ بهم إليها، ثم اتبعتُ ذلك الولايةَ بعدهُ. خرَّجه الأزرقي (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾

قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قال أبو هريرة رضي الله عنه في هذه الآية:

يجيئون بهم في السلاسل حتى يدخلونهم الجنة.

وفي الحديث المرفوع: «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل» (٢).

(١) «فتح الباري» (٢/٥٣٥، ٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فالجهادُ في سبيلِ اللهِ دعاءُ الخلقِ إلى الإيمانِ باللهِ ورسولِهِ بالسَّيفِ واللسانِ، بعدَ دعائِهِم إليه بالحجَّةِ والبرهانِ. وقد كانَ النبيُّ ﷺ في أولِ الأمرِ لا يقاتلُ قومًا حتى يدعُوهم.

فالجهادُ به تعلو كلمةُ الإيمانِ، وتتسعُ رُفعةُ الإسلامِ، ويكثرُ الداخلون فيه. وهو وظيفةُ الرُّسلِ وأتباعِهِم، وبه تصيرُ كلمةُ اللهِ هي العليا. والمقصودُ منه أن يكونَ الدينُ كُلُّهُ لله، والطاعةُ له، كما قالَ تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]. والمجاهدُ في سبيلِ اللهِ هو المقاتلُ لتكونَ كلمةُ اللهِ هي العليا خاصةً<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ١٣٣ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿

وقد وصفَ اللهُ في كتابِهِ أهلَ الجنةِ ببذلِ النَّدَى وكفِّ الأذى ولو كانَ الأذى بحقًّا فقال: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ١٣٣ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤].

فهذا حالُ معاملتِهِم للخلقِ، ثم وصفَ قيامَهُم بحقِّ الحقِّ فقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ١٣٥ أولئك جزاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٦﴾ [آل عمران: ١٣٥-١٣٦].

فوصفهم الله عند الذنوب والاستغفار وعدم الإصرار وهو حقيقة التوبة النصوح.

وقريبٌ من هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُ رَقَبَةً ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿١٨﴾ [البلد: ١١-١٨].

والعقبة قد فسرها ابن عباس بالنار. وفسرها ابن عمر بعقبة في النار كما تقدم، فأخبر سبحانه أن اقتحامها، وهو قطعها ومجاوزتها يحصل بالإحسان إلى الخلق، إما بعق الرقبة وإما بالإطعام في المجاعة، والمطعم إما يتيم من ذوي القربى أو مسكين قد لصق بالتراب فلم يبق له شيء، ولا بد مع الإحسان أن يكون من أهل الإيمان، والأمر لغيره بالعدل والإحسان، وهو التواصي بالصبر والتواصي بالمرحمة، وأخبر سبحانه أن هذه الأوصاف: أوصاف أصحاب الميمنة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [قال البخاري]<sup>(٢)</sup>: «باب: خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر»:

(٢) «صحيح البخاري» (١/١٩).

(١) «التخويف من النار» (٢٢٣، ٢٢٤).



وقال إبراهيم التيمي: ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيتُ أن أكونُ مكذبًا.

وقال ابنُ أبي مليكة: أدركتُ ثلاثينَ من أصحابِ النبي ﷺ، كلُّهم يخافُ النفاقَ على نفسه، ما منهم أحدٌ يقول: إنَّه على إيمانِ جبريلَ وميكائيلَ. ويذكرُ عنِ الحسنِ: ما خافَهُ إلا مؤمنٌ، ولا آمنَهُ إلا منافقٌ.

وما يحذرُ من الإصرارِ على النفاقِ والعصيانِ من غيرِ توبةٍ؛ لقولِ الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

مرادُ البخاريُّ بهذا الباب: الردُّ على المرجئة، القائلين بأنَّ المؤمنَ يقطعُ لنفسه بكمالِ الإيمانِ، وأنَّ إيمانه كإيمانِ جبريلَ وميكائيلَ، وأنَّه لا يخافُ على نفسه النفاقَ العمليَّ ما دام مؤمنًا.

فذكر عن إبراهيم التيمي، أنَّه قال: ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيتُ أن أكونُ مكذبًا. وهذا معروفٌ عنه.

وخرَّجه جعفرُ الفريابيُّ، بإسنادٍ صحيحٍ عنه، ولفظه: ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيتُ أن أكونُ كذابًا.

ومعناه: أنَّ المؤمنَ يصفُ الإيمانَ بقوله، وعمله يقصرُ عن وصفه، فيخشى على نفسه أن يكونَ عمله مكذبًا لقوله.

كما روي عن حذيفة، أنَّه قال: المنافقُ الذي يصفُ الإسلامَ، ولا يعملُ له.

وعن عمر، قال: إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكمُ المنافقُ العليمُ. قالوا: وكيفَ

يكونُ المنافقُ عليماً؟ قال: يتكلمُ بالحكمة، ويعملُ بالجور - أو قال: بالمنكر .  
وقال الجعدُ أبو عثمان: قلتُ لأبي رجاءٍ العطارديّ: هل أدركتَ منْ  
أدركتَ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يخشونَ النفاق؟ قال: نعم، إنِّي أدركتُ  
- بحمدِ اللهِ - منهمُ صدراً حسناً، نعم، شديداً، نعم، شديداً - وكان قد  
أدركَ عمرَ .

ومَن كان يتعوذُ من النفاقِ ويتخوفُه من الصحابةِ: حذيفةُ وأبو الدرداءِ  
وأبو أيوب الأنصاريُّ .

وأما التابعون، فكثيرٌ:

قال ابن سيرين: ما عليَّ شيءٌ أخوفُ من هذه الآية: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ  
أَمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨].

وقال أيوبُ: كلُّ آيةٍ في القرآنِ فيها ذكرُ النفاقِ، فإنِّي أخافُها على نفسي .  
وقال معاويةُ بنُ قرة: كان عمرُ يخشاهُ، وآمنه أنا؟!!

وكلامُ الحسنِ في هذا المعنى كثيرٌ جداً، وكذلك كلامُ أئمةِ الإسلامِ  
بعدهم .

قال زيدُ بنُ أبي الزرقاءِ، عن سفيانِ الثوريِّ: خلافُ ما بيننا وبين المرجئةِ  
ثلاثٌ: نقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، وهم يقولون: الإيمانُ قولٌ ولا عملٌ .  
ونقولُ: الإيمانُ يزيدُ وينقصُ، وهم يقولون: لا يزيدُ ولا ينقصُ . ونحنُ  
نقولُ: النفاقُ، وهم يقولون: لا نفاقَ .

وقال أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عن الأوزاعيِّ: قد خافَ عمرُ على نفسهِ  
النفاقَ، قال: فقلتُ للأوزاعيِّ، إنهم يقولون: إن عمرَ لم يخفَ أن يكونَ

يومئذٍ منافقًا حين سألَ حذيفة<sup>(١)</sup> ، لكن خافَ أن يُبتلىَ بذلك قبلَ أن يموتَ  
قال: هذا قولُ أهلِ البدع.

وقالَ الإمامُ أحمدُ - في روايةِ ابنِ هانئ<sup>(٢)</sup> - وسئلَ: ما تقولُ فيمن لا  
يخافُ النفاقَ على نفسه؟ فقال: ومن يأمنُ على نفسه النفاقَ؟

وأصلُ هذا: يرجعُ إلى ما سبقَ ذكرُهُ من أن النفاقَ أصغرُ وأكبرُ، فالنفاقُ  
الأصغرُ هو نفاقُ العملِ، وهو الذي خافه هؤلاءِ على أنفسهم، وهو بابُ  
النفاقِ الأكبرِ، فيُخشى على من غلبَ عليه خصالُ النفاقِ الأصغرِ في حياته  
أن يخرجَهُ ذلك إلى النفاقِ الأكبرِ، حتى ينسلخَ من الإيمانِ بالكليةِ. كما قالَ  
اللهُ تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، وقال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ  
وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠].

والأثرُ الذي ذكرَهُ البخاريُّ عن ابنِ أبي مليكةَ، هو معروفٌ عنه، من روايةِ  
الصلتِ بنِ دينارٍ، عنه.  
وفي الصلتِ ضعفٌ.

وفي بعضِ الرواياتِ عنه، عن ابنِ أبي مليكةَ، قال: أدركتُ زيادةً على  
خمسائةٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، ما ماتَ أحدٌ منهم إلا وهو يخافُ  
النفاقَ على نفسه.

وأما الأثرُ الذي ذكرَهُ عن الحسنِ، فقال: ويُذكرُ عن الحسنِ، قال: ما  
خافَهُ إلا مؤمنٌ، ولا آمنَهُ إلا منافقٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) هذه القصة أخرجها الفسوي في «تاريخه» (٧٦٩/٢)، وأنكرها إنكاراً شديداً على زيد بن وهب.

(٢) «المسائل» (١٧٦/٢).

(٣) راجع «تغليق التعليق» للحافظ ابن حجر (٥٣/٢ - ٥٤).

فهذا مشهورٌ عن الحسنِ، صحيحٌ عنه.

والعجبُ من قوله في هذا: «ويُذَكَّرُ». وفي قوله في الذي قبله: «وقال ابنُ أبي مليكةَ» جزماً.

قال الإمامُ أحمدُ في «كتاب الإيمان» له: حدثنا مؤملٌ، قال: سمعتُ حمادَ بنَ زيدٍ، قال: ثنا أيوبٌ، قال: سمعتُ الحسنَ يقولُ: واللَّهِ، ما أصبحَ على وجهِ الأرضِ مؤمناً، ولا أمسى على وجهها مؤمناً، إلا وهو يخافُ النفاقَ على نفسه، وما أمنَ النفاقَ إلا منافقٌ<sup>(١)</sup>.

حدثنا روحُ بنُ عبادةَ، قال: ثنا هشامٌ، قال: سمعتُ الحسنَ يقولُ: واللَّهِ، ما مضى مؤمناً ولا بقي إلا يخافُ النفاقَ، ولا أمنه إلا منافقٌ<sup>(٢)</sup>.

وروى جعفرُ الفريابيُّ في «كتاب صفة المنافق»<sup>(٣)</sup> من حديثِ جعفرِ بنِ سليمانَ، عن معلىِّ بنِ زيادٍ، قال: سمعتُ الحسنَ يحلفُ في هذا المسجدِ باللَّهِ الذي لا إلهَ إلا هو، ما مضى مؤمناً قطُّ ولا بقي إلا وهو من النفاقِ مشفقٌ، ولا مضى منافقٌ قطُّ ولا بقي إلا وهو من النفاقِ آمنٌ.

قال: وكان يقولُ: من لم يخفِ النفاقَ فهو منافقٌ.

وعن حبيبِ بنِ الشهيدِ، عن الحسنِ، قال: إنَّ القومَ لما رأوا هذا النفاقَ يغولُ الإيمانَ لم يكن لهم همٌّ غيرَ النفاقِ.

والرواياتُ في هذا المعنى عن الحسنِ كثيرةٌ.

وقولُ البخاريِّ بعدَ ذلك: «وما يحذرُ من الإصرارِ على النفاقِ والعصيانِ

(١) أخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» (٥٤/٢).

(٣) رقم (٨٧).

(٢) انظر: «التغليق» (٥٤/٢).

من غير توبة، لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

فمراده: أن الإصرار على المعاصي وشعب النفاق من غير توبة؛ يخشى منها أن يعاقب صاحبها بسلب الإيمان بالكلية، وبالوصول إلى النفاق الخالص وإلى سوء الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك، كما يقال: إن المعاصي بريد الكفر.

وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(١)</sup> من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «ويل لأفماع القول، ويل للذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون».

وأفماع القول: الذين آذانهم كالقمع، يدخل فيه سمع الحق من جانب، ويخرج من جانب آخر، لا يستقر فيه.

وقد وصف الله أهل النار بالإصرار على الكبائر، فقال: ﴿وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَىٰ الْحِثِّ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٤٦].

والمراد بالحث: الذنب الموقع في الحث، وهو الإثم.

وتبويب البخاري لهذا الباب يناسب أن يذكر فيه حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

قال الإمام أحمد: حدثنا الحسن بن موسى، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، قال: ما يرى هؤلاء أن أعمالاً تحبط أعمالاً، والله عز وجل يقول: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَن تَحْبَطَ

(١) المسند (٢/١٦٥، ٢١٩).

أَعْمَالِكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ [الحجرات: ٢].

وما يدلُّ على أن هذا - أيضاً - قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ الآية [البقرة: ٢٦٤]. وقال: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٦].

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup>، أنَّ عمر سألَ الناسَ عنها، فقالوا: اللهُ أعلمُ. فقال ابنُ عباسٍ: ضربتُ مثلاً لعملٍ. قال عمرُ: لأيِّ عملٍ؟ قال ابنُ عباسٍ: لعملٍ. قال عمرُ: لرجلٍ غنيٍّ يعملُ بطاعةِ اللهِ، ثم يبعثُ اللهُ إليه الشيطانَ فيعملُ بالمعاصي، حتى أغرقَ أعماله.

وقال عطاءُ الخراسانيُّ: هو الرجلُ يختمُ له بشركٍ أو عملٍ كبيرةٍ، فيحبطُ عمله كلَّهُ.

وصحَّ عن النبيِّ ﷺ، أنَّه قال: «من ترك صلاةَ العصرِ حبطَ عمله»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الصحيح»<sup>(٣)</sup> - أيضاً -: «أنَّ رجلاً قال: واللهِ، لا يغفرُ اللهُ لفلانٍ، فقال اللهُ: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفرَ لفلانٍ، قد غفرتُ لفلانٍ وأحببتُ عملاً».

وقالت عائشةُ: أبلغني زيداً، أنه أحبَّ جهادَه مع رسولِ اللهِ ﷺ، إلا أن يتوب<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدلُّ على أن بعضَ السيئاتِ تحبطُ بعضَ الحسناتِ، ثم تعودُ بالتوبةِ منها.

(١) (٣٩/٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٥/١ - ١٥٤) من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي.

(٣) «صحيح مسلم» (٣٦/٨) من حديث جندب بن عبد الله البجلي.

(٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٥٢/٣).

وخرج ابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيره»<sup>(١)</sup>، من روايةِ أبي جعفرَ، عن الربيعِ بنِ أنسٍ، عن أبي العالِيَةِ، قال: كانَ أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ يرونَ أنه لا يضرُّ مع الإخلاصِ ذنبٌ، كما لا ينفَعُ مع الشركِ عملٌ صالحٌ، فأَنزَلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، فخافوا الكِبائرَ بعدُ أن تحبطَ الأعمالَ.

وبإسناده، عن الحسنِ، في قولِهِ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾، قال: بالمعاصي.  
وعن معمرٍ، عن الزهري، في قولِهِ تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ قال:  
بالكِبائرِ.

وبإسناده، عن قتادة، في هذه الآية، قال: من استطاعَ منكم أن لا يبطلَ عملاً صالحاً عمله بعملٍ سيئٍ فليفعلْ، ولا قوةَ إلا باللَّهِ، فإنَّ الخيرَ ينسخُ الشرَّ، وإنَّ الشرَّ ينسخُ الخيرَ، وإن مَلَكَ الأعمالِ خواتيمُها.

وعن السُّدِّيِّ، قال في هذه الآية: يقول: لا تعصوا الرسولَ ﷺ فيما يأمرُكم به من القتالِ، فببطلِ حسناتكم

وعن مقاتلِ بنِ حيان، قال: بلغنا أنها نزلتْ فشقَّتْ على أصحابِ النبيِّ ﷺ وهم يومئذٍ يرونَ أنه ليس شيءٌ من حسناتهم إلا هي مقبولةٌ، فلما نزلتْ هذه الآية، قال أبو بكرٍ: ما هذا الذي يبطلُ أعمالنا؟ فبلغني - والله أعلم - أنهم ذكروا الكِبائرَ التي وجبتْ لأهلها النارُ، حتى جاءت الآيةُ الأخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. فقال ابنُ عمر: لما جاءتْ هذه الآيةُ، كففنا عن القولِ في ذلك، ورددنا إلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ،

(١) وأخرجه أيضاً عن محمد بن نصر في «الصلاة» (٦٧٨) مختصراً.

وكننا نخافُ على من ركبَ الكبائرِ والفواحشَ أنها تهلكهُ .  
والآثارُ عن السلفِ في حبوطِ بعضِ الأعمالِ بالكبيرةِ كثيرةٌ جداً، يطولُ  
استقصاؤها .

حتى قالَ حذيفةُ: قذفُ المُحصنةِ يهدمُ عملَ مائةِ سنةٍ .

وخرَّجه البزارُ عنه مرفوعاً<sup>(١)</sup> .

وعن عطاءٍ، قال: إنَّ الرجلَ ليتكلمُ في غضبه بكلمةٍ، يهدمُ بها عملَ  
ستينَ سنةٍ، أو سبعينَ سنةٍ .

وقال الإمامُ أحمدُ - في روايةِ الفضلِ بنِ زيادٍ، عنه - : ما يؤمنُ أحدكم  
أن ينظرَ النظرةَ، فيحبطَ عمله .

وأما من زعم أن القولَ بإحباطِ الحسناتِ بالسيئاتِ قولُ الخوارجِ والمعتزلةِ  
خاصةً، فقد أبطُلَ فيما قال، ولم يقفُ على أقوالِ السلفِ الصالحِ في ذلك .  
نعم، المعتزلةُ والخوارجُ أبطَلُوا بالكبيرةِ الإيمانَ كلَّهُ، وخذلُّوا بها في النارِ،  
وهذا هو القولُ الباطلُ، الذي تفرَّدوا به في ذلك .

ثم خرَّج البخاريُّ في هذا البابِ حديثينِ :

أحدهما :

حديث: شُعبةُ، عن زبيدٍ، قال: سألتُ أبا وائلٍ عن المُرجئةِ؟ فقال:  
حدَّثني عبدُ اللَّهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «سبابُ المسلمِ فسوقٌ، وقِتالُهُ كفرٌ»<sup>(٢)</sup> .

فهذا الحديثُ ردٌّ به أبو وائلٍ على المُرجئةِ، الذي لا يُدخلون الأعمالَ في

(١) رقم (١٠٥ - كشف).

(٢) أخرجه البخاري (١٩/١)، (١٨/٨)، (٦٣/٩)، ومسلم (٥٧/١ - ٥٨).



الإيمان، فإن الحديث يدلُّ على أنَّ بعضَ الأعمالِ يسمَّى كُفْرًا، وهو قتالُ المسلمين، فدلَّ على أنَّ بعضَ الأعمالِ يسمَّى كُفْرًا، وبعضها يسمَّى إيمانًا.

وقد اتهمَ بعضُ فقهاءِ المرجئةِ أبا وائلٍ في روايةِ هذا الحديثِ.

وأما أبو وائلٍ، فليس بمتهمٍ، بل هو الثقةُ العدلُ المأمونُ.

وقد رواه معه، عن ابنِ مسعودٍ - أيضًا - أبو عمرو الشيبانيُّ وأبو الأحوصِ وعبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ الله بنِ مسعودٍ.

لكن؛ فيهم من وقفه.

ورواه - أيضًا - عن النبي ﷺ : سعدُ بنُ أبي وقاصٍ (١)، وغيره.

ومثلُ هذا الحديثِ: قولُ النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ» (٢).

وقد سبقَ القولُ في تسميةِ بعضِ الأعمالِ كُفْرًا وإيمانًا مستوفى في مواضع.

قال أبو الفرج زين الدين ابن رجب: وقد ظهرَ لي في القرآنِ شاهدٌ لتسميةِ القتالِ كُفْرًا، وهو قوله تعالى - مخاطبًا لأهلِ الكتابِ - : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرُجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشَاهِدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَخْرُجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى تَفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ

(١) أخرجه أحمد (١/١٧٨)، وابن ماجه (٣٩٤١).

(٢) أخرجه البخاري (١/٤١) (٢/٢١٦) (٥/٢٢٣ - ٢٢٤)، ومسلم (١/٥٨) من حديث جرير بن

إِخْرَاجَهُمْ أَفْتَرُؤُنُون بَبَعُضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بَبَعُضِ ﴿البقرة: ٨٤-٨٥﴾.

والمعنى: أن الله حرم على أهل الكتاب أن يقتل بعضهم بعضاً، أو يخرج بعضهم بعضاً من داره، وكان اليهود حلفاء الأوس والخزرج بين المدينة، فكان إذا وقع بين الأوس - أو الخزرج - وبين اليهود قتالٌ، ساعد كل فريق من اليهود بحلفائه من الأوس والخزرج على أعدائهم، فقتلوهم معهم، وأخرجوهم معهم من ديارهم، بعد أن حرم عليهم ذلك في كتابهم وأقروا به، وشهدوا به، ثم بعد أن يؤسر أولئك اليهود يفتدوهم هؤلاء الذين قاتلوهم، امتثالاً لما أمروا به في كتابهم من افتدائ الأسرى منهم.

فسمى الله عز وجل فعلهم للافتداء لإخوانهم إيماناً بالكتاب، وسمى قتلهم وإخراجهم من ديارهم كفراً بالكتاب، فدلّت هذه الآية على أن القتال والإخراج من الديار إذا كان محرماً يسمى كفراً، وعلى أن فعل بعض الطاعات يسمى إيماناً؛ لأنه سمي افتدائهم للأسارى إيماناً.

وهذا حسنٌ جداً، ولم أر أحداً من المفسرين تعرّض له، ولله الحمد والمنّة.

والحديث الثاني:

حديث: عبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ خرج يخبر بليلة القدر، فتلاحي رجلاً من المسلمين، فقال: «إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحي فلان وفلان فرفعت، فعسى أن يكون خيراً لكم، التمسوها في السبع والتسع والخمس»<sup>(١)</sup>.

إنما خرج البخاري هذا الحديث في هذا الباب، لذكر التلاحي.

والتلاحي: قد فسر بالسباب، وفسر بالاختصام والممارة من دون سباب.

(١) أخرجه البخاري (١/٩١)، (٣/٦١)، (٨/١٩).

ويؤيدُ هذا : أنه جاء في روايةٍ في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> : «فجاء رجلانِ يحتقان» أي: يطلبُ كلُّ واحدٍ منهما حقَّه من الآخرِ، ويخاصمه في ذلك.

فمن فسَّره بالسبابِ احتملَ عنده إدخال البخاريُّ للحديثِ في هذا البابِ: أنَّ السبابَ تُعجِّلُ عقوبته حتى يُحرمَ المسلمونَ بسببه معرفةَ بعضِ ما يحتاجون إليه من مصالح دينهم.

وإنما رجا النبي ﷺ أن يكون ذلك خيراً، لأنَّ إبهامَ ليلةِ القدرِ أدعى إلى قيام العشرِ كلِّه - أو أوتاره - في طلبها، فيكونُ سبباً لشدة الاجتهاد وكثرتِه، ولكنَّ بيانَ تلك الليلةِ ومعرفتهم إياها بعينها له مزيةٌ على إبهامها، فرفع ذلك بسبب التلاحي.

فدلَّ هذا الحديثُ على أن الذنوبَ قد تكونُ سبباً لخفاءِ بعضِ معرفةٍ ما يحتاجُ إليه في الدينِ.

وقال ابنُ سيرين: ما اختلفَ في الأهلِ<sup>(٢)</sup> حتى قُتلَ عثمانُ.

فكلَّمَا أحدثَ الناسُ ذنوباً أوجبَ ذلك خفاءَ بعضِ أمورِ دينهم عليهم. وقد يكونُ في خفائه رخصةٌ لمن ارتكبه، وهو غيرُ عالمٍ بالنهي عنه، إذ لو علمه ثم ارتكبه لاستحقَّ العقوبةَ.

ومن فسَّرَ التلاحي بالاختصام، قال: مرادُ البخاريُّ بإدخاله هذا الحديثِ في هذا البابِ: أنَّ التلاحي من غيرِ سبابٍ ليس بفسوق، ولا يترتبُ عليه حكمُ الفسوقِ، لأنه كان سبباً لما هو خيرٌ للمسلمينَ.

(١) (٣/١٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) كذا بالأصل، ولعلها: «الأهله».

وهذا هو الذي أشار إليه الإسماعيليُّ .  
وفيه نظرٌ . والله أعلم .

ويحتملُ أن يكونَ مرادُ البخاريِّ : أن السبَابَ ليس بمخرجٍ عن الإسلامِ ،  
مع كونه فسوقاً ، ولهذا قالَ في الحديثِ : «فتلاحي رجلاً من المسلمين» ،  
فسمَّاهُ مسلمينِ مع تلاحيهما .

وفي «مسندِ البزارِ»<sup>(١)</sup> من حديثِ معاذٍ ، عن النبيِّ ﷺ ، أنه قالَ : «إنَّ أولَ  
شيءٍ نهاني عنه ربِّي بعد عبادةِ الأوثانِ شربُ الخمرِ ، وملاحاةُ الرجالِ» .

وفي إسناده : عمرو بنُ واقدِ الشاميُّ ، وهو ضعيفٌ جداً .

وإنما حرمتِ الخمرُ بعدَ الهجرةِ بمدةٍ .

ولكن رواه الأوزاعيُّ ، عن عروةَ بنِ رُويمٍ - مرسلأً .

خرَّجه أبو داودَ في «مراسيله»<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ  
الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي  
الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾

فالعبدُ يحتاجُ إلى الاستعانةِ باللهِ والتوكُّلِ عليه في تحصيلِ العزمِ ، وفي  
العملِ بمقتضى العزمِ بعدَ حصولِ العزمِ ، قالَ اللهُ : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ

(١) (٣/٣٥١ - كشف) .

(٢) «المراسيل» (٥٠٦) .

(٣) «فتح الباري» (١/١٧٧ - ١٨٨) .

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ [آل عمران: ١٥٩].

والرشد: هو طاعة الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ  
الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَتْ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾  
[الحجرات: ٧].

وكان النبي ﷺ يقول في خطبته: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص  
الله ورسوله فقد غوى».

والرشد ضد الغي، قال تعالى: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. فمن  
لم يكن رشيداً فهو إما غاوٍ وإما ضالٌّ، كما قال تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا  
غَوَى﴾ [النجم: ٢]. فالغاوي: من تعمد خلاف الحق، والضالُّ: من لم يتعمد.

والعزم نوعان: أحدهما: عزم المرید على الدخول في الطريق، وهو من  
البدايات.

والثاني: العزم على الاستمرار على الطاعات بعد الدخول فيها، وعلى  
الانتقال من حالٍ كاملٍ إلى حالٍ أكمل منه، وهو من النهايات، ولهذا سمى  
الله تعالى خواص الرسل وهم أولو العزم، وهم خمسة، وهم أفضل  
الرسل، فالعزم الأول يحصل للعبد الدخول في كل خير والتباعد من كل شر  
إذ به يحصل للكافر الخروج من الكفر والدخول في الإسلام، وبه يحصل  
للعاصي الخروج من المعصية والدخول في الطاعة، فإذا كانت العزيمة صادقة،  
وصمم عليها صاحبها، وحمل على هوى نفسه وعلى الشيطان حملة صادقة  
ودخل فيما أمر به من الطاعات؛ فقد فاز.

وعون الله للعبد على قدر قوة عزمته وضعفها، فمن صمم على إرادة

الخير أعانه وثبته؛ كما قيل:

على قدر أهل العزم تأتي العزائمُ وتأتي على قدر الكرام المكارمُ  
قال أبو حازم: إذا عزمَ العبدُ على ترك الآثامِ أتمه الفتوح. يشيرُ إلى ما  
يفتحُ عليه بتيسيرِ الإنابةِ والطاعةِ ومقاماتِ العارفينَ، سئلَ بعضُ السلفِ: متى  
ترحلُ الدنيا من القلبِ؟ قال: إذا وقعتِ العزيمةُ، ترحلتِ الدنيا من القلبِ  
ودرجَ القلبُ في ملكوتِ السماءِ، وإذا لم تقعِ العزيمةُ اضطربَ القلبُ ورجعَ  
إلى الدنيا، مَنْ صدقَ العزيمةَ يئسَ منه الشيطانُ، ومتى كانَ العبدُ متردداً طمعَ  
فيه الشيطانُ وسوفهُ ومناه، يا هذا، كلما رآكَ الشيطانُ قد خرجتَ من مجلسِ  
الذكرِ كما دخلتَ، وأنتَ غيرُ عازمٍ على الرشدِ فرحَ بك إبليسُ، وقال:  
فديتُ من لا يفلحُ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ  
رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ  
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾

إنَّ أعظمَ نعمِ اللهِ على هذه الأمةِ إظهارُ محمدٍ ﷺ لهم وبعثته وإرساله  
إليهم، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ  
أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

فإنَّ النُّعمةَ على الأمةِ بإرساله أعظمُ من النُّعمةِ عليهم بإيجادِ السماءِ،  
والأرضِ، والشمسِ، والقمرِ، والرياحِ، والليلِ، والنَّهارِ، وإنزالِ المطرِ،

(١) راجع رسالة: «شرح حديث شداد بن أوس» باختصار (ص ٢٨ - ٣٠).

وإخراج النبات، وغير ذلك؛ فإن هذه النعمة كلها قد عمت خلقاً من بني آدم كفرُوا باللَّهِ وبرُسُلِهِ وبلقائِهِ، فبدلُوا نعمةَ اللَّهِ كَفْرًا.

وأما النعمةُ بإرسالِ محمدٍ ﷺ، فإنَّ بها تَمَّتْ مصالحُ الدنيا والآخرةِ، وكَمُلَ بسببها دينُ اللَّهِ الذي رَضِيَهِ لعبادِهِ، وكان قبولُهُ سببَ سعادَتِهِمْ في دُنْيَاهُمْ وآخِرَتِهِمْ، فصيامُ يومٍ تَجَدَّدَتْ فِيهِ هذه النِّعْمُ من اللَّهِ على عبادهِ المؤمنينَ حَسَنٌ جَمِيلٌ، وهو من بابِ مقابلةِ النِّعْمِ في أوقاتِ تَجَدُّدِهَا بالشُّكْرِ. ونظيرُ هذا صيامُ يومِ عاشوراءَ حيثُ أُنجِيَ اللَّهُ فِيهِ نوحًا من الغرقِ، ونجَّى فِيهِ موسى وقومَهُ من فرعونَ وجنودِهِ، وأغرقَهُمْ في اليمِّ، فصامَهُ نوحٌ وموسى شُكْرًا لِلَّهِ، فصامَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ متابعَةً لِأَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وقال لليونانيين: «نحنُ أحقُّ بموسى منكم»<sup>(١)</sup> فصامَهُ وأمرَ بِصِيَامِهِ.

وقد رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمِ الْخَمِيسِ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup>، وَأَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٣)</sup>، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ<sup>(٤)</sup>. وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يُغْفَرُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ، إِلَّا مُهْتَجِرِينَ، يَقُولُ: دَعُومَا حَتَّى يَصْطَلِحَا».

(١) أخرجه البخاري (٥٧/٣)، (١٨٦/٤)، (٨٩/٥)، (٩١/٦ - ١٢٠)، ومسلم (١٤٩/٣).

(١٥٠) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد (٨٠/٦ - ٨٩ - ١٠٦)، والترمذي (٧٤٥)، والنسائي (١٥٢/٤ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٠).

(٤) أخرجه أحمد (٥/٢٠٠ - ٢٠٤ - ٢٠٨)، وأبو داود (٢٤٣٦).

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة مرفوعاً: «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس، فيُغْفَرُ لكلِّ عبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، إلا رجلٌ كانت بينه وبين أخيه شحناءُ، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا».

ويروى من حديث أبي أمامة مرفوعاً: «تُرفعُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ والخميسِ، فيُغْفَرُ للمستغفرينَ، ويُتركُ أهلُ الحقدِ بحقدِهِم».

وفي «المسند»<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنَّ أعمالَ بني آدمَ تُعرضُ على الله تبارك وتعالى عشيةَ كلِّ خميسٍ، ليلةَ الجمعةِ، فلا يُقبلُ عملٌ قاطعٍ رَحِمَ».

كان بعضُ التابعينَ يبكي إلى امرأته يومَ الخميسِ وتبكي إليه، ويقول: اليومَ تُعرضُ أعمالنا على الله عزَّ وجلَّ.

يا من يبهرجُ بعمله، على من تبهرجُ، والناقدُ بصيرٌ؟ يا من يسوفُ بتطويلِ أمَله، إلى كم تسوفُ والعمرُ قصيرٌ؟

صُرُوفُ الحَتَفِ مُتْرَعَةٌ الكؤُوسِ تُدارُ على الرِّعَايا والرُّؤوسِ  
فلا تتبَعِ هواك فكلُّ شَخْصٍ يصيرُ إلى بلى وإلى دُرُوسِ  
وَحَفٌ مِنْ هَوْلٍ يَوْمٍ قَمَطَرِيرٍ مَخُوفٍ شَرُّهُ ضَنْكُ عِبُوسِ  
فما لكَ غيرُ تقوى الله زاداً وفِعْلُكَ حينَ تُقْبَرُ من أنيسِ  
فحَسَنُهُ لِيُعْرَضَ مُسْتَقِيمًا ففي الاثنيْنِ يُعْرَضُ والخميسِ<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

(١) «صحيح مسلم» (١١/٨ - ١٢).

(٢) «المسند» (٤٨٤/٢).

(٣) «اللطف» (١٨٩ - ١٩١).



قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿

أما الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فليس فيهم شك أن أرواحهم عند الله في أعلى عليين.

وقد ثبت في «الصحيح»<sup>(١)</sup> أن آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ عند موته أن قال: «اللهم الرفيق الأعلى» وكررها حتى قبض.

وقال رجل لابن مسعود: قبض رسول الله ﷺ فأين هو؟ قال: في الجنة. وأما الشهداء فأكثر العلماء على أنهم في الجنة، وقد تكاثرت الأحاديث بذلك.

ففي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عن مسروق، قال: سألتنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فقال: أما إنا قد سألتنا رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم

(١) أخرجه البخاري (١٥٧/٧ - ١٧١ - ١٧٣)، ومسلم (١٥/٧ - ١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) (٣٨/٦).

حاجة تُركوا».

روى الإمام أحمد، وأبو داود، والحاكم<sup>(١)</sup>، من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب، معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم، قالوا: من يبلغ عنا إخواننا أنا أحياء في الجنة نرزق، لئلا ينكلوا عن الحرب، ولا يزهدوا في الجهاد؟» قال: «فقال الله عز وجل: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عند ربهم يُرزقون﴾ [آل عمران: ١٦٩].»

وخرج أبو عبد الله بن منده وغيره، حدثنا إسماعيل بن المختار عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «أرواح الشهداء في طير خضر، نزعى في رياض الجنة، ثم يكون مأواها إلى قناديل معلقة بالعرش، فيقول لهم الرب عز وجل: هل تعلمون كرامة أكرم من كرامة أكرمتموها؟ فيقولون: لا، إنا وددنا أنك رددت أرواحنا في أجسادنا حتى نقاتل مرة أخرى، فنقتل في سبيلك».

وخرج أبو الشيخ الأصبهاني وغيره، من طريق عبد الله بن ميمون، عن عمه مصعب بن سليم، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «يبعث الله الشهداء من حواصل طير بيض كانوا في قناديل معلقة بالعرش».

وخرج الإمام أحمد، والترمذي وصححه<sup>(٢)</sup>، من حديث عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله

(١) أخرجه أحمد (١/٢٦٦)، وأبو داود (٢٥٢٠)، والحاكم (٨٨/٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٨٦ - ٤٥٥ - ٤٥٦)، والترمذي (١٦٤١).

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ أرواحَ الشهداءِ في طيرِ خضرٍ، تعلُقُ من شجرِ الجنةِ». كذا رواه عمرو، عن الزهري، ورواه سائرُ أصحابِ الزهريِّ عنه، ولم يذكرُوا: الشهداءَ، إنما ذكروا نسمةَ المؤمنِ وسيأتي حديثهم إن شاء الله.

وقد ذكرنا فيما تقدمَ حديثَ أبي عبادَةَ عيسى بنِ عبدِ الرحمنِ، عن الزهريِّ، عن عامرِ بنِ سعدٍ، عن إسماعيلَ بنِ طلحةَ بنِ عبيدِ الله، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ في شهداءِ أحدٍ، وهو منكرٌ، وأبو عبادَةَ هذا: ضعيفٌ جداً.

وخرج ابنُ منده، من طريقِ معاويةَ بنِ صالحٍ، عن سعيدِ بنِ سويدٍ، أنه سألَ ابنَ شهابٍ عن أرواحِ المؤمنينَ فقال: بلغني أن أرواحَ الشهداءِ كطيرِ خضرٍ معلقةٌ بالعرشِ، تغدُو ثم تروحُ إلى رياضِ الجنةِ، تأتي ربَّها عزَّ وجلَّ في كلِّ يومٍ تسلِّمُ عليه، وهذا أشبهُ.

وكذا قال الضحاكُ، وإبراهيمُ التيميُّ، وغيرُهما من السلفِ، في أرواحِ الشهداءِ.

وخرج ابنُ منده، من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ زيادِ بنِ أنعمٍ، عن حبانِ بنِ أبي جبلةَ، قال: بلغني أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ الشهداءَ إذا استشهدُوا أنزلَ اللهُ جسداً كأحسنِ جسدٍ، ثم يقالُ لروحِهِ: ادخلي فيه، فينظرُ إلى جسدهِ الأولِ ما يُفعلُ به، ويتكلمُ فيظنُّ أنهم يسمعونَ كلامَهُ، وينظرُ بهم، فيظنُّ أنهم ينظرونَهُ، حتى تأتيه أزواجهُ - يعني الحورَ العينَ - فيذهبنَ به».

ويشهدُ لهذه النصوصِ - أيضاً - ما في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن جابرٍ، قال:

(١) أخرجه البخاري (١٢١/٥)، ومسلم (٤٣/٦).

قال رجلٌ يومَ أُحدٍ: أين أنا إن قُتلتُ يا رسولَ الله؟ قال: «في الجنة»، فألقى تمراتٍ كنَّ في يده، ثم قاتلَ حتى قُتِلَ.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن أنسٍ رضي الله عنه، أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يومَ بدرٍ: «قوموا إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرضُ»، وذكر قصةَ عميرِ بنِ الحمامِ.

وفي «صحيح البخاري»<sup>(٢)</sup> عن المغيرةِ بنِ شعبة، قال: أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالةٍ ربِّنا أنه من قُتِلَ صارَ إلى الجنةِ.

و«فيه» - أيضاً<sup>(٣)</sup> - عن المسورِ بنِ مخرمة، ومروانِ بنِ الحكم، أن عمرَ رضي الله عنه، قال للنبيِّ صلى الله عليه وسلم يومَ الحديبيةِ: أليسَ قتلانا في الجنةِ وقتلاهم في النارِ؟ قال: «بلى».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٤)</sup> عن أبي موسى، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «إن أبوابَ الجنةِ تحتَ ظلالِ السيوفِ».

وفي «صحيح البخاري»<sup>(٥)</sup> عن أنسٍ رضي الله عنه، قال: أصيبَ حارثةُ يومَ بدرٍ - وهو غلامٌ - فجاءتُ أمه إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسولَ الله، قد عرفتُ منزلةَ حارثةٍ مِنِّي، فإن يكنُ في الجنةِ صبرتُ واحتسبتُ، وإن تكن الأخرى ترى ما أصنعُ؟ قال: «ويحكِ أو هبلتِ؟ جنةٌ واحدةٌ هي؟ إنها جنانٌ كثيرةٌ، وإنه في جنةِ الفردوسِ».

(١) (٤٤/٦).

(٢) (١١٨/٤)، (١٨٩/٩).

(٣) «صحيح البخاري» (١٢٥/٤)، (١٧٠/٦)، ولكن هذا اللفظ من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه.

(٤) (٤٥/٦).

(٥) (٩٨/٥)، (١٤٢/٨ - ١٤٥).

وخرج الترمذي، والحاكم<sup>(١)</sup>، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رأيتُ في الجنة جعفرًا يطيرُ مع الملائكة».

وخرج الحاكم<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «دخلتُ البارحة الجنة فنظرتُ فيها، فإذا جعفرُ يطيرُ مع الملائكة، وإذا حمزةٌ متكئٌ على سريره».

وخرج الإمام أحمد، وأبو يعلى<sup>(٣)</sup>، وابن أبي الدنيا، من حديث ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم تعجبه الرؤيا الحسنة، فكان فيما يقول: «هل رأى أحدٌ منكم رؤيا؟» فإذا رأى الرجلُ الذي لا يعرفه الرؤيا، سأل عنه، فإن أخبر عنه بمعروفٍ كان أعجبَ لرؤياه، قال: فجاءت امرأةٌ فقالت: يا رسولَ الله، رأيتُ في المنام كائني خرجتُ فأدخلتُ الجنة، فسمعتُ وجبةً ارتجتُ لها الجنة، فإذا أنا بفلانٍ وفلانٍ وفلانٍ، حتى عدتُ اثني عشرَ رجلاً - وبعثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سريةً قبل ذلك فجيءَ بهم عليهم ثيابٌ طلس تشخبُ أوداجهم، فقال: «أذهبوا بهم إلى نهرِ البئذخ، فغمسوا فيه، فأخرجوا ووجوههم كالقمر ليلةِ البدر، وأتوا بكراسي من ذهبٍ فأقعدوا عليها، وجيءَ بصحفةٍ من ذهبٍ فيها بسر، فأكلوا من بسرهِ ما شاءوا فما يقببونها لوجهٍ إلا أكلوا من فاكهةٍ ما شاءوا»، قالت: وأكلتُ معهم، قال: فجاءَ البشيرُ من تلك السرية، فقال: يا رسولَ الله! كان كذا وكذا، وأصيبَ فلانٌ وفلانٌ حتى عدتُ اثني عشرَ رجلاً، فقال: عليَّ بالمرأةِ» فقال: «قصي رؤياك على هذا» فقال الرجلُ: هو كما قالتُ، أصيبَ فلانٌ وفلانٌ.

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٦٣)، والحاكم (٢٠٩/٣).

(٢) «المستدرک» (١٩٦/٣ - ٢٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٣٥/٣ - ٢٥٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٢٨٩).

وروى ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي يزيد، سمع ابن عباس، يقول:  
أرواح الشهداء تجول في حواصل طير خضر، تعلق في ثمر الجنة.

وروى معمر، عن قتادة، قال: بلغنا أن أرواح الشهداء في حواصل طير  
بيض، تأكل من ثمار الجنة.

وروى أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله  
ابن عمرو، قال: أرواح الشهداء في أجواف طير كالزراير، يتعارفون  
ويرزقون من ثمر الجنة.

وروى ابن المبارك، عن زائدة، حدثنا ميسرة الأشجعي، عن عكرمة، عن  
ابن عباس، عن كعب بن علقمة، قال: جنة المأوى: جنة فيها طير خضر، ترعى  
فيها أرواح الشهداء.

كذا رواه عطية، عن ابن عباس، قال: قلت لكعب: إني أسألك عن أشياء  
فإن كانت في كتاب الله فحدثني، وإن لم يكن في كتاب الله فلا تحدثني،  
فذكر مسائل، فقال كعب: ما سألتني عن شيء إلا وهو في كتاب الله، قال:  
وأما جنة المأوى فإنها جنة فيها أرواح الشهداء، في أجواف طير خضر، تأوي  
إلى قناديل الجنة.

وروى أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، حدثنا عمرو بن عمرو  
الأحموسي، عن السفر بن نسير، قال: سئل أبو الدرداء عن أرواح الشهداء  
فقال: هي طير خضر، معلقة في قناديل تحت العرش، تسرح في الجنة حيث  
شاءت، ثم ترجع إلى قناديلها.

وروى ليث عن أبي قيس، عن هذيل، عن ابن مسعود، قال: أرواح

الشهداء طيرٌ خضرٌ في قناديلٍ تحت العرشِ تسرحُ في الجنةِ حيثُ شاءتُ، ثم تأوي إلى قناديلِها.

وروي عن مجاهدٍ، أنه قال: ليس الشهداءُ في الجنةِ، ولكنهم يرزقون منها<sup>(١)</sup>.

فروي آدمُ بنُ أبي إياسٍ، حدثنا ورقاءُ، عن ابنِ أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٩]. قال: يقولُ: أحياءٌ عندَ ربِّهم يرزقونَ من ثمرِ الجنةِ، ويجدونَ ريحَها وليسوا فيها<sup>(١)</sup>.

وروي ابنُ المبارك، عن ابنِ جريجٍ، عن مجاهدٍ، قال: ليس هم في الجنةِ، ولكنهم يأكلونَ من ثمارِها، ويجدونَ ريحَها<sup>(١)</sup>.

وقد يستدلُّ لقوله بما رواه ابنُ إسحاق، عن عاصمِ بنِ عمرِ بنِ قتادة، عن محمودِ بنِ ليبيدٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الشهداءُ على بارقِ نهرِ ببابِ الجنةِ، في قبةِ خضراءَ، يخرجُ عليهم رزقُهم من الجنةِ بكرةً وعشيًّا»<sup>(٢)</sup>.

وخرَّجه ابنُ منده، ولفظُه: «على بارقِ نهرٍ في الجنةِ».

وهذا يدلُّ على أنَّ النهرَ خارجٌ من الجنةِ، وابنُ إسحاقٍ مدلسٌ، وليس يصرحُ بالحديثِ هنا، ولعلَّ هذا في عمومِ الشهداءِ، والذين في القناديلِ التي تحتَ العرشِ خواصُّهم، ولعلَّ المرادُ بالشهداءِ هنا من هو شهيدٌ من غيرِ قتلٍ

(١) «الطبري» (٣٩/٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٦/١)، والحاكم (٧٤/٢)، والطبري (٤٠/٢)، (١٧١/٤).

في سبيلِ اللَّهِ، كالمطعونِ والمبطونِ والغريقِ وغيرِهِم ممنُ وردَ النصُّ بأنه شهيدٌ.

والأحاديثُ السابقةُ كُلُّها فيمن قُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ، وبعضُها صريحٌ في ذلكَ. وفي بعضها أن الآيَةَ نزلتُ في ذلكَ، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الآية، والآيَةُ نصٌّ في المقتولِ في سبيلِ اللَّهِ.

وقد يطلقُ الشهيدُ على من حقَّقَ الإيمانَ وشهدَ بصحتهِ بقوله، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الحديد: ١٩].

قال ابنُ أبي نجیح، عن مجاهدٍ، في هذه الآيةِ يقولُ: يشهدونَ على أنفسهم بالإيمانِ باللَّهِ<sup>(١)</sup>.

وروى سفيانُ، عن رجلٍ، عن مجاهدٍ، قال: كلُّ مؤمنٍ صديقٌ وشهيدٌ، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(١)</sup> [الحديد: ١٩].

وخرَجَ ابنُ أبي حاتمٍ، من روايةِ رَشْدِينِ بْنِ سَعْدٍ، عن ابنِ عَقِيلٍ، عن أبيه عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كلُّكم صديقٌ وشهيدٌ، قيلَ له: ما تقولُ يا أبا هريرةَ؟ قال: اقرأوا: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾.

وخرَجَ ابنُ جريرٍ<sup>(٢)</sup>، من طريقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ يَحْيَى التيميِّ، عن ابنِ

(١) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٢٧/٢٣١).

(٢) «التفسير» (٢٧/٢٣١).



عجلان، عن زيد بن أسلم، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «مؤمنو أمّتي شهداء» ثم تلا رسول الله هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الحديد: ١٩]، وإسماعيلُ هذا: ضعيفٌ جداً.

ويعضدُ هذا ما وردَ في تفسير قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ [البقرة: ١٤٣] من شهادة هذه الأمة للأنبياء عليهم السلام بتبليغ رسالاتهم.

وبكلِّ حالٍ فالأحاديثُ المتقدمةُ كلّها في الشهيدِ المقتولِ في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ لا تحتملُ غيرَ ذلك، وإنما النظرُ في حديثِ ابنِ إسحاقَ هذا والله أعلمُ.

وأما بقيةُ المؤمنينِ سوى الشهداءِ؛ فينقسمونَ إلى: أهلِ تكليفٍ، وغيرِ أهلِ تكليفٍ؛ فهذانِ قسمانِ:

أحدهما: غيرُ أهلِ التكليفِ: كأطفالِ المؤمنينِ.

فالجمهورُ على أنهم في الجنة، وقد حكى الإمامُ أحمدُ الإجماعَ على ذلك.

وقال - في روايةِ جعفرِ بنِ محمدٍ -: ليسَ فيهم اختلافٌ، يعني أنهم في الجنة.

وقال - في روايةِ الميمونيِّ -: لا أحدَ يشكُّ أنهم في الجنة.

وذكر الخلالُ من طريقِ حنبلٍ، عن أحمد، قال: نحن نقرُّ بأنَّ الجنةَ قد خلقت، ونؤمنُ بها، والجنةُ والنارُ مخلوقتان، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، لآلِ فرعونَ، وقال: أرواحُ ذراري

المسلمين، في أجواف طيرٍ خضرٍ، تسرحُ في الجنةِ، يكفلُهم أبوهم إبراهيمُ، فيدلُّ هذا على أنهما قد خلقتا.

وكذلك نصرَّ الشافعيُّ على أن أطفال المسلمين في الجنةِ.

وجاء صريحًا عن السلفِ على أن أرواحهم في الجنةِ كما روى الليثُ، عن أبي قيسٍ، عن هذيلٍ، عن ابنِ مسعودٍ، قال: إنَّ أرواحَ الشهداءِ في أجوافِ طيرٍ خضرٍ، تسرحُ بهم في الجنةِ حيث شاءوا، وإنَّ أرواحَ ولدانِ المسلمين في أجوافِ عصافيرٍ في الجنةِ، تسرحُ بهم في الجنةِ حيث شاءت فتأوي إلى قناديلٍ معلقةٍ في العرشِ. خرَّجه ابنُ أبي حاتمٍ.

ورواه الثوريُّ والأعمشُ، عن أبي قيسٍ، عن هذيلٍ، من قوله، لم يذكر ابنُ مسعودٍ.

وخرَّج البيهقيُّ، من طريقِ عكرمة، عن ابنِ عباسٍ، عن كعبٍ، نحوه.

وخرَّج الخلالُ، من طريقِ ليثٍ، عن أبي الزبيرِ، عن عبيدِ بنِ عميرٍ، قال: إنَّ في الجنةِ لشجرةً لها ضروعٌ كضروعِ البقرِ، يغذَّى به ولدانُ أهلِ الجنةِ، حتَّى إنَّهم ليستنونَ استنانَ البكارِ.

وخرَّج ابنُ أبي حاتمٍ بإسناده، عن خالدِ بنِ معدانٍ، قال: إنَّ في الجنةِ شجرةً يقال لها: طُوبى ضروعٌ كلُّها، تُرْضِعُ صبيانَ أهلِ الجنةِ، وإنَّ سقطَ المرأةِ يكونُ في نهرٍ من أنهارِ الجنةِ، يتقلبُ فيه حتَّى تقومَ الساعةُ، فيبعثُ ابنُ أربعينَ سنةً.

ويدلُّ على صحة ذلك ما في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن أنسٍ قال: لما تُوفِّي

إبراهيم عليه السلام، قال النبي ﷺ: «إن إبراهيم ابني، وإنه مات في الثدي، وإن له لظفرين فيكمّلان رضاعه في الجنة» وخرج ابن ماجه<sup>(١)</sup> نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وخرج الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> نحوه من حديث البراء بن عازب.

وروى سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مكحول، أن رسول الله ﷺ قال: «إن ذراري المؤمنين أرواحهم في عصافير في شجر في الجنة، يلقاهم أبوهم إبراهيم عليه السلام».

وكذا رواه علي بن عثمان اللاحقي، عن حماد بن سلمة، عن ابن خثيم، عن مكحول، إلا أنه قال: عصافير خضر في الجنة. وهذا مرسل، ولفظه يشبه لفظ الحديث الذي احتج به الإمام أحمد على خلق الجنة، كما تقدم.

وقد روي متصلاً من وجه آخر، من رواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عطاء بن قرّة، عن عبد الله بن ضمرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ذراري المؤمنين يكفلهم إبراهيم عليه السلام في الجنة» خرجه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٣)</sup>.

وخرجه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>، عن موسى بن داود، عن ابن ثوبان، إلا أنه ذكر أن موسى شك في رفعه. ولكن رواه غير واحد، عن ثوبان، ولم يشكوا في رفعه.

(١) «السنن» (١٥١١).

(٢) «المستند» (٤/٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٩١ - ٣٠٠ - ٣٠٢ - ٣٠٤).

(٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٤٦)، والحاكم (٢/٣٧٠).

(٤) «المستند» (٢/٣٢٦).

وروي من وجهٍ آخر، من رواية مؤملٍ، عن سفيان، عن ابن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أولاد المسلمين في جبلٍ في الجنة، يكفلهم إبراهيمُ وسارةُ - عليهما السلام - فإذا كان يوم القيامة دُفعوا إلى آبائهم» (١).

وكذا رواه محمد بن عبد الله بن نمير، عن وكيع، عن سفيان مرفوعاً. ورواه ابن مهدي وأبو نعيم، عن سفيان، موقوفاً، قال الدارقطني: والموقوف أشبه.

ومما يستدلُّ لهذا - أيضاً - ما خرَّجه البخاري (٢) عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ أنه رأى في منامه جبرائيل وميكائيل أتياه فانطلقا به، وذكر حديثاً طويلاً، وفيه: «إذا روضةٌ خضراءُ فيها شجرةٌ عظيمةٌ وإذا شيخٌ في أصلها حوله صبيانٌ، فصعدا بي الشجرة وأدخلاني داراً لم أرقط أحسنَ منها، فإذا فيها رجالٌ وشيوخٌ وشبابٌ وفيها نساءٌ وصبيانٌ»، وذكر الحديث وفيه: «قالا: فأما الشيخ الذي رأيتَ في أصلِ الشجرةِ فذاك إبراهيمُ، وأما الصبيانُ الذي رأيتَ حوله فأولادُ الناسِ»، وفي رواية: «فكل مولودٍ مات على الفطرة، وأما الدارُ التي دخلتَ أولاً فدارُ عامةِ المؤمنين، وأما الدارُ الأخرى فدارُ عامةِ الشهداء».

ورواه ابنُ خلدَةَ، عن أبي رجاءٍ العطاردي، عن سمرة، وفي حديثه: «قلتُ: فالذين في الروضة؟ قال: أولئك الأطفالُ، وكُلُّ بهم إبراهيمُ عليه السلام، يربِّيهم إلى يوم القيامة».

(١) أخرجه الحاكم (١/٣٨٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٢/٦٥)، (٤/١٧٠)، (٦/٨٦)، (٩/٥٥).

وخرَج الطبرانيُّ، والحاكم<sup>(١)</sup>، من حديثِ سليمِ بنِ عامرٍ، عن أبيِ أمانة، عن النبيِّ ﷺ قال: «بينما أنا نائمٌ انطلقَ بي إلى جبلٍ وعيرٍ»، فذكرَ الحديثَ، وفيه: «ثمَّ انطلقَ بي حتى أشرفتُ على غلمانٍ يلعبونَ بينَ نهرينِ، قلتُ: من هؤلاء؟ قال: ذراري المؤمنينَ يحضنُهُم أبوهُم إبراهيمُ - عليه السلامُ - ثمَّ انطلقَ بي حتى أشرفتُ على ثلاثة نفرٍ، قلتُ: من هؤلاء؟ قال: إبراهيمُ وموسى وعيسى - عليهم السلامُ - وهم ينتظرونك».

وذهبتُ طائفةٌ إلى أَنَّهُ يشهدُ لأطفالِ المؤمنينَ عموماً أَنهم في الجنةِ ولا يُشهد لأحاديهم، كما يُشهد للمؤمنينَ عموماً أَنهم في الجنةِ، ولا يشهد لأحاديهم وهو قولُ إسحاقَ بنِ راهويه، نقله عنه إسحاقُ بنُ منصورٍ وحربٌ في مسائلهما، ولعلَّ هذا يرجعُ إلى الطفلِ المُعَيَّنِ لا يُشهد لأبيه بالإيمانِ، فلا يُشهدُ له حينئذٍ أَنه من أطفالِ المؤمنينَ، فيكونُ الوقفُ في أحاديهم كالوقفِ في إيمانِ آبائهم.

وحكى ابنُ عبد البرِّ عن طائفةٍ من السلفِ القولَ بالوقفِ في أطفالِ المؤمنينَ، وسمَّى منهم حمادُ بنَ زيدٍ، وحمادُ بنُ سلمةَ، وابنَ المباركِ، وإسحاقَ، وهذا بعيدٌ جداً، ولعله أخذَ ذلكَ من عموماً كلامِ لهم، وإنما أرادوا بها أطفالَ المشركينَ.

وكذلكَ اختارَ القولَ بالوقفِ طائفةٌ منهم: الأثرمُ، والبيهقيُّ، وذكرَ أن ابنَ عباسٍ رجَعَ إليه والإمامُ أحمدُ ذكرَ أن ابنَ عباسٍ إنما قالَ ذلكَ في أطفالِ المشركينَ، وإنما أخذه البيهقيُّ من عمومِ لفظِ رُويَ عنه، كما أَنه رُويَ في

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٨٢)، والحاكم (٢/٢١٠).

بعض ألفاظ حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ سئل عن الأطفال، فقال: «اللَّهُ أعلم بما كانوا عاملين» (١)، ولكن الحفاظ الثقات ذكروا أنه سئل عن أطفال المشركين.

واستدل القائلون بالوقف، بما أخرجه مسلم (٢)، من حديث فضيل بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: توفي صبي، فقلت: طوبى له، عصفور من عصافير الجنة. فقال رسول الله ﷺ: «أو لا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار، فخلق لهذه أهلاً ولهذه أهلاً».

وأخرجه مسلم - أيضاً - من طريق طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: دُعِيَ رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا، عصفور من عصافير أهل الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه، قال رسول الله ﷺ: «أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم».

وقد ضعف الإمام أحمد رضي الله عنه هذا الحديث من أجل طلحة بن يحيى، وقال: قد روى مناكير، وذكر له هذا الحديث، وقال ابن معين فيه: ليس بالقوي.

وأما رواية فضيل بن عمرو له عن عائشة، فقال أحمد: ما أراه سمعه إلا من طلحة بن يحيى، يعني أنه أخذه عنه، ودلّسه، حيث رواه عن عائشة بنت طلحة.

(١) أخرجه: البخاري (١٢٥/٢)، ومسلم (٥٣/٨).

(٢) «صحيح مسلم» (٥٤/٨ - ٥٥).

وذكر العقيليُّ أنه لا يُحفظُ إلا من حديثِ طلحة.

ويعارضُ هذا ما خرَّجه مسلم<sup>(١)</sup>، من حديثِ أبي السليل، عن أبي حسان، قال: قلتُ لأبي هريرة: إنه قد مات لي ابتان، فما أنت محدثي عن رسولِ الله ﷺ بحديثٍ تطيبُ به أنفسنا عن موتانا، قال: نعم، صغارهم دعاميصُ أهلِ الجنة، يتلقَى أحدهم أباه - أو قال أبويه - فيأخذُ بثوبه، أو قال بيده - كما أخذُ أنا بصفةِ ثوبك هذا فلا يتباهى أو قال: فلا ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة.

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن أنسٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من الناسِ مسلمٌ يموتُ له ثلاثةٌ من الولدِ لم يبلغوا الحنثَ إلا أدخله الله الجنةَ بفضلِ رحمته إياهم». ولهذا قال الإمامُ أحمدُ: «هو يُرجى لأبويه، فكيف يُشكُّ فيه؟» يعني أنه يُرجى لأبويه بسببه دخول الجنة.

ولعلَّ النبي ﷺ نهى أولاً عن الشهادةِ لأطفالِ المسلمينَ بالجنةِ قبل أن يطلعَ على ذلك، لأنَّ الشهادةَ على ذلك تحتاجُ إلى علمٍ به، ثم اطلعَ على ذلك فأخبرَ به، والله أعلمُ.

القسم الثاني: أهل التكليف من المؤمنين سوى الشهداء:

وقد اختلفَ العلماءُ فيه قديماً وحديثاً والمنصوصُ عن الإمامِ أحمد: أنَّ أرواحَ المؤمنينَ في الجنةِ، ذكرَ ذلك الخلالُ في كتابِ «السنة» عن غيرِ واحدٍ عن حنبلٍ، قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقولُ: أرواحُ الكفارِ في النارِ، وأرواحُ

(١) «صحيح مسلم» (٤٠/٨).

(٢) هو من أفراد البخاري دون مسلم، أخرجه (٩٢/٢ - ١٢٥).

المؤمنين في الجنة، وقال حنبل في موضع آخر: قال: عموم أرواح المؤمنين في الجنة، وأرواح الكفار في النار، والأبدان في الدنيا يعذب الله من يشاء، ويرحم من يشاء بعفوه.

قال أبو عبد الله: ولا نقول إنهما يفنيان، بل هما على علم الله باقيتان، يبلغ الله فيهما عمله، نسأل الله التثبيت وأن لا يزيع قلوبنا بعد إذ هدانا.

وقوله: ولا نقول: هما يفنيان، يعني الجنة والنار، فإن في أول الكلام عن حنبل، أن أبا عبد الله حكى قصة ضرار، وحكايته اختلاف العلماء في خلق الجنة والنار، وأن القاضي الجمعي أهدر دم ضرار، فلذلك استخفى إلى أن مات. وأن أبا عبد الله، قال: هذا كفر، يعني القول بأنهما لم يُخلقا بعد.

قال حنبل: وسألت أبا عبد الله، عمّن قال: إن كانتا خلقتا فإنهما إلى فناء، ثم ذكر هذا الجواب عن أحمد.

ولا يصح أن يقال: إن أحمد إنما نفى الفناء عنهما معاً، فيصدق ذلك بأن تكون الجنة وحدها لا تفتنى لأن ما بعد هذا مبطل لهذا التأويل، وهو قوله: بل هما على علم الله باقيتان. فإن هذا ينفي ذلك الاحتمال والتوهم، ويثبت لهما البقاء معاً، وهذا كما تقول: زيدٌ وعمرٌ ولا يعلمان، فهذا قد يحتمل أن يراد به نفى العلم عنهما جميعاً دون أحدهما، فإذا قلت بعد ذلك: بل هما جاهلان، زال ذلك الاحتمال، وأثبت الجهل لهما جميعاً، وأيضاً فلا يقع استعمال نفى عن شيئين والمراد نفى اجتماعهما خاصة، إلا مع ما بين ذلك في سياق الكلام، أو عن لفظ يدل عليه، فأما مع الإطلاق فلا يقع ذلك، بل لا يجوز استعماله مع الإيهام، كما لا يقال: الجنة والنار لا يفنيان، وكما لا



يُقالُ: الخالقُ والمخلوقُ لا يفنيان، ويرادُ به أنَّ المخلوقَ وحدهُ يفنى، ولا يُقالُ: الدنيا والآخرةُ لا تبقيان، ويرادُ به أنَّ الدنيا وحدها تفنى، ولا يُقالُ: إنَّ محمداً ومسيماً لا يصدقانِ أو لا يكذبانِ، ويرادُ به صدقُ محمدٍ ﷺ وحده، وكذبُ مسيماً وحده، فإنَّ هذا كَلَمَةٌ استعمالٌ قبيحٌ ممنوعٌ، ولا يُعهدُ مثلهُ في كلامِ أحدٍ ممن يُعتدُّ به.

وقولُ أحمدَ بعدَ هذا: «نَسألُ اللهَ التَّثيبتَ أن لا يُزيغَ قلوبنا بعدَ إذ هدانا» يدلُّ على أنَّ القولَ بخلافِ ذلكَ عندهُ من الضلالِ والزيغِ، وقد صرَّحَ بهذا فيما نقلهُ عنه حربٌ، قال حربٌ في مسائله: هذا مذهبُ أئمةِ أهلِ العلمِ وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السنةِ المعروفينَ بها، المقتدى بهم، وأدركتُ من أدركتُ من علماءِ أهلِ العراقِ والحجازِ والشامِ وغيرهم، فمن خالفَ شيئاً من هذه المذاهبِ أو طعنَ فيها أو عابَ قائلها فهو مبتدعٌ خارجٌ من الجماعةِ، زائلٌ عن منهجِ السنةِ وسبيلِ الحقِّ، وهو مذهبُ أحمدَ، وإسحاقَ والحُمَيدِ، وسعيدِ بنِ منصورٍ، وغيرهم ممن جالسنا، وأخذنا عنهم العلمَ، فكانَ من قولهم: الإيمانُ قولٌ وعملٌ - وذكرَ العقيدةَ ومن جملتها - قال: ولقد خُلقتِ الجنةُ وما فيها وخُلقتِ النارُ وما فيها، خَلَقَهُما اللهُ ثم خَلَقَ الخلقَ لهما لا يفنيان، ولا يفنى ما فيهما أبداً، فإن احتجَّ مبتدعٌ أو زنديقٌ بقولِ اللهِ تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ونحو هذا، فقلْ له: كلُّ شيءٍ ممَّا كتبَ اللهُ عليه الفناءَ والهلاكَ هالكٌ، والجنةُ والنارُ خلقتا للبقاءِ لا للفناءِ ولا للهلاكِ، وهما من الآخرةِ لا من الدنيا... وذكرَ بقيةَ العقيدةِ.

فقوله في آخرِ كلامه: «خلقتا للبقاءِ لا للفناءِ ولا للهلاكِ» يبطلُ تأويلَ مَنْ تأوَّلَ أولَ الكلامِ على أنَّ المرادَ به لا يفنى مجموعُهُما.

وقد نُقلَ هذا الكلامُ الذي نقلَهُ حربٌ كُلُّهُ، عن أحمدَ صريحًا.

كذلك نقلَهُ عنه أبو العباسِ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ يعقوبِ الأصبخريُّ، أَنَّهُ قال: إنَّ هذه مذاهبَ أهلِ العلمِ وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السنَةِ، المتمسكين بعروقيها، المعروفينَ بها، المقتدى بهم فيها، ومن لَدُنْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركتُ من أدركتُ من علماءِ الحجازِ وأهلِ الشامِ وغيرِهِم، فمن خالفَ شيئًا من هذه المذاهبِ، أو طعنَ فيها، أو عابَ قائلها، فهو مخالفٌ مبتدعٌ خارجٌ من الجماعةِ، زائلٌ عن منهجِ السنَةِ وسبيلِ الحقِّ - فذكرَ العقيدةَ كُلَّها - وفيها: وقد خُلقتِ الجنةُ وما فيها، وخُلقتِ النارُ وما فيها، خلقهُما اللَّهُ، وخلقَ الخلقَ لَهُما، ولا يفنيانِ، ولا يفنى ما فيهما أبدًا، فإن احتجَّ مبتدعٌ أو زنديقٌ بقولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ونحو هذا من متشابهِ القرآنِ، قيلَ لَهُ: كلُّ شيءٍ هالكٌ مما كتبَ اللَّهُ عليه الفناءَ والهلاكَ هالكٌ، والجنةُ والنارُ خلقتا للبقاءِ لا للفناءِ ولا للهلاكِ، وهما من الآخرةِ لا من الدنيا، وذكرَ بقيةَ العقيدةِ.

وقد رُوِيَ هذه العقيدةُ عن الإمامِ أحمدَ: أرواحُ المؤمنينَ في الجنةِ وأرواحُ الكفارِ في النارِ.

وقد حكى القاضي أبو يعلى في كتابِ «المعتمد» ومن تبعهُ من الأصحابِ هذا الكلامَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ عن أبيه، ولم ينقلهُ عبدُ اللَّهِ عن أبيه إنَّما نقلَهُ عن حنبلٍ.

إنَّما نقلَ عبدُ اللَّهِ عن أبيه، فقالَ الخلالُ: أنبأنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنُ حنبلٍ، قال: سألتُ أبي عن أرواحِ الموتى، أتكونُ في أفنيةِ قبورها، أم في

حواصل طير، أم تموت كما تموت الأجساد؟ قال: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «نسمة المؤمن إذا مات طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم بعثه»<sup>(١)</sup>.

وقد روي عن عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> قال: أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر كالزرزير ثم يتعارفون فيها ويرزقون من ثمارها.

وقال بعض الناس: أرواح الشهداء في أجواف طير خضر، تأوي إلى قناديل في الجنة معلقة بالعرش. انتهى.

وهذا الكلام - أيضاً - يدل على أن أرواح المؤمنين عند الله في الجنة، لأنه ذكر في جوابه الأحاديث الدالة المرفوعة والموقوفة على ذلك. ولم يذكر سوى ذلك، ففي رواية حنبل جزم بأن أرواح المؤمنين في الجنة، وفي رواية عبد الله ذكر الأدلة على ذلك.

فأما الحديث المرفوع الذي ذكره، فهو من رواية مالك، عن ابن شهاب، أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أخبره أن أباه كعباً، كان يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعه الله إلى جسده»، كذا رواه مالك في «الموطأ»<sup>(٣)</sup> ورواه عن مالك جماعة منهم الشافعي، ورواه الإمام أحمد في «مسنده» عن الشافعي، وخرجه الشافعي من طريق مالك أيضاً.

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٥٥ - ٤٥٦)، (٦/٣٨٦)، والترمذي (١٦٤١)، والنسائي (٤/١٠٨) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٣١).

(٣) «الموطأ» (ص ١٦٤).

وخرجه ابن ماجه<sup>(١)</sup> من طريق الحارث بن فضيل، عن الزهري، بهذا الإسناد. وكذا رواه عن الزهري: يونس والزيدي والأوزاعي وابن إسحاق، ورواه شعيب وابن أخي الزهري وصالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جده كعب. وقال صالح في حديثه: إنه بلغه أن كعباً كان يحدث؛ وقال شعيب في حديثه: إن كعباً كان يحدث فهو على رواية صالح ومن وافقه فهو منقطع، وذكر محمد بن يحيى الذهلي أن ذلك هو المحفوظ، وخالفه ابن عبد البر في ذلك. ورجح رواية مالك ومن وافقه، وقد روي - معنى حديث كعب - من وجوه متعددة.

فروى حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر حديث القبر بطوله، وفيه في حق المؤمن، قال: «ويعاد الجسد إلى ما بدأ منه، ويجعل روحه في نسيم طيب يعلق في شجر الجنة» خرجه الطبراني وغيره.

وخرجه ابن حبان في «صحيحه» من طريق معمر، عن محمد بن عمرو به، ولفظه: «وتجعل نسمة في النسيم الطيب، وهو طير يعلق في شجر الجنة» وقد سبق أن غيرهما رواه عن محمد بن عمرو، ووقفه على أبي هريرة.

وقد تقدم حديث أم هانئ الأنصارية عن النبي ﷺ قال: «يكون النسم طيراً تعلق بالشجر، حتى إذا كان يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها»<sup>(٢)</sup>.

وخرج ابن منده، من رواية موسى بن عبيدة الربدي، عن عبد الله بن زيد، عن أم بشر بنت المعرور، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أرواح المؤمنين

(٢) أخرجه أحمد (٦/٤٢٤ - ٤٢٥).

(١) «السنن» (٤٢٧١).

في حواصل طير خضر، ترعى في الجنة، تأكل من ثمارها، وتشرب من مائها، وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش، فتقول: ربنا ألحق بنا إخواننا وآتنا ما وعدتنا، وإن أرواح الكفار في حواصل طير سود، تأكل من النار، وتشرب من النار، وتأوي إلى حجرة في النار، فيقولون: ربنا لا تلحق بنا إخواننا، ولا تؤتتنا ما وعدتنا». وموسى بن عبيدة شيخ صالح، شغلته العبادة عن حفظ الحديث، فكثرت المناكير في حديثه.

وخرج ابن منده - أيضاً - من رواية معاوية بن صالح، عن سمرة بن جندب، قال: سئل رسول الله ﷺ عن أرواح المؤمنين، فقال: «في طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت»، قالوا: يا رسول الله، أرواح الكفار؟ قال: «محبوسة في سجين». وهذا مرسل.

وخرج أيضاً من رواية عيسى بن موسى، عن سفیان الثوري، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أرواح المؤمنين في أجواف طير كالزراير تأكل من ثمر الجنة». ثم قال ابن منده: رواه جماعة عن الثوري موقوفاً، يعني على عبد الله بن عمرو، قلت: والصواب وقفه.

وقد سبق أن الإمام ذكره في رواية ابنه عبد الله موقوفاً، وكذا رواه وكيع، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن عمرو، قال: أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر كالزراير، يتعارفون فيها، ويرزقون من ثمارها. خرجه الخلال.

وخرج - أيضاً - من حديث أبي هاشم، عن أبي إسحاق، عن أبي

الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، فذكر احتضار المؤمن، وأن روحه تعاد إلى جسده عند سؤاله في القبر، ثم ترفع روحه، فتجعل في أعلى عليين. ثم تلا عبد الله الآية: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عَلِيَيْنَ ﴿١٨﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلِيُّونَ ﴿١٩﴾ كِتَابٌ مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ١٨-٢٠]، قال: في السماء السابعة، فأما الكافر فذكر الكلام، وتلا: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سَجِينٍ ﴿٧﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَجِينٌ﴾ [المطففين: ٧-٨]، قال: الأرض السابعة.

وروي مثل هذا المعنى عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو، وذكره ابن عبد البر.

وروى سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن عبد الله بن عمرو كان يقول: في سجين هي الأرض السفلى فيها أرواح الكفار<sup>(١)</sup>.

وروى ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن منصور بن أبي منصور، حدثه، قال: سألت عبد الله بن عمرو، عن أرواح المسلمين حين يموتون، قال: ما تقولون يا أهل العراق؟ قلت: لا أدري. قال: فإنها صور طير بيض في ظل العرش، وأرواح الكفار في الأرض السابعة.

وروى - أيضاً - عن كعب، من رواية الأعمش، عن شمر بن عطية عن هلال بن يساف قال: كنا جلوساً إلى كعب، فجاء ابن عباس، فقال: يا كعب، كل ما في القرآن قد عرفت، غير أربعة أشياء، فأخبرني عنهن، فسأله عن سجين وعليين، فقال كعب: أما عليون فالسما السابعة فيها أرواح المؤمنين، وأما سجين فالأرض السابعة السفلى وفيها أرواح الكفار تحت

(١) «التفسير» لابن جرير الطبري (٩٤/٣٠).

خذ إبليس (١).

وقد ثبت بالأدلة أن الجنة فوق السماء السابعة، وأن النار تحت الأرض السابعة وقد ذكرنا ذلك في كتاب: «صفة النار» مستوفى.

وروى أبو نعيم، من طريق الحكم بن أبان، قال: نزل بي ضيف من أهل صنعاء، فقال: سمعت وهب بن منبه، يقول: إن لله عز وجل في السماء السابعة داراً يقال لها: البيضاء، تجتمع فيها أرواح المؤمنين، فإذا مات الميت من أهل الدنيا تلقته الأرواح، فيسألونه عن أخبار أهل الدنيا، كما يسأل الغائب أهله إذا قدم عليهم.

وخرج ابن منده، من طريق سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن سلمان الفارسي وعبد الله بن سلام، لقي أحدهما صاحبه، فقال: إن مت قبلي فحدثني بما لقيت، وإن مت قبلك حدثك بما لقيت. قال: وكيف يكون ذلك؟ فقال: أرواح المؤمنين تذهب في الجنة حيث شاءت. وخرجه ابن أبي الدنيا، من طريق جرير عن يحيى به.

وخرج - أيضاً - من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن منصور بن أبي منصور، أنه سأل عبد الله بن عمرو، عن أرواح المؤمنين إذا ماتوا أين هي؟ قال: هي صور طير بيض، في ظل العرش.

وروى ليث، عن أبي قيس، عن هذيل، عن ابن مسعود، قال: إن أرواح آل فرعون في أجواف طير سود، تغدو على جهنم، وتروح إليها، فذلك عرضها (٢).

(٢) «التفسير» لابن جرير الطبري (٧١/٢٤).

(١) المصدر السابق.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في قوله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، قال: هم فيها اليوم، يُغْدَى بهم ويُرَاح إلى أن تقوم الساعة. خرَّجهما ابنُ أبي حاتم.

وخرَّج اللالكائي، من رواية عاصم، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري، قال: تخرجُ روحُ المؤمنِ وهي أطيَّبُ من المسك، فتعرجُ به الملائكةُ إلى ربِّه عزَّ وجلَّ، حتى تأتي ربَّه، وله برهانٌ مثلُ الشمسِ، وروحُ الكافرِ - يعني: أتنن من الجيفة -، وهو بواديِ حضرموت، في أسفلِ الثرى، من سبعِ أرضين.

وقد يُستدلُّ للقولِ بأنَّ أرواحَ المؤمنينَ في الجنةِ، وأرواحَ الكفارِ في النارِ، من القرآنِ بأدلة، منها قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٣-٨٥] إلى قوله: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمَكْذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴿٩٢﴾ فَنَزُلُ مِنْ حَمِيمٍ ﴿٩٣﴾ وَتَصْلِيَةٌ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨-٩٤]، هو دخولُ النارِ مع إحراقها وإنصاجها، فجعل هذا كلاً متعقباً للاحتضارِ والموتِ.

وكذلك قوله تعالى في قصة المؤمنِ في سورة يس: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس: ٢٦-٢٧]، وإنما قال هذا بعد أن قتلوه، ورأى ما أعدَّ اللهُ له وكذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠]، على تأويلٍ من تأوَّل ذلك عند الاحتضارِ.



وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمُ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿٣٧﴾ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ ﴿٣٨﴾ الآية: [الأعراف: ٣٧-٣٨].

ونظيرُ هذه الآيةِ قوله: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ فَأَلْقَوْا السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوءٍ بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [النحل: ٢٨، ٢٩].

ومَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ - أيضًا - لذلك، ما رواه مجالد، عن الشعبي، عن جابر، أن النبي ﷺ سئل عن خديجة، قال: «أبصرتها على نهر من أنهار الجنة، في بيت من قصب، لا لغوف فيه ولا نصب» خرَّجه البزار والطبراني<sup>(١)</sup>.

وخرَّج الطبراني<sup>(٢)</sup> أيضًا بإسنادٍ منقطعٍ عن فاطمة رضي الله عنها، أنها قالت للنبي ﷺ: «أين أمنا خديجة رضي الله عنها؟ قال: «في بيت من قصب لا لغوف فيه ولا نصب، مع مريم وآسية امرأة فرعون» قالت: «من هذا القصب؟ قال: «من القصب المنظوم بالدرر واللؤلؤ والياقوت».

وخرَّج أبو داود في «سننه»<sup>(٣)</sup> من حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ لما رجم الأسلمي - الذي اعترف عنده بالزنا - قال: «والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها».

(١) الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨١٥٣).

(٢) «المعجم الأوسط» (٤٤٠).

(٣) (٤٤٢٨).

## فصل

وإنما تدخلُ أرواحُ المؤمنينَ والشهداءِ الجنةَ إذا لم يمنعَ من ذلكَ مانعٌ، من كِبائرٍ تستوجبُ العقوبةَ، أو حقوقِ آدميينَ حتَّى يبرأَ منها.

ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن مَدْعَمًا قتلَ يومَ خيبرٍ، فقال الناسُ: هنيئًا له الجنةُ، فقال النبي ﷺ: «كَلَّا، والذي نفسي بيده إن الشَّمْلَةَ التي أخذها يومَ خيبرٍ لم تصبها المقاسمُ لشتعلَ عليه نارًا».

وعن سمرة بن جندبٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «ها هنا أحدٌ من بني فلان؟» ثلاثًا، فلم يجبهُ أحدٌ، ثم أجابه رجلٌ، فقال: «إن فلانًا الذي تُوفِّي احتبسَ عن الجنةِ من أجلِ الدينِ الذي عليه، فإن شئتم فافتكوه - أو فافدوه - وإن شئتم فأسلموه إلى عذابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ» خرَّجه الإمامُ أحمدٌ، وأبو داودَ، والنسائيُّ، بألفاظٍ مختلفة<sup>(٢)</sup>.

وخرَّجَ البزارُ من حديثِ ابنِ عباسٍ، عن النبي ﷺ نحوه. وفي حديثه قال: «إنَّ صاحبكمُ محبوبٌ عليَّ بابِ الجنةِ» أحسبه قال: بدينٍ.

وخرَّجَ الإمامُ أحمدٌ، والترمذيُّ، وابنُ ماجه<sup>(٣)</sup>، من حديثِ ثوبانَ، عن النبي ﷺ، قال: «من فارقَ الروحُ الجسدَ، وهو بريءٌ من ثلاثٍ، دخلَ الجنةَ، من الكبرِ، والغلولِ، والدينِ».

وخرَّجَ الطبرانيُّ<sup>(٤)</sup>، من حديثِ أنسٍ، قال: أُنِي النبي ﷺ برجلٍ يصلي

(١) أخرجه البخاري (١٧٥/٥)، (١٧٩/٨)، ومسلم (٧٥/١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠/٥)، وأبو داود (٣٣٤١)، والنسائي (٣١٥/٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٦/٥ - ٢٧٧ - ٢٨١ - ٢٨٢)، والترمذي (١٥٧٣)، وابن ماجه (٢٤١٢).

(٤) «المعجم الأوسط» (٥٢٥٣).

عليه، فقال: «على صاحبكم دين؟» فقالوا: نعم، قال: «فما ينفعكم أن أصليَ على رجلٍ مرتهنٍ في قبره، لا تصعدُ روحه إلى السماء، فلو ضمنَ رجلٌ دينه قمتُ فصليتُ عليه، فإنَّ صلاتي تنفعه». وفي المعنى أحاديث متعددة.

وخرج ابنُ أبي الدنيا، في كتاب «من عاشَ بعد الموت»<sup>(١)</sup> من طريقِ سيَّارِ ابنِ جسرٍ، قال: خرج أبي وعبدُ الله بنُ زيدٍ، يريدانِ الغزو، فهجموا على ركيَّةٍ عميقةٍ واسعةٍ، فأدلوا جبالهم بقدرٍ، فإذا القدر قد وقعت في الركيَّةِ، قال: فقرنوا جبالَ الرفقةِ بعضها ببعضٍ، ثم دخلَ أحدهما إلى الركيِّ، فلماً صارَ في بعضه إذا هوَ بهممةٍ في الركيِّ، فرجعَ فصعدَ، فقال: أسمعُ ما أسمعُ؟ قال: نعم، فناولني العمودَ، فأخذ العمودَ ثم دخلَ الركيَّةَ، فإذا هوَ برجلٍ جالسٍ على ألواحٍ وتحتُه الماءُ. فقال: أجنبيُّ أم إنسيُّ؟ قال: بل إنسيُّ، فقال: ما أنت؟ قال: أنا رجلٌ من أهلِ إنطاكية، وإني متٌ فحبسني ربي عزَّ وجلَّ ها هنا بدينِ عليٍّ، وإنَّ ولدي بإنطاكية، ما يذكروني، ولا يقضونَ عني. فخرجَ الذي كان في الركيَّةِ، فقال لصاحبه: غزوةٌ بعدَ غزوةٍ، فدعُ أصحابنا يذهبونَ، فساروا إلى إنطاكية، فسألوا عن الرجلِ وعن بنيه، فقالوا: نعم، إنه - والله - لأبونا، وقد بعنا ضيعَةً لنا، فامشوا معنا حتى نقضيَ عنه دينه، قال: فذهبوا معهم، حتى قضوا ذلك الدينَ، قال: ثم رجعنا من إنطاكية حتى أتينا موضعَ الركيَّةِ، ولا نشكُّ أنها ثمٌّ، فلم يكن ركيَّةً ولا شيءَ فأمسوا فباتوا هناك. فإذا الرجلُ قد أتاهم في منامهم، وقال: جزاكم اللهُ خيراً، فإنَّ ربي عزَّ وجلَّ حوَّلني إلى مكانٍ كذا وكذا من الجنةِ حيثُ قضيتُ عني ديني.

وروى في كتاب «المنامات» قال: حدثنا زكريا بن الحارث البصري، قال: رُئيَ محمدُ بنُ عبادٍ في النوم، فقيلَ له: ما فعلَ اللهُ بك؟ فقال: لولا دَينِي أُدخِلتُ الجنةَ.

وقالت طائفة: الأرواحُ في الأرضِ، ثم اختلفوا.

فقال فرقةٌ منهم: الأرواحُ تستقرُّ على أفنيةِ القبورِ. وهذا القولُ هو الذي ذكره عبدُ اللهِ ابنُ الإمامِ أحمدَ لأبيه في سؤاله المتقدم. وحكى ابنُ حزمٍ هذا القولَ عن عامةِ أصحابِ الحديثِ.

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: كان ابنُ وضَّاحٍ يذهبُ إليه، ويحتجُّ بحديثِ النبيِّ ﷺ حين خرجَ إلى المقبرةِ فقال: «السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين»<sup>(١)</sup>، فهذا يدلُّ على أن الأرواحَ بأفنيةِ القبورِ.

ورجَّحَ ابنُ عبدِ البرِّ أنَّ أرواحَ الشهداءِ في الجنةِ، وأرواحَ غيرِهِم على أفنيةِ القبورِ تسرحُ حيثُ شاءتُ.

وذكرَ عن مالكٍ أنه قال: بلغني أنَّ الأرواحَ مرسلَةٌ تذهبُ حيثُ شاءتُ.

وعن مجاهدٍ قال: الأرواحُ على القبورِ سبعةَ أيامٍ، من يومِ دفنِ الميتِ، لا تفارقُ ذلكَ.

واستدلَّ هو وغيره بحديثِ ابنِ عمرَ عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا ماتَ أحدُكم عرَّضَ عليه مقعدهُ بالغداةِ والعشيِّ، إن كانَ من أهلِ الجنةِ فمن أهلِ الجنةِ، وإن كانَ من أهلِ النارِ فمن أهلِ النارِ، يُقالُ له: هذا مقعدكُ حتى يبعثَكَ اللهُ يومَ القيامةِ»<sup>(٢)</sup> وهذا

(١) أخرجه البخاري (١٢٤/٢)، (١٤٢/٤)، (١٣٤/٨)، ومسلم (١٦٠/٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٧)، والحاكم (٣٧/١ - ٣٨).

يدلُّ على أنَّ الأرواحَ ليستُ في الجنةِ، وإنَّما تعرضُ عليها بكرةً وعشيًّا. كذلك ذكرَ ابنُ عطيةَ وغيره.

وهذا لا حجةَ لهم فيه لوجهين:

أحدهما: أنه يحتملُ أن يكون العرضُ بكرةً وعشيًّا على الروحِ المتصلةِ بالبدنِ، والروحُ وحدها في الجنةِ فتكونُ البشارةُ والتخويفُ للجسدِ في هذينِ الوقتينِ باتصالِ الروحِ به. وأما الروحُ فهيَ أبداً في نعيمٍ أو عذابٍ.

والثاني: أنَّ الذي يُعرضُ بالغداةِ والعشيِّ هو مسكنُ ابنِ آدمَ الذي يستقرُّ فيه في الجنةِ أو النارِ، وليستِ الأرواحُ مستقرةً فيه في مدةِ البرزخِ، وإن كانتُ في الجنةِ أو النارِ.

ولهذا جاءَ في حديثِ البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ المؤمنَ إذا فتحَ له في قبره بابٌ إلى الجنةِ، وقيلَ له: هذا منزلُك. فيقولُ: ربِّ أقم الساعةَ حتَّى أرجعَ إلى أهلي ومالي»<sup>(١)</sup>.

وأما السَّلامُ على أهلِ القبورِ فلا يدلُّ على استقرارِ أرواحهم على أفنيةِ قبورهم، فإنَّه يسلمُ على قبورِ الأنبياءِ والشهداءِ، وأرواحهم في أعلى عليينِ، ولكن لها مع ذلك اتصالٌ سريعٌ بالجسدِ، ولا يعلمُ كنهَ ذلكَ وكيفيتهُ على الحقيقةِ إلا اللهُ عزَّ وجلَّ.

ويشهدُ لذلكَ الأحاديثُ المرفوعةُ والموقوفةُ على أصحابه، كأبي الدرداءِ، وعبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رضي اللهُ عنهم، في أنَّ النَّائمَ يُعرجُ بروحه إلى العرشِ مع تعلقها ببدنه، وسرعةِ عودها إليه عند استيقاظه، فروحُ الموتى

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٧)، والحاكم (٣٧/١ - ٣٨).

المتجردة عن أبدانهم أولى بعروجها إلى السماء وعودها إلى القبر في مثل تلك السرعة، والله أعلم.

وخرَجَ ابنُ منده، من طريقِ عليِّ بنِ زيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، أنَّ سلمانَ قال لعبدِ اللهِ بنِ سلامٍ: إنَّ أرواحَ المؤمنينَ في برزخٍ مِنَ الأرضِ تذهبُ حيثُ شاءتُ، وإنَّ أرواحَ الكفارِ في سجينٍ، وخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «طبقاته» ولفظه: «إنَّ روحَ المؤمنِ تذهبُ في الأرضِ حيثُ شاءتُ، وروحَ الكافرِ في سجينٍ»، وعليُّ بنُ زيدٍ ليسَ بالحافظِ، خالفه يحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ مع عظمتِهِ وجلالَتِهِ وحفظِهِ.

فرواه عن سعيدِ بنِ المسيبِ، قالَ فيه: إنَّ أرواحَ المؤمنينَ تذهبُ في الجنةِ حيثُ شاءتُ، كما سبقَ ذكرُهُ، وخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «طبقاته» ولفظه: «إنَّ المؤمنَ روحُهُ تذهبُ في الأرضِ حيثُ شاءتُ، ونسَمُ الكافرِ في سجينٍ».

وقد تقدَّمَ عن مالكٍ أنَّه قالَ: بلغني أنَّ الأرواحَ مرسلَةٌ تذهبُ حيثُ شاءتُ، وخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا، عن خالدِ بنِ خدَّاشٍ، قالَ: سمعتُ مالكا يقولُ ذلكَ.

وخرَجَ - أيضاً - عن حسينِ بنِ عليِّ العجليِّ، حدثنا أبو نعيمٍ، حدثنا شريكٌ عن يعلى بنِ عطاءٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو، قالَ: مثلُ: المؤمنِ حينَ تخرجُ نفسه، أو قالَ روحُهُ، مثلُ رجلٍ كانَ في سجينٍ، فأُخرِجَ منه، فهو ينفسُ في الأرضِ ويتقلبُ فيها.

ومما استدللَّ به على أنَّ الأرواحَ في الأرضِ، حديثُ البراءِ بنِ عازبٍ، الذي تقدَّمَ سياقُ بعضِهِ، وفيه صفةُ قبضِ رُوحِ المؤمنِ: «فإذا انتهى إلى العرشِ

كتب كتابه في عليين، ثم يقول الرب عز وجل: ردوا عبدي إلى مضجعه، فإنني وعدتهم أنني منها خلقتهم، وفيها أعيدهم، ومنها أخرجهم تارة أخرى، فيرد إلى مضجعه». وذكر الحديث. وقال في روح الكافر: «فيصعد بها إلى السماء، فتغلق دونه أبواب السماء قال: ويقال: اكتبوا كتابه في سجين، قال: ثم يقال: أعيدي عبدي إلى الأرض، فإنني وعدتهم أنني منها خلقتهم، وفيها أعيدهم، ومنها أخرجهم تارة أخرى» (١).

وفي رواية: «فيقول الله تعالى: ردوا روح عبدي إلى الأرض، فإنني وعدتهم أنني أردتهم فيها» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥].

وهذا يدل على أن أرواح المؤمنين تستقر في الأرض، ولا تعود إلى السماء بعد عرضها ونزولها إلى الأرض، ولكن حديث البراء وحده لا يعارض الأحاديث المتقدمة في أن الأرواح في الجنة، ولا سيما الشهداء.

وفي «صحيح مسلم» (٢) عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، في قصة قبض روح المؤمن، قال: «ثم يصعد به إلى الله - عز وجل - فيقول: ردوه إلى آخر الأجلين»، وذكر مثله في روح الكافر، وقال فيه: ورد النبي ﷺ ربطة كانت له على أنفه، يعني لما ذكر نتن ريحه. وهذا يشهد لرفع الحديث كله.

وخرج ابن أبي الدنيا، من حديث قتادة عن قسامة بن زهير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إن المؤمن إذا احتضر أتته الملائكة بحريرة فيها مسك وضباطر الرياحان، فتسل روحه كما تسل الشعرة من العجين، وتقول: أيتها النفس المطمئنة اخرجي راضية، مرضياً عنك إلى روح الله وكرامته، فإذا خرجت روحه وضعت على

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٧)، والحاكم (٣٧/١ - ٣٨).

(٢) (١٦٢/٨ - ١٦٣).

ذلك المسك والريحان، وطويت عليها الحريرة، وبعث بها إلى عليين. وإن الكافر إذا احتضر أتنه الملائكة بمسح فيه جمرة، فتنزح روحه نزاعاً شديداً، ويقال: أيتها النفس الخبيثة، اخرجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى هوان الله وعذابه، فإذا أخرجت روحه وضعت على تلك الجمرة، فإن لها نبيشاً، يطوى عليها المسح ويذهب بها إلى سجين».

وخرجه النسائي<sup>(١)</sup> وغيره، من حديث قتادة، عن أبي الجوزاء عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولفظه مخالف لما قبله، وذكر فيه في روح المؤمن: حين ينتهوا به إلى السماء العليا، وقال في روح الكافر، حين ينتهوا به إلى الأرض السفلى.

وقد ذكرنا فيما تقدم عن ابن مسعود: أن الروح بعد السؤال في القبر تُرفع إلى عليين، وتلا قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عَلَيَيْنَ﴾ [المطففين: ١٨].

وقالت فرقة: تجتمع الأرواح بموضع من الأرض، كما روى همام بن يحيى المسعودي، عن قتادة: قال: حدثني رجل، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو، قال: إن أرواح المؤمنين تجتمع بالجابية، وأما أرواح الكفار فتجتمع بسبخة بحضرموت، يُقال له: برهوت، خرجه ابن منده.

ورواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب من قوله، ولم يذكر عبد الله بن عمرو، خرجه من طريق ابن أبي الدنيا، وقد تبين أن قتادة لم يسمعه من سعيد، إنما بلغه عنه ولا يدرى عن من أخذه.

وخرج ابن منده، من طريق فرات القزاز، عن أبي الطفيل، عن علي، قال: شرُّ وادٍ بئر في الأحقاف: برهوت، بئر في حضرموت، ترده

(١) «السنن» (٤/٨ - ٩).



أرواحُ الكفارِ.

قال: ورواه حمادُ بنُ سلمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن يوسفَ بن مهرانَ، عن ابنِ عباسٍ: عن عليٍّ رضي الله عنه، قال: أبغضُ بقعةٍ في الأرضِ وادٍ بحضرموتَ، يُقالُ له: برهوتُ، فيه أرواحُ الكفارِ، وفيه بئرٌ ماؤه بالنهارِ أسودٌ كأنه قيحٌ تأوي إليه الهوامُ.

وروى بإسناده عن شهرِ بنِ حوشبٍ، أنَّ كعباً رأى عبدَ اللهَ بنَ عمرو، وقد تكالبَ الناسُ عليه يسألونهُ، فقال رجلٌ لرجلٍ: سلهُ أينَ أرواحُ المؤمنين؟ قال: بالجابيةِ وأرواحُ الكفارِ ببرهوتَ.

وإسناده عن سفيانَ، عن أبانِ بنِ تغلبٍ، قال: قالَ رجلٌ: بتَّ فيه - يعني وادي برهوتَ، وكأنَّما حُشدتُ فيه أرواحُ الناسِ، وهم يقولون: يا دومةُ يا دومةُ، قال أبانُ: فحدثنا رجلٌ من أهلِ الكتابِ: هو الملكُ الذي على أرواحِ الكفارِ.

قال سفيانُ: وسألنا الحضرميينَ، فقالوا: لا يستطيعُ أن يبيتَ فيه أحدٌ بالليلِ.

وقال ابنُ قتيبةَ في كتابِ: «غريبِ الحديثِ»: ذكرَ الأصمعيُّ، عن رجلٍ من أهلِ برهوتَ - يعني البلدَ فيه هذا البئرُ - ، قال: نجدُ الرائحةَ المنتنةَ الفظيعةَ جداً، ثم نمكُ حيناً، فيأتينا الخبرُ بأن عظيمًا من عظماء الكفارِ قد مات، فنرى أن تلكَ الرائحةَ منه.

قال: وقال ابنُ عيينةَ: أخبرني رجلٌ أنه أمسى ببرهوتَ، فكأنَّ فيه أصواتُ الحاجِّ، قال: وسألتُ أهلَ حضرموتَ، فقالوا: لا يستطيعُ أحدنا أن

يمشي به فيه .

وقال ابنُ أبي الدنيا: حدثنا الحسينُ بنُ عبدِ العزيزِ، حدثنا عمرو بنُ أبي سلمةَ، عن عمرَ بنِ سليمانَ، قالَ: ماتَ رجلٌ من اليهودِ وعندهُ وديعةٌ لمسلمٍ، وكانَ لليهوديِّ ابنٌ مسلمٌ، فلم يعرفَ موضعَ الوديعةِ، فأخبرَ شعيباً الجبائيَّ، فقالَ: ائتِ برهوتَ فإنَّ دونهُ عينٌ تسيبُ، فإذا جئتَ في يومِ السبتِ فامشِ عليها حتى تأتيَ عيناً هناكَ، فادعُ أباك فإنه سيجيبُكَ، فأسألهُ عما تريدُ، فعَلَ ذلكَ الرجلُ، ومضى، حتى أتى العينَ، فدعا أباه مرتينِ أو ثلاثاً فأجابهُ، فقالَ: أين وديعةُ فلانٍ؟ فقالَ: تحتَ إسكفةِ البابِ، فادفعها إليه .

وفي كتابِ «الحكاياتِ» لأبي عمرو أحمدَ بنِ محمدِ النيسابوريِّ، قالَ: حدثنا أبو بكرٍ بنُ محمدِ بنِ عيسى الطرطوسيُّ، حدثنا حامدُ بنُ يحيى حدثنا يحيى بنُ سليمٍ، قالَ: كانَ عندنا بمكةَ رجلٌ صدقٍ من أهلِ خراسانَ يُودِعُ الودائعَ فيؤدِّيها، فأودعه رجلٌ عشرةَ آلافِ دينارٍ، وغابَ، فحضرتِ الخراسانيُّ الوفاةَ، فما ائتمنَ أحداً من ولدهِ، فدفنَها في بعضِ بيوتِهِ، وماتَ، فقدمَ الرجلُ وسأَلَ بنِيهِ، فقالوا: ما لنا بها علمٌ، قالَ العلماءُ الذين بمكةَ، وهم يومئذٍ متوافرونَ، فقالوا: ما نراهُ إلا من أهلِ الجنةِ، وقد بلغنا أن أرواحَ أهلِ الجنةِ، في زمزمَ، فإذا مضى من الليلِ ثلثهُ أو نصفهُ فأتتِ زمزمَ، فقَفَ على شفيرِها، ثم نادى، فإننا نرجو أن يجيبكَ، فإن أجابكَ فأسألهُ عن مالكَ، فذهبَ كما قالوا: فنادى أولَ ليلةٍ وثانيةٍ وثالثةٍ، فلم يُجَبْ، فرجعَ إليهم، فقالَ: ناديتُ ثلاثاً فلم أُجَبْ؟ فقالوا: إنا لله وإنا إليه راجعونَ، ما نرى صاحبكَ إلا من أهلِ النارِ، فاخرجُ إلى اليمنِ، فإنَّ بها وادياً يُقالُ له: برهوتَ، فيه بئرٌ يُقالُ له: يلهوتُ فيها أرواحُ الكفارِ، فقَفَ على شفيرِها فنادى

في الوقت الذي ناديتُهُ في زمزمَ، فذهب كما قيل له في الليلِ، فنَادَى يا فلانُ يا فلانُ بنُ فلانٍ أنا فلانُ بنُ فلانٍ، فأجابهُ في أولِ صوتٍ، فقال له: ويحك ما أنزلَكَ ها هنا وقد كنتَ صاحبَ خيرٍ؟ قال: كان لي أهلٌ بخراسانَ، فقطعتُهُم حتى متُّ، فأخذني اللهُ فأنزَلني هذا المنزلَ، وأما مالكُ فإنني لم آمنُ عليه ولدي، وقد دفنتُهُ في موضعٍ كذا. فرجع صاحبُ المالِ إلى مكةَ، فوجدَ المالَ في المكانِ الذي أخبرهُ.

ورجَّحت طائفةٌ من العلماء أن أرواحَ الكفارِ في بئرِ برهوت، منهم القاضي أبو يعلى من أصحابنا في كتابه: «المعتمد» وهو مخالفٌ لنصِّ أحمد: أن أرواحَ الكفارِ في النارِ.

ولعلَّ لبئرِ برهوت اتصالاً في جهنمَ في قعرِها، كما روي في البحرِ أن تحته جهنمُ، والله أعلم. ويشهدُ لذلك ما سبقَ من قولِ أبي موسى الأشعري: فروحُ الكافرِ بواديِ حضرموت، في أسفلِ الثرى من سبعِ أرضينَ.

وقال صفوانُ بنُ عمرو: سألتُ عامراً بنَ عبدِ اللهِ اليمانيَّ، هل لأنفسِ المؤمنينَ مجتمعٌ؟ فقال: يُقالُ: إن الأرضَ التي يقولُ اللهُ: ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، قال: هي الأرضُ التي تجتمعُ فيها أرواحُ المؤمنينَ، حتى يكونَ البعثُ. خرَّجه ابنُ منده، وهذا غريبٌ جداً، وتفسيرُ الآيةِ بذلك ضعيفٌ.

وخرَّج ابنُ أبي الدنيا، في كتابِ «من عاشَ بعدَ المات»<sup>(١)</sup> من طريقِ

عبد الملك بن قدامة، عن عبد الله بن دينار، عن أبي أيوب اليماني، عن رجل من قومه يقال له: عبد الله، إنه ونفراً من قومه ركبوا البحر، وإن البحر أظلم عليهم أياماً، ثم انجلت عنهم تلك الظلمة، وهم قرب قرية، قال عبد الله: فخرجت ألتمس الماء، فإذا أبواب المدينة مغلقة، تجأجأ فيها الريح فهتفت بها، فلم يجبني أحد، فبينا أنا كذلك إذ طلع عليّ فارسان، تحت كل واحد منهما قطيفة بيضاء، فسألني عن أمري، فأخبرتهما بالذي أصابنا في البحر، وإني خرجت أطلب الماء. فقالا لي: يا عبد الله، اسلك في هذه السكة، فإنك ستنتهي إلى بركة فيها ماء فاسق منها، ولا يهولتك ما ترى فيها، قال: فسألتهما عن تلك البيوت المغلقة التي تجأجأ فيها الريح فقالا: هذه بيوت فيها أرواح الموتى.

قال: فخرجت حتى انتهيت إلى البركة، فإذا فيها رجل مصلوب معلق على رأسه، يريد أن يتناول الماء بيده، وهو لا يناله، فلما رأيته هتفت بي، وقال: يا عبد الله اسقني، قال: فغرفت بالقدح لأناوله فقبضت يدي، قال لي: بل العمامة ثم ارم بها إليّ، قال: فبلت العمامة لأرمي بها إليه، فقبضت يدي العمامة، ثم بلت ثانياً لأرمي بها إليه قبضت يدي. فقلت: يا عبد الله غرفت بالقدح لأناولك فقبضت يدي، ثم بلت العمامة لأرمي بها إليك فقبضت يدي، فأخبرني من أنت؟ فقال: أنا ابن آدم، أنا أول من سفك دمًا في الأرض.

خرج أبو نعيم بإسناده عن ابن وهب، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: بينا رجل في مركب في البحر، إذ انكسر بهم مركبهم، فتعلق بخشبة، فطرحته في جزيرة من الجزائر، فخرج يمشي، فإذا هو بباء، فتبعه

فدخل في شعب، فإذا رجلٌ في رجليه سلسلةٌ مربوطٌ بها، بينه وبين الماءِ شبرٌ، فقال: اسقني رحمك الله، قال: فأخذتُ ملءَ كفي ماءً فرفعتُ بالسلسلةِ فذهب الماءُ، فلما ذهب الماءُ حطَّ الرجلُ: قال: ففعلتُ ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ، أو أربعاً، قال: فلما رأيتُ ذلك منه، قلتُ له: ما لك ويحك؟ قال: هو ابنُ آدمَ الذي قتلَ أخاهُ، والله ما قُتلتُ نفسٌ ظُلماً منذ قُتلتُ أخي إلا يعذبني اللهُ بها، لأنِّي أولُ من سنَّ القتلَ.

وروى تمامُ بنُ محمدٍ الرازيُّ في كتابِ «الرهبانِ» حدثنا عصمةُ العبادانيُّ، قال: كنتُ أجولُ في بعضِ الفلواتِ، إذ بصرتُ ديراً وفيه صومعةٌ، وفيها راهبٌ، فناديتُهُ، فأشرفَ عليَّ، فقلتُ له: من أين تأتيك الميرةُ؟ قال: من مسيرةِ شهرٍ. قلتُ: حدثني بأعجبِ ما رأيتَ في هذا الموضعِ. قال: بينا أنا ذاتَ يومٍ أديرُ ببصري في هذه البريةِ القفرِ وأنفكر في عظمةِ اللهِ وقدرتهِ، إذ رأيتُ طائراً أبيضَ مثلَ النعامةِ كبيراً، قد وقعَ على تلك الصخرةِ - وأومى بيده إلى صخرةٍ بيضاء فتقيأ رأساً، ثم رجلاً، ثم ساقاً، فإذا هو كلما تقيأ عضواً من تلك الأعضاءِ التمتَ بعضها إلى بعضٍ أسرعَ من البرقِ، فإذا همَّ بالنهوضِ نقره الطائرُ نقرةً قطعهُ أعضاءً، ثم يرجعُ فيبتلعهُ، فلم يزلُ على ذلك أياماً، فكثرتُ تعجبي منه، وازددتُ يقيناً بعظمةِ اللهِ، وعلمتُ أن لهذهِ الأجسادِ حياةً بعد الموتِ، وذكر أنه سألَ عن ذلك الرجلِ يوماً عن أمرِهِ، فقال: أنا عبدُ الرحمنِ بنِ مُلجمٍ، قاتلُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ كرمَ الله وجههُ، أمرَ اللهُ هذا الملكَ أن يعذبني إلى يومِ القيامةِ، قال: وقال لي الملكُ: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أمضي بهذا الجسدِ إلى جزيرةٍ في البحرِ الأسودِ التي يخرجُ منه هوامٌ أهلُ النارِ، فأعذبهُ إلى يومِ القيامةِ.

وقد رويت هذه الحكاية من وجه آخر، خرجها ابن النجار في «تاريخه» من طريق السلفي، بإسناد له، إلى الحسين بن محمد بن عبيد العسكري، أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن علي بن أحمد بن يحيى بن النجم - سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة - أنه حضر مع يوسف بن أبي التياح ببلاد سنباط حين فتحها، وأن سنباط حضر مجلسه، وحدثه عن راهب سماه لي، فأحضر يوسف الراهب، فحدثه الراهب بعد الامتناع، أن ملكاً نفاه إلى جزيرة على البحر منفردة، قال: فرأيت يوماً طيراً - فذكر شبيهاً بالحكاية.

ورويت من وجه آخر، من طريق أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم الرازي، صاحب «السداسيات» المشهورة، عن علي بن بقاء بن محمد الوراق، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر البزار، قال: سمعت أبا بكر محمد بن أحمد بن أبي الأصبع، قال: قدم علينا شيخ غريب، فذكر أنه كان نصرانياً سنين، وأنه تعبد في صومعته قال: فبينما هو جالس ذات يوم، إذ جاء طائر كالنسر، أو كالكركي. فذكر شبيهاً بالحكاية مختصراً.

وكل ما ورد من هذه الآثار فإنه محمول على أن الأرواح تنتقل من مكان إلى مكان، ولا يدل على أنها تستقر في موضع معين من الأرض، والله أعلم.

ويشهد لهذا ما روي عن شهر بن حوشب، قال: كتب عبد الله بن عمرو إلى أبي بن كعب، يسأله: أين تلتقي أرواح أهل الجنة وأرواح أهل النار؟ فقال: أما أرواح أهل الجنة فبالبادية، وأما أرواح الكفار، فبحضرموت، ذكره ابن منده تعليقاً.

وقالت طائفة من الصحابة: الأرواحُ عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ، وقد صحَّ ذلك عن ابنِ عمرو، وقد سبقَ قولُهُ.

وكذلك روي عن حذيفة، خرَّجه ابن منده، من طريقِ داودِ الأوديِّ، عن الشعبيِّ، عن حذيفة، قال: إنَّ الأرواحَ موقوفةٌ عندَ اللهِ تعالى، تنتظرُ موعدَها، حتَّى ينفخَ فيها، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، هذا لا ينافي ما وردت به الأخبارُ من محلِّ الأرواحِ على ما سبقَ.

وقال طائفةٌ: أرواحُ بني آدمَ عندَ أبيهم آدمَ عليه السلامُ عن يمينه وشماله وهذا يستدلُّ له بما في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أنسٍ، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله، قال: «فرج سقف بيتي وأنا بمكة»، فذكر الحديثَ وفيه: «فلما فتح، علونا السماءَ الدنيا، فإذا رجلٌ قاعدٌ عن يمينه أسودَّةٌ، وعن يساره أسودَّةٌ، فإذا نظرَ قبلَ يمينه ضحك، وإذا نظرَ قبلَ شماله بكى، فقال: مرحبًا بالنبيِّ الصالحِ والابنِ الصالحِ، قلتُ لجبريلَ: من هذا؟ قال: هذا آدمُ، وهذه الأسودَّةُ عن يمينه وعن شماله نسَمُ بني آدمَ، فأهل اليمينِ منهم أهلُ الجنةِ، والأسودَّةُ التي عن شماله أهلُ النارِ، فإذا نظرَ عن يمينه ضحك، وإذا نظرَ عن شماله بكى..» وذكر بقيةَ الحديثِ.

وظاهرُ هذا اللفظِ يقتضي أنَّ أرواحَ الكفارِ في السماءِ، وهذا مخالفٌ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ سَمَاءٍ﴾ [الأعراف: ٤٠]، وكذلك حديثُ البراءِ وأبي هريرةَ وغيرهما، أنَّ السماءَ لا تفتحُ لروحِ الكافرِ، وأنها تطرحُ طرحًا، وأنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله، قرأ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَفَّتْهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

(١) أخرجه: البخاري (٩٧/١)، (١٩١/٢)، (١٦٤/٤)، ومسلم (١٠٢/١).

قد حملَهُ بعضهم على أَنَّ هذه الأرواحَ التي عن يمينِ آدمَ وشمالِهِ هي أرواحُ العصاةِ من الموحدينَ وحملَهَا بعضهم على أنها أرواحُ بنيهِ الذينَ لم تُخلقْ أجسادُهُم بعد، وهذا في غايةِ البعدِ مع منازعةِ بعضهم في خلقِ الأرواحِ قبلِ أجسادِها.

وقد وردَ من حديثِ أبي هريرةَ، ما يزيلُ هذا الإشكالَ كلَّهُ، من روايةِ أبي جعفرِ الرازيِّ، عن الربيعِ بنِ أنسٍ عن أبي العالِيَةِ أو غيره، عن أبي هريرةَ، فذكرَ حديثَ الإسراءِ بطولِهِ، إلى أن قال: «ثمَّ صعدَ به إلى سماءِ الدنيا، فاستفتحَ، فقيلَ: من هذا؟ قال: جبريلُ، قيلَ: ومن معك؟ قال: محمدٌ، قالوا: وقد أُرسلَ محمدٌ؟ قال: نعم، قال: حيَّاهُ اللهُ من أخٍ ومن خليفةٍ، فنعمَ الأخُ، ونعمَ الخليفةُ، ونعمَ المجيءُ جاء، قال: فدخلَ فإذا هو برجلٍ تامِّ الخلقِ، لم ينقصْ من خلقِهِ شيءٌ كما ينقصُ من خلقِ الناسِ، عن يمينِهِ بابٌ يخرجُ منه ريحٌ طيبةٌ، وعن شمالِهِ بابٌ يخرجُ منه ريحٌ خبيثةٌ، إذا نظرَ إلى البابِ الذي عن يمينِهِ ضحكَ واستبشرَ، وإذا نظرَ إلى البابِ الذي عن شمالِهِ بكى وحزنَ، قال النبيُّ ﷺ: يا جبريلُ من هذا الشيخِ التامِّ الخلقِ الذي لم ينقصْ من خلقِهِ شيءٌ؟ وما هذانِ البابانِ؟ قال: هذا أبوك آدمُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ. البابُ الذي عن يمينِهِ بابُ الجنةِ، فإذا نظرَ من يدخلُ الجنةَ من ذريتهِ ضحكَ واستبشرَ، والبابُ الذي عن شمالِهِ بابُ جهنَّمَ، فإذا نظرَ من يدخلُ من ذريتهِ النارَ بكى وحزنَ»، وذكرَ الحديثَ.

وقد خرَّجه بتمامِهِ البزارُ في «مسندهِ»<sup>(١)</sup>، وأبو بكرٍ الخلالُ وغيرُ واحدٍ، وفيهِ التصريحُ بأن أرواحَ ذريتهِ في الجنةِ والنارِ، وأنه ينظرُ إلى أهلِ الجنةِ من بابٍ عن يمينِهِ، وإلى أهلِ النارِ من بابٍ عن شمالِهِ، وهذا لا يقتضي أن تكونَ

(١) عزاه الهيثمي في «المجمع» (٧٢/١) إلى البزار، وهو جزء من حديث طويل في قصة الإسراء.



الجنة والنار في السماء الدنيا، وإنما معناه أن آدم في السماء الدنيا، يفتح له بابان إلى الجنة والنار، ينظر منهما إلى أرواح ولده فيهما. وقد رأى النبي ﷺ الجنة والنار في صلاة الكسوف وهو في الأرض وليست الجنة في الأرض، ورؤي أنه رآها ليلة الإسراء في السماء وليست النار في السماء.

ويشهد لذلك - أيضاً - ما في حديث أبي هارون العبدي - مع ضعف حديثه - عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في حديث الإسراء الطويل إلى أن ذكر السماء الدنيا: «وإذا أنا برجل كهيته يوم خلقه الله - عز وجل - لم يتغير منه شيء، وإذا تعرض عليه أرواح ذريته، فإذا كان روح مؤمن قال: روح طيبة، وريح طيبة، اجعلوا كتابه في عليين. وإذا كان روح كافر، قال: روح خبيثة، وريح خبيثة، اجعلوا كتابه في سجين، قلت: يا جبريل من هذا؟ قال: أبوك آدم»، وذكر الحديث، ففي هذا أنه تعرض عليه أرواح ذريته في السماء الدنيا، وأنه يأمر بجعل الأرواح في مستقرها من عليين وسجين، فدل على أن الأرواح ليس محل استقرارها في السماء الدنيا.

وزعم ابن حزم أن الله خلق الأرواح جملة قبل الأجساد، وأنه جعلها في برزخ، وذلك البرزخ عند منقطع العناصر، يعني حيث لا ماء ولا هواء ولا نار ولا تراب، وأنه إذا خلق الأجساد أدخل فيها تلك الأرواح، ثم يعيدها عند قبضها إلى ذلك البرزخ، وهو الذي رآها رسول الله ﷺ في ليلة أسري به، عند سماء الدنيا، أرواح أهل السعادة عن يمين آدم، وأرواح أهل الشقاوة عن يساره، وذلك عند منقطع العناصر، وتُجعل أرواح الأنبياء والشهداء إلى الجنة.

قال: وذكر محمد بن نصر المروزي، عن إسحاق بن راهويه، أنه ذكر هذا

الذي قلناه بعينه، قال: وعلى هذا أجمع أهل العلم، قال ابن حزم: وهو قول جميع أهل الإسلام، هذا مختصر ما ذكره، ولا يعرف ما قاله في هذا عن أحد من أهل الإسلام غيره.

فكيف يكون قول جميع أهل الإسلام، وكلامه يقتضي أن الأرواح رآها النبي ﷺ ليلة الإسراء تحت السماء الدنيا، والحديث إنما يدل على أنه إنما رآها فوق السماء الدنيا، وما حكى عن محمد بن نصر، عن إسحاق بن راهويه، فلا يدل على ما قاله بوجه، فإن محمد بن نصر حكى عن إسحاق بن راهويه إجماع أهل العلم على أن الله تعالى استخرج ذريته من صلبه قبل خلق أجسادهم واستنطقهم واستشهدهم على أنفسهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]. ولم يذكر أكثر من هذا، وهذا لا يدل على شيء مما قاله ابن حزم في مستقر الأرواح الميتة، بل ولا على أن الأرواح بقيت على حالها، بل في بعض الأحاديث أنه ردها إلى صلب آدم، ولم يقل إسحاق ولا غيره من المسلمين: إن مستقر الأرواح حيث منقطع العناصر، بل وليس هذا من جنس كلام المسلمين، بل من جنس كلام المتفلسفة.

وقد خرج ابن جرير الطبري في كتاب «الآداب» له، من طريق أبي معشر، عن محمد بن كعب، عن المغيرة بن عبد الرحمن، قال: قال سلمان لعبد الله بن سلام: إنَّ متَّ قبلي فأخبرني بما تلقى، وإنَّ متَّ قبلك أخبرتك بما ألقى، فقال له الناس: يا عبد الله كيف تخبرنا وقد مت؟ قال: ما من روح تُقبض من جسد إلا كانت بين السماء والأرض حتى تُردَّ في جسده الذي أخذت منه، وهذا لا يثبت وهو منقطع، وأبو معشر: ضعيف، وقد سبق رواية سعيد بن المسيب لهذه القصة بغير هذا اللفظ وهو الصحيح.

وقد تقدم في سؤال عبد الله بن الإمام أحمد لأبيه عن الأرواح هل تموت بموت الأجساد؟ وهذا يدل على أن هذا قد قيل أيضاً وهو كذلك.

وقد حكي عن طائفة من المتكلمين وذهب إليه جماعة من فقهاء الأندلس قديماً، منهم عبد الأعلى بن وهب ومحمد بن عمر بن لبابة، ومن متأخريهم كالسهيلي وأبي بكر بن العربي وغيرهما، قال أبو الوليد بن الفرضي في «تاريخ الأندلس»: أخبرني سليمان بن أيوب، قال: سألت محمد بن عبد الملك بن أيمن، عن الأرواح؟ فقال لي: كان محمد بن عمر بن لبابة يذهب إلى أنها تموت. وسألته عن ذلك؟ فقال: كذا كان عبد الأعلى يذهب فيها، قال ابن أيمن، فقلت له: إن عبد الأعلى كان قد طالع كتب المعتزلة ونظر في كلام المتكلمين، فقال: إنما قلت عبد الأعلى ليس علي من هذا شيء. انتهى.

وقد استدلل أرباب هذا القول بقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وهذا حق كما أخبر الله به، لا مريّة فيه، ولكن الشأن في فهم معناه، فإن النفس يراد بها مجموع الروح والبدن. كما في قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧-٨]. وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا تَرْكَبُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢]. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]. وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ [النحل: ١١١]. وقوله ﷺ: «ما من نفسٍ مننوسة إلا الله خالقها» (١).

(١) أخرجه: مسلم (١٥٩/٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقوله ﷺ: «ما من نفس منفوسة اليوم، يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ» (١).  
وفي رواية: «لا يأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم».

والمراد موت الأحياء الموجودين في يومه ذلك، ومفارقة أرواحهم لأبدانهم، قبل المائة سنة، ليس المراد عدم أرواحهم واضمحلالها، فكذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، إنما المراد كل مخلوق فيه حياة فإنه يذوق الموت، وتفارق رُوحه بدنه، فإن أراد من قال: إن النفس والروح تموت، إنها تذوق ألم مفارقة الجسد فهو حق، وإن أراد أنها تُعدم وتتلاشى فليس بحق، وقد استنكر العلماء هذه المقالة، حتى قال سحنون بن سعيد وغيره: هذا قول أهل البدع، والنصوص الكثيرة الدالة على بقاء الأرواح بعد مفارقتها للأبدان ترد ذلك وتبطله.

ولكن قد تخيل بعض المتأخرين موت الأرواح عند النفخة الأولى مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، ورد عليه آخرون، وقال: إنما المراد أنه يموت من لم يكن مات قبل ذلك، ولكن ورد عن طائفة من السلف في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] أن المستثنى هم الشهداء.

روي ذلك عن أبي هريرة وابن عباس وسعيد بن جبير وغيرهم رضي الله عنهم، وروى ذلك عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في حديث الصور الطويل (٢)، ومن وجه آخر بإسناد أجود من إسناد حديث الصور، وهذا يدل على أن للشهداء حياة يشاركون بها الأحياء، حتى يحتاج إلى استثنائهم ممن يصعق من

(١) أخرجه: البخاري (٤٠/١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) راجع: «التفسير» لابن جرير الطبري (٣٠/٢٤).

الأحياء وقد قيل في الأنبياء مثل ذلك أيضاً.

وعلى هذا حمل طائفة من العلماء منهم البيهقي وأبو العباس القرطبي قول النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٦٨]، فأكون أنا أول من يبعث، فإذا موسى أخذ بالعرش، فلا أدري أحوسب بصعقة الطور أم بعث قبلي<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «أو كان ممن استثنى الله». فإن حياة الأنبياء أكمل من حياة الشهداء، بلا ريب، فيشملهم حكم الأحياء أيضاً، ويصعقون مع الأحياء حينئذ، لكن صعقة غشي لا صعقة موت، إلا موسى فإنه تردد فيه هل صعق أم كان ممن استثنى الله، فلم يصعق لمجازاة الله له، بصعقة الطور؟ ولكن على هذا التقدير فموسى مبعوث قبل محمد ﷺ، لا محالة، فكيف تردد النبي ﷺ في ذلك في كون الشهداء لا يصعقون والأنبياء يصعقون، إشكال أيضاً، والله أعلم بمراده ومراد رسوله ﷺ في ذلك كله.

والفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين الذين أرواحهم في الجنة، وجهين:

أحدهما: أن أرواح الشهداء تُخلق لها أجساد، وهي الطير التي تكون في حواصلها، ليكمل بذلك نعيمها، ويكون أكمل من نعيم الأرواح المجردة عن الأجساد، فإن الشهداء بذلوا أجسادهم للقتل في سبيل الله فعوضوا عنها بها الأجساد في البرزخ.

والثاني: أنهم يرزقون في الجنة، وغيرهم لم يثبت له في حقه مثل ذلك فإنه

(١) أخرجه: البخاري (٣/١٥٨)، (٤/١٩٢ - ١٩٣)، (٨/١٣٤)، (٩/١٧٠)، ومسلم (٧/١٠٠).

- (١٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

جاء أنهم يُعلّقون في شجر الجنة. وروى يعلقون بفتح اللام وضمّها، فقيل: إنهما بمعنى، وأن المراد الأكل من الشجر، قال ابن عبد البر: وقيل: بل رواية الضمّ معناها الأكل، ورواية الفتح معناها التعلّق. وهو التستر. وبكلّ حال فلا يلزم مساواتهم للشهداء في كمال تنعمهم بالأكل، واللّه أعلم.

وقد ذهب طائفة من المتكلمين إلى أن الروح عرض لا تبقى بعد الموت، وحملوا ما ورد من عذاب الأرواح ونعيمها بعد الموت على أحد أمرين: إما أن العرض الذي هو الحياة يعاد إلى جزء من البدن، أو على أن يخلق في بدنٍ آخر.

وهذا الثاني باطل قطعاً، لأنه يلزم منه أن يعذب بدن غير بدن الميت، مع روح غير روحه، فلا يعذب حينئذ بدن الميت ولا روحه، ولا يتنعمان أيضاً، وهذا باطل قطعاً، والأول باطل - أيضاً - بالنصوص الدالة على بقاء الروح منفردة عن البدن بعد مفارقتها له، وهي كثيرة جداً وقد سبق ذكر بعضها.

وقد احتج بعضهم على فناء الأرواح وموتها بما روي عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المقابر قال: «السّلام عليكم أيّها الأرواح الفانيّة، والأبدان الباليّة، والعظام النخرة، التي خرجت من الدّنيا وهي باللّه مؤمنة، اللّهم أدخل عليهم روحاً منك وسلاماً منّا»، وهذا حديث خرّجه ابن السنّي<sup>(١)</sup>، من طريق عبد الوهاب بن جابر التيمي، حدثنا حبان بن عليّ، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهذا لا يثبت رفعه، وعبد الوهاب لا يعرف، وحبان ضعيف، ولو صحّ حمل على أنه أراد بفناء الأرواح ذهابها من الأجساد

(١) «عمل اليوم والليلة» (٥٩٣).

المشاهدة، كما في قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، وبعض الأبدان باقية، كأجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وغيرهم، وإنما تفارق أرواحها أجسادها.

وذكر بعضهم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل أين تكون الأرواح إذا فارقت الأجساد؟ فقال: أين يكون السراج إذا طُفي، والبصر إذا عمي، ولحم المريض إذا مرض؟ فقالوا: إلى أين؟ قال: فكذلك الأرواح، وهذا لا يصح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والله أعلم <sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾

إذا وفق الله عبداً: توكل بحفظه وكلاءته، وهدايته وإرشاده، وتوفيقه وتسديده. وإذا أخذله وكله إلى نفسه أو إلى غيره، ولهذا كانت هذه الكلمة: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] كلمة عظيمة، وهي التي قالها إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين أُلقي في النار، وقالها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له الناس: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وقالتها عائشة حين ركبت الناقة لما انقطعت عن الجيش، وهي كلمة المؤمنين.

فمن حقق التوكل على الله لم يكله إلى غيره، وتولاه بنفسه.

وحقيقة التوكل: تكله الأمور كلها إلى من هي بيده. فمن توكل على الله

(١) «أهوال القبور» (١٤٠ - ١٦٦).

في هدايته وحراسته وتوفيقه وتأيدته ونصره ورزقه، وغير ذلك من مصالح دينه ودنياه تولى الله مصالحه كلها، فإنه تعالى وليُّ الذين آمنوا. وهذا هو حقيقة الوثوق برحمة الله كما في هذا الدعاء «فإني لا أثق إلا برحمتك»<sup>(١)</sup>.

فمن وثق برحمة ربه ولم يثق بغير رحمته، فقد حقق التوكل على ربه في توفيقه وتسديده، فهو جدير بأن يتكفل الله بحفظه، ولا يكله إلى نفسه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

ومن أظهر التعيير: إظهار السوء وإشاعته في قالب النصح وزعم أنه إنما يحملُهُ على ذلك العيوبُ إما عامًّا أو خاصًّا وكان في الباطن إنما غرضه التعيير والأذى فهو من إخوان المنافقين الذين ذمهم الله في كتابه، في مواضع، فإنَّ الله تعالى ذمَّ من أظهر فعلاً وقولاً حسناً وأراد به التوصل إلى غرضٍ فاسدٍ يقصده في الباطن، وعدَّ ذلك من خصال النفاق كما في سورة براءة التي هتَكَ فيها المنافقين وفضحهم بأوصافهم الخبيثة، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ١٠٧].

وقال تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وهذه الآية نزلت في اليهود لما سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموا وأخبروه بغيره، وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك عليه وفرحوا بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه.

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٤١٢/١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦٨/٦).

(٢) «شرح حديث ليبيك اللهم ليبيك» (١٢٢ - ١٢٣).



كذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما، وحديثه بذلك مخرَجٌ في «الصححين» (١).  
وعن أبي سعيد الخدري: أن رجالاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو وتخلَّفوا عنه وفرحوا بمقعدِهِم خلافَ رسولِ الله ﷺ، فإذا قدِمَ رسولُ الله ﷺ اعتذروا إليه وحلَّفوا، وأحبُّوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا.  
فتزلتُ هذه الآيةُ.

فهذه الخصالُ، خصالُ اليهودِ والمنافقين، وهو أن يُظهرَ الإنسانُ في الظاهرِ قولاً أو فعلاً، وهو في الصورةِ التي ظهرَ عليها حسنٌ، ومقصودُهُ بذلك التوصلُ إلى غرضٍ فاسدٍ، فيحمدهُ على ما أظهرَ من ذلك الحسنِ، ويتوصلُ هو به إلى غرضِهِ الفاسدِ الذي هو أبطنُهُ، ويفرحُ بحمدهِ على ذلك الذي أظهرَ أنه حسنٌ وفي الباطنِ شيءٌ، وعلى توصلِهِ في الباطنِ إلى غرضِهِ السيِّئِ، فتمتُّ له الفائدةُ وتنفَّذُ له الحيلةُ بهذا الخداعِ!! .

ومنَ كانتُ هذه صفتُهُ فهو داخلٌ في هذه الآيةِ ولا بدُّ، فهو مُتَوَعِّدٌ بالعذابِ الأليمِ، ومثالُ ذلك: أن يُريدَ الإنسانُ ذمَّ رجلٍ وتنقُّصَهُ وإظهارَ عيبِهِ لينفرَ الناسَ عنه إما محبةً لإيذائه أو لعداوتِهِ، أو مخافةً من مُزاحمتِهِ على مالٍ أو رئاسةٍ أو غير ذلك من الأسبابِ المذمومةِ، فلا يتوصلُ إلى ذلك إلا بإظهارِ الطَّعْنِ فيه بسببٍ ديني، مثل: أن يكونَ قد ردَّ قولاً ضعيفاً من أقوالِ عالمٍ مشهورٍ فيشيعُ بين من يُعظِّمُ ذلك العالمِ، أن فلاناً يُبغِضُ هذا العالمَ ويذمُّه ويطعنُ عليه فيغيرُ بذلك كلَّ من يُعظِّمه ويُوهمهم أن بُغِضَ الرادُّ وأذاهُ من أعمالِ العربِ، لأنه ذبُّ عن ذلك العالمِ، ورفعُ الأذى عنه، وذلك قُرْبَةٌ إلى

(١) أخرجه: البخاري (٦/٥٠ - ٥١)، ومسلم (٨/١٢٢).

اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ فَيُجْمَعُ هَذَا الْمَظْهَرُ لِلنَّصْحِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَبِيحَيْنِ مُحْرَمَيْنِ :  
أحدهما: أن يُحْمَلَ رَدُّ هَذَا الْعَالَمِ الْقَوْلَ الْآخَرَ عَلَى الْبُغْضِ وَالطَّعْنِ  
وَالهَوَى، وَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ النَّصْحَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَإِظْهَارَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ  
كَتْمَانُهُ مِنَ الْعِلْمِ.

والثاني: أن يُظْهَرَ الطَّعْنَ عَلَيْهِ لِيَتَوَصَّلَ بِذَلِكَ إِلَى هَوَاهُ وَغَرَضِهِ الْفَاسِدِ فِي  
قَالَِبِ النَّصْحِ وَالذَّبِّ عَنْ عُلَمَاءِ الشَّرْعِ، وَبِمَثَلِ هَذِهِ الْمَكِيدَةِ كَانَ ظَلَمُ بَنِي  
مِرْوَانَ وَأَتْبَاعِهِمْ يَسْتَمِيلُونَ النَّاسَ إِلَيْهِمْ وَيُنْفِرُونَ قُلُوبَهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
طَالِبٍ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَذُرِّيَّتِهِمْ ﷺ أَجْمَعِينَ.

وَأَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ عِثْمَانُ ﷺ لَمْ تَرَ الْأُمَّةُ أَحَقَّ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ فَبَايَعُوهُ فَتَوَصَّلَ  
مَنْ تَوَصَّلَ إِلَى التَّنْفِيرِ عَنْهُ، بِأَنَّهُ أَظْهَرَ تَعْظِيمَ قَتْلِ عِثْمَانَ وَقُبْحَهُ، وَهُوَ فِي  
نَفْسِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ، ضَمَّ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُؤَلَّبَ عَلَى قَتْلِهِ وَالسَّاعِي فِيهِ عَلِيٌّ  
ﷺ، وَهَذَا كَانَ كَذِبًا وَبُهْتًا.

وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ يَحْلِفُ وَيُغَلِّظُ الْحَلْفَ عَلَى نَفْسِهِ ذَلِكَ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ  
فِي يَمِينِهِ ﷺ، وَبَادَرُوا إِلَى قِتَالِهِ دِيَانَةً وَتَقَرُّبًا ثُمَّ إِلَى قِتَالِ أَوْلَادِهِ رِضْوَانُ اللَّهِ  
عَلَيْهِمْ، وَاجْتَهَدَ أَوْلَئِكَ فِي إِظْهَارِ ذَلِكَ وَإِسَاعَتِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ فِي أَيَّامِ الْجُمُعِ  
وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَجَامِعِ الْعَظِيمَةِ، حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي قُلُوبِ أَتْبَاعِهِمْ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا  
قَالُوهُ، وَأَنَّ بَنِي مِرْوَانَ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْ عَلِيٍّ وَوَلَدِهِ لِقُرْبِهِمْ مِنْ عِثْمَانَ،  
وَأَخَذَهُمْ بِثَأْرِهِ، فَتَوَصَّلُوا بِذَلِكَ إِلَى تَأْلِيفِ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ، وَقِتَالِهِمْ  
لِعَلِيِّ وَوَلَدِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَبَيَّنَّتْ بِذَلِكَ لَهُمُ الْمَلِكُ، وَاسْتَوْثَقَ لَهُمُ الْأَمْرُ.

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي الْخُلُوةِ لِمَنْ يَثِقُ إِلَيْهِ كَلَامًا مَا مَعْنَاهُ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ

من الصحابة أكفأ عن عثمان من عليٍّ فيقال له: لِمَ يَسُبُّونَهُ إِذَا؟ فيقول: «إِنَّ الْمَلِكَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِذَلِكَ».

ومُرَادُهُ أَنَّهُ لَوْلَا تَنْفِيرُ قُلُوبِ النَّاسِ عَنِ عَلِيٍّ وَوَلَدِهِ وَنَسْبِهِمْ إِلَى ظَلَمِ عُثْمَانَ لَمَا مَالَتْ قُلُوبُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ، لَمَا عَلِمُوهُ مِنْ صِفَاتِهِمِ الْجَمِيلَةِ وَخِصَائِهِمْ الْجَلِيلَةِ، فَكَانُوا يُسْرِعُونَ إِلَى مُتَابَعَتِهِمْ وَمُبَايَعَتِهِمْ فَيَزُولُ بِذَلِكَ مُلْكُ أُمِيَّةٍ، وَيَنْصَرِفُ النَّاسُ عَنْ طَاعَتِهِمْ (١).

\* \* \*

ومن هذا الباب - أيضاً - أن يحبَّ ذُو الشرفِ والولاية أن يُحمدَ عليَّ أفعالِهِ وَيُثْنَى عَلَيْهِ بِهَا، وَيَطْلُبُ مِنَ النَّاسِ ذَلِكَ، وَيَتَسَبَّبُ فِي أَدَى مَنْ لَا يُجِيبُهُ إِلَيْهِ، وَرَبَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ إِلَى الذَّمِّ أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَى الْمَدْحِ، وَرَبَّمَا أَظْهَرَ أَمْرًا حَسَنًا فِي الظَّاهِرِ، وَأَحَبَّ الْمَدْحَ عَلَيْهِ وَقَصَدَ بِهِ فِي الْبَاطِنِ شَرًّا، وَفَرِحَ بِتَمْوِيهِ ذَلِكَ وَتَرْوِيجِهِ عَلَى الْخَلْقِ.

وهذا يدخلُ في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُونَ أَنَّ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨] الآية.

فإنَّ هذه الآيةَ إنما نزلتْ فيمن هذه صفاتُهُ، وهذا الوصفُ - أعني: طلبُ المدحِ مِنَ الْخَلْقِ وَمَحَبَّتُهُ وَالْعَقُوبَةُ عَلَى تَرْكِهِ - لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَنْ هُنَا كَانَ أُمَّةَ الْهُدَى يَنْهَوْنَ عَنْ حَمْدِهِمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ، وَيَأْمُرُونَ بِإِضَافَةِ الْحَمْدِ عَلَى ذَلِكَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ النَّعَمَ كُلَّهَا مِنْهُ.

(١) «الفرق بين النصيحة والتعيير» (٢٢ - ٢٥).

وكانَ عُمَرُ بنُ عبدِ العزیزِ - رحمه اللهُ - شديدَ العنايةِ بذلكَ، وكتبَ مرةً إلى أهلِ الموسِمِ كتاباً يُقرأ عليهم، وفيه الأمرُ بالإحسانِ إليهم، وإزالةِ المظالمِ التي كانتَ عليهم، وفي الكتابِ: «ولا تَحْمَدُوا على ذلكَ كُلِّه إلا اللهُ، فإنه لو وَكَلَنِي إلى نَفْسِي كُنْتُ كَغَيْرِي».

وحكايتهُ مع المرأةِ التي طلبتُ منه أن يفرضَ لبناتها اليتامى مشهورةً، فإنها كانتَ لها أربعُ بناتٍ، ففرضَ لثنتينِ منهنَّ، وهي تحمدُ اللهُ، ثم فرضَ للثالثةِ فشكرتهُ فقال: إِنَّمَا كُنَّا نَفْرِضُ لَهُنَّ حَيْثُ كُنْتَ تَوْلِينَا الحَمْدَ أَهْلَهُ، فمُرِّي هذه الثلاثَ يواسينَ الرابعةَ. أو كما قال - ﷺ .

أرادَ أن يُعرفَ أنَّ ذا الولايةِ إنما هو مُتَّصِبٌ لتنفيذِ أمرِ اللهُ، وأمرُ العبادِ بطاعتهِ تعالى، وناهٍ لهم عن محارمِ اللهُ، ناصحٌ لعبادِ اللهُ بدُعائهم إلى اللهُ، فهو يقصدُ أن يكونَ الدينُ كُلُّه اللهُ، وأن تكونَ العِزَّةُ لله، وهو مع ذلكَ خائفٌ من التقصيرِ في حقوقِ اللهُ تعالى - أيضاً - .

فالمُحِبُّونَ اللهُ غايةُ مقاصدِهِم من الخلقِ أن يُحِبُّوا اللهُ وَيَطِيعُوهُ، ويُفردوه بالعبوديةِ والإلهيةِ، فكيفَ من يزاحمهُ في شيءٍ من ذلكَ؟ فهو لا يريدُ من الخلقِ جزاءً ولا شُكُوراً، وإنما يرجوُ ثوابَ عمله من اللهُ كما قال اللهُ تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴿ [آل عمران: ٧٩، ٨٠].

وقال ﷺ: «لا تَطْرُونِي كما أطرتِ النصارى المسيحَ ابنَ مريمَ، إنما أنا عبدٌ،

فقولوا: عبد الله ورسوله» (١) .

وكان رسول الله ﷺ ينكر على من لا يتأدبُ معه في الخطابِ بهذا الأدبِ، كما قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمدٌ، بل قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمدٌ» (٢) .

وقال: لمن قال: ما شاء الله وشئتَ: «أجعلتني لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده» (٣) .

فمن هنا كان خلفاءُ الرُّسل وأتباعُهُم من أمراءِ العدلِ وأتباعِهِم وقضاتِهِم لا يدعُونَ إلى تعظيمِ نفوسِهِم البتَّة، بل إلى تعظيمِ الله وحده، وإفراده بالعبودية والإلهية، ومنهُم من كان لا يريدُ الولايةَ إلا للاستعانةِ بها على الدعوةِ إلى الله وحده.

وكان بعضُ الصالحينَ يتولَّى القضاءَ ويقولُ: ألا أتولاهُ لأستعينَ به على الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ .

ولهذا كانتِ الرُّسلُ وأتباعُهُم يصبرونَ على الأذى في الدعوةِ إلى الله، ويتحملونَ في تنفيذِ أوامرِ الله من الخلقِ غايةَ المشقةِ وهم صابرونَ، بل راضونَ بذلك، فإنَّ المحبَّ ربِّما يتلذذُ بما يُصيبه من الأذى في رضى محبوبه، كما كانَ عبدُ الملكِ بنُ عمرَ بنِ عبدِ العزيز - رحمه الله - يقولُ لأبيه في خلافتهِ إذا حرصَ على تنفيذِ الحقِّ وإقامةِ العدلِ: يا أبتِ، لو دِدْتُ أنِّي غَلْتُ

(١) أخرجه: البخاري (٢٠٤/٤) من حديث عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه: أحمد (٧٢/٥)، وابن ماجه (٢١١٨) من حديث الطفيل بن سخبرة.

(٣) أخرجه: أحمد (٢١٤/١ - ٢٨٣ - ٣٤٧)، وابن ماجه (٢١١٧) من حديث عبد الله بن عباس

بي وبِكَ الْقُدُورُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وقال بعضُ الصالحين: وددتُ أنَّ جسمي قُرِضَ بالمقاريضِ وأنَّ هذا الخلقَ كُلَّهُم أطاعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَعُرِضَ قَوْلُهُ عَلَى بعضِ العارفينَ فقال: إن كان أراد بذلك النصيحةَ للخلقِ وإلا فلا أدري، ثم غَشِيَ عَلَيْهِ.

ومعنى هذا: أن صاحبَ هذا القولِ قد يكونُ لِحِظِ نُصْحِ الخلقِ والشفقةِ عليهم من عذابِ اللَّهِ، وأحبَّ أن يفديهم من عذابِ اللَّهِ بأذى نفسه، وقد يكونُ لِحِظِ جلالِ اللَّهِ وعظمتِهِ وما يستحقُّهُ من الإجلالِ والإكرامِ والطَّاعةِ والمحبةِ، فودَّ أن الخلقَ قاموا بذلك، وإن حصلَ له في نفسه غايةُ الضررِ، وهذا هو مشهدُ خواصِّ المحبينَ العارفينَ بملاحظتهِ فغشي على هذا الرجلِ العارفِ.

وقد وصفَ اللَّهُ تعالى في كتابِهِ أن المحبينَ له يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم.

وفي ذلك يقولُ بعضُهُم:

أجدُ الملامةَ في هَوَاكِ لذيذَةً حُبًّا لذكركِ فليُلمني اللومُ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

(١) «شرح حديث ما ذُبانِ جائعان» (٣٠ - ٣٣).

## سُورَةُ النِّسَاءِ

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً  
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾

ومما يستدلُّ به على فضلِ قلةِ العيالِ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] على تفسير من فسره بكثرة العيال، ولكنَّ الجمهورَ على تفسيره بالجورِ والحيف، فإنَّ ملكَ اليمينِ قد تكثُرُ به الأولادُ أكثرُ من الزوجاتِ الأربع، فإنه لا ينحصرُ في عددٍ.

وكانَ الإمامُ أحمدُ ينكرُ على من كرهَ كثرةَ الأزواجِ والعيالِ، ويستدلُّ بحالِ النبيِّ ﷺ وأصحابه من كثرةِ أزواجِهِم وعيالِهِم، وبمثلِ قوله: «تزوجوا الودودَ الولودَ، فإنِّي أكاثِرُ بكمُ الأممِ يومَ القيامةِ»<sup>(١)</sup>، ولكنه يأمرُ مع هذا بطلبِ الحلالِ والكسبِ، والصبرِ على الفقرِ وإنْ شقَّ.

فالإمامُ أحمدُ أمرَ بما جاءَ الأمرُ به في الشرعِ، وسفيانُ نظرَ إلي قلةِ صبرِ الناسِ إلى ما يثولُ إليه حالُهُم عند كثرةِ عيالِهِم من تركِ الورعِ، والتكسبِ من الوجوهِ المكروهةِ، وهذا هو الغالبُ على الناسِ لا سيَّما مع قلةِ العِلْمِ والصبرِ، وأمَّا حالُ الصابرينَ على العيالِ المحافظينَ على الورعِ معهم فعزیزٌ جداً<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه: أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٥٦/٦) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٢) شرح حديث: «إن أغبط أوليائي» (ق/٢/ب).

قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً  
ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

قال المبارك بن كامل: سمعتُ عبدَ الوهابِ بنِ قاسمِ بنِ عليِّ الشَّعرانيَّ،  
قال: رأيتُ جعفرَ الدرزيَّجاني جاء إلى بغدادَ، فالتقى به أبو الحسين  
الدرزيَّجانيُّ، فقال له: كيف تركتَ الصبيانَ؟ فقال له: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ  
تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩]  
تقوى الله لنا ولهم (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ  
فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا  
النِّصْفُ وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ  
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمَّهُ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ  
السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا  
تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا  
حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ  
فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا  
أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ  
وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ  
كَانَ رَجُلٌ يُوْرثُ كِلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا



السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ  
وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١١﴾

قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ [النساء: ١١]،  
فهذا حكم اجتماع ذكورهم وإناثهم أنه يكون للذكر منهم مثل حظ الأنثيين،  
ويدخل في ذلك الأولاد، وأولاد البنين باتِّفاق العلماء، فمتى اجتمع من  
الأولاد إخوة وأخوات، اقتسموا الميراث على هذا الوجه عند الأكثرين، فلو  
كان هناك بنتٌ للصُّلبِ أو ابنتان، وكان هناك ابنٌ ابنٍ مع أخته اقتسما الباقي  
أثلاثاً، لدخولهم في هذا العموم. هذا قول جمهور العلماء، منهم عمرٌ  
وعليٌّ وزيدٌ وابنُ عباسٍ، وذهب إليه عامة العلماء، والأئمة الأربعة.

وذهب ابنُ مسعودٍ إلى أن الباقي بعد استكمال بنات الصُّلبِ الثلثين، كلُّه  
لابن الابن، ولا يُعصَّبُ أخته، وهو قولُ علقمة وأبي ثورٍ وأهل الظاهر، فلا  
يُعصَّبُ عندهم الولدُ أخته إلا أن يكون لها فريضةٌ لو انفردتُ عنه، فكَذلك  
قالوا فيما إذا كان هناك بنتٌ وأولادُ ابنٍ ذكورٌ وإناث: إن الباقي لجميع ولد  
الابن، للذكر منهم مثل حظِّ الأنثيين.

وقال ابنُ مسعودٍ في بنتٍ وبناتِ ابنٍ وبنِي ابنٍ: للبنتِ النصفُ، والباقي  
بين ولدِ الابنِ، للذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين إلا أن تزيد المقاسمة بناتِ الابنِ على  
السدسِ، فيُفرضُ لهنَّ السدسُ، ويجعلُ الباقي لبني الابنِ، وهو قولُ أبي  
ثورٍ.

وأما الجمهورُ، فقالوا: النصفُ الباقي لولدِ الابنِ، للذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين  
عملاً بعمومِ الآية، وعندهم أن الولدَ وإن نزلَ يُعصَّبُ من في درجته بكلِّ

حال، سواء كان للأُنثى فرض بدونه أو لم يكن، ولا يُعصَّبُ من أعلى منه من الإناثِ إلا بشرطِ أن لا يكونَ لها فرضٌ بدونه، ولا يُعصَّبُ من أسفلَ منه بكلِّ حالٍ.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]، فهذا حكمُ انفرادِ الإناثِ من الأولادِ أن للواحدةِ النصفَ، ولما فوقَ الاثنتينِ الثلثانِ، ويدخلُ في ذلك بناتُ الصلبِ وبناتُ الابنِ عندَ عدمِهِنَّ، فإن اجتمعنَ، فإن استكملَ بناتُ الصلبِ الثلثينَ، فلا شيءَ لبناتِ الابنِ المفرداتِ، وإن لم يستكملِ البناتُ الثلثينَ، بل كانَ ولدُ الصلبِ بنتاً واحدةً، ومعها بناتُ ابنٍ، فليلبنتِ النِّصْفُ، ولبناتِ الابنِ السدسُ تكملةَ الثلثينَ، لثلاثِ يزيدَ فرضُ البناتِ على الثلثينَ.

وبهذا قضى النبي ﷺ في حديثِ ابنِ مسعودٍ<sup>(١)</sup> الذي تقدّم ذكره، وهو قولُ عامّةِ العلماءِ، إلا ما روي عن أبي مسعودٍ<sup>(٢)</sup> وسلمانِ بنِ ربيعةَ أنه لا شيءَ لبنتِ الابنِ، وقد رجَعَ أبو موسى إلى قولِ ابنِ مسعودٍ لما بلغه قوله في ذلك<sup>(٣)</sup>.

وإنما أُشكِلَ على العلماءِ حكمُ ميراثِ البنتينِ، فإنَّ لهما الثلثينَ بالإجماعِ كما حكاه ابنُ المنذرِ وغيره، وما حكيَ فيه عن ابنِ عباسٍ أنَّ لهما النِّصْفَ، فقد قيل: إن إسنادهُ لا يصحُّ، والقرآنُ يدلُّ على خلافه، حيث قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]، فكيف تُورثُ أكثرُ من واحدةٍ

(١) أخرجه: البخاري (١٨٨/٨، ١٨٩).

(٢) كذا بالأصول، ولعل الصواب عن «أبي موسى» كما في «أبي داود».

(٣) أبو داود (٢٨٩٠).

النصف؟ وحديثُ ابن مسعودٍ في توريثِ البنتِ النصفَ وبنتِ الابنِ السدسَ تكملة الثلثين يدلُّ على توريثِ البنتين الثلثين بطريقِ الأولى .

وخرجَ الإمامُ أحمدُ، وأبو داودَ، والترمذيُّ<sup>(١)</sup> من حديثِ جابرٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ ورثَ ابنتيَّ سعدِ بنِ الربيعِ الثلثينِ .

ولكن أشكلَ فهمُ ذلكَ من القرآنِ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، فهذا اضطربَ الناسُ في هذا ، وقالَ كثيرٌ من الناسِ فيه أقوالاً مستبعدة .

ومنهم من قالَ: استُفيدَ حكم ميراثِ الابنتين من ميراثِ الأختين، فإنه قالَ تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، واستُفيدَ حكمُ ميراثِ أكثر من الأختين من حكمِ ميراثِ ما فوقِ الاثنتين .

ومنهم من قالَ: البنتُ مع أخيها لها الثلثُ بنصِّ القرآنِ، فلأنَّ يكونَ لها الثلثُ مع أختها أولى، وسلكَ بعضهم مسلکًا آخر، وهو أنَّ اللهَ تعالى ذكَّرَ حكمَ توريثِ اجتماعِ الذكورِ والإناثِ من الأولادِ، وذكرَ حكمَ توريثِ الإناثِ إذا انفردنَ عن الذكورِ، ولم ينصَّ على حكمِ انفردِ الذكورِ منهم عن الإناثِ، وجعلَ حكمَ الاجتماعِ أن الذكرَ له مثلُ حظِّ الأنثيين، فإنَّ اجتماعَ مع الابنِ ابنتانِ فصاعدًا، فله مثلُ نصيبِ اثنتينِ منهنَّ، وإن لم يكنْ معه إلا ابنةٌ واحدةٌ فله الثلثانِ ولها الثلثُ، وقد سمَّى اللهَ ما يستحقه الذكرُ حظَّ الأنثيين مطلقًا، وليس الثلثانِ حظَّ الأنثيين في حالِ اجتماعِهما مع الذكرِ، لأنَّ حظَّهما حينئذٍ النصفُ، فتعيَّن أن يكونَ الثلثانِ حظَّهما حالِ الانفردِ .

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٣/٣٥٢)، وأبو داود (٢٨٩٢)، والترمذي (٢٠٩٣) وابن ماجه (٢٧٢٠).

وبقي ها هنا قسمٌ ثالثٌ لم يصرِّح القرآنُ بذكرِهِ، وهو حكمُ انفرادِ الذكورِ من الولدِ، وهذا مما يُمكن إدخالُهُ في حديثِ ابنِ عباسٍ: «فما بقي فلأولى رجلٍ ذَكَرٍ»، فإنَّ هذا القسمَ قد بقي ولم يصرِّح بحكمه في القرآن، فيكون المالُ حينئذٍ لأقربِ الذكورِ مِنَ الولدِ والأمرُ على هذا، فإنَّه لو اجتمعَ ابنٌ وابنُ ابنٍ، لكانَ المالُ كُلُّهُ لابنِ الابنِ على مقتضى حديثِ ابنِ عباسٍ، واللَّه أعلمُ.

ثم ذكر تعالى حكمَ ميراثِ الأبوينِ، فقال: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١]، فهذا حكمُ ميراثِ الأبوينِ إذا كانَ للولدِ المتوفى ولدٌ، وسواءٌ في الولدِ الذكرِ والأنثى، وسواءٌ فيه ولدُ الصلبِ وولدُ الابنِ، هذا كالإجماعِ من العلماءِ، وقد حكى بعضهم عن مجاهدٍ فيه خلافاً، فمتى كانَ للميمتِ ولدٌ، أو ولدُ ابنٍ، وله أبوان، فلكلِّ واحدٍ من أبويه السُّدُسُ فرضاً، ثم إن كان الولدُ ذكراً، فالباقي بعد سدسي الأبوين له، وربما دخل هذا في قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجلٍ ذَكَرٍ»<sup>(١)</sup>.

وأقرب العصباتِ الابنُ، وإن كان الولدُ أنثى، فإن كانتا اثنتين فصاعداً، فالثلثانِ لهنَّ، ولا يَفْضَلُ منَ المالِ شيءٌ، وإن كانت بنتاً واحدةً، فلها النصفُ ويفضلُ منَ المالِ سدسٌ آخر، فيأخذُهُ الأبُ بالتعصيبِ، عملاً بقوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجلٍ ذَكَرٍ»، فهو أولى رجلٍ ذَكَرٍ عندَ فقدِ الابنِ، إذ هو أقربُ من الأخِ وابنه والعمِّ وابنه.

ثم قال تعالى: ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]،

(١) أخرجه: البخاري (١٨٧/٨)، ومسلم (٥٩/٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

يعني: إذا لم يكن للमित ولدٌ، وله أبوان يرثانه، فلأُمَّه الثلث، فيُفهم من ذلك أن الباقي بعد الثلث للأب، لأنه أثبت ميراثه لأبويه، وخصَّ الأمَّ من الميراث بالثلث، فعلم أن الباقي للأب، ولم يقل: فللأب - مثلاً -: ما للأم، لئلا يُوهم أن اقتسامهما المال هو بالتعصيب كالأولاد والإخوة، إذا كان فيهم ذكورٌ وإناثٌ.

وكان ابن عباسٍ يتمسكُ بهذه الآية بقوله في المسألتين الملقبتين بالمعمرتين وهما زوجٌ وأبوان، وزوجةٌ وأبوان، فإن عمر قضى أن الزوجين يأخذان فرضهما من المال، وما بقي بعد فرضهما في المسألتين، فللأم ثلثه، والباقي للأب<sup>(١)</sup>، وتابعه على ذلك جمهور الأمة.

وقال ابن عباسٍ: بل للأم الثلثُ كاملاً، تمسكاً بقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١].

وقد قيل في جواب هذا: إن الله إنما جعل للأم الثلث بشرطين: أحدهما أن لا يكون للولد المتوفى ولدٌ، والثاني: أن يرثه أبواه، أي: أن ينفرد أبواه بميراثه، فما لم ينفرد أبواه بميراثه، فلا تستحق الأم الثلث، وإن لم يكن للمتوفى ولدٌ.

وقد يقال - وهو أحسن -: إن قوله: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١] أي: ممَّا ورثه الأبوان، ولم يقل: فلأمه الثلث مما ترك كما قال في السُّدس، فالمعنى أنه إذا لم يكن له ولدٌ، وكان لأبويه من ماله ميراثٌ، فللأم ثلث ذلك الميراث الذي يختصُّ به الأبوان، ويبقى الباقي للأب.

ولهذا السرُّ - والله أعلم - حيث ذكر الله الفروض المقدرة لأهلها، قال

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/٢٥٢ - ٢٥٣).

فيها: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾، أو ما يدلُّ على ذلك، كقوله: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾، ليبين أن ذا الفرض حَقُّه ذلك الجزءُ المفروضُ المقدَّرُ له من جميع المالِ بعد الوصايا والديون، وحيثُ ذُكِرَ ميراثُ العصابات، أو ما يقتسمه الذكورُ والإناثُ على وجهِ التَّعْصِيبِ، كالأولادِ والإخوةِ لم يقيدهُ بشيءٍ من ذلك، لِيُبيِّنَ أَنَّ الْمَالَ الْمَقْتَسَمَ بِالتَّعْصِيبِ لَيْسَ هُوَ الْمَالُ كُلُّهُ، بَلِ تَارَةٌ يَكُونُ جَمِيعَ الْمَالِ، وَتَارَةٌ يَكُونُ هُوَ الْفَاضِلَ عَنِ الْفُرُوضِ الْمَفْرُوضَةِ الْمَقْدَرَةِ.

وهنا لما ذُكِرَ ميراثُ الأبوينِ من ولدهما الذي لا ولدَ له، ولم يكنِ اقتسامُهُما للميراثِ بالفرضِ المحضِ، كما في ميراثهما مع الولدِ، ولا كانِ بالتَّعْصِيبِ المحضِ الذي يُعْصَبُ فِيهِ الذَّكَرُ الْأُنْثَى، وَيَأْخُذُ مِثْلِي مَا تَأْخُذُهُ الْأُنْثَى، بَلِ كَانَتْ الْأُمُّ تَأْخُذُ مَا تَأْخُذُهُ بِالْفُرْضِ، وَالْأَبُ يَأْخُذُ مَا يَأْخُذُهُ بِالتَّعْصِيبِ، قَالَ: ﴿وَوَرَّثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١١]، يَعْنِي: أَنَّ الْقَدَرَ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ الْأَبَوَانِ مِنْ مِيرَاثِهِ تَأْخُذُ الْأُمُّ ثُلُثَهُ فَرَضًا، وَالْبَاقِي يَأْخُذُهُ الْأَبُ بِالتَّعْصِيبِ، وَهَذَا مِمَّا فَتَحَ اللَّهُ بِهِ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا سَبَقَ إِلَيْهِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١١]، يَعْنِي لِلْأُمِّ السُّدُسُ مَعَ الْإِخْوَةِ مِنْ جَمِيعِ التَّرَكَةِ الْمُرُوثَةِ الَّتِي يَقْتَسِمُهَا الْوَرِثَةُ، وَلَمْ يَذْكَرْ هُنَا مِيرَاثَ الْأَبِ مَعَ الْأُمِّ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ أُمٌّ وَإِخْوَةٌ وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَبٌ، فَإِنَّ لِلْأُمِّ السُّدُسَ، وَالْبَاقِي لِلْإِخْوَةِ، وَيَحْجِبُهَا الْأَخْوَانُ فَصَاعِدًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ.

وأما إن كان مع الأمُّ والإخوةُ أبٌ، فقال الأَكْثَرُونَ: يَحْجِبُ الْإِخْوَةُ الْأُمَّ وَلَا يَرِثُونَ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ يَرِثُونَ السُّدُسَ الَّذِي حَجَبُوا عَنْهُ الْأُمَّ

بالفرض، كما يرث ولد الأم مع الأم بالفرض.

وقد قيل: إن هذا مبني على قوله: «إن الكلاله من لا ولد له خاصة»، ولا يشترط للكلالة فقد الوالد، فيرث الإخوة مع الأب بالفرض.

ومن العلماء المتأخرين من قال: إذا كان الإخوة محجوبين بالأب، فلا يحجبون الأم عن شيء، بل لها الثلث، ورجحه الإمام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله عليه، وقد يؤخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف: من لا يرث لا يحجب، وقد قال نحوه أحمد والخرقى، لكن أكثر العلماء يحملون ذلك على أن المراد من ليس له أهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق، دون من لا يرث لانحجابه بمن هو أقرب منه، والله أعلم.

وقد يشهد للقول بأن الإخوة إذا كانوا محجوبين لا يحجبون الأم أن الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١] ولم يذكر الأب، فدل على أن ذلك حكم انفرد الأم مع الإخوة، فيكون الباقي بعد السدس كله لهم، وهذا ضعيف، فإن الإخوة قد يكونون من أم، فلا يكون لهم سوى الثلث، والله تعالى أعلم.

واعلم أن الله تعالى ذكر حكم ميراث الأبوين، ولم يذكر الجد ولا الجدة، فأما الجدة، فقد قال أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما: إنه ليس لها في كتاب الله شيء<sup>(١)</sup>، وقد حكى بعض العلماء الإجماع على ذلك، وأن فرضهما إنما ثبت بالسنة، وقيل: إن السدس طعمة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بفرض، كذا روي عن ابن مسعود وسعيد بن المسيب.

(١) أخرجه: أحمد (٤/٢٢٥)، وأبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠١)، والنسائي في «الكبرى»

وقد روي عن ابن عباسٍ من وجوهٍ فيها ضعفٌ أنها بمنزلةِ الأمِّ عند فقدِ الأمِّ ترثُ ميراثَ الأمِّ، فترثُ الثلثَ تارةً، والسدسَ أخرى، وهذا شذوذٌ، ولا يصحُّ إلحاقُ الجدةِ بالجدِّ، لأنَّ الجدَّ عصبه يُدلى بعصبه، والجدة ذاتُ فرضٍ تُدلى بذاتِ فرضٍ فضعفت، وقد قيل: إنَّه ليس لها فرضٌ بالكلية، وإنما السدسُ طعمةٌ أطعمها النبي ﷺ، ولهذا قالت طائفةٌ ممن يرى الردَّ على ذوي الفروض: إنه لا يردُّ على الجدةِ، لضعفِ فرضِها، وهو روايةٌ عن أحمدَ.

وأما الجدُّ، فاتَّفَقَ العلماءُ على أنَّه يقومُ مقامَ الأبِ في أحواله المذكورةِ من قبلُ، فيرثُ مع الولدِ السدسَ بالفرضِ، ومع عدمِ الولدِ يرثُ بالتعصيبِ، وإن بقيَ شيءٌ مع إناثِ الولدِ أخذهُ بالتعصيبِ - أيضاً - عملاً بقوله: «فما أبقَت الفرائضُ، فلأولى رجلٍ ذكرٍ».

ولكن اختلفوا إذا اجتمعَ أمٌّ وجدٌّ مع أحدِ الزوجين، فرُوي عن طائفةٍ من الصحابةِ أنَّ للأمِّ ثلثَ الباقي، كما لو كانَ معها الأبُّ كما سبق، رُوي ذلك عن عمرَ، وابنِ مسعودٍ كذا نقله بعضهم، ومنهم من قال: إنما رُوي عن عمرَ، وابنِ مسعودٍ في زوجٍ وأمٍّ وجدٍّ: أنَّ للأمِّ ثلثَ الباقي.

ورُوي عن ابنِ مسعودٍ روايةٌ أخرى: أنَّ النِّصْفَ الفاضلَ بين الجدِّ والأمِّ نصفانِ، وأمَّا في زوجةٍ وأمٍّ وجدٍّ، فرُوي عن ابنِ مسعودٍ روايةٌ شاذةٌ: أنَّ للأمِّ ثلثَ الباقي، والصَّحيحُ عنه، كقولِ الجمهورِ: أنَّ لها الثلثَ كاملاً، وهذا يشبهُ تفريقَ ابنِ سيرينَ في الأمِّ مع الأبِّ أنَّه إن كانَ معهما زوجٌ، للأمِّ ثلثُ الباقي، وإن كانَ معهما زوجةٌ، فللأمِّ الثلثُ.

وجمهورُ العلماءِ على أنَّ الأمَّ لها الثلثُ مع الجدِّ مطلقاً، وهو قولُ عليٍّ



وزيد، وابن عباس، والفرق بين الأم مع الأب ومع الجد أنها مع الأب يشملها اسم واحد، وهما في القرب سواء إلى الميت، فيأخذ الذكر منهما مثل حظ الأنثى مرتين كالأولاد والإخوة، وأما الأم مع الجد، فليس يشملها اسم واحد، والجد أبعد من الأب، فلا يلزم مساواته به في ذلك.

وأما إن اجتمع الجد مع الإخوة، فإن كانوا لأم سقطوا به، لأنهم إنما يرثون من الكلاله، والكلالة: من لا والد له ولا والد، إلا رواية شذت عن ابن عباس.

وأما إن كانوا لأب أو لأبوين، فقد اختلف العلماء في حكم ميراثهم قديماً وحديثاً، فمنهم من أسقط الإخوة بالجد مطلقاً، كما يسقطون بالأب، وهذا قول الصديق، ومعاذ، وابن عباس، وغيرهم، واستدلوا بأن الجد أب في كتاب الله عز وجل، فيدخل في مسمى الأب في الموارث، كما أن ولد الولد ولد، ويدخل في مسمى الولد عند عدم الولد بالاتفاق، وبأن الإخوة إنما يرثون مع الكلاله، فيحجبهم الجد كالإخوة من الأم، وبأن الجد أقوى من الإخوة، لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة، فهو كالأب، وحينئذ، فيدخل في عموم قوله ﷺ: «فما بقي، فلأولى رجل ذكر».

ومنهم من شرك بين الإخوة والجد وهو قول كثير من الصحابة، وأكثر الفقهاء بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث، وكان من السلف من يتوقف في حكمهم ولا يُجيبُ فيهم بشيء، لاشتباه أمرهم وإشكاله، ولولا خشية الإطالة لبسطنا القول في هذه المسألة، ولكن ذلك يؤدي إلى الإطالة جداً.

وأما حكم ميراث الإخوة للأبوين أو للأب، فقد ذكره الله تعالى في آخر سورة النساء في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦].

والكَلَالَةُ: مأخوذةٌ من تكَلَّلَ النسبَ وإحاطته بالميت، وذلك يقتضي انتفاء الانتساب مطلقاً من العمودين الأعلى والأسفل، وتنصيبه تعالى على انتفاء الولد تنبيهاً على انتفاء الوالد بطريق الأولى، لأن انتساب الولد إلى والده أظهر من انتسابه إلى ولده، فكان ذكر عدم الولد تنبيهاً على عدم الوالد بطريق الأولى.

وقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: الكَلَالَةُ: مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ (١)، وتابعه جمهور الصحابة والعلماء بعدهم، وقد روي ذلك مرفوعاً من مراسيل أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، خرجه أبو داود في «المراسيل» (٢)، وخرجه الحاكم من رواية، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وصححه ووصله بذكر أبي هريرة ضعيف (٣).

فقوله: ﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾، يعني إذا لم يكن للميت ولد بالكلية لا ذكر ولا أنثى، فلأخت - حيثئذ - النصف مما ترك فرضاً، ومفهومٌ هذا أنه إذا كان له ولدٌ فليس للأخت النصف فرضاً، ثم إن كان الولد ذكراً، فهو أولى بالمال كله لما سبق تقريره في ميراث الأولاد الذكور إذا انفردوا، فإنهم أقرب العصابات، وهم يسقطون الإخوة فكيف لا يسقطون

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٣٠٤/١٠)، وابن أبي شيبة (٤١٥/١١ - ٤١٦).

(٢) (٣٧١).

(٣) أخرجه: الحاكم (٣٣٦/٤).

الأخوات؟ وأيضاً، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾، وهذا يدخل فيه ما إذا كان هناك ذو فرضٍ كالبنات وغيرهن، فإذا استحقَّ الفاضلُ ذكورَ الإخوةِ مع الأخواتِ، فإذا انفردوا، فكذلك يستحقُّونه وأولى، وإن كان الولدُ أنثى، فليسَ للأختِ هنا النِّصْفُ بالفرضِ، ولكن لها الباقي بالتعصيب عند جمهور العلماء، وقد سبق ذكر ذلك والاختلاف فيه، فلو كان هناك ابنٌ لا يستوعبُ المالَ وأختٌ، مثلُ ابنِ نصفه حُرٌّ عند من يورثه نصف الميراث، وهو مذهب الإمام أحمد وغيره من العلماء، فهل يقال: إن الابنَ هنا يسقط نصف فرض الأختِ، فترث معه الربع فرضاً؟ أم يقال: إنَّه يصيرُ كالبناتِ فتصيرُ الأختُ معه عصبَةً كما تصيرُ مع الأختِ، لكنه يسقط نصف تعصيبها، فتأخذُ معه النِّصْفَ الباقي بالتعصيب؟ هذا محتملٌ، وفي هذه المسألة لأصحابنا وجهان.

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾، يعني أن الأخ يستقلُّ بميراث أخته إذا لم يكن لها ولدٌ ذكراً أو أنثى، فإن كان لها ولدٌ ذكراً، فهو أولى من الأخ بغير إشكال، فإنه أولى رجلٍ ذكراً، وإن كان أنثى، فالباقي بعد فرضها يكونُ للأخ، لأنه أولى رجلٍ ذكراً، ولكن لا يستقلُّ بميراثها حينئذٍ، كما إذا لم يكن لها ولدٌ.

وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ يعني: أن فرضَ الثنتين الثلثان، كما أن فرضَ الواحدةِ النِّصْفُ، فهذا كلُّه في حكم انفردِ الإخوةِ والأخوات.

وأما حكم اجتماعهم، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾، فيدخلُ في ذلك ما إذا كانوا مفردين، وأما إذا كان هناك

ذو فرضٍ من الأولادِ أو غيرِهِم، كأحدِ الزوجينِ أو الأمِّ أو الإخوةِ من الأمِّ، فيكونُ الفاضلُ عن فروضِهِم للإخوةِ والأخواتِ بينهم للذكورِ مثلُ حظِّ الأُنثيينِ.

فقد تبينَ بما ذكرناه أنَّ وجودَ الولدِ إنما يُسقطُ فرضَ الأخواتِ من الأبوينِ أو الأبِّ، ولا يُسقطُ توريثَهُنَّ بالتَّعصيبِ مع أخواتِهِنَّ بالإجماعِ، ولا تعصِبَهُنَّ بانفرادِهِنَّ مع البناتِ عندَ الجمهورِ، فالكلالةُ شرطٌ لثبوتِ فرضِ الأخواتِ، لا لثبوتِ ميراثِهِنَّ، كما أنَّه ليسَ بشرطٍ لميراثِ ذكورِهِم بالإجماعِ، وهذا بخلافِ ولدِ الأمِّ، فإنَّ انتفاءَ الكلالةِ أسقطتِ فروضَهُم، وإذا أسقطتِ فروضَهُم، سقطتِ موارِيثُهُم، لأنَّه لا تعصِبَ لهم بحالٍ لإدلائهِم بأُنثى، والأخواتِ للأبوينِ أو للأبِّ يدلونَ بذكرٍ، فيرثنَ بالتَّعصيبِ مع إخوتِهِنَّ بالاتفاقِ، وبانفرادِهِنَّ مع البناتِ عندَ الجمهورِ.

وإذا كانَ الولدُ مسقطاً لفرضِ ولدِ الأبوينِ، أو الأبِّ دونَ أصلِ توريثِهِم بغيرِ الفرضِ، فقد يقالُ: إنَّ اللهَ تعالى إنَّما خصَّ انتفاءَ الولدِ في قوله: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١] ولم يذكرِ انتفاءَ الولدِ، أو الأبِّ، لأنَّه كانَ يدخلُ فيه الجدُّ، والجدُّ لا يُسقطُ ميراثَ الإخوةِ بالكليةِ، وإنَّما يشتركونَ معه في الميراثِ، تارةً بالفرضِ، وتارةً بغيرِهِ، وهذا على قولٍ من يقولُ: إنَّ الجدَّ لا يُسقطُ الإخوةَ - وهمُ الجمهورُ - ظاهرٌ، وهذا كلُّهُ في انفرادِ ولدِ الأبوينِ أو الأبِّ، فإنَّ اجتمعوا فإنَّ العصباءِ من ولدِ الأبوينِ يُسقطونَ ولدَ الأبِّ كلِّهم بغيرِ خلافٍ حتى في الأختِ من الأبوينِ مع البنتِ عندَ من يجعلُها عصبَةً يُسقطُ بها الأخ من الأبوينِ.

وفي «المسندِ» و«الترمذيِّ» و«ابن ماجه» عن عليٍّ قال: قَضَى رسولُ اللهِ

ﷺ أَن أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَرِثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ، يَرِثُ الرَّجُلُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمَّهُ دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ<sup>(١)</sup>.

وقال عمرو بن شعيب: قضى رسول الله ﷺ أن الأخ للأب والأم أولى بالكلالة بالميراث، ثم الأخ للأب، وهذا - أيضاً - مما يدخل في قوله عليه الصلاة والسلام: «فما بقي فلأولى رجل ذكر».

والتحقيق في ذلك: أن كل ما دلَّ عليه القرآن، ولو بالتنبيه، فليس هو مما أبقتة الفرائض، بل هو من إلحاق الفرائض المذكورة في القرآن بأهلها، كتوريث الأولاد ذكورهم وإناثهم الفاضل عن الفروض، للذكر مثل حظ الأنثيين، وتوريث الإخوة ذكورهم وإناثهم كذلك، ودلَّ ذلك بطريق التنبيه على أن الباقي يأخذه الذكر منهم عند الانفراد بطريق الأولى، ودلَّ - أيضاً - بالتنبيه على أن الأخت تأخذ الباقي مع البنت كما كانت تأخذه مع أخيها، ولا يُقدَّم عليها من هو أبعد منها، كابن الأخ والعم وابنه، فإن أخاها إذا لم يسقطها فكيف يسقطها من هو أبعد منه؟ فهذا كله من باب إلحاق الفرائض بأهلها، ومن باب قسمة المال بين أهل الفرائض على كتاب الله.

وأما من لم يذكر باسمه من العصباء في القرآن، كابن الأخ والعم وابنه، فإنما دخل في عمومات مثل قوله تعالى: ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وقوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣]، فهذا يحتاج في توريثهم إلى هذا الحديث: أعني حديث ابن عباس، فإذا لم يوجد للمال وارث غيرهم، انفردوا به، ويقدم منهم الأقرب

(١) أخرجه: أحمد (١/٧٩ - ١٣١ - ١٤٤)، والترمذي (١٢٠٩٥)، وابن ماجه (٢٧١٥)، والبيزار

فالأقرب، لأنه أولى رجلٍ ذكر، وإن وُجدت فروضٌ لا تستغرقُ المالَ، كأحدِ الزوجينِ أو الأمِّ، أو ولدِ الأمِّ، أو بناتٍ منفرداتٍ، أو أخواتٍ منفرداتٍ، فالباقي كله لأولى ذكرٍ من هؤلاء. ولهذا لو كان هؤلاء إخوةً رجالاً ونساءً، لاختصَّ به رجالهم دون نسائهم، بخلافِ الأولادِ والإخوةِ فإنه يشتركُ في الباقي أو في المالِ كله ذكورهم وإناثهم، بنصِّ القرآنِ، والحديثِ إنما دلَّ على توريثِ العصباتِ الذين يختصُّ ذكورهم دون إناثهم، وهم من عدا الأولادِ والإخوةِ، فهذا حكمُ العصباتِ المذكورينَ في كتابِ الله، وفي حديثِ ابنِ عباسٍ.

وأما ذوو الفروضِ، فقد ذكرنا حكمَ موارِيثهم، ولم يبقَ منهم إلا الزوجانِ والإخوةِ للأمِّ.

فأما الزوجانِ، فيرثانِ بسببِ عقدِ النكاحِ، ولما كان بين الزوجينِ من الألفةِ والمودةِ والتناصرِ والتعاضدِ ما بين الأقاربِ، جعلَ ميراثهما كميراثِ الأقاربِ، وجعلَ للذكرِ منهما مثلاً ما للأُنثى، لامتيازِ الذكرِ على الأُنثى بمزيدِ النفعِ بالإنفاقِ والنصرةِ.

وأما ولدُ الأمِّ، فإنهم ليسوا من قبيلةِ الرَّجُلِ، ولا عشيرتهِ، وإنما هم في المعنى من ذوي رحمِهِ، ففرضَ اللهَ لواحدِهِم السُّدُسَ، ولجماعتِهِم الثلثَ صِلَةً، وسوىَ فيه بين ذكورِهِم وإناثِهِم، حيثُ لم يكنْ لذكورِهِم زيادةٌ على أنثاهم في الحياةِ من المعاضدةِ والمناصرةِ، كما بين أهلِ القبيلةِ والعشيرةِ الواحدةِ، فسوىَ بينهم في الصلَةِ، ولهذا لم تُشرعِ الوصيةُ للأجانبِ بزيادةٍ على الثلثِ، بل كانَ الثلثُ كثيراً في حقِّهم، لأنَّهم أبعدُ من ولدِ الأمِّ، فينبغي أن لا يُزادوا على ما يُوصلُ به ولدُ الأمِّ، بل ينقصونَ منه.

واستدلَّ بعضهم بقوله: «فما بقيَ فلاؤلى رجلٍ ذكرٍ» على أن لا ميراثَ لذوي الأرحام، لأنه لم يجعل حقَّ الميراثِ لمن لم يُذكر في القرآنِ إلا لأقربِ الذكورِ، وهذا الحكمُ يختصُّ بالعصباتِ دونَ ذوي الأرحامِ، فإنَّ من ورثَ ذوي الأرحامِ، ورثَ ذكورهم وإنائهم.

وأجابَ من يرى توريثَ ذوي الأرحامِ بأنَّ هذا الحديثَ دلَّ على توريثِ العصباتِ، لا على نفي توريثِ غيرهم، وتوريثُ ذوي الأرحامِ مأخوذٌ من أدلةٍ أخرى، فيكونُ ذلكَ زيادةً على ما دلَّ عليه حديثُ ابنِ عباسٍ.

وأما قوله: «الأولى رجلٍ ذكرٍ» مع أنَّ الرجلَ لا يكون إلا ذكراً، فالجوابُ الصحيحُ عنه أنه قد يُطلقُ الرجلُ ويرادُ به الشخصُ، كقوله: «من وجدَ ماله عندَ رجلٍ قد أفلس» ولا فرقَ بينَ أن يجده عندَ رجلٍ أو امرأةٍ، فتقيدهُ بالذكرِ ينفي هذا الاحتمالَ، ويُخلصه للذكرِ دونَ الأنثي وهو المقصودُ، وكذلك الابنُ: لما كان قد يُطلقُ، ويرادُ به أعمُّ من الذكرِ، كقوله: ابن السبيلِ، جاء تقييدُ ابنِ اللبَّونِ في نِصْبِ الزكاةِ بالذكرِ.

وللسهيليِّ كلامٌ على هذا الحديثِ فيه تكلفٌ وتعسفٌ شديدٌ ولا طائلَ تحته، وقد ردهً عليه جماعةٌ ممن أدركناهم<sup>(١)</sup>، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قال تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾

وفي حديثِ أبي هريرةَ المرفوع: «إنَّ العبدَ ليعملُ بطاعةِ اللهِ ستينَ سنةً، ثم

(١) راجع: «الفتح» (١٣/١٢).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/٤٧٠ - ٤٨٦).

يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيُضَارُّ فِي الْوَصِيَّةِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ» ، ثم تلا: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ ، إلى قوله: ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: ١٣-١٤] وخرجه الترمذي وغيره بمعناه (١) .

وقال ابن عباس: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم تلا هذه الآية (٢) .  
والإضرار في الوصية تارة يكون بأن يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له فيتضرر بقية الورثة بتخصيصه، ولهذا قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ» (٣) .

وتارة بأن يوصي لأجنبي بزيادة على الثلث، فتنقص حقوق الورثة، ولهذا قال النبي ﷺ: «الثلث والثلث كثير» (٤) .

ومتى وصى لوارث أو لأجنبي بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به إلا بإجازة الورثة، وسواء قصد المضارة أو لم يقصد، وأما إن قصد المضارة بالوصية لأجنبي بالثلث فإنه يأثم بقصده المضارة، وهل ترد وصيته إذا ثبت ذلك بإقراره أم لا؟ حكى ابن عطية رواية عن مالك أنها ترد، وقيل: إنه قياس مذهب أحمد (٥) .

\* \* \*

(١) أخرجه: الترمذي (٢١١٧)، وأبو داود (٢٨٦٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤) .

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨٨/٩)، وابن أبي شيبة (٢٠٤/١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧١/٦) .

(٣) راجع: «التاريخ الكبير» (٣٠٤/٢/٣)، و«الجرح والتعديل» (٢٢٩/١/٣)، و«الفتح» (٣٧٢/٥)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٢٦٤/٦) .

(٤) أخرجه: البخاري (٢٢/١)، (١٠٣/٢)، (٨٧/٥)، (٢٢٥)، ومسلم (٧١/٥) .

(٥) «جامع العلوم والحكم» (٢٢٠/٢ - ٢٢١) .



قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ  
بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ  
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧] وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ  
السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ  
وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كَفَارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿

خرَجَ الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وابنُ حبانُ في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديثِ ابنِ  
عمرَ عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ» وقال  
الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ. دلَّ هذا الحديثُ على قبولِ توبةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لعبده  
ما دامتْ روحه في جسده لم تبلغِ الخلقومَ والتراتقي.

وقد دلَّ القرآنُ على مثلِ ذلكِ أيضًا، قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى  
اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ  
عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧]، وعملُ السُّوءِ إذا أفردَ دَخَلَ فِيهِ جميعُ السَّيِّئَاتِ،  
صغيرها وكبيرها، والمرادُ بالجهالةِ الإقدامُ على عملِ السُّوءِ، وإنْ عَلِمَ صاحبه  
أنه سوءٌ، فإنَّ كُلَّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فهو جاهلٌ، وكُلُّ مَنْ أطاعَهُ فهو عالمٌ،  
وبيانُهُ من وجهين:

أحدهما: أنَّ مَنْ كَانَ عَالِمًا بِاللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ وَجَلَالِهِ، فَإِنَّهُ  
يَهَابُهُ وَيَخْشَاهُ، فَلَا يَقَعُ مِنْهُ مَعَ اسْتِحْضَارِ ذَلِكَ عَصِيَانُهُ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ:  
لَوْ تَفَكَّرَ النَّاسُ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مَا عَصَوْهُ، وَقَالَ آخَرُ: كَفَى بِخَشْيَةِ اللَّهِ  
عُلَمَاءًا، وَكَفَى بِالْإِعْتِرَارِ بِاللَّهِ جَهْلًا.

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٣٢/٢ - ١٥٣)، والترمذي (٣٥٣١)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وابن حبان (٦٢٨).

والثاني: أن من أثار المعصية على الطاعة فإنما حمّله على ذلك جهله وظنه أنها تنفعه عاجلاً باستعجال لذتها، وإن كان عنده إيمان فهو يرجو التخلص من سوء عاقبتها بالتوبة في آخر عمره، وهذا جهل محض، فإنه يتعجل الإثم والخزي، ويفوته عز التقوى وثوابها ولذة الطاعة، وقد يتمكن من التوبة بعد ذلك، وقد يعاجله الموت بغتة، فهو كجائع أكل طعاماً مسموماً لدفع جوعه الحاضر، ورجا أن يتخلص من ضرره بشرب الدرياق بعده، وهذا لا يفعله إلا جاهل، وقد قال تعالى في حق الذين يؤثرون السحر: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢-١٠٣].

والمراد: أنهم آثروا السحر على التقوى والإيمان، لما رجوا فيه من منافع الدنيا المعجلة، مع علمهم أنهم يفوتهم بذلك ثواب الآخرة، وهذا جهل منهم، فإنهم لو علموا لآثروا الإيمان والتقوى على ما عداهما، فكانوا يحرزون أجر الآخرة ويأمنون عقابها، ويتعجلون عز التقوى في الدنيا، وربما وصلوا إلى ما يأملونه في الدنيا أو إلى خير منه وأنفع، فإن أكثر ما يطلب بالسحر قضاء حوائج محرمة أو مكروهة عند الله عز وجل.

والمؤمن المتقي يعوضه الله في الدنيا خيراً مما يطلبه السّاحر ويؤثره، مع تعجيله عز التقوى وشرفها، وثواب الآخرة وعلو درجاتها، فتبين بهذا أن إثارة المعصية على الطاعة إنما يحمل عليه الجهل، فلذلك كان كل من عصى الله جاهلاً، وكل من أطاعه عالمًا، وكفى بخشية الله علماً، وبالاغترار به جاهلاً.

وأما التوبة من قريب فالجمهورُ على أن المرادَ بها التوبةُ قبلَ الموتِ، فالعمرُ كُلُّه قريبٌ، والدنيا كُلُّها قريبٌ، فمن تابَ قبلَ الموتِ فقد تابَ من قريبٍ، ومن ماتَ ولم يتبْ فقد بعدَ كلَّ البعدِ، كما قيل:

يقولون لا تبعد وهم يدفنونني وأين مكانُ البُعدِ إلا مكانيا  
وقال آخرُ:

من قبل أن تلقني وليد سس السنأي إلا نأي دارك  
وكما قيل:

فهم جيرة الأحياء أما مزارهم فدان وأما الملتقى فبَعِيدُ  
فالحيُّ قريبٌ، والميتُ بعيدٌ من الدنيا على قُربه منها، فإنَّ جسمه في  
الأرضِ يبلى وروحَه عندَ اللهِ تُنعمُ أو تُعذَّبُ، ولقاؤه لا يرجى في الدنيا،  
كما قيل:

مقيمٌ إلى أن يبعثَ اللهُ خلقَه لقاؤك لا يرجى وأنتَ قريبٌ  
تزيدُ بلى في كل يومٍ وليلةٍ وتُنسى كما تُبلى وأنتَ حبيبٌ  
وهذان البيتانِ سمعهما داودُ الطائيُّ - رحمه الله - من امرأةٍ في مقبرةٍ تُندبُ  
بهما ميتًا لها، فوقعتا من قلبه موقِعًا، فاستيقظَ بهما ورجعَ زاهدًا في الدنيا،  
راغبًا في الآخرة، فانقطعَ إلى العبادةِ إلى أن ماتَ - رحمه الله.

فمن تابَ قبل أن يغرغرَ، فقد تابَ من قريبٍ، فتقبلُ توبتهُ وروي عن ابنِ  
عباسٍ، في قوله تعالى: ﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: قبل المرضِ  
والموتِ، وهذا إشارةٌ إلى أن أفضلَ أوقاتِ التوبةِ، هو أن يبادرَ الإنسانُ بالتوبةِ  
في صحتهِ قبل نَزولِ المرضِ به حتى يتمكنَ حينئذٍ من العملِ الصالحِ.

ولذلك قرَنَ اللهُ تعالى التوبةَ بالعملِ الصالحِ في مواضعٍ كثيرةٍ من القرآنِ .  
 وأيضاً فالتوبةُ في الصحةِ ورجاءِ الحياةِ تُشبهُ الصدقةَ بالمالِ في الصحةِ ورجاءِ  
 البقاءِ، والتوبةُ في المرضِ عندِ حضورِ أماراتِ الموتِ تشبهُ الصدقةَ بالمالِ عندِ  
 الموتِ، فكأنَّ من لا يتوبُ إلا في مرضه قد استفرغَ صحتهِ وقوتهِ في شهواتِ  
 نفسه وهواه ولذاتِ دنياه، فإذا أيسَ من الدنيا والحياةِ فيها تابَ حينئذٍ وتركَ ما  
 كانَ عليه، فأين توبةُ هذا من توبةِ مَنْ يتوبُ من قريبٍ، وهو صحيحٌ قويٌّ  
 قادرٌ على عملِ المعاصي، فيتركها خوفاً من الله عزَّ وجلَّ، ورجاءً لثوابه،  
 وإيثاراً لطاعتهِ على معصيته؟

دخلَ قومٌ على بشرٍ الحافي، وهو مريضٌ، فقالوا له: على ماذا عزمْتَ؟  
 قال: عزمْتُ أني إذا عُوِفِيتُ تُبْتُ، فقال له رجلٌ منهم: فهلاً تُبَّتَ السَّاعَةُ؟  
 فقال: يا أخي؟ أما علمتَ أنَّ الملوكَ لا تقبلُ الأمانَ ممن في رجليه القيدُ،  
 وفي رقبتهِ الغلُّ؟ إنما يُقبلُ الأمانُ ممن هو راكبٌ الفرسَ والسيفُ مجردٌ بيده،  
 فبكى القومُ جميعاً.

ومعنى هذا أنَّ التائبَ في صحتهِ بمنزلةِ من هو راكبٌ على متنِ جوادهِ  
 وبيدهِ سيفٌ مشهور، فهو يقدرُ على الكرِّ والفرِّ والقتالِ، وعلى الهربِ من  
 الملكِ وعصيانِهِ، فإذا جاء على هذه الحالِ إلى بينِ يدي الملكِ ذليلاً له، طالباً  
 لأمانه، صارَ بذلك من خواصِّ الملكِ وأحبابِهِ، لأنَّه جاءهُ طائعاً مختاراً له،  
 راغباً في قربهِ وخدمتهِ.

وأما من هو في أسرِ الملكِ، وفي رجليه قيدٌ، وفي رقبتهِ غلُّ، فإنه إذا  
 طلبَ الأمانَ من الملكِ فإنَّما طلبه خوفاً على نفسه من الهلاكِ، وقد لا يكونُ  
 محبباً للملكِ ولا مؤثراً لرضاه، فهذا مثلٌ من لا يتوبُ إلا في مرضهِ عند

موتِهِ، والأولُ بمنزلة من يتوبُ في صحته وقوته وشيئته، لكن ملكُ الملوك، أكرمُ الأكرمين، وأرحمُ الراحمين، وكلُّ خلقه أسيرٌ في قبضته، لا يُعجزُهُ منهم أحدٌ، لا يُعجزُهُ هاربٌ، ولا يفوته ذاهبٌ، كما قيل: لا أقدرُ ممن طلبته في يده، ولا أعجزُ ممن هو في يد طالبه، مع هذا فكلُّ من طلب الأمان من عذابه من عباده أمته على أي حال كان، إذا علم منه الصدق في طلبه أنشد بعض العارفين:

الأمانَ الأمانَ وزري ثَقِيلٌ      وذُنوبي إذا عُدَّتْ تُطَوِّلُ  
أوبَقْتَنِي وأوثَقْتَنِي ذُنوبي      فترى لي إلى الخلاصِ سبيلُ

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨]، فسوى بين من تاب عند الموت ومن مات من غير توبة، والمراد بالتوبة عند الموت التوبة عند انكشاف الغطاء، ومعاينة المحتضر أمور الآخرة، ومشاهدة الملائكة، فإن الإيمان والتوبة وسائر الأعمال إنما تنفع بالغيب، فإذا كُشِفَ الغطاءُ وصارَ الغيبُ شهادةً، لم ينفع الإيمان ولا التوبة في تلك الحال.

وروى ابنُ أبي الدنيا بإسناده عن عليٍّ، قال: لا يزالُ العبدُ في مهلٍ من التَّوْبَةِ ما لم يأتِهِ ملكُ الموتِ يقبضُ رُوحَهُ، فإذا نزل ملكُ الموتِ فلا توبة حينئذٍ.

وإسناده عن الثوريِّ، قال: قال ابنُ عمرَ: التوبةُ مبسوطةٌ ما لم ينزل سلطانُ الموتِ.

وعن الحسن، قال: التوبةُ معروضةٌ لابنِ آدمَ ما لم يأخذِ الموتُ بكظْمِهِ.

وعن بكر المزني، قال: لا تزال التوبة للعبد مبسوطة ما لم تأت الرسل، فإذا عاينهم انقطعت المعرفة، وعن أبي مجلز قال: لا يزال العبد في توبة ما لم يعاين الملائكة.

وروى أيضاً في «كتاب الموت» بإسناده عن أبي موسى الأشعري، قال: إذا عاين الميت الملك ذهب المعرفة. وعن مجاهد نحوه.

وعن حصين، قال: بلغني أن ملك الموت إذا غمز وريد الإنسان حينئذ يشخص بصره، ويذهل عن الناس، وخرج ابن ماجه<sup>(١)</sup> حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً، قال: سألت النبي ﷺ: متى تنقطع معرفة العبد من الناس؟ قال: «إذا عاين». وفي إسناده مقال. والموقوف أشبه، وقد قيل: إنه إنما منع من التوبة حينئذ، لأنه إذا انقطعت معرفته وذهل عقله، لم يتصور منه ندم ولا عزم، فإن الندم والعزم إنما يصح مع حضور العقل، وهذا ملازم لمعاينة الملائكة، كما دلت عليه هذه الأخبار.

وقوله ﷺ في حديث ابن عمر: «ما لم يُغرغر»، يعني إذا لم تبلغ رُوحه عند خروجها منه إلى حلقه، فشبهه ترددها في حلق المحتضر بما يتغرغر به الإنسان من الماء وغيره، ويردده في حلقه. وإلى ذلك الإشارة في القرآن بقوله عز وجل: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [الواقعة: ٨٣-٨٥]، وبقوله عز وجل: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾﴾ [القيامة: ٢٦].

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده، عن الحسن، قال: أشد ما يكون الموت على

(١) ابن ماجه (١٤٥٣).

العبد إذا بلغت الروح التراقي، قال: فعند ذلك يضطربُ ويعلو نفسه ثم بكى الحسن - رحمه الله تعالى.

عش ما بدا لك سالماً في ظل شاهقة القصور  
يسعى عليك بما اشتهي ست لدى الرواح وفي البكور  
فإذا النفوس تقعقت في ضيق حشرجة الصدور  
فهناك تعلم موقناً ما كنت إلا في غرور

واعلم؛ أن الإنسان ما دام يؤمل الحياة فإنه لا يقطع أملة من الدنيا، وقد لا تسمح نفسه بالإقلاع عن لذاتها وشهواتها من المعاصي وغيرها، ويرجيه الشيطان التوبة في آخر عمره، فإذا تيقن الموت، وأيس من الحياة، أفاق من سكرته بشهوات الدنيا، فندم حينئذ على تفريطه ندامة يكاد يقتل نفسه، وطلب الرجعة إلى الدنيا ليتوب ويعمل صالحاً، فلا يجاب إلى شيء من ذلك، فيجتمع عليه سكرة الموت مع حسرة الفوت.

وقد حذر الله تعالى عباده من ذلك في كتابه؛ ليستعدوا للموت قبل نزوله، بالتوبة والعمل الصالح، قال الله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ﴾ ﴿٥٤﴾ ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ أن تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله وإن كنت لمن السّٰخريين ﴿ [الزمر: ٥٤-٥٦].

سمع بعض المحتضرين عند احتضاره يلطم على وجهه ويقول: ﴿يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله﴾ [الزمر: ٥٦] وقال آخر عند احتضاره: سخرت بي الدنيا حتى ذهبت أيامي. وقال آخر عند موته: لا تغرنكم الحياة الدنيا كما غرّنتني.

وقال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، وقال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾ [المنافقون: ١٠٠-١١]. قال الله تعالى: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [سبا: ٥٤]، وفَسَّرَه طائفةٌ من السَّلَفِ؛ منهم عمرُ بنُ عبد العزيز رحمه الله: بأنهم طلبوا التوبةَ حين حِيلَ بينهم وبينها.

قال الحسنُ: اتقِ الله يا ابنَ آدمَ، لا يجتمع عليك خصلتانِ، سكرةُ الموتِ، وحسرةُ الفوتِ.

وقال ابنُ السَّمَاكِ: احذر السَّكْرَةَ والحَسْرَةَ أن يفجأك الموتُ وأنت على الغرَّةِ، فلا يصفُ واصفٌ قدرَ ما تلقى ولا قدرَ ما ترى.

قال الفُضَيْلُ: يقول الله عزَّ وجلَّ: ابنَ آدمَ، إذا كنتَ تتقلَّبُ في نِعْمَتِي وأنت تتقلَّبُ في معصيتي، فاحذرنِي لا أصرَعُك بين معاصيِّ.

وفي بعض الإسرائيليات: ابنَ آدمَ، احذر لا يأخذك الله على ذنب فتلقاهُ لا حُجَّةَ لك، مات كثير من المُصْرِبِّينَ على المعاصي على أقبح أحوالهم وهم مباشرون للمعاصي، فكان ذلك خزيًا لهم في الدنيا مع ما صاروا إليه من عذاب الآخرة. وكثيرًا ما يقعُ هذا للمصْرِبِّينَ على الخمرِ المدمنينَ لشربها، كما قال القائلُ:

أُتِمْنُ أَيُّهَا السَّكْرَانُ جَهْلًا      بَأْنُ تَفْجَاكَ فِي السُّكْرِ الْمَنِيةِ  
فَتَضْحَى عِبْرَةً لِلنَّاسِ طُرًّا      وَتَلْقَى اللَّهَ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ



سكر بعض المتقدمين ليلةً، فعاتبته زوجته على ترك الصلاة، فحلف بطلاقها ثلاثاً لا يُصلي ثلاثة أيام، فاشتدَّ عليه فراق زوجته، فاستمرَّ على ترك الصلاة مدة الأيام الثلاثة، فماتَ فيها على حاله وهو مُصرٌّ على الخمر، تاركٌ للصلاة.

كان بعضُ المصرين على الخمر يُكنى أبا عمرو، فنام ليلةً وهو سكران، فرأى في منامه قائلاً يقول له:

جَدَّ بِكَ الْأَمْرُ أَبَا عَمْرٍو وَأَنْتَ مَعْكُوفٌ عَلَى الْخَمْرِ  
تَشْرَبُ صَهْبَاءَ صُرَاحِيَّةً سَالَ بِكَ السَّيْلُ وَلَا تَدْرِي

فاستيقظ منزعجاً وأخبر من عنده بما رأى، ثم غلبه سُكْرُه فنام، فلما كان وقتُ الصُّبح مات فجأةً.

قال يحيى بن معاذ: الدنيا خمرُ الشيطان، من سكرَ منها لم يُفق إلا في عسكر الموتى نادماً مع الخاسرين.

وفي حديثٍ خرَّجه الترمذي مرفوعاً<sup>(١)</sup>: «ما من أحدٍ يموتُ إلا ندم» قالوا: وما ندامته؟ قال: «إن كان مُحسنًا ندمَ أن لا يكون ازداد، وإن كان مسيئًا ندمَ أن لا يكون استعتب».

إذا ندم المحسنُ عند الموتِ فكيفُ يكون حالُ المسيء. غايةُ أمنيَّةِ الموتى في قبورهم حياةٌ ساعةٍ يستدركون فيها ما فاتهم من توبةٍ وعملٍ صالحٍ، وأهلُ الدنيا يفرطون في حياتهم فتذهبُ أعمارهم في الغفلةِ ضياعاً، ومنهم من يقطعُها بالمعاصي.

(١) الترمذي (٢٤٠٣).

قال بعضُ السلفِ: أصبحتم في أمنيّةٍ ناسٍ كثيرٍ، يعني أن الموتى كلهم يتمنون حياة ساعة، ليتوبوا فيها ويجتهدوا في الطاعة، ولا سبيل لهم إلى ذلك، وقد أنشد بعضهم:

لو قيلَ للقومِ ما مناكم طلبوا حياةَ يومٍ ليتوبوا فاعلم  
ويحك يا نفسُ ألا تيقظُ ينفعُ قبلَ أن تزلَّ قديمي  
مضى الزمان في توانٍ وهوى فاستدركي ما قد بقي واغتني

الناسُ في التوبة على أقسام:

فمنهم: من لا يوفقُ لتوبة نصوحٍ، بل يسرَّ له عملُ السيئات من أولِّ عمره إلى آخره حتى يموتَ مُصرّاً عليها، وهذه حالةُ الأشقياء. وأقبحُ من ذلك من يسرَّ له في أولِّ عمره عملُ الطاعات، ثم ختمَ له بعملٍ سيئٍ حتى ماتَ عليه، كما في الحديثِ الصحيح<sup>(١)</sup>: «إنَّ أحدكم ليعملُ بعملِ أهلِ الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ النارِ فيدخلُها».

وفي الحديثِ الذي خرَّجه أهلُ السننِ<sup>(٢)</sup>: «إنَّ العبدَ ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ سبعينَ عاماً، ثم يحضره الموتُ فيجورُ في وصيته فيدخلُ النارَ».

ما أصعبَ الانتقالَ من البصرِ إلى العمى، وأصعبُ منه الضلالةُ بعد الهدى، والمعصيةُ بعد التقى. كم من وجوه خاشعةٍ وقَّعَ على قصصِ أعمالِها: ﴿عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴿٢﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٣-٤]، كم من شارفَ مركبهُ

(١) أخرجه: البخاري (١٥٢/٨)، ومسلم (٤٤/٨).

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢٧٨/٢)، وأبو داود (٢٨٦٧)، والترمذي (٢١١٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤).

ساحِلَ النَّجَاةِ، فَلَمَّا هَمَّ أَنْ يَرْتَقِيَ لِعِبَابِهِ بِمَوْجِ الْهَوَى فغرق. الخلق كلهم تحت هذا الخطر. قلوبُ العبادِ بينَ أصبعينِ من أصابعِ الرحمنِ يُقلِّبها كيف يشاءُ.

قال بعضهم: ما العجبُ ممن هلكَ كيفَ هلكَ، إنَّما العجبُ ممن نجا كيفَ نجا، وأنشد:

يا قلبُ إلامَ تطالُبني بلقا الأحبابِ وقد رحلوا  
أرسلتُك في طلبي لهمُ لتعودَ فضِعتَ وما حصلوا  
سلمٌ واصبِرْ واخضعْ لهمُ كمُ قبلكَ مثلكَ قد قتلوا  
ما أحسنَ ما علقتَ به أمالكَ منهمُ لو فعلوا

وقسم: يفنى عمره في الغفلة والبطالة، ثم يوفق لعملٍ صالحٍ فيموت عليه، وهذه حالة من عملٍ بعملِ أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهل الجنة فيدخلها.

الأعمالُ بالخواتيم، وفي الحديث: «إذا أراد اللهُ بعدَ خيرٍ عسَلَهُ» قالوا: وما عسَلَهُ؟ قال: «يوفقهُ لعملٍ صالحٍ ثم يقبضُهُ عليه»<sup>(١)</sup>.

وهؤلاء منهم من يوقظُ قبلَ موته بمدَّةٍ يتمكَّن فيها من التزوُّدِ بعملٍ صالحٍ، يختم به عمره، ومنهم من يوقظُ عندَ حضورِ الموتِ فيُوقِّفُ لتوبةٍ نصوحٍ يموت عليها.

قالت عائشة رضي الله عنها: إذا أراد الله بعدَ خيرٍ قيِّضَ له ملكاً قبلَ موته بعامٍ

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢٠٠/٤)، وابن حبان (٣٤٢، ٣٤٣)، والبخاري (٢١٥٥ - كشف)، والحاكم (١/٣٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٩٨)، (٤٦٥٦).

فُيَسَّدُهُ وَيُسِرُّهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهُوَ خَيْرُ مَا كَانَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: مَاتَ فُلَانٌ خَيْرَ مَا كَانَ.

وخرَّجه البزارُ عنها مرفوعاً<sup>(١)</sup>، ولفظه: «إذا أراد الله بعبدٍ خيراً بعث إليه ملكاً من عامه الذي يموت فيه فيسدده ويسره، فإذا كان عند موته أتاه ملك الموت فقعد عند رأسه، فقال: أيتها النفس المطمئنة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، فذلك حين يحبُّ لقاء الله ويحبُّ الله لقاءه، وإذا أراد الله بعبدٍ شراً بعث إليه شيطاناً من عامه الذي يموت فيه فأغواه، فإذا كان عند موته أتاه ملك الموت فقعد عند رأسه، فقال: أيتها النفس الخبيثة، اخرجي إلى سخط من الله وغضب، فتتفرق في جسده، فذلك حين يبغض لقاء الله، ويبغض الله لقاءه» وفي الدعاء المأثور: «اللهم، اجعل خيراً عملي خاتمة، وخيراً عمري آخره»<sup>(٢)</sup>.

وفي «المسند»<sup>(٣)</sup> عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: من تاب قبل موته عاماً تيب عليه، ومن تاب قبل موته شهراً تيب عليه، حتى قال: يوماً، حتى قال: ساعة، حتى قال: فوآقا. قال: قال له إنسان: أرايت إن كان مشركاً فأسلم؟ قال: إنما أحدثكم ما سمعتُ من رسول الله ﷺ.

وفيه<sup>(٤)</sup> أيضاً، عن عبد الرحمن البيلماني، قال: اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: سمعتُ رسول الله يقول: «إن الله عز وجل يقبلُ توبة العبد قبل أن يموت بيوم» قال الآخر: أنت سمعت هذا من رسول الله

(١) لم أجده عند البزار.

(٢) أخرجه: ابن السني رقم (١٢٠) عن أنس مرفوعاً بلفظ: «اللهم اجعل خيراً عمري آخره، وخيراً عملي خواتمه، واجعل خيراً أيامي يوم ألقاك».

(٣) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢/٢٠٦).

(٤) السابق (٣/٤٢٥).

ﷺ؟ قال: نعم، قال: وأنا سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقبلُ توبةَ العبدِ قبلَ أن يموتَ بنصفِ يومٍ». فقال الثالثُ: أنتَ سمعتَ هذا من رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: نعم، قال: وأنا سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقبلُ توبةَ العبدِ قبلَ أن يموتَ بضحوَّةٍ» قال الرابعُ: أنتَ سمعتَ هذا من رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: نعم، قال: وأنا سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقبلُ توبةَ العبدِ ما لم يُغرَّغِرْ بنفسه».

وفيه (١) أيضاً: عن أبي سعيد الخدريّ رضِيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الشيطانَ، قال: وعزَّتْكَ يا رب، لا أبرحُ أُغويُّ عبادَكَ ما دامتْ أرواحهم في أجسادهم. فقال الربُّ عزَّ وجلَّ: وعزَّتْني وجلالي، لا أزالُ أغفِرُ لهم ما استغفروني».

ذكر ابن أبي الدنيا بإسناد له: أنَّ رجلاً من ملوكِ البصرةِ كان قد تَسَكَّ، ثمَّ مالَ إلى الدنيا والشيطانِ فبنى داراً وشيَّدها، وأمر بها ففُرِشتْ له ونُجِّدَتْ، واتَّخذَ مأدبةً، وصنعَ طعاماً ودعا الناسَ، فجعلوا يدخلون فيأكلون ويشربون وينظرونَ إلى بنائه ويعجبون منه، ويدعُونَ له ويتفرَّقون، فمكثَ بذلك أياماً حتى فرغَ من أمرِ الناسِ. ثمَّ جلسَ في نفرٍ من خاصَّةِ إخوانه، فقال: قد ترونَ سروري بداري هذه، وقد حدَّثتَ نفسي أن أتخذَ لكلِّ واحدٍ من ولدي مثلها، فأقيموا عندي أياماً أستمتع بحديثكم وأشاوركم فيما أريدُ من هذا البناءِ لولدي، فأقاموا عنده أياماً يلهُون ويلعبون ويشاورهم كيف يبني لولده، وكيف يريد أن يصنع، فبينما هم ذات ليلةٍ في لهوهم إذ سمعوا قائلاً يقولُ من أقاصي الدار:

(١) السابق (٢٩/٣) وهو قطعة من حديث طويل.

يا أيها الباني النَّاسِي مَنِيَّتَه لا تَأْمَنَنَّ فَإِنَّ الْمَوْتَ مَكْتُوبٌ  
 عَلَى الْخَلَائِقِ إِنْ سُرُّوا وَإِنْ فَرِحُوا فَاَلْمَوْتُ حَتْفٌ لِّذِي الْأَمَالِ مَنْصُوبٌ  
 لا تَبْنِينَ دِيَارًا لَسْتَ تَسْكُنُهَا وَرَاجِعِ النَّسْكَ كَيْمَا يَغْفِرَ الْحُبُّ

قال: ففرع من ذلك وفرع أصحابه فزعاً شديداً، وراعهم ما سمعوا من ذلك، فقال لأصحابه: هل سمعتم ما سمعت؟ قالوا: نعم، قال: فهل تجدون ما أجد؟ قالوا: وما تجد؟ قال: أجد والله مسكة على قلبي ما أراها إلا علة الموت، قالوا: كلا، بل البقاء والعافية، قال: فبكي وقال: أنتم أخلائي وإخواني فما لي عندكم؟ قالوا: مُرْنَا بِمَا أَحْبَبْتَ. قال: فأمر بالشراب فأهريق، وبالملاهي فأخرجت، ثم قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَمَنْ حَضَرَ مِنْ عِبَادِكَ أَنِّي تَائِبٌ إِلَيْكَ مِنْ جَمِيعِ ذُنُوبِي، نَادِمٌ عَلَى مَا فَرَطْتُ أَيَّامَ مُهْلَتِي، وَإِيَّاكَ أَسْأَلُ إِنْ أَقْلَنْتَنِي أَنْ تُتِمَّ عَلَيَّ نِعْمَتَكَ بِالْإِنَابَةِ إِلَى طَاعَتِكَ، وَإِنْ أَنْتَ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي تَفْضُلًا مِنْكَ عَلَيَّ، وَاشْتَدَّ بِهِ الْأَمْرُ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: الْمَوْتُ وَاللَّهِ، الْمَوْتُ وَاللَّهِ، حَتَّى خَرَجْتُ نَفْسُهُ فَكَانَ الْفُقَهَاءُ يَرُونَ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى تَوْبَةٍ.

وروى الواحدي في كتاب «قتلى القرآن» بإسناد له، أن رجلاً من أشرف أهل البصرة كان منحدرًا إليها في سفينةٍ ومعه جاريةٌ له، فشرَبَ يوماً، وغمَّته جاريته بعودٍ لها، وكان معهم في السفينة فقيرٌ صالحٌ، فقال له: يا فتى تُحَسِّنُ مِثْلَ هَذَا؟ قال: أَحْسِنُ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، وَكَانَ الْفَقِيرُ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَاسْتَفْتَحَ وَقَرَأَ: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ﴿ [النساء: ٧٧-٧٨] ، فرمى

الرَّجُلُ مَا بِيَدِهِ مِنَ الشَّرَابِ فِي الْمَاءِ، وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ هَذَا أَحْسَنُ مِمَّا سَمِعْتُ، فَهَلْ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ فَتَلَا عَلَيْهِ: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ الآية [الكهف: ٢٩]، فَوَقَعَتْ مِنْ قَلْبِهِ مَوْقِعًا، وَرَمَى بِالشَّرَابِ وَكَسَرَ الْعُودَ، ثُمَّ قَالَ: يَا فَتَى هَلْ هُنَا فَرْجٌ؟ قَالَ: نَعَمْ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ الآية [الزمر: ٥٣]، فَصَاحَ صَيْحَةً عَظِيمَةً، فَظَنَرُوا إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ - رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا بِإِسْنَادٍ لَهُ أَنَّ صَالِحًا الْمُرِّيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ يَوْمًا فِي مَجْلِسِهِ يَقْضِي عَلَى النَّاسِ، فَقَرَأَ عِنْدَهُ قَارِئٌ: ﴿وَأَنذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، فَذَكَرَ صَالِحٌ النَّارَ وَحَالَ الْعِصَاةِ فِيهَا، وَصِفَةَ سِيَاقِهِمْ إِلَيْهَا، وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ وَبَكَى النَّاسُ، فَقَامَ فَتَى كَانَ حَاضِرًا مِنْ مَجْلِسِهِ، وَكَانَ مَسْرُفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ: أَكُلُّ هَذَا فِي الْقِيَامَةِ؟ قَالَ صَالِحٌ: نَعَمْ، وَمَا هُوَ أَكْثَرَ مِنْهُ، لَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُمْ يَصْرُخُونَ فِي النَّارِ حَتَّى تَنْقَطِعَ أَصْوَاتُهُمْ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ إِلَّا كَهَيْئَةِ الْأَتِينِ مِنَ الْمَرِيضِ الْمَدْنَفِ، فَصَاحَ الْفَتَى: يَا لِلَّهِ وَآ غَفْلَتَاهُ عَنْ نَفْسِي أَيَّامَ الْحَيَاةِ، وَآ أَسْفَاهُ عَلَى تَفْرِيطِي فِي طَاعَتِكَ يَا سَيِّدَاهُ وَآ أَسْفَاهُ عَلَى تَضْيِيعِ عَمْرِي فِي دَارِ الدُّنْيَا ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَعَاهَدَ اللَّهَ عَلَى تَوْبَةٍ نَصُوحٍ، وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ وَبَكَى حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهِ، فَحُمِلَ مِنَ الْمَجْلِسِ صَرِيحًا، فَمَكَثَ صَالِحٌ وَأَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ أَيَّامًا، ثُمَّ مَاتَ، فَحَضَرَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَكَانَ صَالِحٌ يَذْكُرُهُ فِي مَجْلِسِهِ كَثِيرًا، وَيَقُولُ: وَبِأَيِّ قَتِيلِ الْقُرْآنِ؟ وَبِأَيِّ قَتِيلِ الْمَوَاعِظِ وَالْأَحْزَانِ؟ فَرَأَاهُ رَجُلٌ فِي مَنَامِهِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: عَمَّتْنِي بَرَكَتُ مَجْلِسِ صَالِحٍ فَدَخَلْتُ فِي

سعة رحمة الله التي ﴿ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

من أَلَمَتْهُ سَيَاطُ الْمَوَاعِظِ فَصَاحَ فَلَاجِنَاحٍ، وَمَنْ زَادَ أَلَمَهُ فَمَاتَ فَدَمُهُ مَبَاحٌ.  
قَضَى اللَّهُ فِي الْقَتْلِ قِصَاصَ دِمَائِهِمْ وَلَكِنْ دِمَاءَ الْعَاشِقِينَ جُبَارٌ

وبقي ها هنا قسم آخر، وهو أشرف الأقسام وأرفعها، وهو من يُفني عمره في  
الطاعة، ثم يُنبه على قرب الأجل، ليجد في التزوّد ويتهيأ للرحيل بعمل  
صالح للقاء، ويكون خاتمة للعمل قال ابن عباس: لما نزلت على النبي ﷺ:  
﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١]، نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ، فَأَخَذَ فِي  
أَشَدِّ مَا كَانَ اجْتِهَادًا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ (١).

قالت أم سلمة: كان النبي ﷺ في آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب  
ولا يجيء إلا قال: «سبحان الله وبحمده» فذكرت ذلك له، فقال: «إني أمرت  
بذلك» وتلا هذه السورة (٢).

وكان من عادته أن يعتكف في كلِّ عامٍ في رمضانَ عشرًا، ويعرض القرآن  
على جبريلَ مرّةً، فاعتكف في ذلك العامَ عشرين يومًا، وعرض القرآن  
مرتين، وكان يقول: «ما أرى ذلك إلا لاقترابِ أجلي» (٣) ثم حجَّ حجةَ الوداع،  
وقال للناس: «خذوا عني مناسككم، فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا» (٤). وطفق  
يودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع، ثم رجع إلى المدينة فخطب قبل  
وصوله إليها، وقال: «أيها الناس إنما أنا بشر، يُوشك أن يأتيني رسولُ ربِّي

(١) أخرجه: الطبري في «التفسير» (٣٣٤/٣٠). (٢) السابق (٣٣٥/٣٠).

(٣) أخرجه: البخاري (٢٤٧/٤)، (٧٩/٨)، ومسلم (١٤٢/٧ - ١٤٣) عن عائشة من حديث طويل  
بلفظ: «ولا أراني إلا قد حضر أجلي».

(٤) أخرجه: مسلم (٧٩/٤)، وأبو داود (١٩٧٠) من حديث جابر بن عبد الله.



فأجيب<sup>(١)</sup> ، ثم أمر بالتمسك بكتاب الله ، ثم توفي بعد وصوله إلى المدينة بيسير صلى الله عليه وسلم.

إذا كان سيّد المحسنين يؤمر أن يختم عمره بالزيادة في الإحسان فكيف يكون حال المسيء . دو بيت :

خُذْ فِي جَدٍ فَقَدْ تَوَلَّى الْعُمُرُ كَمَ ذَا التَّفْرِيطُ قَدْ تَدَانَى الْأَمْرُ  
أَقْبَلِ فَعَسَى يُقْبَلُ مِنْكَ الْعُذْرُ كَمَ تَبْنِي كَمَ تَنْقُضُ كَمَ ذَا الْغَدْرُ  
مرض بعضُ العابدين فوصف له دواءً يشربه، فأُتي في منامه فقيل له :  
أتشرب الدواء والخور العين لك تهيأ؟ فانتبه فرعاً، فصلّى في ثلاثة أيام،  
حتى انحنى صلّبه، ثم مات في اليوم الثالث .

وكان رجلٌ قد اعتزل وتعبّد، فرأى في منامه قائلاً يقول له : يا فلان ربك يدعوك فتجهّز واخرج إلى الحجّ، ولست عائدك، فخرج إلى الحجّ فمات في الطريق .

رأى بعضُ الصالحين في منامه قائلاً ينشده :

تَاهَبُ لِلذِّي لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْمَوْتِ الْمُوكَّلِ بِالْعِبَادِ  
أَرْضَى أَنْ تَكُونَ رَفِيقَ قَوْمٍ لَهُمْ زَادٌ وَأَنْتَ بَغْيِرٌ زَادٍ

خرج ابن ماجه<sup>(٢)</sup> من حديث جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب، فقال في خطبته : «أيها الناس، توبوا إلى ربكم قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغَلُوا» .

(١) أخرجه : مسلم (١٢٢/٧) .

(٢) ابن ماجه (١٠٨١) .

وفي سنده ضعف، فأمر بالمبادرة بالتوبة قبل الموت، وكل ساعة تمرُّ على ابن آدم فإنه يمكن أن تكون ساعة موته، بل كل نفسٍ، كما قيل:

لا تأمن الموت في طرف ولا نفسٍ ولو تمنَّعت بالحُجَّابِ والحرسِ  
قال لقمان لابنه: يا بني، لا تؤخِّر التوبةَ، فإنَّ الموتَ يأتي بغتةً، وقال بعضُ الحكماءِ: لا تكنُ ممن يرجو الآخرةَ بغير عملٍ، ويؤخِّر التوبةَ لطول الأملِ.

إلى الله تب قبل انقضاء من العمر أُخِيَّ ولا تأمن مفاجأة الأمر  
ولا تستصمن عن دعائي فإنما دعوتك إشفاقاً عليك من الوزرِ  
فقد حذرتك الحادثات نزولها ونادتك إلا أن سمعك ذو وقْر  
تنوحُ وتبكي للأحبة إن مضوا ونفسك لا تبكي وأنت على الإثرِ

قال بعضُ السلف: أصبحوا تائبين، وأمسوا تائبين، يشير إلى أن المؤمن لا ينبغي أن يصبح ويُمسي إلا على توبة، فإنه لا يدري متى يفجأه الموت صباحاً أو مساءً، فمن أصبح أو أمسى على غير توبة، فهو على خطرٍ، لأنه يخشى أن يلقي الله غير تائب، فيحشر في زمرة الظالمين، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

تُب من خطاياك وأبكِ خشيةً ما أثبت منها عليك في الكتبِ  
أيةً حالٍ تكون حال فتى صار إلى ربّه ولم يتبِ  
تأخيرُ التوبةِ في حال الشبابِ قبيحٌ، ففي حال المشيبِ أقبحُ وأقبحُ.

نَعَى لك ظلَّ الشبابِ المشيبُ ونادتك باسمِ سواك الخطوبُ

فَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِدَاعِيِ الْفَنَاءِ فَكُلُّ الَّذِي هُوَ آتٍ قَرِيبٌ  
 أَلْسِنَا نَرَى شَهَوَاتِ النَّفْسِ تَقْنَى وَتَبْقَى عَلَيْنَا الذُّنُوبُ  
 يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مَنْ يَتُوبُ فَكَيْفَ يَكُنُ حَالُ مَنْ لَا يَتُوبُ

فإن نزلَ المرضُ بالبعدِ فتأخيرهُ للتوبةِ حينئذٍ أقبحُ من كلِّ قبيحٍ، فإنَّ المرضَ  
 نذيرُ الموتِ، وينبغي لمن عادَ مريضاً أن يذكره التوبةَ والاستغفارَ، فلا أحسنَ  
 من ختامِ العملِ بالتوبةِ والاستغفارِ، فإنَّ كان العملُ سيئاً كان كفارةً له، وإنَّ  
 كان حسناً كان كالطابعِ عليه.

وفي حديثِ «سيد الاستغفار» المخرَجِ في «الصحيح»<sup>(١)</sup> أنَّ من قاله إذا  
 أصبحَ وإذا أمسى، ثم ماتَ من يومِهِ أو ليلتِهِ، كان من أهلِ الجنةِ، وليُكثِرُ  
 في مرضِهِ من ذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ، خصوصاً كلمةَ التوحيدِ، فإنه من كانت  
 آخرَ كلامِهِ دخلَ الجنةَ.

وفي حديثِ أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه: «من قال في  
 مرضِهِ: لا إلهَ إلا اللهُ، اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ،  
 لا إلهَ إلا اللهُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ، فإن ماتَ من مرضِهِ لم تطعمهُ النارُ» خرَّجه  
 النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ للنسائي<sup>(٣)</sup>: «من قالهنَّ في يومٍ أو في ليلةٍ أو في شهرٍ، ثم ماتَ في  
 ذلك اليومِ أو في تلك الليلةِ، أو في ذلك الشهرِ، غُفِرَ له ذنبُهُ» ويروى من حديثِ  
 حذيفةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من ختمَ له بقولِ لا إلهَ إلا اللهُ دخلَ الجنةَ، ومن ختمَ له

(١) أخرجه: البخاري (٨٣/٨)، والترمذي (٣٣٩٣)، والنسائي (٢٧٩/٨).

(٢) أخرجه: النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠)، وابن ماجه (٣٧٩٤)، والترمذي (٣٤٣٠).

(٣) «عمل اليوم والليلة» (٢٩).

بصيام يومٍ أراد به وجهَ اللهَ أدخله الله الجنة، ومن خُتِمَ له بإطعام مسكينٍ أراد به وجهَ اللهَ أدخله الله الجنة».

كان السلف يرون أن من مات عقيبَ عملٍ صالحٍ، كصيامِ رمضانَ، أو عقيبَ حجٍّ أو عمرةٍ، أنه يُرجى له أن يدخل الجنة، وكانوا مع اجتهادهم في الصحة في الأعمالِ الصالحةِ يجددون التوبةَ والاستغفارَ عندَ الموتِ، ويختُمونَ أعمالهم بالاستغفارِ وكلمةِ التوحيدِ.

لما احتضِرَ العلاءُ بن زيادٍ، بكى، فقيلَ له: ما يبكيك؟ قال: كنتُ واللهِ أحبُّ أن أستقبلَ الموتَ بتوبةٍ. قالوا: فافعلْ رحمك الله، فدعا بطهورٍ فتطهَّرَ، ثم دعا بثوبٍ له جديدٍ فلبسه، ثم استقبلَ القبلةَ، فأومأ برأسه مرتينِ أو نحو ذلك، ثم اضطجع ومات.

ولما احتضِرَ عامرُ بن عبد الله بكى، وقال: لمثل هذا المصراعِ فليعملِ العاملونَ، اللهمَّ إنِّي أستغفرك من تقصيري وتفريطي، وأتوبُ إليك من جميعِ ذنوبي، لا إله إلا الله، ثم لم يزل يرددُها حتى مات - رحمه الله.

وقال عمرو بن العاص - رحمه الله - عند موته: اللهمَّ أمرتنا فعصينا، ونهيتنا فركبنا، ولا يسعنا إلا عفوك، لا إله إلا الله، ثم رددَها حتى مات.

وقال عمرُ بنُ عبد العزيز - رحمه الله - عند موته: أجلسوني، فأجلسوه، فقال: أنا الذي أمرتني فقصرتُ، ونهيتني فعصيتُ، ولكن لا إله إلا الله، ثم رَفَعَ رأسه فأحدَّ النظرَ، فقالوا له: إنك تنظرُ نظراً شديداً يا أميرَ المؤمنين، قال: إنِّي أرى حضرةً ما هم بأنس ولا جنّ، ثم قبضَ رحمةَ الله عليه، وسمعوا تالياً يتلو: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا

فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾ [القصص: ٨٣].

يا غافل القلبِ عن ذِكْرِ الْمَيِّاتِ عمَّا قليلٍ ستثوي بين أمواتٍ  
فاذكُرْ مَحَلَّكَ مِنْ قَبْلِ الْحُلُولِ بِهِ وَتُبْ إِلَى اللَّهِ مِنْ لَهْوٍ وَلذَاتِ  
إِنَّ الْحَمَامَ لَهُ وَقْتُ إِلَى أَجَلٍ فاذكُرْ مَصَائِبَ أَيَّامٍ وَسَاعَاتِ  
لا تطمئنَّ إلى الدنيا وزيتها قد حانَ للموتِ يا ذا اللبِّ أن ياتي  
التَّوبَةَ التَّوبَةَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْمَوْتِ النَّوْبَةَ، فيحصلُ المفرطُ على  
الندمِ والخيبةِ.

الإِنَابَةُ الإِنَابَةُ قَبْلَ غَلَقِ بَابِ الإِجَابَةِ، الإِفَاقَةُ الإِفَاقَةُ فَقَدْ قُرِبَ وَقْتُ الْفَاقَةِ،  
مَا أَحْسَنَ قَلْقَ التَّوَابِ! مَا أَحْلَى قَدُومَ الْغِيَابِ! مَا أَجْمَلَ وَقُوفَهُم بِالْبَابِ!  
أَسَأْتُ وَلَمْ أَحْسَنْ وَجِئْتُكَ تَائِبًا وَأَنْتَى لِعَبْدٍ مِنْ مَوَالِيهِ مَهْرَبٌ  
يُؤْمَلُ غُفْرَانًا فَإِنْ خَابَ ظَنُّهُ فَمَا أَحَدٌ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ أَخِيْبٌ  
من نزلَ به الشَّيْبُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْحَامِلِ الَّتِي تَمَّتْ شَهْوَرُ حَمَلِهَا، فَمَا تَنْتَظِرُ إِلا  
الْوِلَادَةَ، كَذَلِكَ صَاحِبُ الشَّيْبِ لَا يَنْتَظِرُ غَيْرَ الْمَوْتِ، فَفَيُصِحُّ مِنْهُ الإِصْرَارُ عَلَى  
الذَّنْبِ.

أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ مِنِّْي الذُّنُوبُ شَغُفَّتْ بِي فَلَيْسَ عَنِّي تَغْيِيبٌ  
مَا يَضُرُّ الذُّنُوبَ لَوْ أَعْتَقْتَنِي رَحْمَةً بِي فَقَدْ عَلَانِي الْمَشِيبُ  
ولكن توبة الشابِّ أحسنُ وأفضلُ، في حديثِ مرفوعٍ خرَّجه ابنُ أبي  
الدنيا: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الشَّابَّ التَّائِبَ»، قال عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ: تقولُ التَّوبَةُ للشَّابِّ:  
أَهْلًا وَمَرْحَبًا، وتقولُ لِلشَّيْخِ: نَقَبْلُكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ.

الشابُ ترك المعصيةَ مع قوَّةِ الدَّاعي إليها، والشيخُ قد ضعفتُ شهوتهُ وقلَّ داعيه فلا يستويان، وفي بعض الآثار، يقول الله عزَّ وجلَّ: أيها الشابُّ، التارك شهوتهُ، المبتذلُ شبابهُ لأجلي، أنتَ عندي كبعضِ ملائكتي.

قال عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه: إنَّ الذين يشتهون المعاصي ولا يعملون بها ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِتَتَّقُوا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣] كم بين حالِ الذي ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣]، وبين شيخِ عَنِين يُدعى لمثل ذلك فيجيبُ.

كان عمرُ يعسُ بالمدينةِ فسمعَ امرأةً غابَ عنها زوجها تقولُ:

تطاولَ هذا الليلُ واسودَّ جانبهُ وأرقني أن لا خليلُ لأعبهُ  
فواللهِ لولا الله لا شيءَ غيرهُ لحرَّك من هذا السريرِ جوانبهُ  
ولكن تقوى الله عن ذَا تصدُّني وحفظاً لبعلي أن تنالَ مراكبهُ  
ولكنني أخشى رقيباً موكلاً بأنفسنا لا يفتُر الدهرَ كاتبه

فقال لها عمرُ: يرحمك الله، ثم بعثَ إلى زوجها فأمره أن يقدمَ عليها، وأمرَ أن لا يغيبَ أحدٌ عن امرأته أكثرَ من أربعة أشهرٍ وعشراً.

الشيخُ قد تركته الذنوبُ فلا حمدَ له على تركها، كما قيل:

تاركك الذنبُ فتاركتهُ بالفعلِ والشهوةُ في القلبِ  
فالحمدُ للذنبِ على تركه لا لك في تركك للذنبِ

أما تستحي منا لما أعرضتُ لذاتُ الدنيا عنك فلم يبقَ لك فيها رغبةٌ، وصرتَ من سقطِ المتاعِ لا حاجةَ لأحدٍ فيك، جئتُ إلى بابنا فقلتُ: أنا

تائبٌ، ومع هذا فكلُّ من أوى إلينا آويناه، وكلُّ من استجار بنا أجرناه، ومن تاب إلينا أحببناه، أبشر، فربّما يكون الشَّيبُ شافعاً لصاحبه من العقوباتِ .  
 مات شيخ كان مفرطاً، فرؤي في المنام، ف قيل له: ما فعلَ اللهُ بك، قال:  
 قال لي: لولا أنك شيخ لعذبتك.

وقفَ شيخٌ بعرفةَ والنَّاسُ يَضِجُونَ بالدُّعاء، وهو ساكتٌ، ثم قبض على  
 لحيته، وقال: يا ربِّ، شيخ يا ربِّ، شيخ يرجو رحمتك.

لَمَّا أَتَوْنَا وَالشَّيْبُ شَافِعُهُمْ      وَقَدْ تَوَالَى عَلَيْهِمُ الْخَجَلُ  
 قُلْنَا لِسُودِ الصَّحَافِ انْقَلَبِي      بِيضًا فَإِنَّ الشُّيُوخَ قَدْ قُبِلُوا  
 كان بعضُ الصالحينَ يقولُ:

إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا شَابَتْ عِبِيدُهُمْ      فِي رِقَّتِهِمْ عَتَقُوهُمْ عِتْقَ أَبْرَارِ  
 وَأَنْتَ يَا خَالِقِي أَوْلَى بِذَا كَرَمًا      قَدْ شَبْتُ فِي الرِّقِّ فَأَعْتَقْنِي مِنَ النَّارِ

أيها العاصي، ما يقطع من صلاحك الطَّمَعُ، ما نصبنا اليومَ شركَ المواظِ  
 إلا لتقعُ، إذا خرجتَ من المجلسِ وأنتَ عازِمٌ على التوبةِ، قالتَ لك ملائكةُ  
 الرحمةِ: مرحباً وأهلاً، فإن قال لك رفقاًؤك في المعصيةِ: هلمَّ إلينا، فقلْ  
 لهم: كلاً، ذاك خمرُ الهوى الذي عهدتموه قد استحالَ خلاً: يا مَنْ سَوَّدَ  
 كتابهُ بالسيئاتِ قد آنَ لك بالتَّوبةِ أن تمحو. يا سكرانَ القلبِ بالشهواتِ أما آنَ  
 لفؤادك أن يصحو.

يَا نِدَامَايَ صَحَا الْقَلْبُ صَحَا      فَاطْرُدُوا عَنِّي الصَّبَا وَالْمَرْحَا  
 زَجَرَ الْوَعْظُ فُؤَادِي فَارْعَوَى      وَأَفَاقَ الْقَلْبِ مَنِّي وَصَحَا  
 هَزَمَ الْعَزْمُ جُنُودًا لِلْهَوَى      فَاسِدِي لَا تَعْجَبُوا إِنْ صَلَحَا

بادِرُوا التَّوْبَةَ مِنْ قَبْلِ الرَّدَى فَمُنَادِيهِ يُنَادِينَا الْوَحَا<sup>(١)</sup>

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾

[قال البخاري]: ويذكر: أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيّم، وتلا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف<sup>(٢)</sup>.

حديث عمرو بن العاصٍ خرّجه أبو داود<sup>(٣)</sup> من رواية يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عمرو بن العاص، قال: احتلمتُ في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقتُ إن اغتسلتُ أن أهلك، فتيّممتُ ثم صليتُ بأصحابي الصُّبح، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «يا عمرو، صليتَ بأصحابك وأنتُ جُنُب!» فأخبرته بالذي منَعني من الاغتسال، وقلتُ: إني سمعتُ الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فضحك رسولُ الله ﷺ، ولم يقل شيئاً.

وخرّجه - أيضاً<sup>(٤)</sup> - من طريق عمرو بن الحارث وغيره، عن يزيد بن أبي

(١) «لطائف المعارف» (٥٦٩ - ٥٩٠).

(٢) البخاري (٩٥/١).

(٣) «السنن» (٣٣٤).

(٤) «السنن» (٣٣٥).



حبيب، عن عمران، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو ابن العاص، أن عمرو بن العاص كان على سرية - فذكر الحديث بنحوه، وقال فيه: فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم - وذكر باقيه بنحوه، ولم يذكر التيمم.

وفي هذه الرواية زيادة: «أبي قيس» في إسناده، وظهرها الإرسال. وخرجه الإمام أحمد والحاكم<sup>(١)</sup>، وقال: على شرط الشيخين، وليس كما قال، وقال أحمد: ليس إسناده بمتصل.

وروى أبو إسحاق الفزاري في «كتاب السير» عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: بعث النبي ﷺ بعثاً وأمر عليهم عمرو بن العاص، فلما أقبلوا سألهم عنه، فأثنوا خيراً، إلا أنه صلى بنا جنباً، فسأله، فقال: أصابتنى جنابة فخشيت على نفسي من البرد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فتبسم النبي ﷺ. وهذا مرسل.

وقد ذكره أبو داود في «سننه»<sup>(٢)</sup> تعليقا مختصراً، وذكر فيه: أنه تيمم. وأكثر العلماء: على أن من خاف من استعمال الماء لشدة البرد فإنه ييمم ويصلي، جنباً كان أو محدثاً. واختلفوا: هل يعيد أم لا؟ فمنهم من قال: لا إعادة عليه، وهو قول الثوري، والأوزاعي، وأبي

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢٠٣/٤)، والحاكم (١٧٧/١).

(٢) (٢٣٩/١).

حنيفة، ومالك، والحسن بن صالح، وأحمد في رواية.  
ومنهم من قال: عليه الإعادة بكل حال سواء كان مسافراً أو حاضراً، وهو قول الشافعي، ورواية عن أحمد.

ومنهم من قال: إن كان مسافراً لم يُعِد، وإن كان حاضراً أعاد، وهو قول آخر للشافعي، ورواية عن أحمد، وقول أبي يوسف ومحمد.  
وحكى ابن عبد البر عن أبي يوسف وزُفر: أنه لا يجوز للمريض في الحضر التيمم بحال.

وذكر أبو بكر الخلال من أصحابنا: أنه لا يجوز التيمم في الحضر لشدة البرد، وهو مخالف لنص أحمد وسائر أصحابه.

وحكى ابن المنذر وغيره عن الحسن وعطاء: أنه إذا وجد الماء اغتسل به وإن مات، لأنه واجد للماء، وإنما أمر بالتيمم من لم يجد الماء.

ونقل أبو إسحاق الفزاري في كتاب «السير» عن سفيان نحو ذلك، وأنه لا يتيمم لمجرد خوف البرد، وإنما يتيمم لمرضٍ مخوف، أو لعدم الماء.

وينبغي أن يُحمل كلام هؤلاء على ما إذا لم يخش الموت، بل أمكنه استعمال الماء المُسخن وإن حصل له به بعض ضرر، وقد روي هذا المعنى صريحاً عن الحسن - أيضاً - وكذلك نقل أصحاب سفيان مذهبه في تصانيفهم، وحكوا أن سفيان ذكر أن الناس أجمعوا على ذلك.

وقد سبق الكلام في تفسير الآية، وأن الله تعالى أذن في التيمم للمريض وللمسافر ولمن لم يجد الماء من أهل الأحداث مطلقاً، فمن لم يجد الماء

فالرخصة له محققة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وفرق الله بين الظلم والعدوان، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩﴾ ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً ﴿ [النساء: ٢٩-٣٠].

وقد يُفرَّق بين الظلم والعدوان، بأنَّ الظلم: ما كان بغير حقِّ بالكلية، كأخذ مالٍ بغير استحقاقٍ لشيءٍ منه، وقتل نفسٍ لا يحلُّ قتلها، وأما العدوانُ: فهو مُجاوزةُ الحدودِ وتعدِّيها فيما أصله مباحٌ، مثل أن يكون له على أحدٍ حقٌّ من مالٍ أو دمٍ أو عرضٍ، فيستوفي أكثرَ منه، فهذا هو العدوانُ، وهو تجاوزُ ما يجوزُ أخذه، فيأخذُ ما له أخذه وما ليس له أخذه، وهو من أنواع الرِّبَا المحرَّمة.

وقد ورد «السِّبْتَانِ بِالسَّبَةِ رِبَاً».

والظلمُ المُطلقُ: أخذُ ما ليس له أخذه ولا شيءٍ منه من مالٍ أو دمٍ أو عرضٍ.

كلاهما في الحقيقةِ ظلمٌ، وقد حرمَّ الله الظلمَ، وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ: «يقولُ اللهُ: يا عبادي، إنِّي حرَّمتُ الظلمَ على نفسي وجعلتهُ بينكم محرَّماً فلا تظالموا» (٢).

(١) «فتح الباري» (٢/٧٨ - ٨٠).

(٢) أخرجه: مسلم (١٦/٨ - ١٧)، وأحمد في «المسند» (٥/١٦٠).

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عنه ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة».

وفيها<sup>(٢)</sup> عنه ﷺ، قال: «إنَّ الله يُملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته» ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

وفي «البخاري»<sup>(٣)</sup> عنه ﷺ، قال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرح عليه».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٤)</sup> عنه ﷺ قال: «أتدرون من المفلس؟» قالوا: المفلس من لا درهم له ولا متاع. قال: «إنَّ المفلس من أمّتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وقيام، وقد شتم هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيقضي<sup>(٥)</sup> هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإذا فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من سيئاتهم فطرح عليه، ثم طرح في النار».

وفي الحديث<sup>(٦)</sup>: «لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجماء من الشاة القرناء».

وفي حديث عبد الله بن أنيس: «وليسألنَّ الحجرُ لم نكب الحجر، وليسألنَّ العودَ لم خدش صاحبه».

(١) البخاري (٣/١٦٩)، ومسلم (٨/١٨).

(٢) البخاري (٦/٩٣)، ومسلم (٨/١٩).

(٣) البخاري (٣/١٧٠).

(٤) مسلم (٨/١٨) عن أبي هريرة.

(٥) لفظ مسلم: «فيعطى».

(٦) مسلم (٨/١٨ - ١٩) عن أبي هريرة.

شعر:

فخف القضاء غداً إذا وافيت ما كسبت يداك اليوم بالقسطاس  
 أعضاؤهم فيه الشهود وسجنهم نارٌ وحاكمهم شديد الباس  
 في موقف ما فيه إلا شاخصٌ أو مهطعٌ أو مقنعٌ للراس  
 إن تطلّ اليومَ الحقوقَ مع الغنى فغداً تؤذيها مع الإفلاس  
 والظلمُ المحرّمُ: تارةً يكون في النفوس، وأشدُّه في الدماءِ وتارةً في  
 الأموال، وتارةً في الأعراضِ، ولهذا قال ﷺ في خطبته في حجة الوداع:  
 «إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمةِ هذا في شهركم هذا في  
 بلدكم هذا»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: ثم قال: «ألا اسمعوا مني تعيشوا، ألا لا تظالموا ألا لا  
 تظالموا، فإنه لا يحلُّ مالُ امرئٍ مسلمٍ إلا عن طيبِ نفسٍ منه».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عنه ﷺ، قال: «كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ دمهٌ و  
 مالهٌ وعرضه».

فظلمُ العبادِ شرٌّ مكتسبٌ، لأنَّ الحقَّ فيه لآدمي مطبوع على الشحِّ، فلا  
 يترك من حقه شيئاً لا سيِّما مع شدة حاجته يوم القيامة، فإنَّ الأمَّ تفرحُ يومئذٍ  
 إذا كان لها حقٌّ على ولدها لتأخذه منه.

ومع هذا: فالغالبُ أنَّ الظالمَ تُعجَّل له العقوبةُ في الدنيا وإن أمهل، كما  
 قال ﷺ: «إنَّ اللهَ يُملي للظالمِ حتَّى إذا أخذه لم يفلته» ثم تلا: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذَ  
 رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْأَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾<sup>(٣)</sup> [هود: ١٠٢].<sup>(٤)</sup>

(١) البخاري (٢٦/١)، ومسلم (١٠٧/٥ - ١٠٨) عن أبي بكر.

(٢) مسلم (١٠/٨ - ١١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رسالة: «شرح حديث: لبيك اللهم لبيك» (١٠٢ - ١٠٨).

وذهب قومٌ من أهل الحديث وغيرهم إلى أن هذه الأعمال تكفر الكبائر، ومنهم ابن حزم الظاهري، وإياه عنى ابن عبد البر في كتاب «التمهيد» بالرد عليه، وقال: قد كنت أرغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب، لولا قول ذلك القائل، وخشيت أن يغتر به جاهلٌ، فينهمك في الموبقات، اتكلاً على أنها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة، والله نسأله العصمة والتوفيق.

قلت: وقد وقع مثل هذا في كلام طائفة من أهل الحديث في الوضوء ونحوه، ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر، قال: يرجى لمن قامها أن يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها، فإن كان مرادهم أن من أتى بفرائض الإسلام وهو مصرٌّ على الكبائر تُغفر له الكبائر قطعاً، فهذا باطل قطعاً، يُعلم بالضرورة من الدين بطلانه، وقد سبق قول النبي ﷺ: «من أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر»<sup>(١)</sup> يعني: بعمله في الجاهلية والإسلام، وهذا أظهر من أن يحتاج إلى بيان، وإن أراد هذا القائل أن من ترك الإصرار على الكبائر، وحافظ على الفرائض من غير توبة ولا ندم على ما سلف منه، كفرت ذنوبه كلها بذلك، واستدل بظاهر قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

وقال: السيئات تشمل الكبائر والصغائر، وكما أن الصغائر تكفر باجتناب الكبائر من غير قصد ولا نية، فكذلك الكبائر، وقد يستدل لذلك بأن الله وعد المؤمنين والمتقين بالمغفرة وبتكفير السيئات، وهذا مذكور في غير موضع من القرآن، وقد صار هذا من المتقين، فإنه فعل الفرائض، واجتنب الكبائر،

(١) أخرجه: البخاري (١٧/٩)، ومسلم (٧٧/١) عن عبد الله بن مسعود.

واجتناب الكبائر لا يحتاج إلى نية وقصد، فهذا القول يمكن أن يقال في الجملة.

والصحيح قول الجمهور: إن الكبائر لا تُكفّر بدون التوبة، لأن التوبة فرض على العباد، وقد قال عز وجل: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وقد فسرت الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود التوبة بالندم، ومنهم من فسرها بالعزم على أن لا يعود، وقد روي ذلك مرفوعاً من وجه فيه ضعف، لكن لا يعلم مخالف من الصحابة في هذا، وكذلك التابعون ومن بعدهم، كعمر بن عبد العزيز، والحسن، وغيرهما.

وأما النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب، وتكفير السيئات للمتقين، كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾ [التغابن: ٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥]، فإنه لم يبين في هذه الآيات خصال التقوى، ولا العمل الصالح، ومن جملة ذلك: التوبة النصوح، فمن لم يتب، فهو ظالم، غير متق<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾

وقد بين في سورة آل عمران خصال التقوى التي يغفر لأهلها ويدخلهم

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٤٤٤ - ٤٤٦).

الجنة، فذكرَ منها الاستغفارَ، وعدمَ الإصرارِ، فلم يضمنْ تكفيرَ السيئاتِ ومغفرةَ الذنوبِ إلا لمن كان على هذه الصفةِ، واللَّهُ أعلمُ.

الصغائرُ هل تجبُ التَّوبَةُ منها كالكبائرِ أم لا؟ لأنها تقعُ مكفرةً باجتنابِ الكبائرِ، لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، هذا ممَّا اختلفَ الناسُ فيه.

فمنهم من أوجبَ التَّوبَةَ مِنْهَا، وهو قولُ أصحابنا وغيرهم من الفقهاءِ والمتكلمين وغيرهم.

وقد أمر الله بالتَّوبَةَ عَقِيبَ ذِكْرِ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [٣٠] وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿الآيةُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣٠-٣١].

وَأَمَرَ بِالتَّوبَةِ مِنَ الصَّغَائِرِ بِخُصُوصِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَمْ يُوجِبِ التَّوبَةَ مِنْهَا، وَحَكِي عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مَنْ قَالَ: يَجِبُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ، إِمَّا التَّوبَةُ مِنْهَا، أَوْ الْإِتْيَانُ بِبَعْضِ الْمَكْفُرَاتِ لِلذَّنُوبِ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَحَكَى ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» فِي تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ بِأَمْثَالِ الْفِرَائِضِ وَاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ قَوْلَيْنِ:



أحدهما - وحكاه عن جماعة من الفقهاء وأهل الحديث - : أنه يُقطع بتكفيرها بذلك قطعاً، لظاهر الآية والحديث.

والثاني - وحكاه عن الأصوليين - : أنه لا يُقطع بذلك، بل يُحمل على غلبة الظن وقوة الرجاء، وهو في مشيئة الله عز وجل، إذ لو قطع بتكفيرها، لكانت الصغائر في حكم المباح الذي لا تبعه فيه، وذلك نقض لُعرى الشريعة.

قلتُ: قد يقال: لا يُقطع بتكفيرها لأنَّ أحاديثَ التكفيرِ المطلقةِ بالأعمالِ جاءتْ مقيّدةً بتحسينِ العملِ، كما وردَ ذلك في الوضوءِ والصلاةِ، وحيثُ فلا يتحقّقُ وجودُ حسنِ العملِ الذي يوجبُ التّكفيرَ، وعلى هذا الاختلافِ الذي ذكره ابنُ عطيةٍ ينبنى الاختلافُ في وجوبِ التوبةِ من الصغائرِ.

وقد خرّجَ ابنُ جريرٍ من روايةِ الحسنِ أن قوماً أتوا عمرَ، فقالوا: نرى أشياءَ من كتابِ الله لا يُعملُ بها، فقال لرجلٍ منهم: أقرأتَ القرآنَ كُلَّهُ؟ قال: نعم، قال: فهل أحصيتهُ في نفسك؟ قال: اللهم لا، قال: فهل أحصيتهُ في بصرِك؟ فهل أحصيتهُ في لفظك؟ هل أحصيتهُ في أُنْرك؟ ثم تتبعهم حتى أتى على آخرِهِم، ثم قال: ثكَلتِ عمرَ أمُّه أتكلفونه أن يُقيمَ على الناسِ كتابَ الله؟ قد علم ربُّنا أنه سيكون لنا سيئات، قال وتلا: ﴿إِنْ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (١) [النساء: ٣١].

وبإسناده عن أنس بن مالك أنه قال: لم أرَ مثلَ الذي بلغنا عن ربِّنا تعالى، ثم لم نخرُجْ له عن كلِّ أهلٍ ومالٍ، ثم سكت، ثم قال: والله لقد

(١) أخرجه: الطبري في «التفسير» (٤٤/٥).

كَلَّفْنَا رَبَّنَا أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ، لَقَدْ تَجَاوَزَ لَنَا عَمَّا دُونَ الْكِبَائِرِ، فَمَا لَنَا وَلِهَا؟ ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (١) [النساء: ٣١] وخرجه البزار في «مسنده» مرفوعاً، والموقوف، أصح (٢).

وقد وصف الله المحسنين باجتنايب الكبائر، قال الله تعالى: ﴿وَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣١) الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ﴿﴾ [النجم: ٣١-٣٢].

وفي تفسير اللّم قولانٍ للسلف:

أحدهما: أنه مقدماتُ الفواحش كاللمس والقبلة (٣)، وعن ابن عباس: هو ما دون الحدّين: وعيد الآخرة بالنار وحد الدنيا (٤).

والثاني: أنه الإلمام بشيءٍ من الفواحش والكبائر مرةً واحدةً، ثم يتوب منه، وروي عن ابن عباس وأبي هريرة (٥).

وروي عنه مرفوعاً بالشكّ في رفعه، قال: «اللمة من الزنى ثم يتوب فلا يعود، واللمة من شرب الخمر ثم يتوب فلا يعود، واللمة من السرقة ثم يتوب فلا يعود» (٦).

ومن فسّر الآية بهذا قال: لا بدّ أن يتوب منه، بخلاف من فسّره بالمقدمات، فإنه لم يشترط توبةً.

(١) السابق (٥/٤٤ - ٤٥).

(٢) أخرجه: البزار (٠/٢٢٠ - كشف)؛ لكنه عنده - أيضاً - موقوف.

(٣) أخرجه: الطبري في «التفسير» (٢٧ - ٦٥ - ٦٦).

(٤) السابق (٢٧/٦٨).

(٥) السابق (٢٧/٦٦ - ٦٧).

(٦) السابق (٢٧/٦٦).

والظاهر: أن القولين صحيحان، وأن كلاهما مرادٌ من الآية، وحيثئذٍ فالمحسن: هو من لا يأتي بكبيرةٍ إلا نادراً ثم يتوبُ منها، ومن إذا أتى بصغيرةٍ كانت مغمورةً في حسناته المكفرة لها، ولا بدُّ أن لا يكون مُصرّاً عليها، كما قال تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وروي عن ابن عباسٍ أنه قال: لا صغيرة مع إصرارٍ، ولا كبيرة مع استغفار، وروي مرفوعاً من وجوهٍ ضعيفةٍ.

وإذا صارت الصغائرُ كبائرَ بالمداومةِ عليها، فلا بدُّ للمحسنين من اجتناب المداومةِ على الصغائر حتى يكونوا مجتنبين لكبائرِ الإثم والفواحش.

وقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۗ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ۗ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۗ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ۗ وَجِزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٣٦-٤٠].

فهذه الآياتُ تضمَّنتُ وصفَ المؤمنين بقيامهم بما أوجبَ اللهُ عليهم من الإيمانِ والتوكُّلِ، وإقامِ الصلاةِ، والإنفاقِ مما رزقهم اللهُ والاستجابةُ لله في جميع طاعاته، ومع هذا، فهم مجتنبون كبائرَ الإثم والفواحش، فهذا هو تحقيقُ التقوى، ووصفهم في معاملتهم للخلقِ بالمغفرةِ عندَ الغضب، وندبهم إلى العفوِ والإصلاح. وأمَّا قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩] فليس منافياً للعفو، فإن الانتصارَ يكونُ بإظهارِ القدرةِ على الانتقام، ثم يقعُ العفوُ بعد ذلك، فيكونُ أتمَّ وأكمل، قال النخعيُّ في هذه

الآية: كانوا يكرهون أن يُستذلوا فإذا قَدَرُوا عَفْوًا. وقال مجاهدٌ: كانوا يكرهون للمؤمن أن يذل نفسه، فيجترئ عليه الفساق، فالمؤمن إذا بُغِيَ عليه يُظهر القدرة على الانتقام، ثم يعفو بعد ذلك، وقد جرى مثل هذا لكثير من السلف، منهم قتادة وغيره.

فهذه الآيات تتضمن جميع ما ذكره النبي ﷺ في وصيته لمعاذ، فإنها تضمنت أصول خصال التقوى بفعل الواجبات، والانتها عن كبائر المحرمات ومعاملة الخلق بالإحسان والعفو، ولازم هذا أنه إن وقع منهم شيء من الإثم من غير الكبائر والفواحش، يكون مغموراً بخصال التقوى المقتضية لتكفيرها ومحوها.

وأما الآيات التي في سورة «آل عمران»، فوصف فيها المتقين بالإحسان إلى الخلق، وبالاستغفار من الفواحش وظلم النفس، وعدم الإصرار على ذلك، وهذا هو الأكمل، وهو إحداث التوبة، والاستغفار عقيب كل ذنب من الذنوب صغيراً كان أو كبيراً، كما روي أن النبي ﷺ وصى بذلك معاذاً، وقد ذكرناه فيما سبق.

وإنما بسطنا القول في هذا، لأن حاجة الخلق إليه شديدة، وكلُّ أحدٍ يحتاج إلى معرفة هذا، ثم إلى العمل بمقتضاه، واللَّهُ الموفقُ والمعِينُ<sup>(١)</sup>.



قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ  
لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ  
وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]،  
فقد فُسِّرَ ذلك بالحسد، وهو تمنِّي الرجلِ نفسَ ما أُعطي أخوه من أهلٍ ومالٍ،  
وأن ينتقل ذلك إليه، وفُسِّرَ بتمنِّي ما هو ممتنعٌ شرعاً أو قدراً، كتمنِّي النساءِ  
أن يكنَّ رجالاً أو يكون لهنَّ مثلُ ما للرجال من الفضائل الدينية، كالجهادِ،  
والدنيوية كال ميراثٍ والعقلِ والشهادة، ونحو ذلك. وقيل: إن الآيةَ تشملُ ذلك  
كله (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ  
إِحْسَانًا بِيَدِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ  
وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا﴾

وأما إكرامُ الجارِ والإحسانُ إليه، فمأمورٌ به، وقد قال اللهُ عزَّ وجلَّ:  
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِيَدِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ  
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]، فجمع اللهُ تعالى في هذه  
الآيةِ بينَ ذكرِ حقِّه على العبدِ وحقوقِ العبادِ على العبدِ - أيضاً - وجعلَ العبادَ

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣١٠).

الذين أمرَ بالإحسانِ إليهم خمسة أنواع:

أحدها: من بينه وبين الإنسانِ قرابةٌ، وخصَّ منهمُ الوالدينَ بالذكرِ، لامتيازِهِمَا عن سائرِ الأقاربِ بما لا يشركونهما فيه، فإنهما كانا السببَ في وجودِ الولدِ ولهما حقُّ التربيةِ والتأديبِ وغيرِ ذلك.

الثاني: من هو ضعيفٌ محتاجٌ إلى الإحسانِ وهو نوعان: من هو محتاجٌ لضعفِ بدنه، وهو اليتيمُ، ومن هو محتاجٌ لقلَّةِ ماله، وهو المسكينُ.

والثالثُ: من له حقُّ القُربِ والمخالطةِ، وجعلهمُ ثلاثة أنواعٍ: جارٌ ذو قُربى، وجارٌ جنبٌ، وصاحبٌ بالجنبِ.

وقد اختلفَ المفسرونَ في تأويلِ ذلك، فمنهم من قال: الجارُ ذو القُربى: الجارُ الذي له قرابةٌ، والجارُ الجنبُ: الأجنبيُّ، ومنهم من أدخلَ المرأةَ في الجارِ ذي القُربى، ومنهم من أدخلها في الجارِ الجنبِ، ومنهم من أدخلَ الرقيقَ في السَّفَرِ في الجارِ الجنبِ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يقولُ في دعائه: «أعوذُ بك من جارِ السوءِ في دارِ الإقامة، فإنَّ جارَ الباديةِ يتحوَّلُ»<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قال: الجارُ ذو القُربى: الجارُ المسلمُ، والجارُ الجنبُ: الكافرُ، وفي «مسندِ البزارِ»<sup>(٢)</sup> من حديثِ جابرٍ مرفوعاً: «الجيرانُ ثلاثةٌ: جارٌ له حقٌّ واحدٌ، وهو أدنى الجيرانِ حقاً، وجارٌ له حقَّانِ، وجارٌ له ثلاثةُ حقوقٍ، وهو أفضلُ الجيرانِ حقاً، فأما الذي له حقٌّ واحدٌ، فجارٌ مشركٌ، لا رَحِمَ له، له حقُّ الجوارِ، وأما الذي له حقَّانِ، فجارٌ مسلمٌ، له حقُّ الإسلامِ، وحقُّ الجوارِ، وأما الذي له ثلاثةُ حقوقٍ، فجارٌ مسلمٌ ذو

(١) أخرجه: النسائي (٢٧٤/٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) عزاه إليه الهيثمي في «المجمع» (١٨٤/٨) وقال: رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثي وهو وضاع.

رحم، له حق الإسلام، وحق الجوار، وحق الرحم».

وقد روي هذا الحديث من وجوهٍ آخرَ متصلةٍ ومرسلةٍ، ولا تخلو كلها من مقال.

وقيل: الجارُ ذو القُربى: هو القريبُ الجوارِ الملاصقُ، والجارُ الجنبُ: البعيدُ الجوارِ.

وفي «صحيح البخاري»: عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»<sup>(١)</sup>.

وقال طائفةٌ من السلف: حدُّ الجوارِ أربعون داراً، وقيل: مستدار أربعين داراً من كلِّ جانبٍ.

وفي «مراسيل الزهري»: أن رجلاً أتى النبي ﷺ يشكو جاراً له، فأمر النبي ﷺ بعض أصحابه أن ينادي: «ألا إن أربعين داراً جار». قال الزهري: أربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، يعني بين يديه ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله<sup>(٢)</sup>.

وسئل الإمام أحمدُ عن يطنخُ قدرًا، وهو في دار السبيل، ومعه في الدار نحو ثلاثين أو أربعين نفساً: يعني أنهم سكانُ معه في الدار، فقال: يبدأ بنفسه، وبمن يعول، فإن فضلَ فضلٌ، أعطى الأقرب إليه، وكيف يمكنه أن يُعطيهم كلهم؟ قيل له: لعل الذي هو جاره يتهاونُ بذلك القدرِ ليس له عنده موقعٌ؟ فرأى أنه لا يبعثُ إليه.

(١) أخرجه: البخاري (٣/١١٥).

(٢) راجع: «الفتح» (١٠/٤٤٧).

وأما الصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ ففسَّرَه طائفةٌ بالزَّوْجَةِ، وفسَّرَه طائفةٌ منهم ابنُ عباسٍ بالرَّفِيقِ فِي السَّفَرِ، ولم يريدوا إخراجَ الصَّاحِبِ الْمَلَاذِمِ فِي الْحَضَرِ، إِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ صَحْبَةَ السَّفَرِ تَكْفِي، فَالصَّحْبَةُ الدَّائِمَةُ فِي الْحَضَرِ أَوْلَى، وَلِهَذَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ: هُوَ الرَّفِيقُ الصَّالِحُ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: هُوَ جَلِيسُكَ فِي الْحَضَرِ، وَرَفِيقُكَ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هُوَ الرَّجُلُ يَعْتَرِكُ وَيُلِمُّ بِكَ لَتَنْفَعَهُ.

وفي «المسند» والترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره»<sup>(١)</sup>.

الرابع: من هو واردٌ على الإنسان، غيرٌ مقيمٍ عنده، وهو ابن السبيل: يعني المسافر إذا ورد إلى بلد آخر، وفسره بعضهم بالضيِّف: يعني به ابن السبيل إذا نزلَ ضيفاً على أحد.

والخامس: ملكُ اليمين، وقد وصَّى النبي ﷺ بهم كثيراً وأمر بالإحسان إليهم، ورُوي أن آخرَ ما وصَّى به عند موته: «الصلاةُ وما ملكتُ أيمانكم»<sup>(٢)</sup>، وأدخل بعضُ السلفِ في هذه الآية: ما يملكه الإنسان من الحيواناتِ والبهائمِ<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٦٧/٢ - ١٦٨)، والترمذي (٨٩٤٤)، وابن حبان (٥١٨)، (٥١٩)، والحاكم (١٠١/٢).

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (١١٧/٣) عن أنس، وابن ماجه (١٦٢٥) عن أم سلمة، وفي (٢٦٩٧) عن أنس، وفي (٢٦٩٨) عن علي بن أبي طالب، وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٨٩١).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٣٥١/١ - ٣٥٥).



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا﴾

[قال البخاري] <sup>(١)</sup>: «كتاب الغسل»، وقولُ اللهِ تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿عَفْوًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣].

صدر البخاري - رحمه الله - «كتاب الغسل» بهاتين الآيتين، لأنَّ غُسل الجنابة مذكورٌ فيهما.

أما قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: ٤٣] فأمرٌ للجنب إذا قام إلى الصلاة أن يتطهر.

وتطهرُ الجنبُ هو غُسلُه، كما في تطهرُ الحائضُ إذ انقطعَ دمها، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

والمراد بتطهرهنَّ: اغتسالهنَّ عند جمهور العلماء، فلا يُباح وطؤها حتى تغتسل، وسيأتي تفسيرُ الآية في «كتاب الحيض» - إن شاء اللهُ تعالى.

وأما قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣]، فنهْيٌ عن قربانِ الجنبِ الصلاةَ حتى يغتسل، فصرَّحَ هنا بالغُسل، وهو تفسيرُ التطهيرِ المذكورِ في آيةِ المائدة.

وهل المراد: نهْيُ الجنبِ عن قربانِ الصلاةِ حتى يغتسل، إلا أن يكونَ

(١) «صحيح البخاري» (١/٧١).

مسافراً - وهو عابرُ السبيل - ، فيعدمُ الماءَ ، فيصلِّي بالتيَمِّمِ؟ أو المرادُ: نهْيُ الجنبِ عن قربانِ موضعِ الصلاةِ - وهو المسجدُ - إلا عابرَ سبيلٍ فيه ، غيرَ جالسٍ فيه ، ولا لابتث؟ هذا مما اختلفَ فيه المفسرونَ من السلفِ .  
وبكلِّ حالٍ ؛ فالآيةُ تدلُّ على أن الجنبَ ما لم يغتسلَ مِنْهِيَّ عن الصلاةِ ، أو عن دخولِ المسجدِ ، وأنَّ استباحةَ ذلكَ يتوقفُ على الغسلِ ، فيُستدلُّ به على وجوبِ الغُسلِ على الجنبِ إذا أرادَ الصلاةَ ، أو دخولَ المسجدِ (١) .

\* \* \*

وقد تأول طائفةٌ من الصحابةِ قولَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿ لا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ [النساء: ٤٣] ، بأنَّ المرادَ: النهيُ عن قربانِ موضعِ الصلاةِ - وهو المسجدُ - في حالِ الجنابةِ ، إلا أن يكونَ عابرَ سبيلٍ ، وهو المجتازُ به من غيرِ لبتثٍ فيه .

وقد روي ذلك عن ابنِ مسعودٍ (٢) ، وابنِ عباسٍ (٣) ، وأنسٍ (٤) رضي الله عنهم .

وفي «المسند» (٥) عن ابنِ عباسٍ ، أنَّ النبيَّ ﷺ سدَّ أبوابَ المسجدِ غيرَ بابِ عليٍّ . قال: «فيدخلُ المسجدَ جنبًا ، وهو طريقُه ليس له طريقٌ غيره» .

وروى ابنُ أبي شيبةٍ (٦) بإسناده ، عن العوامِ ، أن عليًّا كان يمرُّ في المسجدِ وهو جنبٌ .

(١) «فتح الباري» (١/ ٢٣١ - ٣٢) .

(٢) أخرجه: الطبري في «التفسير» (٥/ ٩٨) .

(٣) السابق .

(٤) البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٤٣) .

(٥) «المسند» (١/ ٣٣١) .

(٦) «المصنف» (١/ ١٣٥) .

وبإسناده، عن جابرٍ، قال: كَانَ أَحَدُنَا يَمِشِي فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جَنْبٌ،  
مَجْتَازًا<sup>(١)</sup>.

وخرجه - أيضاً - سعيدُ بنُ منصورٍ وابنُ خزيمة في «صحيحه»<sup>(٢)</sup>.  
وعن زيدِ بنِ أسلمَ، قال: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمِشُونَ فِي  
الْمَسْجِدِ، وَهُمْ جَنْبٌ.  
خرجه ابنُ المنذرِ<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

وخرج ابنُ أبي حاتمٍ من روايةِ قيسٍ، عن خُصيفٍ، عن مجاهدٍ، في قوله  
تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، قال: نزلت في رجلٍ من الأنصارِ،  
كان مريضًا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ، ولم يكن له خادمٌ فيناوله، فأتى  
رسولَ اللَّهِ ﷺ فذكر ذلك له، فأنزلَ اللَّهُ تعالى هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ  
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ...﴾ [النساء: ٤٨] فمن جاء مع التوحيد  
بقربابِ الأرضِ - وهو ملؤها، أو ما يقاربُ ملاءها - خطايا، لقيه الله بقربابها

(١) «المصنف» (١/١٣٥).

(٢) «صحيح ابن خزيمة» (١٣٣١).

(٣) ابن المنذر في «الأوسط» (٢/١٠٨).

(٤) «فتح الباري» (١/٣٢٢ - ٣٢٣).

(٥) السابق (٢/٣٣).

مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله - عزَّ وجلَّ -، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذَه بذنوبِهِ، ثم كان عاقبتهُ ألاَّ يُخلدَ في النار، بل يخرج منها، ثم يدخلُ الجنةَ.

قال بعضهم: الموحد لا يلقى في النار كما يلقى الكفار، ولا يلقى فيها ما يلقى الكفار، ولا يبقى فيها كما يبقى الكفار، فإن كَمَلَ توحيدُ العبدِ وإخلاصُه لله فيه، وقامَ بشروطِهِ كُلِّها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، أوجبَ ذلك مغفرةَ ما سلفَ من الذنوبِ كُلِّها، ومنعه من دخولِ النارِ بالكليةِ.

فمن تحقَّقَ بكلمةِ التوحيدِ قلبه أخرجتْ منه كلَّ ما سوى الله محبةً وتعظيمًا وإجلالًا ومهابةً، وخشيةً، ورجاءً وتوكلًا، وحينئذٍ تحرقُ ذنوبه وخطاياهُ كُلُّها ولو كانتْ مثلَ زبدِ البحرِ، وربما قلبتها حسناتٍ، كما سبق ذكره في تبديلِ السيئاتِ حسناتٍ، فإنَّ هذا التوحيدَ هو الإكسيرُ الأعظمُ، فلو وُضع ذرَّةٌ منها على جبالِ الذنوبِ والخطايا، لقلبها حسناتٍ، كما في «المسند» وغيره، عن أم هانئٍ، عن النبي ﷺ، قال: «لا إله إلا الله لا تتركُ ذنبًا ولا يسبقها عمل»<sup>(١)</sup>.

وفي «المسند»<sup>(٢)</sup> عن شدَّادِ بنِ أوسٍ، وعبادةِ بنِ الصامتِ أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «ارفعوا أيديكم، وقولوا: لا إله إلا الله»، فرفعنا أيدينا ساعةً، ثم وضع رسولُ الله ﷺ يده، ثم قال: «الحمدُ لله، اللهم بعثني بهذه الكلمة، وأمرتني بها، ووعدتني الجنةَ عليها، وإنك لا تخلفُ الميعادَ»، ثم قال: «أبشروا، فإن

(١) أخرجه: ابن ماجه (٣٧٩٧)، وأحمد في «المسند» (٤٢٥/٦).

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٢٤/٤).

اللَّهُ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ» (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَنَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾  
قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَنَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦].

روى نافع مولى يوسف السلمي عن نافع عن ابن عمر، قال: قرأ رجل عند عمر هذه الآية: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَنَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] فقال عمر: أعد علي فأعادها عليه، فقال معاذ بن جبل: عندي تفسيرها، تبدل في الساعة الواحدة مائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت رسول الله ﷺ. خرج ابن أبي حاتم وابن مردويه.

وخرج ابن مردويه أيضاً من طريق نافع أبي هرير أنبأنا نافع عن ابن عمر قال: تلا رجل عند عمر هذه الآية: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَنَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] فقال عمر: أعد علي، وثم كعب، فقال: يا أمير المؤمنين أنا عندي تفسير هذه الآية قرأتها قبل الإسلام، قال: فقال: هاتها يا كعب، فإن جئت به كما سمعت من رسول الله ﷺ صدقناك، وإلا لم ننظر إليها، قال: إني قرأتها قبل الإسلام: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَنَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] في الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت من رسول الله ﷺ.

نافع أبو هرمزٍ ضعيفٌ جداً، وهو نافعٌ مولى يوسفَ السلمى أيضاً، عند طائفةٍ من الحفاظ منهم ابنُ عدي، ومنهم من قال: هما اثنانٍ وكلاهما ضعيفٌ.

وروى الربيعُ بنُ برةٍ عن الفضلِ الرقاشيِّ أنَّ عمرَ سألَ كعباً عن هذه الآيةِ فقال: إن جلدَه يحرقُ ويجددُ في ساعةٍ أو في مقدارِ ساعةٍ مائةَ ألفِ مرةٍ، قال عمرُ: صدقتَ، وهذا منقطعٌ.

وروى ثوير بن أبي فاختة - وهو ضعيفٌ - عن ابنِ عمرَ أنه قالَ في هذه الآيةِ: إذا أُحرقَتْ جلودُهُمُ بدّلوا جلوداً بيضاءً أمثالَ القراطيسِ. خرّجه ابنُ أبي حاتمٍ.

وخرّج أيضاً بإسناده عن يحيى بن يزيدَ الحضرميِّ أنه بلغه في هذه الآيةِ، قال: يجعلُ اللهُ للكافرِ مائةَ جلدٍ بين كلِّ جلدٍ لونٌ من العذابِ. وعن هشامٍ عن الحسنِ في هذه الآيةِ، قال: تأكلُهُم النارُ كلَّ يومٍ سبعينَ ألفَ مرةٍ كلما أكلتهم قيلَ لهم: عودوا، فيعودون كما كانوا.

وعن الربيعِ بنِ أنسٍ، قال: مكتوبٌ في الكتابِ الأولِ أن جلدَ أحدهمُ أربعونَ ذراعاً، وسنّه تسعونَ ذراعاً، وبطنه لو وُضِعَ فيه جبلٌ لوسِعَهُ، فإذا أكلتِ النارُ جلودَهُمُ بدّلوا جلوداً غيرها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ

(١) «التخويف من النار» (١٣٥ - ١٣٦).

إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٩٤﴾  
 وسئل عكرمة عن أمِّ الولدِ؟ فقال: تعتق بموت سيِّدها فليل له: بأيِّ شيء  
 تقول؟ قال: بالقرآن، قال: بأيِّ القرآن؟ قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ  
 وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وعمرُ من أولي الأمر.

وقال وكيعٌ: إذا اجتمع عمرٌ وعليٌّ على شيءٍ، فهو الأمرُ.  
 وروى عن ابن مسعودٍ أنه كان يحلفُ بالله: إن الصراطَ المستقيمَ هو الذي  
 ثبتَ عليه عمرٌ حتى دخل الجنة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى  
 الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ  
 أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٥﴾  
 قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا  
 وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ  
 وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ [النساء: ٩٥-٩٦].

قال ابن عباسٍ وغيره: القاعدون المفضلُّ عليهم المجاهدون درجةٌ هم  
 القاعدون من أهل الأعدار، والقاعدون المفضلُّ عليهم المجاهدون درجاتٍ هم  
 القاعدون من غير أهل الأعدار<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(٢) المصدر السابق (٢/٣٤٥ - ٣٤٦).

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/١١٦).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٠٢﴾

[قال البخاري<sup>(١)</sup>] : وقول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴿١٠٢﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠١-١٠٢].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١].

قد ذكر طائفة من السلف أنها نزلت في صلاة في السفر، لا في صلاة السفر بمجرد، ولهذا ذكر عقيبتها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ

(١) البخاري (١٧/٢).



الصَّلَاةِ ﴿ [النساء: ١٠٢] ، ثم ذكر صفة صلاة الخوف، فكان ذلك تفسيراً للقصر المذكور في الآية الأولى.

وهذا هو الذي يُشير إليه البخاريُّ، وهو مروى عن مُجاهدٍ والسديِّ والضَّحَّاكِ وغيرِهِم، واختاره ابنُ جريرٍ وغيره.  
وتقديرُ ذلك من وجهين:

أحدهما: أن المراد بقصر الصلاة قصر أركانها بالإيماء ونحوه، وقصر عدد الصلاة إلى ركعة، فأما صلاة السفر، فإنها ركعتان، وهي تمام غير قصر، كما قاله عمرُ رضي الله عنه (١).

وروى سماكُ الحنفيُّ، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ، يقولُ: الركعتان في السفر تمامٌ غيرُ قصرٍ، إنما القصرُ صلاةُ المخافة.  
خرَّجه ابنُ جريرٍ وغيره (٢).

وروى ابنُ المباركِ عن المسعوديِّ، عن يزيدِ الفقيهِ، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يسألُ عن الركعتين في السفر، أقصرُّهما؟ قال: إنما القصرُ ركعةٌ عند القتال، وإن الركعتين في السفر ليستا بقصر (٣).

وخرَّجَ الجوزجانيُّ من طريقِ زائدةِ بنِ عميرِ الطَّائِيِّ، أنه سألَ ابنَ عباسٍ عن تقصير الصلاة في السفر، قال: إنها ليست بتقصيرٍ، هما ركعتان من حين تخرجُ من أهلِكَ إلى أن ترجعَ إليهم.

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٣٧/١)، والنسائي (١١١/٣)، وابن ماجه (١٠٦٣)، (١٠٦٤).

(٢) أخرجه: الطبري في «التفسير» (٢٤٧/٥)، وابن أبي شيبة (٢٠٤/٢)، والبيهقي (٢٦٣/٣).

(٣) البيهقي (٢٦٣/٣).

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ<sup>(١)</sup> بإسنادٍ منقطعٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ ركعتينِ ركعتينِ، وحينَ أقامَ أربعاً أربعاً، وقالَ ابنُ عباسٍ: فمن صَلَّى في السفرِ أربعاً كمن صَلَّى في الحضرِ ركعتينِ. وقالَ ابنُ عباسٍ: لم تُقصر الصلاةُ إلا مرةً واحدةً حيثُ صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ ركعتينِ، وصَلَّى الناسُ ركعةً واحدةً.

يعني: في الخوفِ.

وروى وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سالمِ الأفطسِ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ، قالَ: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الخوفِ ركعةً ركعةً، قالَ سعيدٌ: كيف تكون مقصورةً وهما ركعتانِ<sup>(٢)</sup>.

والوجهُ الثاني: أن القصرَ المذكورَ في هذه الآيةِ مطلقٌ، يدخلُ فيه قصرُ العددِ، وقصرُ الأركانِ، ومجموعُ ذلك يختصُّ بحالةِ الخوفِ في السفرِ، فأما إذا انفردَ أحدُ الأمرينِ - وهو السفرُ أو الخوفُ - فإنه يختصُّ بأحدِ نوعي القصرِ، فانفرادُ السفرِ يختصُّ بقصرِ العددِ، وانفرادُ الخوفِ يختصُّ بقصرِ الأركانِ.

لكن هذا مما لم يفهم من ظاهرِ القرآنِ، وإنما بينَ دلالته عليه رسولُ اللَّهِ ﷺ، والآيةُ لا تنافيه، وإن كانَ ظاهرُها لا يدلُّ عليه، واللَّهُ سبحانه وتعالى أعلمُ.

وقيلَ: إنَّ قولَه: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ

(١) «المسند» (٢٥١/١)، (٣٤٩).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٦/٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٥١١/٢).

الصَّلَاةِ ﴿ [النساء: ١٠١] نزلتُ بسببِ القصرِ في السفرِ من غيرِ خوفٍ، وأنَّ بقيةَ الآيةِ مع الآيتينِ بعدها نزلتُ بسببِ صلاةِ الخوفِ.

رُوي ذلك عن عليٍّ رضي الله عنه.

خرَّجه ابنُ جريرٍ <sup>(١)</sup> عنه، بإسنادٍ ضعيفٍ جداً، لا يصحُّ. واللَّهُ سبحانه وتعالى أعلمُ.

وقد رُوي ما يدلُّ على أنَّ الآيةَ الأولى المذكورَ فيها قصرُ الصلاةِ إنما نزلتُ في صلاةِ الخوفِ.

فروى منصورٌ، عن مجاهدٍ، عن أبي عيَّاشٍ الزُّرقيِّ، قال: كنا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ بعُسفانٍ - وعلى المشركينَ خالدُ بنُ الوليدِ - فصلَّينا الظهرَ، فقال المشركونَ: لقد أصبنا غرَّةً، لقد أصبنا غفلةً، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاةِ، فنزلتُ آيةُ القصرِ بينَ الظهرِ والعصرِ، فلما حضرتِ العصرُ قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مستقبلاً القبلةَ، والمشركونَ أمامه، فصفَّ خلفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ صفٌّ، وصفَّ بعد ذلك الصفِّ صفٌّ آخرَ، فركَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجدوا وسجدَ الصفُّ الذينَ يلُونه، وقام الآخرونَ يحرسونهم، فلما صلَّى هؤلاءِ سجدتينِ وقاموا، سجدَ الآخرونَ الذينَ كانوا خلفه، ثم تأخَّرَ الصفُّ الذي يليه إلى مقامِ الآخريينَ، وتقدَّمَ الصفُّ الآخرُ إلى مقامِ الصفِّ الأولِ، ثم ركعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجدَ وسجدَ الصفُّ الذي يليه، وقام الآخرونَ يحرسونهم، فلما جلسَ رسولُ اللَّهِ ﷺ والصفُّ الذي يليه سجدَ الآخرونَ، ثم جلسوا جميعاً فسلمَّ عليهم

(١) أخرجه في «التفسير» (٥/٢٤٤).

جميعاً، فصلاًها بعُسفان، وصلاتها يومَ بني سُلَيْمٍ.

خرَّجَه الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ - وهذا لفظُه - والنسائيُّ وابنُ حبانَ في «صحيحِه» والحاكمُ<sup>(١)</sup>، وقال: على شرطِهما.

وفي روايةٍ للنسائيِّ وابنِ حبانَ<sup>(٢)</sup>، عن مجاهدٍ: نا أبو عيَّاشٍ الزرقِيُّ، قال: كُنَّا مع رسولِ اللهِ ﷺ... فذكره.

وردَّ ابنُ حبانَ بذلك على من زعمَ: أن مجاهدًا لم يسمعه من أبي عيَّاشٍ، وأن أبا عيَّاشٍ لا صحبةَ له.

كأنه يشيرُ إلى ما نقله الترمذيُّ في «علله»<sup>(٣)</sup> عن البخاريِّ، أنه قال: كلُّ الرواياتِ عندي صحيحٌ في صلاةِ الخوفِ، إلا حديثُ مجاهدٍ عن أبي عيَّاشٍ الزرقِيِّ، فإنني أراه مرسلًا.

وابن حبان لم يفهم ما أرادَه البخاريُّ، فإنَّ البخاريَّ لم ينكر أن يكونَ أبو عيَّاشٍ له صحبةٌ، وقد عدَّه في «تاريخه» من الصحابةِ، ولا أنكرَ سماعَ مجاهدٍ من أبي عيَّاشٍ، وإنَّما مرادهُ: أن هذا الحديثَ الصوابُ: عن مجاهدٍ إرسالهُ عن النبيِّ ﷺ من غيرِ ذكرِ أبي عيَّاشٍ، كذلك رواه أصحابُ مجاهدٍ، عنه بخلافِ روايةِ منصورٍ، عنه، فرواهُ عُكرمةُ بنُ خالدٍ وعُمَرُ بنُ ذَرٍّ وأيوبُ ابنُ موسى ثلاثتهم عن مجاهدٍ، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا من غيرِ ذكرِ أبي عيَّاشٍ.

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٥٩/٤ - ٦٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (١٧٧/٣ - ١٧٨)،

وابن حبان (٢٨٧٥)، والحاكم (٣٣٧/١ - ٣٣٨).

(٢) النسائي (١٧٦/٣ - ١٧٧)، وابن حبان (٢٨٧٦).

(٣) «العلل» (ص ٩٨).

وهذا أصحُّ عند البخاريِّ، وكذلك صحَّحَ إرسالُهُ عبدُ العزيزِ النخشيُّ وغيرُهُ من الحفاظِ .

وأما أبو حاتمِ الرازيُّ، فإنَّهُ قالَ - في حديثِ منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي عياشٍ - : إنه صحيحٌ، قيل له: فهذه الزيادةُ «فنزلتُ آيةَ القصرِ بينَ الظهرِ والعصرِ» محفوظةٌ هي؟ قالَ: نعم .

وقال الإمامُ أحمدُ: كُلُّ حديثٍ رُوِيَ في صلاةِ الخوفِ فهو صحيحٌ .

وقد جاءَ في روايةٍ: فنزلتُ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] وهذا لا ينافي روايةً: «فنزلتُ آيةَ القصرِ» بل تبينُ أنه لم تنزلْ آيةَ القصرِ بانفرادها في هذا اليومِ، بل نزلَ معها الآيتانِ بعدها في صلاةِ الخوفِ .

وهذا كُلُّهُ مما يشهدُ بأن آيةَ القصرِ أُريدَ بها قصرُ الخوفِ في السفرِ، وإن دلتْ على قصرِ السفرِ بغيرِ خوفٍ بوجهٍ من الدلالةِ، واللَّهُ سبحانه وتعالى أعلمُ .

[قال البخاريُّ] <sup>(١)</sup> : نا أبو اليمانِ : ثنا شعيبٌ عن الزهريِّ، قالَ: سألتُهُ: هل صَلَّى النبيُّ ﷺ صلاةَ الخوفِ؟ فقالَ: أخبرني سالمٌ أنَّ عبدَ اللهَ بنَ عمرَ، قالَ: غزوتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ قبلَ نجدٍ، فوازيْنَا العدوَّ، فصاففنا لهمُ، فقام رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لنا، فقامتْ طائفةٌ معه وأقبلتْ طائفةٌ على العدوِّ، وركعَ رسولُ اللهِ ﷺ بمن معه وسجدَ سجدتينِ، ثمَّ انصرفوا مكانَ الطائفةِ التي لم تُصَلِّ، فجاءوا فركعَ رسولُ اللهِ ﷺ بهم ركعةً وسجدَ سجدتينِ، ثمَّ سلَّم، فقامَ كُلُّ واحدٍ منهم فركعَ لنفسِهِ ركعةً وسجدَ سجدتينِ .

وخرَّجه في موضع آخر من روايةِ معمرٍ (١) .

وخرَّجه مسلمٌ من روايةِ معمرٍ وفُليحٍ كلاهما، عن الزهريِّ، به - بمعناه (٢) .

وقد رُوِيَ عن حُذيفةَ نحوَ روايةِ ابنِ عمرَ - أيضاً (٣) .

خرَّجه الطبرانيُّ (٤) من روايةِ حكَّامِ بنِ سلِّمٍ، عن أبي جعفرِ الرازيِّ، عن قتادةَ، عن أبي العالِيَةِ، قال: صَلَّى بنا أبو موسى الأشعريُّ بأصْبَهَانَ صلاةَ الخوفِ، وما كانَ كبيرُ خوفٍ؛ ليرينا صلاةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقام فكَبَّرَ، وكَبَّرَ معه طائفةٌ من القومِ، وطائفةٌ بإزاءِ العدوِّ، فصلَّى بهم ركعةً فانصرفوا، وقاموا مقامَ إخوانِهِمْ، فجاءت الطائفةُ الأخرى فصلَّى بهم ركعةً أخرى، ثم سلَّم، فصلَّى كلُّ واحدٍ منهمُ الركعةَ الثانيةَ وحْدَانًا.

ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عن قتادةَ، عن أبي العالِيَةِ، أنَّ أبا موسى كان بالدارِ من أرضِ أصْبَهَانَ، وما بها كبيرُ خوفٍ، ولكن أحبَّ أن يعلمهم دينهم وسنةَ نبيِّهم، فجعلهم صَفَيْنِ: طائفةً معها السلاحُ مُقْبِلَةً على عدوِّها، وطائفةً من ورائها، فصلَّى بالذين بإزائه ركعةً، ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقامَ الأخرى، وجاءوا يتخلَّلونهم حتى قاموا وراءه فصلَّى بهم ركعةً أخرى، ثم سلَّم، فقام الذين يلونه والآخرون فصلَّوا ركعةً ركعةً، ثم سلَّم بعضهم على بعضٍ، فتمَّت للإمامِ ركعتانِ في جماعةٍ، وللناسِ ركعةً ركعةً.

(١) البخاري (١٤٦/٥).

(٢) مسلم (١١٢/٢).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٨٥/٥ - ٣٩٥ - ٣٩٩ - ٤٠٤ - ٤٠٦)، وأبو داود (١٢٤٦).

والنسائي (١٦٧/٣)، وابن خزيمة (١٣٤٣)، (١٣٦٥).

(٤) في «الأوسط» (٧٤٧٦).

يعني: في جماعة.

خرَّجه ابنُ أبي شيبة<sup>(١)</sup>، وعنه بقيُّ بنُ مَخْلَدٍ في «مسنده». وهو إسنادٌ جيدٌ.

وهو في حكمِ المرفوعِ، لما ذكر فيه من تعليمهم بسنة نبيهم.

ورواه أبو داود الطيالسيُّ، عن أبي حُرَّةَ، عن الحسنِ، عن أبي موسى، أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ - فذَكَرَ نَحْوَهُ، وفيه زيادةٌ على حديثِ ابنِ عمرَ: أنَّ الطائفةَ الأولى لما صَلَّتْ رُكْعَةً وَذَهَبَتْ لَمْ تَسْتَدْبِرِ الْقِبْلَةَ، بَلْ نَكَصَتْ عَلَى أَدْبَارِهَا.

وروي - أيضًا - عن ابنِ مسعودٍ، عن النبي ﷺ نَحْوُ ذَلِكَ، من روايةِ خُصَيْفٍ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبدِ الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامُوا صَفَّيْنِ، فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَفٌّ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْصَفِّ الَّذِينَ يُلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامُوا فَذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أَوْلَئِكَ مُسْتَقْبِلِي<sup>(٢)</sup> الْعَدُوِّ، وَجَاءُوا أَوْلَئِكَ فَقَامُوا مَقَامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامُوا فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا ثُمَّ ذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أَوْلَئِكَ مُسْتَقْبِلِي<sup>(٢)</sup> الْعَدُوِّ، وَرَجَعَ أَوْلَئِكَ إِلَى مَقَامِهِمْ، فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا.

خرَّجه الإمامُ أحمدُ - وهذا لفظُهُ - وأبو داود - بمعناه<sup>(٣)</sup>.

وخُصَيْفٌ، مُخْتَلَفٌ فِي أَمْرِهِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، لَكِنْ

(١) «المصنف» (٢/٢١٤).

(٢) في «المسند»: «مستقبل».

(٣) أخرجه: أحمد في «المسند» (١/٣٧٥ - ٣٧٦)، وأبو داود (١٢٤٤).

رواياته عنه أخذها عن أهل بيته، فهي صحيحة عندهم.  
وهذه الصفة توافق حديث ابن عمر وحذيفة، إلا في تقدم الطائفة الثانية بقضاء ركعة، وذهابهم إلى مقام أولئك مستقبلي العدو، ثم مجيء الطائفة الأولى إلى مقامهم فقضوا ركعة.

وحديث ابن عمر وحذيفة فيهما: قيام الطائفتين يقضون لأنفسهم، وظاهره: أنهم قاموا جملة وقضوا ركعة ركعة وحدائناً.

وقد رواه جماعة، عن خُصيف، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، وزادوا فيه: أن النبي ﷺ كبر وكبر الصفان معه جميعاً.

وقد خرجه كذلك الإمام أحمد وأبو داود (١).

وزاد الإمام أحمد: «وهم في صلاة كلهم».

واختلف العلماء في صلاة الخوف على الصفة المذكورة في حديث ابن عمر وما وافقه:

فذهب الأكثرون إلى أنها جائزة وحسنة، وإن كان غيرها أفضل منها، هذا قول الشافعي - في أصح قوليه - وأحمد وإسحاق وغيرهم.

وقالت طائفة: هي غير جائزة على هذه الصفة؛ لكثرة ما فيه من الأعمال المبينة للصلاة من استدبار القبلة والمشي الكثير، والتخلف عن الإمام، وادعوا أنها منسوخة، وهو أحد القولين للشافعي.

ودعوى النسخها هنا لا دليل عليها.

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (١/٤٠٩)، وأبو داود (١٢٤٥).



وقالت طائفةٌ: هي جائزةٌ كغيرها من أنواعِ صلاةِ الخوفِ الواردةِ عن النبي ﷺ، لا فضلَ لبعضِها على بعضٍ، وهو قولُ إسحاقَ - : نقله عنه ابنُ منصورٍ.

ونقلَ حربٌ عن إسحاقَ، أن حديثَ ابنِ عمرَ وابنِ مسعودٍ يُعملُ به إذا كانَ العدوُّ في غيرِ جهةِ القبلةِ.

وكذلك حكى بعضُ أصحابِ سفيانَ كلامَ سفيانَ في العملِ بحديثِ ابنِ عمرَ على ذلك.

وقالت طائفةٌ: هي أفضلُ أنواعِ صلاةِ الخوفِ، هذا قولُ النخعيِّ، وأهلِ الكوفةِ وأبي حنيفةَ، وأصحابِهِ، وروايةٌ عن سفيانَ، وحكيَ عن الأوزاعيِّ وأشهبَ المالكيِّ.

وروى نافعٌ، أن ابنَ عمرَ كان يعلمُ الناسَ صلاةَ الخوفِ على هذا الوجهِ. وحكيَ عن الحسنِ بنِ صالحَ، أنه ذهبَ إلى حديثِ ابنِ مسعودٍ، وفيه: أن الطائفةَ الثانيةَ تصليُّ مع الإمامِ الركعةَ الثانيةَ، ثم إذا سلَّمَ قضتُ ركعةً، ثم ذهبتُ إلى مكانِ الطائفةِ الأولى، ثم قضتُ الطائفةَ الأولى ركعةً، ثم تسلَّم. وقد قيلَ: إنَّ هذا هو قولُ أشهبَ.

وحكى ابنُ عبدِ البر<sup>(١)</sup>، عن أحمدَ، أنه ذهبَ إلى هذا - أيضاً.

وقال بعضُ أصحابنا: هو أحسنُ من الصلاةِ على حديثِ ابنِ عمرَ؛ لأنَّ صلاةَ الطائفةِ الثانيةِ خلتُ عن مفسدِ الكليةِ.

(١) «التمهيد» (١٥/٢٦٤).

وحُكي عن أبي يوسفَ ومحمدٍ والحسنِ بن زيادٍ والمزنيِّ: أنَّ صلاةَ الخوفِ لا تجوزُ بعدَ النبيِّ ﷺ، لظاهرِ قولِ اللَّهِ تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾ الآية [النساء: ١٠٢].

قالوا: وإنما يصلي الناسُ صلاةَ الخوفِ بعدهُ بإمامين، كلُّ إمامٍ يصلي بطائفةٍ صلاةً تامةً، ويسلمُ بهم (١).

وهذا مردودٌ بإجماعِ الصحابةِ على صلاتها في حروبهم بعدَ النبيِّ ﷺ، وقد صلاها بعدهُ: عليُّ بنُ أبي طالبٍ، وحذيفةُ بنُ اليمانِ، وأبو موسى الأشعريُّ (٢)، مع حضورِ غيرهم من الصحابةِ، ولم ينكره أحدٌ منهم.

وكان ابنُ عمرَ وغيره يعلمون الناسَ صلاةَ الخوفِ، وجابرٌ، وابنُ عباسٍ وغيرُهما يروونها للناسِ تعليمًا لهم، ولم يقل أحدٌ منهم: إن ذلك من خصائصِ النبيِّ ﷺ.

وخطابه ﷺ لا يمنعُ مشاركةَ أُمَّتهِ له في الأحكام، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وحُكي عن مالكٍ، أنها تجوزُ في السفرِ دونِ الحضرِ، وهو قولُ عبدِ الملكِ ابنِ الماجشونِ من أصحابه.

ويحتجُّ له بحملِ آيةِ القصرِ على صلاةِ الخوفِ، وقد شرط لها شرطان: السفرُ والخوفُ، كما سبق، ولأنَّ النبيَّ ﷺ إنما كان يصلي صلاةَ الخوفِ في

(١) انظر: «التمهيد» (٢٧٩/١٥).

(٢) حديث علي عند البيهقي (٢٥٢/٣)، والآخران تقدمت الرواية عنهما.

أسفاره، ولم يصلّها في الحضر مع أنه حوَّصرَ بالمدينةِ عامَ الخندقِ، وطالت مدةُ الحصارِ، واشتدَّ الخوفُ، ولم يصلَّ فيها صلاةَ الخوفِ.  
وقد قيلَ: إنَّ صلاةَ الخوفِ إنّما شرَّعتْ بعدَ غزوةِ الأحزابِ في السنةِ السابعةِ.

وقد ذكرَ البخاريُّ في «المغازي» من «كتابه»<sup>(١)</sup> هذا - تعليقًا - من حديثِ عمرانَ القطَّانِ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن جابرٍ، قال: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بأصحابه في الخوفِ في غزوةِ السابعةِ: غزوةِ ذاتِ الرقاعِ.

وخرَّجه الإمامُ أحمدُ<sup>(٢)</sup> من روايةِ ابنِ لهيعةَ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، قال: غزَا رسولُ اللَّهِ ﷺ ستَّ مرَّارٍ قبلَ صلاةِ الخوفِ، وكانت صلاةُ الخوفِ في السابعةِ.

وقد تقدَّم في حديثِ أبي عيَّاشٍ، أنَّ أولَ صلاةِ الخوفِ كانتْ بعُسفانَ، وعلى المشركينَ خالدٌ.

وقد روى الواقديُّ بإسنادٍ له، عن خالدِ بنِ الوليدِ، أنَّ ذلك كان في مخرجِ النبيِّ ﷺ إلى عمرةِ الحديبيةِ.

وقد تقدَّم أنَّ أبا موسى صَلَّى بأصبهانَ هذه الصلاةَ، ولم يكن هناك كبيرُ خوفٍ، وإنَّما صَلَّى بهم ليعلمهم سنةَ صلاةِ الخوفِ.  
وهذا قد يحملُ على أن كانَ ثمَّ خوفٌ يُبيحُ هذه الصلاةَ، ولم يكن وُجد

(١) (١٤٤/٥ - ١٤٥).

(٢) «المسند» (٣/٣٤٨).

خوفٌ شديدٌ يبيحُ الصلاةَ بالإيماءِ .

وقد قال أصحابنا وأصحابُ الشافعيِّ: لو صَلَّى صلاةَ الخوفِ على ما في حديثِ ابنِ عمرَ في غيرِ خوفٍ لم تصحَّ صلاةُ المأمومين كلَّهم؛ لإتيانهم بما لا تصحُّ معه الصلاةُ في غيرِ حالةِ الخوفِ من المشي والتخلفِ عن الإمامِ .

فأمَّا الإمامُ، فلاصحابنا في صلاته وجهان، بناءً على أن الإمامَ إذا بطلتْ صلاةٌ من خلفه، فهل تبطلُ صلاتُهُ لنيته الإمامةَ وهو منفردٌ، أو يتمُّها منفرداً وتصحُّ؟ وفيه وجهان للأصحاب<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۗ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ۗ ﴾

[قال البخاري<sup>(٢)</sup>] : وقولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ۗ ﴾ [النساء: ١٠٣] موقُوتًا، وَقْتَهُ عَلَيْهِمْ .

أمَّا «الكتاب» فالمرادُ به: الفرضُ ولم يُذكر في القرآن لفظُ الكتاب وما تصرف منه إلا فيما هو لازم: إمَّا شرعًا، مثل قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾ [البقرة: ٢١٦] ، وقوله: ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] . وإمَّا قدرًا، نحو قوله: ﴿ كُتِبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّا أَنَا وَرُسُلِي ﴾ [المجادلة: ٢١]، وقوله: ﴿ وَلَوْلَا أَن كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءُ ﴾ [الحشر: ٣] .

(١) «فتح الباري» (١٨: ٧/٦) .

(٢) «صحيح البخاري» (١٣٩/١) .

وأما قوله: ﴿مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] ففيه قولان:

أحدهما: أنه بمعنى المَوْقَّتِ في أوقات معلومة، وهو قولُ ابنِ مسعودٍ وقتادةَ وزيد بنِ أسلمَ، وهو الذي ذكره البخاريُّ هنا، ورجَّحه ابنُ قُتَيْبَةَ وغيرُ واحدٍ.

قال قتادةُ في تفسيرِ هذه الآيةِ: قال ابنُ مسعودٍ: إنَّ للصلاةِ وقتًا كوقتِ الحجِّ.

وقال زيدُ بنُ أسلمَ: مُنَجَّمًا، كلما مضى نجمٌ جاء نجمٌ، يقول: كلما مضى وقت جاء وقت.

وقالت طائفةٌ: معنى ﴿مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]: مفروضًا أو واجبًا: قاله مجاهدٌ والحسنُ وغيرُهما.

وروى عليُّ بنُ أبي طلحةَ، عن ابنِ عباسٍ، قال: يعني: مفروضًا. وتأولَ بعضهم الفرضَ هنا على التقدير، فرجعَ المعنى حينئذٍ إلى تقديرِ أعدادها ومواقيتها، واللهُ أعلمُ.

وقال الشافعيُّ: الموقوتُ - واللهُ أعلمُ - : الوقتُ الذي تُصَلَّى فيه وعددُها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (٣/٧ - ٨).

قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ  
بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ  
ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

وقوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ  
النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]

فَنَفَى الخَيْرَ عن كثيرٍ مما يتناجى به الناسُ إلا في الأمرِ بالمعروفِ، وخصَّ  
من أفرادِهِ الصَّدَقَةَ والإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ لعمومِ نفعِهِما، فدلَّ ذلكَ على أنَّ  
التناجى بذلكَ خيرٌ، وأمَّا الثوابُ عليه منَ اللَّهِ، فخصَّه بمنُ فعله ابتغاءَ  
مرضاتِ اللَّهِ.

وإنما جعلَ الأمرَ بالمعروفِ مِنَ الصَّدَقَةِ والإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وغيرِهِما  
خيرًا، وإن لم يُتَّخَ به وجهُ اللَّهِ، لما يترتبُ على ذلكَ مِنَ النَّفْعِ المُتَعَدِّيِّ،  
فِيحْصُلُ به للناسِ إِحْسَانٌ وخَيْرٌ، وأمَّا بالنسبةِ إلى الأمرِ، فَإِن قَصَدَ به وَجْهَ  
اللَّهِ، وابتغَاءَ مرضاتِهِ، كان خيرًا له وأُثِيبَ عليه، وإن لم يقصدْ ذلكَ، لم  
يكن خيرًا له، ولا ثوابَ له عليه.

وهذا بخلافِ من صامَ وصَلَّى وذكرَ اللَّهَ، يَقْصِدُ بذلكَ عَرْضَ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ  
لا خَيْرَ له فِيهِ بِالْكَلِّيَّةِ، لِأَنَّهُ لا نَفْعَ فِي ذلكَ لِصَاحِبِهِ، لما يترتبُ عليه من  
الإثمِ فِيهِ، ولا لغيرِهِ؛ لِأَنَّهُ لا يتعدَّى نفعُهُ إلى أَحَدٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَحْصُلَ  
لأَحَدٍ به اقتداءٌ فِي ذلكَ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٠ - ٣١).

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾

وخرج الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث عائشة أنها سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وعن قوله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فقال: «هذه معاتبه الله العبد بما يصيبه من الحمى، والنكبة، حتى البضاعة يضعها في جيب قميصه، فيفقدوها، فيفزع لذلك، حتى إنَّ العبد ليخرج من ذنوبه، كما يخرج التبر الأحمر من الكبر». وقال: حسنٌ غريب<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

وفي الترمذي<sup>(٣)</sup> عن أبي بكر الصديق أنه كان عند النبي ﷺ فقرأ هذه الآية حين أنزلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] قال: ولا أعلم إلا أنني وجدت في ظهري انفصامًا، فتمطأت لها، وقلت: يا رسول الله، وأينا لم يعمل سوءًا؟ أو إننا لمجزيون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون، فتجزون بذلك في الدنيا، حتى تلقوا الله وليس لكم ذنب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يُجزوا به يوم القيامة».

وفي «مسند بقي بن مخلد» بإسناد جيد - عن عائشة أن رجلاً تلا هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فقال: إنا لنجزى بكل عمل عملنا؟ هلكننا إداً! فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «نعم، يُجزى به المؤمن في

(١) الترمذي (٢٩٩١).

(٢) رسالة «البشارة العظمى للمؤمن» (ص ٨٨).

(٣) الترمذي (٣٠٣٩).

الدنيا، في نفسه، في جسده فما دونه» (١). (٢).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾  
 حقُّ الله على عباده أن يتَّقوه حقَّ تقاته، والتَّقوى وصيةُ الله للأولين  
 والآخرين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا  
 اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

وأصلُ التقوى: أن يجعل العبدُ بينه وبين ما يخافُه ويحذرُه وقايةً تقيه منه،  
 فتقوى العبدِ لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاهُ من ربه من غضبه وسخطه  
 وعقابه وقايةً تقيه من ذلك، وهو فعلٌ طاعته واجتنابُ معاصيه.

وتارة تُضافُ التقوى إلى اسمِ الله عزَّ وجلَّ، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ  
 الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٦]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا  
 قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨]، فإذا أضيفت التقوى  
 إليه سبحانه وتعالى، فالمعنى: اتقوا سخطه وغضبه، وهو أعظمُ ما يتقَى،  
 وعن ذلك ينشأُ عقابه الدنيويُّ والأخرويُّ، قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾  
 [آل عمران: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦]، فهو

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٦٥/٦ - ٦٦)، وأبو يعلى (١٣٥/٨، ٢٥٣)، وابن حبان (٢٩٢٣).

(٢) رسالة «البشارة العظمى للمؤمن» (٨٨ - ٩٢ مختصراً).



سبحانه أهلٌ أن يخشى ويهاب، ويجلَّ ويعظَّم في صدور عباده حتى يعبدوه ويطيعوه، لما يستحقُّه من الإجلال والإكرام، وصفات الكبرياء والعظمة وقوة البطش، وشدة البأس.

وفي الترمذي عن أنس عن النبي ﷺ في هذه الآية: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦] قال: «قال الله تعالى: أنا أهلٌ أن أتقى، فمن اتقاني فلم يجعل معي إلهاً آخر، فأنا أهلٌ أن أغفر له» (١).

وتارة تُضاف التقوى إلى عقاب الله وإلى مكانه، كالنار، أو إلى زمانه، كيوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٤٨، ١٢٣].

ويدخل في التقوى الكاملة فعل الواجبات وترك المحرمات والشبهات، وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المنذوبات، وترك المكروهات، وهي أعلى درجات التقوى، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ آيَاتِنَا وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ١١٠-١١٤].

وقال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

(١) أخرجه: الترمذي (٣٣٢٨).

قال معاذُ بنُ جبلٍ: يُنادى يومَ القيامةِ: أينَ المتقونَ؟ فيقومونَ في كَنَفٍ من الرحمنِ لا يحتجِبُ منهم ولا يستترُّ، قالوا له: منَ المتقونَ؟ قال: قومٌ اتَّقوا الشُّركَ وعبادةَ الأوثانِ، وأخلصوا للهَ بالعبادةِ.

وقال ابنُ عباسٍ: المتقونَ الذين يحذرونَ من اللهِ عقوبتهِ في تركِ ما يعرفونَ من الهدى، ويرجونَ رحمتهِ في التصديقِ بما جاء به.

وقال الحسنُ: المتقونَ اتَّقوا ما حُرِّمَ عليهم، وأدوا ما افترضَ عليهم.

وقال عمرُ بنُ عبد العزيزٍ: ليسَ تقوى اللهِ بصيامِ النهارِ، ولا بتيامِ الليلِ، والتخليطِ فيما بينَ ذلكَ، ولكنَّ تقوى اللهِ تركُ ما حُرِّمَ اللهُ، وأداءُ ما افترضَ اللهُ، فمن رزقَ بعدَ ذلكَ خيراً، فهو خيرٌ إلى خيرٍ.

وقال طلقُ بن حبيبٍ: التَّقوى أن تعملَ بطاعةِ اللهِ على نورٍ من اللهِ ترجو ثوابَ اللهِ، وأن تتركَ معصيةَ اللهِ على نورٍ من اللهِ تخافُ عقابَ اللهِ.

وعن أبي الدرداءِ قال: تمامُ التقوى أن يتقيَ اللهَ العبدُ حتى يتقيهُ من مثقالِ ذرَّةٍ، حتى يتركَ بعضَ ما يرى أنه حلالٌ خشيةً أن يكونَ حراماً يكونَ حجاباً بينه وبين الحرامِ، فإنَّ اللهَ قد بينَ للعبادِ الذي يُصيرهم إليه فقال: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، فلا تحقرنَّ شيئاً من الخيرِ أن تفعله، ولا شيئاً من الشرِّ أن تتقيه.

وقال الحسنُ: ما زالتِ التَّقوى بالمتقينَ حتى تركوا كثيراً من الحلالِ مخافةَ الحرامِ.

وقال الثوريُّ: إنما سُموا متقينَ، لأنهم اتَّقوا ما لا يُتقى.

وقال موسى بنُ أعينَ: المتقونَ تنزهوا عن أشياءَ من الحلالِ مخافةً أن يقعوا

في الحرام، فسامهم الله متقين.

وقد سبق حديث: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس»<sup>(١)</sup> وحديث: «من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه»<sup>(٢)</sup>.

وقال ميمون بن مهران: المتقي أشد محاسبة لنفسه، من الشريك الشحيح لشريكه.

وقال ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قال: أن يطاع، فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، وأن يشكر، فلا يكفر. وخرجه الحاكم مرفوعاً<sup>(٣)</sup>، والموقوف أصح، وشكره يدخل فيه جميع فعل الطاعات.

ومعنى «ذكره فلا ينسى»: ذكر العبد بقلبه لأوامر الله في حركاته وسكناته وكلماته فيمثلها، ولنواهيها في ذلك كله فيجتنبها.

وقد يغلب استعمال التقوى على اجتناب المحرمات، كما قال أبو هريرة وسئل عن التقوى، فقال: هل أخذت طريقًا ذا شوك؟ قال: نعم، قال: فكيف صنعت؟ قال: إذا رأيت الشوك عدلت عنه، أو جاوزته، أو قصرت عنه، قال: ذاك التقوى.

وأخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال:

خلّ الذنوب صغيرها وكبيرها فهو التقي

(١) أخرجه: الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥).

(٢) أخرجه: البخاري (٢٠/١)، ومسلم (٥٠/٥ - ٥١).

(٣) الحاكم (٢٩٤/٢) موقوفًا.

واصْنَعْ كَمَا شِئْتَ فَوْقَ أَرْضِ الشَّوْكِ يَحْذَرُ مَا يَرَى  
لَا تَحْقِرَنَّ صَغِيرَةً إِنَّ الْجِبَالَ مِنَ الْحَصَى

وأصلُ التَّقْوَى: أن يعلمَ العبدُ ما يَتَّقِي ثم يَتَّقِي، قال عونُ بنُ عبدِ اللهِ:  
تمامُ التقوى أن تبتغيَ علمَ ما لم تعلمَ منها إلى ما علمتَ منها.

وذكر معروفُ الكرخيُّ عن بكر بن خنيسٍ، قال: كيف يكون متقيًا من لا  
يدري ما يَتَّقِي؟ ثم قال معروفٌ: إذا كنتَ لا تحسنُ تتقيَ أكلتَ الربَّا، وإذا  
كنتَ لا تُحسنُ تتقيَ لقيتكَ امرأةٌ فلم تَغُضَّ بصرَكَ، وإذا كنتَ لا تُحسنُ تتقيَ  
وضعتَ سيفَكَ على عاتِقِكَ، وقد قال النبيُّ ﷺ لمحمدِ بنِ مسلمةَ: «إذا رأيتَ  
أُمَّتي قد اختلفتُ، فاعمدْ إلى سيفِكَ فاضربْ به أهدًا».

ثم قال معروفٌ: ومجلسي هذا لعلَّه كان ينبغي لنا أن نتقيَه، ثم قال:  
ومجيئكم معي من المسجدِ إلى هاهنا كان ينبغي لنا أن نتقيَه، أليس جاء في  
الحديثِ: «إنه فتنةٌ للمتَّبوعِ، مَذَلَّةٌ لِلتَّابِعِ»<sup>(١)</sup>؟

يعني: مشيَ الناسِ خلفَ الرجلِ.

وفي الجملة، فالتقوى هي وصيةُ اللهِ لجميعِ خلقه، ووصيةُ رسولِ اللهِ ﷺ  
لأُمَّته، وكان ﷺ إذا بعثَ أميرًا على سريةٍ أو صاهٍ في خاصةٍ نفسه بتقوى  
الله، وبمن معه من المسلمين خيرا<sup>(٢)</sup>.

(١) الخبر في «الحلية» (٣٦٥/٨).

وحدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٦٢). وَحَدِيثُ «إِنَّهُ فِتْنَةٌ لِلْمُتَّبِعِ، وَمَذَلَّةٌ  
لِلتَّابِعِ» إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ، أَخْرَجَهُ: الدَّارِمِيُّ (٥٢٣)، وَخَرَجَ - أَيْضًا - (٥٢٧) نَحْوَهُ عَنِ  
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ.

(٢) أَخْرَجَهُ: مُسْلِمٌ (١٣٩/٥) مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ.

ولما خطب رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداعِ يومَ النَّحرِ وصَّى الناسَ بتقوى اللهِ وبالسمعِ والطاعةِ لأئمتِّهِمُ<sup>(١)</sup> .

ولما وعظَ الناسَ، وقالوا له: كأنَّها موعظةٌ مودِّعٍ فأوصِنَا، قال: «أوصيكم بتقوى اللهِ والسمعِ والطاعةِ»<sup>(٢)</sup> .

وفي حديثِ أبي ذرِّ الطويلِ الذي خرَّجهُ ابنُ حبانَ وغيره: قلتُ: يا رسولَ الله، أوصِنِي، قال: «أوصيكَ بتقوى اللهِ، فإنَّه رأسُ الأمرِ كُلِّهِ»<sup>(٣)</sup> .

وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ من حديثِ أبي سعيدِ الخدريِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أوصِنِي، قال: «أوصيكَ بتقوى اللهِ، فإنَّه رأسُ كلِّ شيءٍ، وعليكَ بالجهادِ، فإنَّه رهبانيةُ الإسلامِ»<sup>(٤)</sup> .

وخرَّجهُ غيرهُ ولفظُهُ: قال: «عليكَ بتقوى اللهِ، فإنَّها جماعُ كلِّ خيرٍ»<sup>(٥)</sup> .

وفي الترمذيِّ عن يزيدِ بنِ سلمة: أنه سألَ النبيَّ ﷺ قال: يا رسولَ الله، إنِّي سمعتُ منكَ حديثًا كثيرًا فأخافُ أن ينسني أوله آخره، فحدثني بكلمةٍ تكونُ جماعًا، قال: «أتقِ اللهَ فيما تعلمُ»<sup>(٦)</sup> .

ولم يزلِ السلفُ الصالحُ يتواصونَ بها، كان أبو بكرُ الصديقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يقولُ في خطبته: أما بعدُ، فإنِّي أوصيكمُ بتقوى اللهِ، وأن تُثنُّوا عليه بما هو أهلُهُ،

(١) السابق (٧٩/٤ - ٨٠)، (١٤/٦ - ١٥) عن أم الحصين.

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٢٦/٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣) عن العبراض بن سارية.

(٣) أخرجه: ابن حبان (٣٦١).

(٤) أخرجه: أحمد في «المسند» (٨٢/٣).

(٥) أخرجه: الطبراني في «الصغير» (٩٢٩)، وأبو يعلى (١٠٠٠).

(٦) أخرجه: الترمذي (٢٦٨٣).

وَأَنْ تَخْلِطُوا الرِّغْبَةَ بِالرَّهْبَةِ، وَتَجْمَعُوا الْإِلْحَافَ بِالسَّأَلَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَثْنَى عَلَى زَكَرِيَّا وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ (١) [الأنبياء: ٩٠].

ولمَّا حضرته الوفاة، وعهد إلى عمر، دعاه فوصاه بوصية، وأول ما قال له: اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَرُ.

وكتبَ عُمَرُ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أوصيك بتقوى الله عزَّ وجلَّ، فَإِنَّهُ مِنْ اتَّقَاهُ وَقَاهُ، وَمَنْ أَقْرَضَهُ جِزَاهُ، وَمَنْ شَكَرَهُ زَادَهُ، فَاجْعَلِ التَّقْوَى نَصَبَ عَيْنِكَ وَجَلَاءَ قَلْبِكَ.

واستعمل عليُّ بنُ أبي طالبٍ رجلاً على سرية، فقال له: أوصيك بتقوى الله عزَّ وجلَّ الذي لا بُدَّ لك من لقائه، ولا مُنتهى لك دونه، وهو يملك الدنيا والآخرة.

وكتبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى رَجُلٍ: أوصيك بتقوى الله عزَّ وجلَّ التي لا يقبل غيرها، ولا يرحم إلا أهلها، ولا يُثيب إلا عليها، فإنَّ الواعظين بها كثير، والعاملين بها قليل، جعلنا الله وإياك من المتقين.

ولمَّا وُلِّيَ خُطْبَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أوصيكم بتقوى الله عزَّ وجلَّ، فَإِنَّ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلْفٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَيْسَ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ خَلْفٌ.

وقال رجلٌ ليونسَ بنِ عُبَيْدٍ: أوصيني، فقال: أوصيك بتقوى الله والإحسان. فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٥٨/١٣)، والحاكم (٢٨٣/٢).

وقال له رجلٌ يريدُ الحجَّ: أوصيني، فقالَ له: اتَّقِ اللَّهَ، فمن اتَّقَى اللَّهَ فلا وحشةَ عليه.

وقيل لرجلٍ من التابعينَ عندَ موته: أوصِنَا، فقالَ: أوصيكمُ بخاتمةِ سورةِ النحل: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وكتبَ رجلٌ من السلفِ إلى أخٍ له: أوصيكَ بتقوى اللَّهِ، فإنها أكرمُ ما أسررتَ، وأزينُ ما أظهرتَ، وأفضلُ ما أدخرتَ، أعاننا اللَّهُ وإياكَ عليها، وأوجبَ لنا ولكَ ثوابها.

وكتبَ رجلٌ إلى أخٍ له: أوصيكَ وأنفسنا بالتقوى، فإنها خيرُ زادٍ الآخرةِ والأولى، واجعلها إلى كلِّ خيرٍ سبيك، ومن كلِّ شرٍّ مهرَبك، فقد توكلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ لأهلها بالنجاةِ مما يحذرون، والرزقُ من حيثُ لا يحتسبون.

وقال شعبةٌ: كنتُ إذا أردتُ الخروجَ، قلتُ للحكم: ألك حاجةٌ؟ فقال: أوصيكَ بما أوصى به النبيُّ ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ: «اتَّقِ اللَّهَ حيثُما كنتَ، وأتبعِ السيئةَ الحسنةَ تمحُّها، وخالقِ الناسَ بخُلُقٍ حسنٍ»<sup>(١)</sup>.

وقد ثبتَ عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقولُ في دعائه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى والعِفَّةَ والغِنَى»<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

(١) أخرجه: الترمذي (١٩٨٧).

(٢) أخرجه: مسلم (٨١/٨).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/٤١١ - ٤٢٠).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ  
الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]،  
وقد قرئ «الدرك» بسكون الراء وتحريكها وهي لغتان، قال الضحاك: الدرك  
إذا كان بعضها فوق بعض، والدرك إذا كان بعضها أسفل من بعض، وقال  
غيره: الجنة درجات والنار دركات.

وقد تسمى النار درجات أيضاً، كما قال تعالى بعد أن ذكر أهل الجنة  
وأهل النار: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وقال: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ  
اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [١٦٢] هم درجات عند الله  
[آل عمران: ١٦٢-١٦٣]، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: درجات الجنة تذهب  
علواً ودرجات النار تذهب سفولاً.

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ  
أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: ٤٤]، قال: لها سبعة أطباق.

وعن قتادة: ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤]، قال: هي والله  
منازل بأعمالهم.

وعن يزيد بن أبي مالك الهمداني، قال: لجهنم سبعة نيران تأتلق ليس  
منها نار إلا وهي تنظر إلى التي تحته مخافة أن تأكلها.

وعن ابن جريج في قوله: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: ٤٤] قال: أولها جهنم،  
ثم لظى، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية، وفيها  
أبو جهل.

وروى سلام المدائني - وهو ضعيف - عن الحسن عن أبي سنان عن



الضحاك، قال: للنار سبعة أبواب هي سبعة أدراك بعضها على بعض، فأعلاها فيه أهل التوحيد يعذبون على قدر أعمالهم وأعمارهم في الدنيا ثم يخرجون منها، وفي الثاني اليهود، وفي الثالث النصارى، وفي الرابع الصابئون، وفي الخامس المجوس، والسادس فيه مشركو العرب، وفي السابع المنافقون، وهو قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

وروى العلاء بن المسيب عن أبيه وخيثمة بن عبد الرحمن قالا: قال ابن مسعود: أي أهل النار أشد عذاباً؟ قالوا: اليهود والنصارى والمجوس، قال: لا ولكن المنافقين في الدرك الأسفل من النار في توايت من نار مطبقة عليهم ليس لها أبواب.

وروى عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] قال: الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليها فيوقد من فوقهم ومن وتحتهم، قال تعالى: ﴿لَهُمْ مَن فَوْقَهُمْ ظُلٌّ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلٌّ﴾ [الزمر: ١٦].

وقال ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي يسار قال: الظلة من جهنم فيها سبعون زاوية، في كل زاوية صنف من العذاب ليس في الأخرى.

وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن كعب، قال: اقتحام العقبة في كتاب الله، يعني قوله: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١]، سبعين درجة في النار.

وعن ضمرة قال: سمعت أبا رجاء قال: بلغني أن العقبة التي ذكر الله في كتابه مطلعها سبعة آلاف سنة ومهبطها سبعة آلاف سنة.

وعن عطية عن ابن عمر، قال في العقبة: جبل في جهنم، أفلا أجازه  
بعث رقية؟!!

وعن مقاتل بن حيان قال: هي عقبة في جهنم، قيل: بأي شيء تُقطع؟  
قال: رقية.

وفي «الصحيحين» ولفظه للبخاري عن ابن عمر، قال: رأيت في المنام أنه  
جاءني ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة من حديد، ثم لقيني ملك في  
يده مقمعة من حديد، قالوا: لن تُرع، نعم الرجل أنت لو كنت تكثر الصلاة  
من الليل، فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم، فإذا هي مطوية  
كطي البئر لها قرون كقرون البئر، بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد،  
وإذا فيها رجال معلقون بالسلاسل رءوسهم أسفلهم، وعرفت رجالاً من  
قريش فانصرفوا بي عن ذات اليمين، فقصصتها على حفصة، فقصصتها حفصة  
على رسول الله ﷺ فقال: «إن عبد الله رجل صالح»<sup>(١)</sup>.

عن خالد بن عمير، قال: خطبنا عتبة بن غزوان فقال: إنه ذكر لنا أن  
الحجر يلقي من شفة جهنم فيهوي فيها سبعين عاماً ما يدرك لها قعرًا، والله  
لنملأنه، أفعجبتم؟ خرجه هكذا مسلمٌ موقوفًا، وخرجه الإمام أحمدٌ موقوفًا  
ومرفوعًا والموقوفُ أصحُّ<sup>(٢)</sup>.

وخرج الترمذي من حديث الحسن، قال: قال عتبة بن غزوان على منبرنا  
هذا - يعني منبر البصرة - عن النبي ﷺ قال: «إن الصخرة العظيمة لتلقى من  
شفير جهنم فتبهوي سبعين عاماً وما تفضي إلى قعرها» قال: وكان عمر يقول:

(١) أخرجه: البخاري (١/١٢٠)، ومسلم (٧/١٥٨)، (١٥٩).

(٢) مسلم (٨/٢١٥ - ٢١٦)، وأحمد (٤/١٧٤)، (٥/٦١).

أَكْثَرُوا ذَكَرَ النَّارِ، فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ، وَإِنْ قَعَرَهَا بَعِيدٌ، وَإِنْ مَقَامِعَهَا حَدِيدٌ<sup>(١)</sup>،  
ثُمَّ قَالَ: لَا يَعْرِفُ لِلْحَسَنِ سَمَاعٌ مِنْ عَتَبَةَ بْنِ غَزْوَانَ.

وَخَرَجَ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا  
فَسَمِعْنَا وَجْبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،  
قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ أُرْسِلَ فِي جَهَنَّمَ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَالآنَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وَخَرَجَ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، إِنْ قَعَرَ  
جَهَنَّمَ لِسَبْعِينَ خَرِيفًا<sup>(٣)</sup>.

وَخَرَجَ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أُخْذَ سَبْعُ  
خَلْفَاتٍ بِشَحْمِهِنَّ فَأَلْقِينَ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ مَا انْتَهَيْنَ إِلَى آخِرِهَا سَبْعِينَ عَامًا»<sup>(٤)</sup>.

وَخَرَجَ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَجَرَ لِيَزْنُ  
سَبْعَ خَلْفَاتٍ يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ فِيهِوِي سَبْعِينَ خَرِيفًا، وَمَا يَبْلُغُ قَعْرَهَا»<sup>(٥)</sup>.

وَخَرَجَ ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ حَجْرًا قُذِفَ بِهِ فِي جَهَنَّمَ لَهَوَى سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ  
قَعْرَهَا»<sup>(٦)</sup>.

وَقَدْ سَبَقَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي سَمَاعِ  
الْهُدَّةِ.

(١) أخرجه: الترمذي (٢٥٧٥).

(٢) أخرجه: مسلم (١٥٠/٨).

(٣) أخرجه: مسلم (١٢٩/١).

(٤) أخرجه: الحاكم (٦٠٦/٤).

(٥) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٥٤٥٩)، وأخرجه البزار بلفظٍ مقاربٍ (٣٤٩٣ - كشف).

(٦) أخرجه: ابن حبان (٧٤٦٨ / ١٦).

وقال ابنُ المبارك: أنبأنا يونسُ عن الزهريِّ، قال: بلغنا أنَّ معاذَ بنَ جبلٍ كانَ يحدثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «والذي نفسي بيده إنَّ ما بينَ شفةِ النارِ وقعرها كصخرةٍ زنةٌ سبعُ خلفاتٍ بشحومهنَّ ولحومهنَّ وأولادهنَّ، تهوي من شفةِ النارِ قبلَ أن تبلغُ قعرها سبعينَ خريفًا» (١).

قال ابنُ المبارك: وإنَّ هُشيمًا قال: أخبرني زكريا بنُ أبي مريمَ الخزاعيُّ، قال: سمعتُ أبا أمامةَ يقولُ: إنَّ ما بينَ شفيرِ جهنَّمَ مسيرةَ سبعينَ خريفًا من حجرٍ يهوي أو صخرةٍ تهوي عظمها لعظمُ عشرِ عُشراواتِ عظامِ سمان، فقال له رجلٌ: هل تحتَ ذلك من شيءٍ يا أبا أمامة؟ قال: نعم، غيٌّ وآثامٌ (٢).

وقد روي هذا بإسنادٍ فيه ضعفٌ من طريقِ لقمانَ بنِ عامرٍ عن أبي أمامةَ عن النبيِّ ﷺ، وزادَ فيه قلتُ: وما غيٌّ وما آثامٌ؟ قال: «بثريسيلٍ فيهما صديدُ أهلِ النارِ»، وهما اللتانِ ذكرهُما اللهُ تعالى في كتابهِ ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مرم: ٥٩] وفي الفرقان: ﴿يَلْقَى آثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]. والموقوفُ أصحُّ.

وقد روي من وجهٍ آخرٍ، قالَ حريزُ بنُ عثمانَ: حدَّثني عبدُ الرحمنِ بنُ ميسرةَ الحضرميُّ عن أبي أمامةَ أنه كانَ يقولُ: إنَّ جهنَّمَ ما بينَ شفتيها إلى قعرها سبعونَ، أو قال: خمسونَ خريفًا للحجرِ المتردِّي، والحجرُ مثلُ سبعِ خلفاتٍ مملوءةٍ شحمًا ولحمًا.  
خرَّجه الجوزجانيُّ.

وروي مجالدٌ عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، عن عبدِ اللهِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما منُ حاكمٍ يحكمُ بينَ الناسِ إلا يُحبسُ يومَ القيامةِ وملكٌ آخذٌ بقفاهُ حتى يقفهُ

(٢) المصدر السابق.

(١) أخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (ص ٨٦).

على جهنم، ثم يرفع رأسه إلى الله عز وجل، فإن قال له: ألقه ألقاه في مهوى أربعين خريفًا»<sup>(١)</sup> خرجه الإمام أحمد.

وروى عبد الله بن الوليد الوصافي، حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يجاء بالوالي يوم القيامة فينبذ على جسر جهنم فيرتج ذلك الجسر به ارتجاجة لا يبقى منه مفصل إلا زال عن مكانه، فإن كان مطيعاً لله في عمله مضوا به، وإن كان عاصياً لله في عمله انخرق به الجسر، فيهوي في جهنم مقدار خمسين عاماً» فقال له عمر: من يطلب العمل بعد هذا؟ قال أبو ذر: من سلت الله أنفه وألصق خده بالتراب، فجاء أبو الدرداء فقال له عمر: يا أبا الدرداء هل سمعت من النبي ﷺ حديثاً حدثني به أبو ذر، قال: فأخبره أبو ذر فقال: نعم ومع الخمسين خمسون عاماً يهوي به إلى النار، الوصافي لا يحفظ الحديث، كان شيخاً صالحاً رحمه الله.

وروى سويد بن عبد العزيز وفيه ضعف شديد عن سيار عن أبي وائل أن أبا ذر قال لعمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكر معناه، وفي حديثه: «وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهوى في قعرها سبعين خريفًا».

وفي موعظة الأوزاعي للمنصور، قال: أخبرني يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أن أبا ذر وسلمان قالوا لعمر: سمعنا رسول الله ﷺ يقول، فذكراه بمعناه، وقال: «هوى به في النار سبعين خريفًا».

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه: أحمد (١/٤٣٠).

(٢) أخرجه: البخاري (٨/١٢٥)، ومسلم (٨/٢٢٣ - ٢٢٤).

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وابنُ ماجه من حديثِ أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمةِ لا يرى بها بأسًا يهوي بها في النارِ سبعينَ خريفًا»<sup>(١)</sup> وخرَجَ البزارُ نحوه من حديثِ ابنِ مسعودٍ عن النبيِّ ﷺ .

وفي «تفسيرِ ابنِ جريرٍ» من روايةِ العوفيِّ عن ابنِ عباسٍ، في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]..

قال: ذُكِرَ أَنَّ اليهودَ وجدوا في التوراةِ مكتوبًا أن ما بينَ طرفي جهنمَ مسيرةُ أربعينَ سنةً إلى أن ينتهوا إلى شجرةِ الزقومِ ثابتة في أصلِ الجحيمِ . وكان ابنُ عباسٍ يقول: إنَّ الجحيمَ سقرٌ وفيها شجرةُ الزقومِ، فزعمَ أعداءُ الله أنه إذا خلا العددُ الذي وجدوا في كتابِهِم أيامًا معدودةً، وإنما يعني بذلك السيرَ الذي ينتهي إلى أصلِ الجحيمِ، فقالوا: إذا خلا العددُ انقضى الأجلُ فلا عذابَ، وتذهبُ جهنمُ وتهلكُ، فذلك قوله: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] يعنون بذلك الأجلَ، فقال ابنُ عباسٍ: لما اقتحموا من بابِ جهنمَ ساروا في العذابِ حتى انتهوا إلى شجرةِ الزقومِ آخرُ يومٍ من الأيامِ المعدودة، وهي أربعونَ سنةً، فلما أكلوا من شجرةِ الزقومِ وملئوا البطونَ آخرَ يومٍ من الأيامِ المعدودة، قال لهم خزنةُ سقر: زعمتم أنكم لن تمسَّكم النارُ إلا أيامًا معدودةً وقد خلا العددُ وأنتم في الأبدِ، فأخذَ بهم في الصعودِ في جهنمِ يرهقونَ .

ففي هذه الروايةِ عن ابنِ عباسٍ أنَّ قعرَ جهنمَ ومسافةَ عمقِها أربعونَ عامًا، وأنَّ ذلك هو معنى ما في التوراةِ، ولكنَّ اليهودَ حرقوه فجعلوه مسافةً ما بين طرفيها، وزعموا أنه إذا انقضتْ هذه المدةُ أنَّ جهنمَ تخربُ وتهلكُ، فإنَّ ذلك

(١) أخرجه: أحمد (٢٣٦/٢، ٢٩٧)، والترمذي (٢٣١٤)، وابن ماجه (٣٩٧٠).

من كذبهم على الله، وتحريفهم التوراة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾

وروي عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨]، قال: لا يحبُّ الله أن يدعو أحدٌ على أحد، إلا أن يكونَ مظلومًا، فإنه قد رخصَ له أن يدعوَ على من ظلمه، وذلكَ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨] ومن صبرَ فهوَ خيرٌ.

وقال الحسن: قد أُرخصَ له أن يدعوَ على من ظلمه، وذلكَ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨] ومن صبرَ فهوَ خيرٌ.

وقال الحسن: قد أُرخصَ له أن يدعوَ على من ظلمه، من غير أن يعتدي عليه. وروي عنه قال: لا تدعُ عليه، ولكن قُل: اللَّهُمَّ أعني عليه، واستخرج حقي منه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً

(١) «التخويف من النار» (٥٠ - ٥٦).

(٢) مختصر فيما روي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظالم السارق (ص ٤٢).

رَجَالًا وَنِسَاءً فَللذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾

وقد اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها» (١):

فقال طائفة: المراد بالفرائض الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى، والمراد: أعطوا الفروض المقدرة لمن سماها الله لهم، فما بقي بعد هذه الفروض، فيستحقه أولى الرجال، والمراد بالأولى: الأقرب، كما يقال: هذا يلي هذا، أي: يقرب منه، فأقرب الرجال هو أقرب العصابات، يستحق الباقي بالتعصيب، وبهذا المعنى فسّر الحديث جماعة من الأئمة، منهم: الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، نقله عنهما إسحاق بن منصور.

وعلى هذا، فإذا اجتمع بنتٌ وأختٌ وعمٌّ، أو ابنٌ عمٌّ، أو ابنٌ أخٍ، فينبغي أن يأخذ الباقي بعد نصف البنت العصبية، وهذا قول ابن عباس، وكان يتمسك بهذا الحديث، ويقرُّ بأنَّ النَّاسَ كُلَّهُم على خلافه، وذهبت الظاهرية إلى قوله أيضًا.

وقال إسحاق: إذا كان مع البنت والأخت عصبية، فالعصبية أولى، وإن لم يكن معهما أحدٌ، فالأخت لها الباقي، وحكي عن ابن مسعود، أنه قال: البنت عصبية من لا عصبية له، وردَّ بعضهم هذا، وقال: لا يصحُّ عن ابن مسعود.

وكان ابن الزبير ومسروق يقولان بقول ابن عباس، ثم رجعا عنه. وذهب جمهور العلماء إلى أن الأخت مع البنت عصبية لها ما فضل،

(١) أخرجه: البخاري (٨/١٨٧ - ١٨٨ - ١٨٩) ومسلم (٥/٥٩) من حيث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.



منهم: عمر، وعلي، وعائشة، وزيد، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وتابعهم سائر العلماء.

وروى عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، أخبرنا ابن جريج: سألت ابن طاووس عن ابنة وأخت، فقال: كانا أبي يذكر عن ابن عباس، عن رجل، عن النبي ﷺ فيها شيئاً، وكان طاووس لا يرضى بذلك الرجل، قال: وكان أبي يشك فيها، ولا يقول فيها شيئاً، وقد كان يسأل عنها.

والظاهر - والله أعلم - : أن مراد طاووس هو هذا الحديث، فإن ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي ﷺ في ميراث الأخت مع البنت، إنما كان يتمسك بمثل عموم هذا الحديث.

وما ذكره طاووس أن ابن عباس رواه عن رجل وأنه لا يرضاه، فابن عباس أكثر رواياته للحديث عن الصحابة، والصحابة كلهم عدول قد رضي الله عنهم، وأثنى عليهم، فلا عبرة بعد ذلك بعدم رضا طاووس.

وفي «صحيح البخاري»<sup>(٢)</sup> عن أبي قيس الأودي، عن هزيل بن شرحبيل، قال: جاء رجل إلى أبي موسى، فسأله عن ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم، فقال: للابنة النصف، وللأخت ما بقي واث ابن مسعود فسيتابعني، فأتى ابن مسعود، فذكر ذلك له، فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي، فلأخت، قال: فأتينا أبا موسى، فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم.

وفيه - أيضاً - عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، قال:

(١) في «المصنف» (١٠ / ٢٦٠).

(٢) «الصحيح» (٨ / ١٨٨).

قَضَىٰ فِينَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: النصفُ لِلابْنَةِ، والنصفُ لِلأختِ، ثم تركَ الأعمشُ ذَكَرَ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فلم يذكره (١).  
 وخرجه أبو داود (٢) من وجهٍ آخرَ عن الأسودِ، وزادَ فيه: ونبيُّ اللَّهِ ﷺ يومئذٍ حيٌّ.

واستدلَّ ابنُ عباسٍ لقوله بقولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُو هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، وكان يقولُ: أنتم أعلمُ أمِ اللَّهِ؟ يعني أن اللَّهَ لم يجعلْ لها النصفَ إلا مع عدمِ الولدِ، وأنتم تجعلونَ لها النصفَ مع الولدِ وهو البنتُ (٣).

والصوابُ: قولُ عمرَ والجمهورِ، ولا دلالةُ في هذه الآيةِ على خلافِ ذلكَ، لأن المرادَ بقوله: ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] بالفرضِ، وهذا مشروطٌ بعدمِ الولدِ بالكليةِ، ولهذا قال بعده: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، يعني بالفرضِ، والأختُ الواحدةُ إنما تأخذُ النصفَ مع عدمِ وجودِ الولدِ الذكرِ والأنثى، وكذلك الأختانِ فصاعدًا إنما يستحقُّونَ الثلثينِ مع عدمِ وجودِ الولدِ الذكرِ والأنثى، فإن كان هناك ولدٌ، فإن كان ذكراً، فهو مقدَّمٌ على الإخوةِ مطلقاً ذكورهم وإناثهم، وإن لم يكنْ هناك ولدٌ ذكرٌ، بل أنثى، فالباقي بعد فرضِها يستحقُّه الأخُ مع أختِهِ بالاتفاقِ، فإذا كانت الأختُ لا يُسقطُها أخوها، فكيف يُسقطُها من هو أبعدُ منه من العصبَاتِ كالعمِّ وابنتِهِ؟ وإذا لم يكنِ العصبَةُ الأبعدُ مسقطاً لها، فيتعيَّنُ تقديمُها عليه، لامتناعِ مشاركتِهِ لها.

(١) أخرجه: البخاري (١٨٩/٨). (٢) «السنن» (٢٨٩٣).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/٢٥٤ - ٢٥٥).

فمفهوم الآية: أن الولد يمنع أن يكون للأخت النصف بالفرض، وهذا حق، ليس مفهومها أن الأخت تسقط بالبنت، ولا تأخذ ما فضل من ميراثها، يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦]، وقد أجمعت الأمة على أن الولد الأنثى لا يمنع الأخ أن يرث من مال أخته ما فضل عن البنت أو البنات، وإنما وجود الولد الأنثى يمنع أن يحوز الأخ ميراث أخته كله، فكما أن الولد إن كان ذكراً، منع الأخ من الميراث، وإن كان أنثى، لم يمنعه الفاضل عن ميراثها، وإن منعه حيازة الميراث، فكذلك الولد إن كان ذكراً منع الأخت الميراث بالكلية، وإن كان أنثى، منعت الأخت أن يفرض لها النصف، ولم تمنعها أن تأخذ ما فضل عن فرضها، والله أعلم.

وأما قوله: «فما أبقت الفرائض، فلأولى رجل ذكر»، فقد قيل: إن المراد به العصبه البعيدة خاصة، كبنى الإخوة والأعمام وبنينهم، دون العصبه القريب، بدليل أن الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر والأنثى إذا كان العصبه قريباً، كالأولاد والإخوة بالاتفاق، فكذلك الأخت مع البنت بالنص الدال عليه.

وأيضاً فإنه يخص منه هذه الصور بالاتفاق، وكذلك يخص منه المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق، فتخص منه صورة الأخت مع البنت بالنص.

وقالت طائفة آخرون: المراد بقوله: «ألقوا الفرائض بأهلها»: ما يستحقه ذوو الفروض في الجملة، سواء أخذوه بفرض أو بتعصيب طراً لهم، والمراد بقوله: «فما بقي، فلأولى رجل ذكر» العصبه الذي ليس له فرض بحال.

ويدل عليه أنه قد روي الحديث بلفظ آخر، وهو: «اقسموا المال بين أهل

الفرائضِ على كتابِ الله» ، فدخلَ في ذلكَ كلُّ من كانَ منَ أهلِ الفروضِ بوجهٍ من الوجوه .

وعلى هذا، فما تأخذهُ الأختُ مع أخيها، أو ابنِ عمِّها إذا عصبَهَا هو داخلٌ في هذه القسمةِ، لأنها منَ أهلِ الفرائضِ في الجملةِ، فكذلكَ ما تأخذهُ الأختُ مع البنتِ .

وقالتُ فرقةٌ أخرى: المرادُ بأهلِ الفرائضِ في قولِهِ: «ألحقُوا الفرائضَ بأهلها»، وقولُهُ: «اقسموا المالَ بينَ أهلِ الفرائضِ»، جملةٌ من سماءِ الله في كتابِهِ من أهلِ الموارِيثِ من ذوي الفروضِ والعصباتِ كلِّهم، فإنَّ كلَّ ما يأخذهُ الورثةُ، فهو فرضٌ فرضَهُ اللهُ لَهُم، سواءً كانَ مقدراً أو غيرَ مقدّر، كما قالَ بعدَ ذكرِ ميراثِ الوالدينِ والأولادِ:

﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١]، وفيهم ذو فرضٍ وعصبة، وكما قال:

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]، وهذا يشملُ العَصَبَاتِ وذوي الفروضِ، فكذلكَ قولُهُ: «اقسمُوا الفرائضَ بينَ أهلها على كتابِ الله»، يشملُ قسمةً بينَ ذوي الفروضِ والعصباتِ على ما في كتابِ الله، فإنَّ قَسَمَ على ذلكَ ثمَّ فضلَ منه شيءٌ، فيختصُّ بالفاضلِ أقربُ الذكورِ من الورثةِ، وكذلكَ إن لم يوجدَ في كتابِ الله تصريحٌ بقسمةِ بين من سماءِ الله من الورثةِ، فيكونُ حينئذٍ المالُ لأولى رجلٍ ذكرٍ منهم<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

## سُورَةُ الْمَائِدَةِ

قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدُّوا وَأْتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

إن البرَّ يطلقُ باعتبار معنيين:

أحدهما: باعتبارِ معاملةِ الخلقِ بالإحسانِ إليهم، وربَّما خصَّ بالإحسانِ إلى الوالدين، فيقالُ: برُّ الوالدين، ويطلقُ كثيراً على الإحسانِ إلى الخلقِ عموماً، وقد صنَّفَ ابنُ المباركِ كتاباً سماه: «كتاب البرِّ والصلة»، وكذلك في «صحيح البخاري»، و«جامع الترمذي»: «كتاب البرِّ والصلة»، ويتضمن هذا الكتابُ الإحسانَ إلى الخلقِ عموماً، ويقدمُ فيه برُّ الوالدينِ على غيرِهِمَا.

وفي حديثِ بهزِ بنِ حكيمٍ، عن أبيه، عن جدِّه، أنه قال: يا رسولَ الله مَنْ أبرُّ؟ قال: «أُمُّكَ»، قال: ثم من؟ قال: «ثمَّ أبوك»، قال: ثم من؟ قال: «ثم الأقرَبُ فالأقربُ»<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المعنى: قولُ النبي ﷺ: «الحجُّ المبرورِ ليسَ له جزاءُ إلا الجنة»<sup>(٢)</sup>، وفي «المسند» أنه ﷺ سئلَ عن برِّ الحجِّ، فقال: «إطعامُ الطَّعامِ، وإنشاءُ السَّلامِ»، وفي روايةٍ أخرى: «وطيبُ الكلامِ».

(١) أخرجه: أحمد (٥/٣ - ٥)، وأبو داود (٥١٣٩)، والترمذي (١٨٩٧).

(٢) أخرجه: البخاري (٢/٣)، ومسلم (١٠٧/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكان ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يقولُ: البرُّ شيءٌ هينٌ: وجهٌ طليقٌ وكلامٌ لينٌ.

وإذا قرنَ البرُّ بالتَّقوى، كما في قولِهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، فقد يكونُ المرادُ بالبرِّ: معاملةَ الخلقِ بالإحسانِ، وبالتَّقوى: معاملةَ الحقِّ بفعلِ طاعتهِ، واجتنابِ محرَّماته، وقد يكونُ أريدَ بالبرِّ: فعلُ الواجباتِ، وبالتَّقوى: اجتنابُ المحرَّماتِ، وقولُهُ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] قد يُرادُ بالإثمِ: المعاصي، وبالعدوانِ: ظلمُ الخلقِ، وقد يُرادُ بالإثمِ: ما هو محرَّمٌ في نفسه كالزُّنى، والسَّرقة، وشربِ الخمرِ، وبالعدوانِ: تجاوزُ ما أذنَ فيه إلى ما نُهيَ عنه ممَّا جنسه ما ذونٌ فيه، كقتلِ مَنْ أُبيحَ قتلهُ لقصاصِ، ومن لا يُباحُ، وأخذُ زيادةٍ على الواجبِ من الناسِ في الزكاةِ ونحوها، ومجاوزةِ الجلدِ الذي أمرَ به في الحدودِ ونحو ذلك.

والمعنى الثاني من معنى البرِّ: أن يُرادَ به فعلُ جميعِ الطاعاتِ الظاهرةِ والباطنةِ، كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وقد رويَ أنَ النبيَّ ﷺ سئلَ عن الإيمانِ، فتلا هذه الآيةَ (١).

فالبرُّ بهذا المعنى يدخلُ فيه جميعُ الطاعاتِ الباطنةِ كالإيمانِ باللهِ وملائكتهِ

(١) رواه ابن أبي حاتم - كما في «التفسير» لابن كثير (١/٢٩٦) -، وأعله ابن كثير بالانقطاع.

وكتبه ورسله، والطاعات الظاهرة كإنفاق الأموال فيما يحبه الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والوفاء بالعهد، والصبر على الأقدار، كالمرض والفقير، وعلى الطاعات، كالصبر عند لقاء العدو<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. فقال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بعرفة يوم الجمعة.

وخرج الترمذي<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس نحوه، وقال فيه: نزلت في يوم عيد من يوم الجمعة ويوم عرفة.

العيد هو موسم الفرح والسرور، وأفراح المؤمنين وسرورهم في الدنيا إنما هو بمولاهم، إذا فازوا بإكمال طاعته، وحازوا ثواب أعمالهم بوثوقهم بوعده لهم عليها بفضله ومغفرته، كما قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٨٤ - ٨٦).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٨)، (٥/ ٢٢٤)، (٦/ ٦٣)، (٩/ ١١٢)، ومسلم (٨/ ٢٣٨ - ٢٣٩).

(٣) «الجامع» (٤٦ - ٣٠).

فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١﴾ [يونس: ٥٨].

\* \* \*

وقد يجتمعُ في يومٍ واحدٍ عيدان، كما إذا اجتمعَ يومُ الجمعةِ مع يومِ عرفةٍ أو يومِ النَّحرِ، فيزدادُ ذلكَ اليومُ حُرْمَةً وفضلاً، لاجتماعِ عيدينِ فيه. وقد كانَ ذلكَ؛ اجتمعَ للنبيِّ ﷺ في حجتهِ يومَ عرفةٍ، فكانَ يومَ جمعةٍ، وفيه نزلتْ هذه الآيةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وإكمالُ الدينِ في ذلكَ اليومِ حصلَ من وجوهٍ:

منها: أنَّ المسلمينَ لم يكونوا حجَّوا حجةَ الإسلامِ بعدِ فرضِ الحجِّ قبلَ ذلكَ، ولا أحدٌ منهم، هذا قولُ أكثرِ العلماءِ أو كثيرٍ منهم، فكمُلَ بذلكَ دينُهُم لاستكمالِهِم عملَ أركانِ الإسلامِ كُلِّها.

ومنها: أنَّ اللهَ تعالى أعادَ الحجَّ على قواعِدِ إبراهيمَ عليه السلامُ، ونفىَ الشركَ وأهلَهُ، فلم يختلطْ بالمسلمينَ في ذلكَ الموقفِ منهم أحدٌ. قالَ الشعبيُّ: نزلتْ هذه الآيةُ على النبيِّ ﷺ وهو واقفٌ بعرفةٍ حينَ وقفَ موقفَ إبراهيمَ، واضمحَلَّ الشُّركُ، وهدمتْ منارُ الجاهليةِ، ولم يطفُ بالبيتِ عُريانَ.

وكذا قالَ قتادةٌ وغيره. وقد قيلَ: إنه لم ينزلْ بعدها تحليلاً ولا تحريماً، قاله أبو بكر بنُ عياشٍ.

وأما إتمامُ النِّعمةِ فإنَّما حصلَ بالمغفرةِ، فلا تتمُّ النِّعمةُ بدونها، كما قالَ لِنبيه ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ



صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿ [الفتح: ٢] ، وقال تعالى في آية الوضوء: ﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] ، ومن هنا استنبط محمد بن كعب القرظي بأن الوضوء يكفر الذنوب، كما وردت السنة بذلك صريحاً، ويشهد له أيضاً أن النبي ﷺ سمع رجلاً يدعو ويقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النِّعْمَةِ . فقال له: «تَمَامُ النِّعْمَةِ: النِّجَاةُ مِنَ النَّارِ، وَدُخُولُ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup> ، فهذه الآية تشهد لما روي في يوم عرفة أنه يومُ المغفرةِ والعِتقِ مِنَ النَّارِ<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

[قال البخاري<sup>(٣)</sup> : «باب: زيادة الإيمان ونقصانه»:

وقول الله تعالى: ﴿ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾ [الكهف: ١٣] ، ﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾

[المدثر: ٣١].

وقال: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] ، فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو

ناقصٌ .

استدل البخاري على زيادة الإيمان ونقصانه بقول الله عز وجل: ﴿ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾ [الكهف: ١٣] ، وفي زيادة الهدى إيماناً آخر، كقوله تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾ [مريم: ٧٦].

ويُفسر هذا الهدى بما في القلوب من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتفاصيل ذلك .

ويُفسر بزيادة ما يترتب على ذلك من الأعمال الصالحة: إمَّا القائمةُ

(١) أخرجه: أحمد (٢٣١/٥ - ٢٣٥) ، والترمذي (٣٥٢٧) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه .

(٢) «لطائف المعارف» (٤٨٦ - ٤٨٧) . (٣) «صحيح البخاري» (١٧/١) .

بالقلوب، كالخشية لله ومحبتة ورجائه والرضا بقضائه والتوكل عليه، ونحو ذلك. أو المفعولة بالجوارح كالصلاة والصيام والصدقة والحج والجهاد والذكر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك.

وكل ذلك داخل في مسمى الإيمان عند السلف وأهل الحديث ومن وافقهم، كما سبق ذكره.

واستدل - أيضاً - بقوله تعالى: ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المائدة: ٣١].

وفي معنى هذه الآية: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾

[الأنفال: ٢]، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤].

ويفسر الإيمان في هذه الآيات بمثل ما فسر به الهدى في الآيات المتقدمة.

واستدل - أيضاً - بقول الله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

[المائدة: ٣]، فدل على أن الدين ذو أجزاء، يكمل بكمالها، وينقص بفوات

بعضها.

وهذه الآية نزلت في آخر حياة النبي ﷺ في حجة الوداع، وقد قيل: إنه

لم ينزل بعدها حلال ولا حرام، كما قاله السدي وغيره.

وكذا قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: قال: بعث الله نبيه بشهادة

أن لا إله إلا الله، فلما صدق بها المؤمنون زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها

زادهم الصيام، فلما صدقوا به زادهم الزكاة، فلما صدقوا بها زادهم الحج،

فلما صدقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل الله لهم دينهم، فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

ومعلوم أن النبي ﷺ وأصحابه لم يحجوا حجة الفرض إلا ذلك العام،

فلما حجوا حجة الإسلام كمل لهم الدين بتكميلهم أركان الإسلام حينئذٍ، ولم يكن الدين قبل ذلك ناقصاً، كنقص من ترك شيئاً من واجبات دينه، بل كان الدين في كل زمان كاملاً بالنسبة إلى ذلك الزمان بما فيه من الشرائع والأحكام، وإنما هو ناقصٌ بالنسبة إلى زمان الذي بعده الذي تجدد فيه من الشرائع والأحكام ما لم يكن قبل ذلك.

كما يقال: إن شريعة الإسلام أكمل من شريعة موسى وعيسى، وإن القرآن أكمل من التوراة والإنجيل.

وهذا كما سمى النبي ﷺ النساء ناقصات دين، وفسر نقصان دينهن بترك الصلاة والصيام في زمن حيضهن، مع أنها قائمة في تلك الحال بما وجب عليها من غير الصلاة، ولكن نقصان دينها بالنسبة إلى من هي طاهرةٌ تصلي وتصوم.

وهذا مبني على أن الدين هو الإسلام بكامله، كما تقدم ذكره، والبخاري عنده أن الإسلام والإيمان واحد، كما تقدم ذكره.

وقد احتج سفيان بن عيينة وأبو عبيد وغيرهم بهذه الآية على تفاضل الإيمان.

قال أبو عبيد: قد أخبر الله أنه أكمل الدين في حجة الوداع في آخر الإسلام، وزعم هؤلاء أنه كان كاملاً قبل ذلك بعشرين سنة في أول ما نزل الوحي.

قال: وقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة إلى أن قال: الإيمان ليس هو مجموع الدين، ولكن الدين ثلاثة أجزاء، فالإيمان جزء، والفرائض

جزء، والنوافلُ جزءٌ.

قال أبو عبيدٍ: وهذا غيرُ ما نطقَ به الكتابُ، فإنَّ اللهَ أخبرَ أن الإسلامَ هو الدينُ برمته، وزعمَ هؤلاءِ أنه ثلثُ الدينِ. انتهى.

فالمرجئةُ، عندهم: الإيمانُ التصديقُ، ولا يدخلُ فيه الأعمالُ، وأمَّا الدينُ فأكثرُهم أدخلَ الأعمالَ في مسمَّاه، وبعضُهم خالفَ في ذلك - أيضاً، والآيةُ نصٌّ في ردِّ ذلك. واللهُ أعلمُ.

ثمَّ خرَّجَ البخاريُّ<sup>(١)</sup> في هذا البابِ حديثين:

أحدهما: حديثٌ: هشامُ الدستوائيُّ: ثنا قتادةٌ عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ قال: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ».

خرَّجه عن مسلمٍ بنِ إبراهيم، عن هشامٍ، به.

ثمَّ قال: وقال أبانٌ: ثنا قتادةٌ ثنا أنس، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ إِيمَانٍ، مَكَانٍ: «مِنْ خَيْرٍ».

ففي هذه الروايةِ التي ذكرها تعليقاً: التصريحُ بتفاوتِ الإيمانِ الذي في القلوبِ.

وأيضاً؛ فيها: التصريحُ بسماعِ قتادة له من أنسٍ، فزالَ ما كان يتوهم من تدليسِ قتادة.

(١) «صحيح البخاري» (١٧/١ - ١٨).

وقد خرَّج البخاريُّ هذه اللفظة في حديث أنسٍ في أواخر كتابه مسنداً، من رواية معبد بن هلال العنزى، عن أنسٍ.

وخرَّج (١) حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في هذا المعنى فيما تقدَّم من «كتابه» باختلاف لفظ الخير والإيمان، كاختلاف حديث أنسٍ. والحديث نصٌّ في تفاوت الإيمان الذي في القلوب، وقد سبق القول في تفاوت المعرفة وتفاضلها فيما تقدَّم.

الحديث الثاني الذي خرَّجه (٢) في هذا الباب:

حديث: طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب، أن رجلاً من اليهود، قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فقال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، نزلت على النبي ﷺ وهو واقفٌ بعرفة يوم الجمعة.

وقد خرَّجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣) من وجه آخر عن عمر، وزاد فيه: أنه قال: وكلاهما بحمد الله لنا عيداً.

وخرَّج الترمذي (٤)، عن ابن عباس، أنه قرأ هذه الآية، وعنده يهودي، فقال: لو أنزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها

(١) «صحيح البخاري» (٥٦/٦ - ١٩٨)، (١٥٨/٩).

(٢) «صحيح البخاري» (١٨/١)، (٢٢٤/٥)، (٦٣/٦)، (١١٢/٩).

(٣) (٨٢/٦).

(٤) «الجامع» (٣٠٤٤).

نزلت في يوم عيدين: في يومِ جمعةٍ، ويومِ عرفة. فهذا قد يُؤخذُ منه أنَّ الأعيادَ لا تكونُ بالرأي والاختراع كما يفعلهُ أهلُ الكتابين من قبلنا، وإنَّما تكونُ بالشرع والاتباع. فهذه الآيةُ لما تضمنتُ إكمالَ الدين وإتمامَ النعمة، أنزلها اللهُ في يومِ شرعهِ عيداً لهذه الأمة من وجهين:

أحدهما: أنه يوم عيدِ الأسبوع، وهو يومُ الجمعة. والثاني: أنه يومُ عيدِ أهلِ الموسم، وهو يومُ مجمعهم الأكبر وموقفهم الأعظم.

وقد قيل: إنَّه يومُ الحجِّ الأكبر.

وقد جاء تسميته عيداً في حديثٍ مرفوعٍ خرَّجه أهلُ «السنن»<sup>(١)</sup> من حديثِ عقبة بن عامرٍ، عن النبي ﷺ قال: «يومُ عرفة، ويومُ النحر، وأيامُ التشريق، عيدنا أهلُ الإسلام، وهي أيامُ أكلٍ وشربٍ».

وقد أشكلَ وجههُ على كثيرٍ من العلماء، لأنَّه يدلُّ على أنَّ يومَ عرفة يومُ عيدٍ لا يصام، كما رُوي ذلك عن بعضِ المتقدمين. وحمله بعضهم على أهلِ الموقف.

وهو الأصحُّ، لأنَّه اليومُ الذي فيه أعظمُ مجامعهم، ومواقفهم، بخلافِ أهلِ الأمصارِ فإنَّ يومَ اجتماعهم يومُ النحر، وأمَّا أيامُ التشريقِ فيشاركُ أهلُ الأمصارِ أهلَ الموسمِ فيها؛ لأنها أيامُ ضحاياهم وأكلهم من نسكهم، هذا قولُ جمهورِ العلماء.

(١) أخرجه: أحمد (١٥٢/٤)، وأبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، والنسائي (٢٥٢/٥).

وقال عطاء: إنما هي أعيادُ لأهلِ الموسم، فلا يُنهي أهلُ الأمصارِ عن صيامها.  
وقولُ الجمهورِ أصحُّ.

ولكنَّ الأيامَ التي تحدثُ فيها حوادثٌ من نعمِ الله على عباده، لو صامها بعضُ الناسِ شكرًا، من غيرِ اتخاذِها عيدًا، كان حسنًا، استدلالاً بصيامِ النبيِّ ﷺ عاشوراء، لما أخبره اليهودُ بصيامِ موسى له شكرًا، وبقولِ النبيِّ ﷺ لما سئلَ عن صيامِ يومِ الاثنين، قال: «ذلك يومٌ وُلدتُ فيه، وأنزلَ عليَّ فيه»<sup>(١)</sup>.  
فأمَّا الأعيادُ التي يجتمعُ عليها الناسُ، فلا يُتجاوزُ بها ما شرعه الله لرسوله، وشرعه الرسولُ لأُمَّته.

والأعيادُ هي مواسمُ الفرحِ والسرورِ، وإنَّما شرعَ الله لهذه الأُمَّة الفرحَ والسرورَ بتمامِ نعمته وكمالِ رحمته، كما قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، فشرعَ لهم عيدينِ في سنة، وعيدًا في كلِّ أسبوعٍ.

فأمَّا عيدا السنة:

فأحدهما: تمامُ صيامهم الذي افترضه عليهم كلَّ عامٍ، فإذا أتموا صيامهم اعتقهم من النارِ، فشرعَ لهم عيدًا بعدَ إكمالِ صيامهم، وجعله يومَ الجوائزِ، يرجعون فيه من خروجهم إلى صلاتهم وصدقاتهم بالمغفرة، وتكونُ صدقةُ الفطرِ وصلاةُ العيدِ شكرًا لذلك.

(١) أخرجه: مسلم (١٦٧/٣ - ١٦٨) من حديث عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة الأنصاري مرفوعًا به.

وعبد الله بن معبد لم يسمع من أبي قتادة. قاله البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٣/١٩٨).

والعيد الثاني: أكبر العيدين، عند تمام حجهم، بإدراك حجهم بالوقوف بعرفة، وهو يوم العتق من النار، ولا يحصل العتق من النار والمغفرة للذنوب والأوزار في يوم من أيام السنة أكثر منه، فجعل الله عقب ذلك عيداً.

بل هو العيد الأكبر، فيكمل أهل الموسم فيه مناسكهم، ويقضون فيه تفثهم، ويوفون نذورهم، ويطوفون بالبيت العتيق.

ويشاركهم أهل الأمصار في هذا العيد؛ فإنه يشاركونهم في يوم عرفة في العتق والمغفرة، وإن لم يشاركوهم في الوقوف بعرفة، لأن الحج فريضة العمر لا فريضة كل عام، بخلاف الصيام.

ويكون شكر عيد أهل الأمصار: الصلاة والنحر، والنحر أفضل من الصدقة التي في يوم الفطر، ولهذا أمر الله نبيه ﷺ أن يشكر نعمته عليه بإعطائه الكوثر بالصلاة له والنحر، كما شرع ذلك لإبراهيم خليله - عليه السلام - عند أمره بذبح ولده وافتدائه بذبح عظيم.

وأما عيد الأسبوع، فهو يوم الجمعة، وهو متعلق بإكمال فريضة الصلاة، فإن الله فرض على عباده المسلمين الصلاة كل يوم وليلة خمس مرات، فإذا كملت أيام الأسبوع التي تدور الدنيا عليها، وأكملوا صلاتهم فيها، شرع لهم يوم إكمالها - وهو اليوم الذي انتهى فيه الخلق، وفيه خلق آدم، وأدخل الجنة<sup>(١)</sup> - عيداً، يجتمعون فيه على صلاة الجمعة.

وشرع لهم الخطبة تذكيراً بنعم الله عليهم، وحثاً لهم على شكرها، وجعل

(١) أخرجه: مسلم (٦/٣) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها».



شهود الجمعة بأدائها كفارةً لذنوب الجمعة كلّها وزيادة ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>.

وقد روي أن يوم الجمعة أفضل من يوم الفطر ويوم النحر.

خرّجه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup>.

وقاله مجاهد وغيره.

وروي أنه حج المساكين<sup>(٣)</sup>.

وروي عن عليّ، أنه يوم نسك المسلمين.

وقال ابن المسيّب: الجمعة أحب إليّ من حج التطوع.

وجعل الله التبكير إلى الجمعة كالهدى، فالمبكر في أول ساعة كالمهدي

بدنة، ثم كالمهدي بقرة، ثم كالمهدي كبشاً، ثم كالمهدي دجاجة، ثم كالمهدي

بيضة<sup>(٤)</sup>.

ويوم الجمعة يوم المزيد في الجنة، الذي يزور أهل الجنة فيه ربهم، يتجلى

لهم في قدر صلاة الجمعة.

وكذلك روي في يوم العيدين أن أهل الجنة يزورون ربهم فيها، وأنه

يتجلى بها لأهل الجنة عموماً، يشارك الرجال فيها النساء.

فهذه الأيام أعياد للمؤمنين في الدنيا، وفي الآخرة عموماً.

وأما خواص المؤمنين، فكل يوم لهم عيد، كما قال بعض العارفين.

(١) أخرجه: مسلم (٨/٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) «المسند» (٤٣٠/٣) من حديث أبي لبابة بن المنذر مرفوعاً بلفظ: «إن يوم الجمعة سيد الأيام..»

وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى، ويوم الفطر.

(٣) راجع: «السلسلة الضعيفة» للألباني (ح ١٩١).

(٤) روي هذا المعنى في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه: البخاري (٣/٢)، ومسلم (٤/٣ - ٨).

وروي عن الحرم<sup>(١)</sup> : كلُّ يومٍ لا يُعصى اللهُ فيه فهو عيدٌ .  
ولهذا روي أنَّ خواصَّ أهلِ الجنة يزورون ربَّهم ، وينظرونَ إليه كلَّ يومٍ  
مرتينِ بكرةً وعشيًّا .

وقد خرَّجه الترمذي<sup>(٢)</sup> من حديثِ ابنِ عمرَ - مرفوعًا ، وموقوفًا .

ولهذا المعنى - والله أعلمُ - لما ذكر النبي ﷺ الرؤيةَ في حديثِ جريرِ بنِ  
عبدِ اللهِ البجلي<sup>(٣)</sup> ، أمرَ عقبَ ذلكَ بالمحافظةِ على الصلاةِ قبلَ طلوعِ  
الشمسِ وقبلَ غروبِها ، فإنَّ هذينِ الوقتينِ وقتٌ لرؤيةِ خواصِّ أهلِ الجنةِ  
ربَّهم ، فمن حافظَ على هاتينِ الصلاتينِ على مواقيتِهما ، وأدائِهما ،  
وخشوعِهما ، وحضورِ القلبِ فيهما ، رُجي له أن يكون ممن ينظرُ إلى اللهِ في  
الجنةِ في وقتِهما .

فتبين بهذا: أن الأعيادَ تتعلقُ بإكمالِ أركانِ الإسلامِ ، فالأعيادُ الثلاثةُ  
المجتمعُ عليها تتعلقُ بإكمالِ الصلاةِ والصيامِ والحجِ .

فأمَّا الزكاةُ ، فليس لها زمانٌ معينٌ تكملُ فيه . وأما الشهادتانِ ، فإكمالُهما  
هو الاجتهادُ في الصدقِ فيهما ، وتحقيقِهما والقيامِ بحقوقِهما .

وخواصُّ المؤمنينِ يجتهدونَ على ذلكِ كلِّ يومٍ ووقتٍ ، فلماذا كانتْ أيامُهُم  
كلُّها أعيادًا ، ولذلك كانتْ أعيادُهُم في الجنةِ مستمرةً . والله أعلمُ<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

(١) كذا بالأصل .

(٢) «الجامع» (٣٣٣٠) .

(٣) أخرجه: البخاري (١٤٥/١ - ١٥٠) ، (١٧٣/٦) ، (١٥٦/٩) ، ومسلم (١١٤/١٣/٢) .

(٤) «فتح الباري» (١٥٤/١ - ١٦٣) .

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

[قال البخاري] (١) : ثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ : أبنا مالكُ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ ابنِ القاسمِ، عن أبيه، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالتُ: خرجنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في بعضِ أسفاره حتى إذا كنا بالبَيْداءِ - أو بذاتِ الجَيْشِ - انقطعَ عِقدُ لي، فأقام رسولُ اللهِ ﷺ على التماسهِ، وأقام الناسُ معه وليسوا على ماءٍ، فأتى الناسُ إلى أبي بكرٍ، فقالوا: ترى ما صنعتُ عائشةُ؟ أقامتُ برسولِ اللهِ ﷺ والناسِ، وليسوا على ماءٍ، وليس معهم ماءٌ، فجاء أبو بكرٍ ورسولُ اللهِ ﷺ واضعُ رأسه على فخذي قد نام، فقال: حَبَسْتُ رسولَ اللهِ ﷺ والناسَ، وليسوا على ماءٍ، وليس معهم ماءٌ، قالتُ عائشةُ: فعاتبني أبو بكرٍ، وقال ما شاء اللهُ أن يقولَ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التَّحَرُّكِ إلا مكانُ رسولِ اللهِ ﷺ على فخذي فنامَ حتَّى أصبحَ على غيرِ ماءٍ، فأنزلَ اللهُ آيةَ التيممِ، فتيمموا، فقال أسيدُ بنُ الحُضَيْرِ: ما هي بأولِ بركتِكُم يا آلِ أبي بكرٍ، قالت: فبعثنا البعيرَ الذي كنتُ

(١) «صحيح البخاري» (٩١/١)، (٩/٥)، (٦٣/٦ - ٦٤)، (٥٢/٧)، (٢١٥/٨).

عليه فأصبنا العقدَ تحته .

قيل : إن الرواية هنا : «فقامَ حتى أصبح» ورواه في «التفسير» بلفظ : «فنام حتى أصبح» وهو لفظُ مسلم<sup>(١)</sup> ، وكذا في «الموطأ»<sup>(٢)</sup> .

هذا السياقُ سياقُ عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ لهذا الحديثِ عن أبيه ، عن عائشة . وقد رواه هشامُ بنُ عروةَ عن أبيه ، عن عائشةَ فخالفَ في بعضِ ألفاظه ومعانيه مما لا يضرُّ . وقد خرَّجه البخاريُّ في موضعٍ آخرَ ، وفي بعضِ ألفاظه اختلافٌ على عروة - أيضاً .

ومما خالفَ فيه : أنه ذكر أنَّ عائشةَ استعارتُ قلادةً من أسماءَ فسقطتُ ، وأنَّ النبيَّ ﷺ أرسلَ رجلينِ في طلبِها وليسَ معهما ماءٌ فنزلتُ آيةُ التيمم . وفي روايةٍ : أنَّهما صلَّيا بغيرِ وضوءٍ .

وهذا يمكنُ الجمعُ بينه وبين حديثِ القاسمِ ، عن عائشةَ بأنَّ القلادةَ لما سقطتُ ظنُّوا أنها سقطتُ في المنزلِ الماضي ، فأرسلُوا في طلبِها وأقاموا في منزلهم وباتوا فيه ، وفقدَ الجميعُ الماءَ حتى تعذَّرَ عليهم الوضوءُ .

وفي حديثِ هشامٍ : أنَّ ذلكَ كانَ ليلةَ الأبواءِ . وفي روايةٍ عنه : أنَّ ذلكَ المكانَ كانَ يُقالُ له : الصلصل .

وروى ابنُ إسحاقَ : حدثني يحيى بنُ عبَّادِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ، قالتُ : أقبلنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في بعضِ أسفاره ، حتى إذا كنَّا بتربان - بلدٌ بينه وبين المدينةِ بريدٌ وأميالٌ ، وهو بلدٌ لا ماءَ به - وذلكَ من

(١) «صحيح مسلم» (١/١٩١) .

(٢) «الموطأ» (ص ٥٧) .

السَّحَر، انْسَلَّتْ قِلَادَةٌ لِي مِنْ عُنُقِي فَوَقَعْتُ - وذكر بقية الحديث .  
خرَّجه الإمامُ أحمدُ (١) .

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من حديثِ عمَّارِ بنِ ياسِرٍ - أيضاً - أنَّ النبيَّ ﷺ  
عَرَسَ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عَقْدُ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَّارٍ، فَحُبِسَ  
النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّبَ  
عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ  
ﷺ رُخْصَةً التَّطَهَّرَ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَتَيْمَمُ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -  
وذكر الحديثُ .

خرَّجه الإمامُ أحمدُ وأبو داود - وهذا لفظُهُ - والنسائيُّ وابنُ ماجه (٢) ،  
وفي إسناده اختلافٌ .

والآية التي نزلت بسبب هذه القصة كانت آية المائدة، فإنَّ البخاريَّ خرَّجَ  
هذا الحديثَ في «التفسير» من كتابه هذا من حديثِ ابنِ وهبٍ، عن عمرو  
عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ، وقال في حديثه: فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا  
قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ هذه الآيةُ [المائدة: ٦] .

وهذا السفرُ الذي سَقَطَ فِيهِ قِلَادَةٌ عَائِشَةُ أَوْ عَقْدُهَا كَانَ لَغزوةِ المُرَيْسِعِ إِلَى  
بَنِي المِصْطَلِقِ مِنْ خِزَاعَةِ سَنَةِ سِتٍّ، وَقِيلَ: سَنَةِ خَمْسٍ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ  
سَعْدٍ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، قَالُوا: وَفِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ كَانَ حَدِيثُ الإِفْكِ .  
وقد ذكر الشافعيُّ: أنَّ قصة التيمم كانت في غزوةِ بني المِصْطَلِقِ، وقال:

(١) «المسند» (٦/٢٧٢) .

(٢) أخرجه: أحمد (٤/٣٢٠ - ٣٢١)، وأبو داود (٣٢٠)، والنسائي (١/١٦٧)، وابن ماجه (٥٦٥، ٥٧١) .

أخبرني بذلك عددٌ من قريشٍ من أهلِ العلمِ بالمغازي وغيرهم .  
فإن قيلَ: فقد ذكر غيرُ واحدٍ، منهم: ابنُ عبدِ البرِّ: أنه يُحتملُ أن يكونَ  
الذي نزلَ بسببِ قصةِ عائشةِ الآيةِ التي في سورةِ النساءِ، فإنها نزلتْ قبلَ  
سورةِ المائدةِ بيقينٍ، وسورةِ المائدةِ من أواخرِ ما نزلَ من القرآنِ، حتى قيلَ:  
إنها نزلتْ كُلُّها أو غالبُها في حَجَّةِ الوداعِ، وآيةُ النساءِ نزلوها متقدِّمًا.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> من حديثِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ أنها نزلتْ فيه لما  
ضربَه رجلٌ قد سكرَ بلحِي بغيرِ، ففزرَ أنفهَ.

وفي «سنن أبي داود» والنسائيِّ وابنِ ماجه<sup>(٢)</sup>، عن عليٍّ، أن رجلاً صَلَّى  
وقد شربَ الخمرَ، فخلطَ في قراءتِهِ، فنزلتْ آيةُ النساءِ.

فقد تبينَ بهذا: أن الآيةَ التي في سورةِ النساءِ نزلتْ قبلَ تحريمِ الخمرِ،  
والخمرُ حرمتْ بعد غزوةِ أُحدٍ، ويقال: إنها حرمتْ في محاصرةِ بني النضيرِ  
بعد أُحدٍ بيسيرٍ، وآيةُ النساءِ فيها ذكرُ التيممِ، فلو كانتْ قد نزلتْ قبلَ قصةِ  
عائشةَ لما توقفوا حينئذٍ في التيممِ، ولا انتظروا نزولَ آيةٍ أخرى فيه.

قيلَ: هذا لا يصحُّ؛ لوجوهٍ:

أحدها: أن سببَ نزولِ آيةِ النساءِ قد صحَّ أنه كانَ ما ينشأُ من شربِ الخمرِ  
من المفسدِ في الصلاةِ وغيرها، وهذا غيرُ السببِ الذي اتَّفقتِ الرواياتُ عليه  
في قصةِ عائشةَ، فدلَّ على أن قصةَ عائشةَ نزلَ بسببِها آيةٌ غيرُ آيةِ النساءِ،  
وليسَ سوى آيةِ المائدةِ.

(١) (١٢٦/٥ - ١٤٦).

(٢) أخرجه: أبو داود (٣٦٧١)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٠١٧٥)، ولم يعزه  
المزي إلى ابن ماجه.

والثاني: أن آية النساء لم تحرم الخمر مطلقاً بل عند حضور الصلاة، وهذا كان قبل أحد، وقصة عائشة كانت بعد غزوة أحدٍ بغير خلاف، وليس في قصتها ما يناسب النهي عن قربان الصلاة مع السكر حتى تصدر به الآية.

وأما تصدير الآية بذكر الوضوء فلم يكن لأصل مشروعيته، فإن الوضوء كان شرع قبل ذلك بكثير، كما سبق تقريره في أول «كتاب الوضوء»، وإنما كان تمهيداً للانتقال عنه إلى التيمم عند العجز عنه، ولهذا قالت عائشة: فنزلت آية التيمم، ولم تقل: آية الوضوء.

والثالث: أنه قد ورد التصريح بذلك في «صحيح البخاري» كما ذكرناه.

وأما توقّفهم في التيمم حتى نزلت آية المائدة مع سبق نزول التيمم في سورة النساء، فالظاهر - والله أعلم - أنهم توقّفوا في جواز التيمم في مثل هذه الواقعة، لأنّ قدّمهم للماء إنما كان بسبب إقامتهم لطلب عقد أو قلادة، وإرسالهم في طلبها من لا ماء معه مع إمكان سيرهم جميعاً إلى مكان فيه ماء، فاعتقدوا أنّ في ذلك تقصيراً في طلب الماء، فلا يباح معه التيمم، فنزلت آية المائدة مبيّنة جواز التيمم في مثل هذه الحال، وأنّ هذه الصورة داخلة في عموم آية النساء.

ولا يستبعد هذا، فقد كان طائفة من الصحابة يعتقدون أنه لا يجوز استحباح رخص السفر من الفطر والقصر إلا في سفر طاعة دون الأسفار المباحة، ومنهم من خص ذلك بالسفر الواجب كالحج والجهاد، فلذلك توقّفوا في جواز التيمم للاحتباس عن الماء لطلب شيء من الدنيا حتى بين لهم جواز ودخوله في عموم قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ [المائدة: ٦]، ويدل ذلك على

جواز التيمم في سفر التجارة وما أشبهه من الأسفار المباحة، وهذا مما يستأنس به من يقول: إنَّ الرُّخْصَ لَا تُسْتَبَاحَ فِي سَفَرِ الْمُعْصِيَةِ.

وأما دعوى نزول سورة المائدة كلها في حجة الوداع فلا تصحُّ، فإن فيها آيات نزلت قبل ذلك بكثير، وقد صحَّ أن المقداد قال للنبي ﷺ يوم بدر: لا نقولُ لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون، فدلَّ هذا على أن هذه الآية نزلت قبل غزوة بدر. والله أعلم.

وقد ذكر الله تعالى التيمم في الآيتين بلفظ واحد، فقال فيهما: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾

[المائدة: ٦].

فقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [المائدة: ٦] ذكر شيئين مبيحين

للتيمم:

أحدهما: المرض، والمراد به عند جمهور العلماء: ما كان استعمال الماء معه يُخشى منه الضرر.

والثاني: السفر، واختلفوا: هل هو شرطٌ للتيمم مع عدم الماء، أم وقع ذكره لكونه مظنةً لعدم الماء غالباً، فإن عدم الماء في الحضر قليلٌ أو نادرٌ، كما قال الجمهور في ذكر السفر في آية الرهن، أنه إنما ذكر السفر لأنه مظنةً عدم الكاتب، وليس بشرطٍ للرهن.

والجمهور: على أن السفر ليس بشرطٍ للرهن ولا للتيمم مع عدم الماء، وأنه يجوز الرهن في الحضر، والتيمم مع عدم الماء في الحضر.

وقالت الظاهرية: السفر شرطٌ في الرهن والتيمم.



وعن أحمد روايةً باشرطِ السفرِ للتيمة خاصةً، وحكي روايةً عن أبي حنيفة وعن طائفة من أصحابِ مالكٍ .

وعلى هذا: فلا فرق بين السفرِ الطويلِ والقصيرِ على الأصحِّ عندهم .

وقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [المائدة: ٦].

قد قيل: إن «أو» هنا بمعنى الواو، كما يقول الكوفيون ومن وافقهم، فإنه لما ذكر السببين المبيحين للتيمة، وهما التضررُ باستعماله بالمرضِ ومظنةُ فقدهِ بالسفرِ ذكر ما يُستباحُ منه الصلاةُ بالتيمة وهو الحدثُ، فإنَّ التيممَ يُبيحُ الصلاةَ من الحدثِ الموجودِ ولا يرفعه عند كثيرٍ من العلماءِ، وهو مذهبُ الشافعيِّ، وظاهرُ مذهبِ أحمدٍ وأصحابه، ولهذا قالوا: يجب عليه أن ينوي ما يستبيحه من العباداتِ وما يستبيح فعلَ العباداتِ منه من الأحداثِ .

وقالت طائفةٌ: بل التيمم يرفع الحدثَ رفعًا مؤقتًا بعدمِ القدرةِ على استعمالِ الماءِ، وربما استدل بعضهم بهذه الآية، وقالوا: إنما أمر الله بالتيمة مع وجودِ الحدثِ، ولو كان التيممُ واجبًا لكلِّ صلاةٍ أو لوقتِ كلِّ صلاةٍ - كما يقوله من يقول: إنَّ التيممَ لا يرفعَ الحدثَ، على اختلافِ بينهم في ذلك - لما كان لذكرِ الحدثِ معنى .

والأظهرُ - والله أعلمُ -: أن «أو» هنا ليست بمعنى الواو، بل هي على بابها، وأريدَ بها: التقسيم والتنوع، وأنَّ التيممَ يُباح في هذه الحالاتِ الثلاثِ، واثنانِ منهما مظنتان، وهما: المرضُ والسفرُ، فالمرضُ مظنةُ التضررِ باستعمالِ الماءِ، والسفرُ مظنةُ عدمِ الماءِ، فإن وُجدت الحقيقةُ في هاتينِ المظنتينِ جازَ التيممُ، وإلا فلا .

ثم ذكرَ قسماً ثالثاً، وهو وجودُ الحقيقةِ نفسها، فذكرَ أنَّ من كانَ مُحَدِّثاً ولم يجدْ ماءً فليَتِيَمِّمْ، وهذا يشملُ المسافرَ وغيره، ففي هذا دليلٌ على أنَّ التيممَ يجوز لمن لم يجدِ الماءَ، مسافراً كان أو غيرَ مسافرٍ، واللَّهُ أعلمُ.  
وقد ذكرَ سبحانهُ حديثين:

أحدهما: الحدثُ الأصغرُ، وهو المَجِيءُ من الغائطِ، وهو كنايةٌ عن قضاء الحاجةِ والتَّخْلِيفِ، ويلتحقُ به كلُّ ما كانَ في معناه، كخروجِ الريحِ أو النجاساتِ من البدنِ عندَ من يرى ذلكَ.

والثاني: ملامسةُ النساءِ، واختلفوا: هل المرادُ بها الجماعُ خاصةً، فيكونُ حينئذٍ قد أمرَ بالتيممِ من الحدثِ الأصغرِ والأكبرِ، وفي ذلكَ ردٌّ على من خالفَ في التيممِ للجنابةِ كما سيأتي ذكرُهُ - إن شاءَ اللهُ تعالى - أو المرادُ باللامسةِ مقدّماتُ الجماعِ من القُبلةِ والمباشرةِ لشهوةٍ، أو مطلقُ التقاءِ البشريتينِ، وعلى هذينِ القولينِ فلم يذكر في الآيةِ غيرَ التيممِ من الحدثِ الأصغرِ.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ [المائدة: ٦] متعلّقٌ بمن أحدثَ، سواءً كانَ على سفرٍ أو لم يكنْ، كما سبق تقريرُهُ، دون المريضِ؛ لأنَّ المريضَ لا يُشترطُ لتيممه فقْدُ الماءِ، هذا هو الذي عملَ به الأمةُ سلفاً وخلفاً.

وحكيَ عن عطاءٍ والحسنِ: أنَّ فقْدَ الماءِ شرطٌ للتيممِ مع المرضِ - أيضاً - فلا يُباحُ للمريضِ أن يتيممَ مع وجودِ الماءِ وإن خشي التلفَ.

وهذا بعيدُ الصحةِ عنهما؛ فإنه لو لم يجزِ التيممُ إلا لفقْدِ الماءِ لكانَ ذِكْرُ المرضِ لا فائدةَ له.

وقوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦] أصل التيمم في اللغة القصد، ثم صار علماً على هذه الطهارة المخصوصة.

وقوله: ﴿صَعِيداً﴾ [المائدة: ٦] اختلفوا في المراد بالصعيد، فمنهم: من فسره بما تصاعد على وجه الأرض من أجزائها، ومنهم: من فسره بالتراب خاصة.

وقوله: ﴿طَيِّباً﴾ [المائدة: ٦] فسره من قال: الصعيد؛ ما تصاعد على وجه الأرض؛ بالطاهر، ومن فسره بالتراب، قال: المراد بالصعيد التراب المنبت، كقوله تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [الأعراف: ٥٨] وهذا مذهب الشافعي وأحمد في المشهور عنه.

وقال ابن عباس: الصعيد الطيب تراب الحرث.

وقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] كقوله في الوضوء: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

وقد ذكرنا فيما سبق في «أبواب الوضوء» أن كثيراً من العلماء أوجبوا استيعاب مسح الرأس بالماء، وخالف فيه آخرون، وأكثرهم وافقوا هاهنا، وقالوا: يجب استيعاب الوجه والكفين بالتيمم، ومنهم من قال: يجزئ أكثرهما، ومنهم من قال: يجزئ مسح بعضهما كالرأس - أيضاً.

وقول النبي ﷺ لعمار: «إنما يكفيك أن تضرب بيدك الأرض، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك» يرد ذلك ويبين أن الأمور به مسح جميعهما.

وسياتي الكلام على حدّ اليدين المأمور بمسحهما في التيمم - إن شاء تعالى.

وقوله تعالى: ﴿مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] يستدل به من قال: لا تيمم إلا بتراب له

غبارٌ يعلق باليدِ، فإن قوله: ﴿مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] يقتضي أن يكونَ المسوحُ به الوجهُ واليدانِ بعضُ الصعیدِ، ولا يمكنُ ذلكُ إلا فيما له غبارٌ يعلُقُ باليدِ حتى يقع المسحُ به، ومنْ خالفَ في ذلك، جعلَ «من» هاهنا لأبعدِ الغايةِ، لا للتبعيضِ، وهو بعيدُ أباهِ سياقِ الكلامِ، واللَّهُ تعالى أعلمُ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وقد أجمع العلماءُ على أن مسح الوجهِ واليدينِ بالترابِ في التيممِ فرضٌ لا بدُّ منه في الجملةِ، فإنَّ اللهَ تعالى يقولُ: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

ولكن اختلفوا في قدرِ الفرضِ من ذلك:

فأما «الوجهُ»:

فمذهبُ مالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وجمهورِ العلماءِ: أنه يجبُ استيعابُ بشرتهِ بالمسحِ بالترابِ، ومسحُ ظاهرِ الشعرِ الذي عليه، وسواءً كان ذلك الشعرُ يجبُ إيصالُ الماءِ إلى ما تحتهُ كالشعرِ الخفيفِ الذي يَصِفُ البشرةَ، أم لا، هذا هو الصحيحُ.

وفي مذهبنا ومذهبِ الشافعيِّ وجهٌ آخرُ: أنه يجبُ إيصالُ الترابِ إلى ما تحتَ الشعورِ التي يجبُ إيصالُ الماءِ إلى ما تحتها، ولا يجبُ عند أصحابنا إيصالُ الماءِ إلى باطنِ الفمِ والأنفِ، وإن وجبَ عندهم المضمضةُ والاستنشاقُ في الوضوءِ.

وعن أبي حنيفةَ رواياتٌ، إحداهَا: كقولِ الشافعيِّ وأحمدَ. والثانية: إن

(١) «فتح الباري» (٧/٢ - ١٥).

ترك قدر درهم لم يُجزئه، وإن ترك دونه أجزاءه. والثالثة: إن ترك دون ربع الوجه أجزاءه، وإلا فلا. والرابعة: إن مسح أكثره وترك الأقل منه أو من الذراع أجزاءه، وإلا فلا، وحكاها الطحاوي عن أبي حنيفة وأبي يوسف وزفر. وحكى ابن المنذر، عن سليمان بن داود الهاشمي: أن مسح التيمم حكمه حكم مسح الرأس في الوضوء، يجزئ فيه البعض.

وكلام الإمام أحمد يدل على حكاية الإجماع على خلاف ذلك.

قال الجوزجاني: ثنا إسماعيل بن سعيد الشالنجي، قال: سألت أحمد بن حنبل عن ترك مسح بعض وجهه في التيمم؟ قال: يُعيد الصلاة. فقلت له: فما بال الرأس يجزئ في المسح ولم يجز أن يترك ذلك من الوجه في التيمم؟ فقال: لم يبلغنا أن أحداً ترك ذلك من تيممه.

قال الشالنجي: وقال أبو أيوب - يعني: سليمان بن داود الهاشمي - يجزئه في التيمم إن لم يُصب بعض وجهه أو بعض كفيه، لأنه بمنزلة المسح على الرأس؛ إذا ترك منه بعضاً أجزاءه.

قال الجوزجاني: فذكرت ذلك ليحيى بن يحيى - يعني: النيسابوري - فقال: المسح في التيمم كما يمسح الرأس، لا يتعمد لترك شيء من ذلك، فإن بقي شيء منه لم يُعد، وليس هو عندي بمنزلة الوضوء.

قال الجوزجاني: لم نسمع أحداً يتبع ذلك من رأسه في المسح، ولا بين أصابعه في التيمم كما يتبعوا في الوضوء بالتخليل، فأحسن الأقاويل منها ما ذكره يحيى بن يحيى: أن لا يتعمد ترك شيء من ذلك، فإن بقي شيء لم يُعد. انتهى.

وظاهرُ هذا: يدلُّ على أنَّ مذهبَ سليمانَ بنِ داودَ ويحيى بن يحيى والجوزجاني: أنه إذا ترك شيئاً من وجهه ويديه في التيمم لم يُعدِّ الصلاةَ.

ونقل حربٌ، عن إسحاقَ، أنه قال: تضربُ بكفَّيكِ على الأرضِ، ثم تُمسحُ بهما وجهك، وتَمُرُّ بيديك على جميعِ الوجهِ واللِّحيةِ، أصابَ ما أصابَ وأخطأ ما أخطأ، ثم تضرب مرةً أخرى بكفَّيكِ.

ومرادُ إسحاقَ: أنه لا يشترطُ وصولُ الترابِ إلى جميعِ أجزاءِ الوجهِ كما يقولُهُ من يقولُهُ من الشافعيةِ وغيرِهِم، حتى نصَّ الشافعيُّ: أنه لو بقِيَ من محلِّ الفرضِ شيءٌ لا يدركه الطَّرْفُ لم يصحَّ التيممُ.

واستشكل أبو المعالي الجوينيُّ تحقُّقَ وصولِ الترابِ إلى اليدينِ إلى المرفقينِ بضربةٍ واحدةٍ، وقال: الذي يجبُ اعتقادهُ أنَّ الواجبُ استيعابُ المحلِّ بالمسحِ باليدِ المغبَّرةِ من غيرِ ربطِ الفكرِ بانبساطِ الغبارِ على جميعِ المحل، قال: وهذا شيءٌ أظهرُ به، ولم أرَ منه بدءاً.

وحكى ابنُ عطيةٍ في «تفسيره» عن محمدِ بنِ مسلمةٍ من المالكيةِ: أنه لا يجبُ أن يُتبعَ الوجهُ بالترابِ كما يُتبعُ بالماءِ، وجعله كالحُفِّ وما بين الأصابعِ في اليدينِ - يعني: في التيممِ.

وحكى في وجوبِ تخليلِ الأصابعِ وتحريكِ الخاتمِ قولينِ لأصحابِهِم: بالوجوبِ، والاستحبابِ.

وحكى ابنُ حزمٍ في وجوبِ تخليلِ اللحيةِ بالترابِ اختلافاً.

وأما «اليدان»:

فأكثرُ العلماءِ على وجوبِ مسحِ الكفينِ: ظاهرهما وباطنهما بالترابِ إلى

الكُوعين، وقد ذكرنا أن بعض العلماء لم يوجب استيعاب ذلك بالمسح.  
وحكى ابن عطية عن الشعبي: أنه يمسح الكفين فقط؛ لحديث عمّار، وأنه  
لم يوجب إيصال التراب إلى الكُوعين، وهذا لا يصح. والله أعلم.

وإنما المراد بحديث عمّار، وبما قاله الشعبي وغيره من مسح الكفين:  
مسحهما إلى الكُوعين، وقد جاء ذلك مقيداً، رواه أبو داود الطيالسي<sup>(١)</sup>،  
عن شعبة، عن الحكم: سمعَ ذرّ بن عبد الله، عن ابن عبد الرحمن بن  
أبزي، عن أبيه، عن عمّار، أن النبي ﷺ قال له: «إنما كان يُجزئك» وضرب  
رسولُ الله ﷺ بيده الأرضَ إلى التراب، ثم قال: «هكذا»، فنفخَ فيهما،  
ومسحَ وجهه ويديه إلى المفضل، وليسَ فيه الذراعان.

وروى إبراهيم بن طهمان، عن حصين، عن أبي مالك، عن عمّار بن  
ياسر، أن النبي ﷺ قال له: «إنما كان يكفيك أن تضربَ بكفيك في التراب، ثم  
تنفخَ فيهما، ثم تمسحُ بهما وجهك وكفيك إلى الرُسغين».

خرّجه الدارقطني<sup>(٢)</sup> وقال: لم يروه عن حصين مرفوعاً غير إبراهيم بن  
طهمان، ووقفه شعبة وزائدة وغيرهما.

يعني: أنهم رَوَوْه عن حصين، عن أبي مالك، عن عمّار موقوفاً،  
والموقوفُ أصحُّ - قاله أبو حاتم الرازي<sup>(٣)</sup>.

وأبو مالك، قال الدارقطني: في سماعه من عمّار نظراً، فإن سلمة بن

(١) «المسند» (٦٧٣ - ٦٧٤).

(٢) «السنن» (١٨٣/١).

(٣) «العلل» لابنه (٨٥).

كُهَيْلٍ رواه عن أبي مالك، عن ابنِ أُبَيٍّ، عن عمّارٍ.

وقال أبو حاتم: يُحتمل أنه سمع منه.

وأبو مالك، هو: الغفاريُّ، سئل أبو زرعة: ما اسمه؟ فقال: لا يُسمى.

وقال البيهقيُّ: اسمه حبيبُ بنُ صُهَبَانَ.

وفيما قاله نظرٌ؛ فإن حبيبَ بنَ صُهَبَانَ هو: أبو مالك الكاهليُّ الأَسديُّ، وأما الغفاريُّ فاسمه: غزوانٌ - قاله ابنُ معينٍ. وقد فرّق بينهما ابنُ أبي حاتمٍ، ووقع في بعضِ نُسخِ البخاريِّ، غيرَ أنَّ البخاريَّ متوقفٌ غيرُ جازمٍ بأنَّ حبيبَ بنَ صُهَبَانَ يُكنى: أبا حاتمٍ، ولا أنَّ أبا مالكٍ الغفاريَّ اسمه: غزوانٌ.

ورُوِيَ حديثُ عمّارٍ على وجهٍ آخرَ: فروى الأعمشُ، عن سلمةَ بنِ كُهَيْلٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أُبَيٍّ، عن عمّارٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «إنما كان يكفيك هكذا» ثم ضرب بيديه الأرض، ثم ضرب إحداهما على الأخرى، ثم مسح وجهه، والذراعينِ إلى نصفِ الساعدينِ، ولم يبلغِ المرفقينِ، ضربةً واحدةً.

خرجه أبو داود<sup>(١)</sup>.

وخرجه - أيضاً<sup>(٢)</sup> - من طريقِ سفيانِ الثوريِّ، عن سلمةَ بنِ كُهَيْلٍ، عن أبي مالك، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أُبَيٍّ، قال: كنتُ عندَ عمرَ، فقال عمّارٌ: قال النبيُّ ﷺ: «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا» وضربَ بيديه إلى الأرضِ، ثم نفخهما، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصفِ الذراعِ.

(٢) «السنن» (٣٢٢).

(١) «السنن» (٣٢٣).



وخرجه النسائي<sup>(١)</sup> من طريق سفيان، عن سلمة، عن أبي مالك - وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، عن عبد الرحمن بن أبزي، قال: كنا عند عمر - فذكر الحديث، وفيه: ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه.

وقد رواه عن سلمة بن كهيل: شعبة، وسفيان، والأعمش، واختلف عنهم في إسناده.

وقد تقدم: أن في رواية شعبة أن سلمة شك: هل ذكر فيه الذراعين، أو الكفين خاصة، وهذا يدل على أن ذكر الذراعين أو بعضهما لم يحفظه سلمة، إنما شك فيه، لكنه حفظ الكفين وتيقنهما، كما حفظه غيره.

وعلى تقدير أن يكون ذكر بعض الذراعين محفوظاً فقد يحمل على الاحتياط لدخول الكوعين، أو يكون من باب المبالغة وإطالة التحجيل، كما فعله أبو هريرة في الوضوء، وقد صرح الشافعية باستحبابه في التيمم - أيضاً.

وقد روي عن قتادة، قال: حدثني محدث عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزي، عن عمار بن ياسر، أن رسول الله ﷺ قال: «إلى المرفقين». خرجه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

وهذا الإسناد مجهول لا يثبت.

والصحيح: عن قتادة، عن عذرة، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عمار، أن النبي ﷺ أمره بالتيمم للوجه والكفين.

(١) «السنن» (١/١٦٨).

(٢) «السنن» (٣٢٨).

خرَّجه الترمذيُّ وصحَّحه<sup>(١)</sup> .

وخرَّجه أبو داود<sup>(٢)</sup> ، ولفظه: أن النبيَّ ﷺ أمره في التيمم: ضربةً واحدةً للوجه والكفين.

وقد روي عن عمَّارٍ، أنهم تيمَّموا مع النبيِّ ﷺ إلى المناكب والآباط: من رواية الزهريِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن عمَّارٍ، قال: نزلتُ رخصةً التطهر بالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فقام المسلمون مع النبيِّ ﷺ، فضربوا بأيديهم الأرضَ، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من الترابِ شيئاً، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكبِ، ومن بطون أيديهم إلى الآباط.

خرَّجه الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ والنسائيُّ<sup>(٣)</sup> .

وقد اختلفُ في إسنادهِ على الزهريِّ:

ف قيل: عنه، كما ذكرنا.

وقيل: عنه، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عن أبيه، عن عمَّارٍ، كذا رواه عنه: مالكٌ وابنُ عُيَيْنَةَ، وصحَّح قولهما أبو زُرْعَةَ وأبو حاتمِ الرَّازِيَّانِ.

وقيل: عن الزُّهريِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن عمَّارٍ - مرسلًا.

وهذا حديثٌ منكرٌ جداً، لم يزل العلماءُ يُنكرونه، وقد أنكره الزهريُّ<sup>١</sup> راويه، وقال: هو لا يعتبر به الناسُ - ذكره الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ

(٢) «السنن» (٣٢٧).

(١) «الجامع» (١٤٤).

(٣) أخرجه: أحمد (٢٦٤/٤)، وأبو داود (٣٢٠)، والنسائي (١٦٧/١).

وروي عن الزهري، أنه امتنع أن يُحدّث به، وقال: لم أسمعُه إلا من عبيدِ الله، ورويَ عنه، أنه قال: لا أدري ما هو؟!

وروي عن مكحول، أنه كان يغضبُ إذا حدّث الزهريُّ بهذا الحديث، وعن ابنِ عيينة، أنه امتنع أن يُحدّث به، وقال: ليسَ العملُ عليه.

وسئل الإمامُ أحمدُ عنه، فقال: ليسَ بشيءٍ - وقال - أيضاً -: اختلفوا في إسناده، وكان الزهريُّ يهابُه، وقال: ما أرى العملَ عليه.

وعلى تقديرِ صحّته، ففي الجوابِ عنه وجهان:

أحدهما: أن النبيَّ ﷺ لم يُعلِّم أصحابه التيممَ على هذه الصّفة، وإنّما فعلوه عند نزول الآية، لظنّهم أن اليدَ المطلقةَ تشملُ الكفينِ والذراعينِ والمنكبينِ والعضدين، ففعلوا ذلك احتياطاً كما تمعك عمّارٌ بالأرضِ للجنابة، وظنّ أن تيممَ الجنبِ يعمُّ البدنَ كلّهُ كالغسلِ، ثم بين النبيُّ ﷺ التيممَ بفعله، وقوله: «التيمم للوجه والكفين» فرجعَ الصحابةُ كلّهم إلى بيانه ﷺ، ومنهم عمّارٌ راوي الحديث، فإنه أفتى أن التيممَ ضربةٌ للوجهِ والكفينِ، كما رواه حصينٌ، عن أبي مالك، عنه، كما سبق.

وهذا الجوابُ ذكره إسحاقُ بنُ راهويه وغيره من الأئمة.

والثاني: ما قاله الشافعيُّ، وأنّه إن كان ذلكَ بأمرِ رسولِ الله ﷺ، فهو منسوخٌ، لأنَّ عمّاراً أخبر أن هذا أولُ تيممٍ كان حينَ نزلت آيةُ التيمم، فكلُّ تيممٍ كان للنبيِّ ﷺ بعدهُ مخالفٌ له، فهو له ناسخٌ.

وكذا ذكر أبو بكرٍ الأثرم وغيره من العلماء.

وقد حكى غيرُ واحدٍ من العلماء عن الزهريِّ، أنه كان يذهبُ إلى هذا

الحديث الذي رواه.

وروي عن عبد الوهَّاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، أنَّ الزُّهريَّ قال: التيمم إلى الأباط، قال سعيد: ولا يُعجبنا هذا.

قلت: قد سبقَ عن الزهري أنه أنكر هذا القول، وأخبر أن الناس لا يعتبرون به، فالظاهرُ أنه رجع عنه لما علم إجماع العلماء على مخالفته والله أعلم.

وذهب كثيرٌ من العلماء إلى أنه ينتهي المسحُ لليدين بالترابِ إلى المرفقين، هذا مروى عن ابنِ عمرَ وجابرٍ - رضي الله عنهما - وروي - أيضًا - عن سالم بن عبد الله، والشَّعبيِّ، والحسن، والنخعيِّ، وقاتدة، وسفيان، وابن المبارك، والليث، ومالك، والشافعيِّ، وأبي حنيفة وأصحابه.

واستدلَّ بعضهم: بالأحاديثِ المرفوعةِ المروية في ذلك، ولا يثبت منها شيءٌ، كما سبق الإشارةُ إلى ذلك.

واستدلُّوا - أيضًا - : بأنَّ الله تعالى أمرَ بغسلِ اليدينِ في الوضوءِ إلى المرفقين، ثم ذكر في التيمم مسحَ الوجهِ واليدينِ، فينصرفُ إطلاقهما في التيمم إلى تقيدهما في الوضوء، لا سيما وذلك في آية واحدة. فهو أولى من حملِ المطلقِ على المقيدِ في آيتين.

وأجاب من خالفهم: بأن المطلق إنما يحمل على المقيد في قضية واحدة، والوضوء والتيمم طهارتان مختلفتان، فلا يصحُّ حملُ مطلقٍ أحدهما على مقيد الآخر.

ويدلُّ على ذلك: أن أصحابَ النبي ﷺ عند نزول آية التيمم لم يفهموا

حملَ المطلقِ على المقيدِ فيها، بل تيمّموا إلى المناكبِ والآباطِ، وهم أعلمُ الناسِ بلُغَةِ العربِ، ثم بينَ النبيُّ ﷺ أن التيممَ للوجهِ والكفينِ، وهو - أيضاً - يُنافي حملَ المطلقِ على المقيدِ فيها.

وذهب آخرون: إلى أن التيممَ يمسحُ فيه الكفانِ خاصةً.

وقد حكى ابنُ المنذرٍ لأهلِ هذه المقالةِ قولين: أحدهما: يمسحُ الكفينِ إلى الرسغينِ، وحكاه عن عليٍّ، والثاني: يمسحُ الكفينِ مطلقاً، قال: هو قولُ عطاءٍ، ومكحولٍ، والشعبيِّ، والأوزاعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ.

قال: وبهذا نقولُ للثابتِ عن نبيِّ الله ﷺ، أنه قال: «التيممُ ضربةٌ للوجهِ والكفينِ».

قلتُ: هذا يُوهم أن من قالَ بمسحِ الوجهِ والكفينِ، أنه لا ينتهي مسحُهُما إلى الكوعينِ، وهذا كما حكاه ابنُ عطيةٍ عن الشعبيِّ، كما سبق عنه، وليس هذا قولُ الأئمةِ المشهورينَ.

وقد روى داودُ بنُ الحُصَيْنِ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ، أنه سُئلَ عن التيممِ، فقال: إنَّ اللهَ قالَ في كتابِهِ حينَ ذكرَ الوضوءَ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وقالَ في التيممِ: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، وقالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فكانتِ السُّنةُ في القطعِ الكفينِ، إنما هو: الوجهُ والكفينِ - يعني: التيممَ.

خرَّجَه الترمذيُّ، وقال: حسنٌ صحيحٌ غريبٌ<sup>(١)</sup>.

وروى الحكمُ بنُ أبانٍ، عن عكرمةَ هذا المعنى - أيضاً.

وكذلك استدلل بهذا الدليل مكحولٌ وأحمدٌ وغيرهما من الأئمة، وقالوا:  
إنَّ القطعَ يكونُ من الرُّسغِ، فكذلك التيممُ.

والرسغُ: هو مفصل الكفِّ، وله طرفانِ هما عظامانِ، فالذي يلي الإبهامَ  
كوعٌ، والذي يلي الخنصرَ كرسوعٌ.

ومضمون هذا الاستدلال: أن اليدَ إذا أُطلقتْ انصرفتْ إلى الرُّسغِ، وإن  
قيِّدتْ بموضعٍ تقيدتْ به، فلما قيِّدتْ بالمرفقين في الوضوءِ وجبَ غسلُ  
الذراعينِ إلى المرفقين، ولما أُطلقتْ في التيممِ وجبَ إيصالُ الترابِ إلى  
الرسغِ، كما تُقطع يدُ السارقِ ويدُ المحاربِ منه.

وكذا قال الأوزاعيُّ: التيممُ ضربةٌ للوجهِ والكفينِ إلى الكوعينِ.

وكذلك نصَّ إسحاقُ على أن التيممَ يبلغُ إلى الرسغِ، وخطأً من قال: لا  
يُجزئ ذلك. وقال: الصحيحُ عن النبي ﷺ المعروف المشهور الذي يرويه الثقة  
عن الثقة بالأخبارِ الصحيحة: أن النبي ﷺ علَّمَ عمَّارَ بنَ ياسرٍ التيممَ للوجهِ  
والكفينِ، قال: وعلى ذلك كان عليُّ بنُ أبي طالبٍ، وعبدُ الله بنُ عباسٍ،  
والشعبيُّ، وعطاءٌ، ومجاهدٌ، ومكحولٌ وغيرهم، فلا يجوزُ لأحدٍ أن يدَّعي  
على هؤلاء أنهم لم يعرفوا التيممَ. قال: ولو قالوا: الذراعينِ أحبُّ إلينا  
اختياراً لكان أشبهً.

وروى حربٌ بإسناده، عن زائدة، عن حُصينِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبي  
مالك، عن عمَّارٍ، أنه غَمَسَ باطنَ كَفَيْهِ بالترابِ، ثم نفخَ يدهُ، ثم مسحَ  
وجهَهُ ويديهُ إلى المَفْصَلِ.

وبإسناده: عن عبدِ العزيزِ بنِ أبي رَوَّادٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قال:

التيممُ ضَرْبَتَانِ: ضربةٌ للوجهِ، وضربةٌ للكفينِ.

قال: وثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ: ثنا سليمانُ بنُ حيانَ: أبنا حجاجَ، عن عطاءٍ والحكم، عن إبراهيمَ، قال: التيممُ ضربتانِ للكفينِ والوجهِ.

قال: وثنا محمودُ بنُ خالدٍ: ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن حامدٍ وسعيدِ بنِ بشيرٍ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، قال: التيممُ ضربةٌ واحدةٌ للوجهِ والكفينِ.

قال الوليدُ: وأبنا الأوزاعيُّ، عن عطاءٍ، أنه كان يقولُ في التيممِ: مسحٌ واحدةٌ للوجهِ، ثم ضربةٌ أخرى لكفيه، وبه يأخذُ الأوزاعيُّ.

وروى حربٌ بإسناده عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، قال: سألتُ الشَّعْبِيَّ عن التيممِ؟ فضربَ بيديه الأرضَ، ثم قرنَ إحداهما بالأخرى، ثم مسحَ وجهه وكفيه.

قال حربٌ: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ أحمدَ بنَ حنبلٍ، يقولُ: والتيممُ ضربةٌ واحدةٌ للوجهِ والكفينِ، يبدأُ بوجهه، ثم يمسحُ كفيهِ إحداهما بالأخرى، قيل له: صحَّ حديثُ عمَّارٍ، عن النبيِّ ﷺ في ذلك، قال: نعم، قد صحَّ.

والقولُ بأنَّ الواجبَ في التيممِ مسحُ الكفينِ فقط: روايةٌ عن مالكٍ، وقولٌ قديمٌ للشافعيِّ، قال في القديم - فيما حكاه البيهقيُّ في «كتابِ المعرفة» - : قد روي عن النبيِّ ﷺ في الوجهِ والكفينِ، ولو أعلمه ثابتًا لم أعدُّه، قال: فإنه ثبت عن عمَّارٍ، عن النبيِّ ﷺ الوجهِ والكفينِ، ولم يثبت إلى المرفقينِ، فما يثبت عن النبيِّ ﷺ أولى، وبهذا كان يُفتي سعيدُ بنُ سالمٍ، انتهى.

ومن العلماءِ من قال: الواجبُ مسحُ اليدينِ إلى الكوعَيْنِ، ويُستحبُّ

مسحُهما إلى المرفقين، ولعله مرادٌ كثيرٌ من السلفِ - أيضاً - فإن منهم من رُوي عنه: إلى الكوعين، وروي عنه: إلى المرفقين، كالشعبي وغيره، فدلَّ على أن الكلَّ عندهم جائزٌ.

وهو - أيضاً - رواية عن مالك، وقولُ وكيع، وإسحاق، وطائفةٌ من أصحابنا، وحكوه رواية عن أحمد، والمنصوصُ عنه يدلُّ على أن ذلك جائزٌ، لا أنه أفضلٌ.

وسياتي ذكرُ الضربة الواحدة، والضربتين فيما بعد - إن شاء الله تعالى، فإن البخاري أفردَ لذلك باباً<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أمرُ الجنبِ إذا لم يجدِ الماءَ بأن يَتيمَّمَ ويصلي، في حديثِ عمرانَ بنِ حُصَيْنِ المتقدم، وحديثِ عمارٍ، وروي - أيضاً - من حديثِ أبي ذرٍّ وغيره.

وشبهةُ المانعين: أنَّ الله تعالى قال: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣]، وقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: ٦] - يعني به: الغُسلَ - ثم ذكر التيممَ عند فقدِ الماءِ بعد ذكره الأحداثَ الناقضةَ للوضوء، فدلَّ على أنه إنما رخصَ في التيممِ عندَ عدمِ الماءِ لمن وُجدتْ منه هذه الأحداثُ، وبقيَ الجنبُ مأموراً بالغسلِ بكلِّ حالٍ.

وهذا مردودٌ؛ لوجهين:

أحدهما: أن آيةَ الوضوءِ افتتحتْ بذكرِ الوضوءِ، ثم بغسلِ الجنابةِ، ثم أمرَ

(١) «فتح الباري» (٢/ ٥٠ - ٦٢).



بعد ذلك بالتيتم عند عدم الماء، فعادَ إلى الحديثِ معاً، وإن قيلَ: إنه يعودُ إلى أحدهما، فعوده إلى غسلِ الجنابةِ أولى؛ لأنه أقربُهُما، فأما عوده إلى بعدهم وهو - وضوءُ الصلاةِ - فممتنعٌ.

وأما آيةُ سورةِ النساءِ، فليسَ بها سوى ذكرِ الجنابةِ، وليسَ للوضوءِ فيها ذكرٌ، فكيفَ يعودُ التيممُ إلى غيرِ مذكورٍ فيها، ولا يعودُ إلى المذكورِ؟

والثاني: أنَ كلتا الآيتينِ: أمرُ اللّهُ بالتيممِ من جاء من الغائطِ، ولمسَ النساءِ أو لم يجد الماءَ، ولمسَ النساءِ إما أن يراد به الجماعُ خاصةً، كما قاله ابنُ عباسٍ وغيره، أو أنه يدخل فيه الجماعُ وما دونه من الملامسةِ لشهوةٍ كما يقوله غيره، فأما أن يُخصَّصَ به ما دون الجماعِ ففيه بُعدٌ.

ولمَّا أوردَ أبو موسى على ابنِ مسعودٍ الآيةَ تحييراً ولم يدرِ ما يقول، وهذا يدلُّ على أنه رأى أن الآيةَ يدخل فيها الجنب كما قاله أبو موسى.

وفي أمرِ النبيِّ ﷺ الجنبَ العادمَ للماءِ أن يتيممَ ويصليَ دليلٌ على أنه ﷺ فهم دخول الجنبِ في الآيةِ، وليس بعد هذا شيءٌ.

وردَّ ابنُ مسعودٍ تيممَ الجنبِ؛ لأنه ذريعةٌ إلى التيممِ عندَ البردِ؛ لم يوافق عليه، لأنَّ النصوصَ لا تُردُّ بسدِّ الذرائعِ، وأيضاً، فيقال: إن كان البردُ يخشى معه التلفُ أو الضررُ فإنه يجوز التيممُ معه كما سبق.

وقد روى شعبةٌ، أنَ مُخارِقاً حدثهم، عن طارق، أنَ رجلاً أجنبَ فلم يصل، فأتى النبيَّ ﷺ فذكر ذلك له، فقال له: «أصبتَ»، وأجنبَ رجل آخرُ فتيممَ وصلى، فاتاه ﷺ، فقال له نحواً مما قال للآخر - يعني: «أصبتَ».

خَرَجَهُ النِّسَائِيُّ وَهُوَ مَرْسَلٌ<sup>(١)</sup> .

وقد يُحْمَلُ هذا على أن الأولَ سأله قبل نزول آية التيمم، والآخرَ سأله بعد نزولها.

وروى أبو داود الطيالسي<sup>(٢)</sup> ، عن شعبة، عن الحكم، عن ذرٍّ، عن ابنِ أُبَزي، عن أبيه أنَّ عَمَّاراً قال لعمر: أما تذكر يا أمير المؤمنين أني كنتُ أنا وأنت في سَرِيَّةٍ فأجبننا ولم نجدِ الماءَ، فأما أنت فلم تصلِّ، وأما أنا فتمعكتُ بالترابِ وصليتُ، فلما قدِمنا على رسولِ اللهِ ﷺ ذكرنا ذلكَ له، فقال: «أما أنت فلم يكن ينبغي لك أن تدع الصلاة، وأما أنت يا عَمَّارُ فلم يكن لك أن تتمعك كما تتمعك الدابةُ، إنما كان يُجزيك» - وضربَ رسولُ اللهِ ﷺ بيده إلى الأرضِ إلى الترابِ، ثم قال: «هكذا»، ونفخ فيها ومسح وجهه ويديه إلى المفصل. وليس فيه الذراعان<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَرَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

ليُتدبر ما ذمَّ اللهُ به أهلَ الكتابِ من قسوةِ القلوبِ بعد إيتائهم الكتابِ ومشاهدتهم الآياتِ كإحياءِ القتيلِ المضروبِ ببعضِ البقرة، ثم نهينا عن التشبيهِ بهم في ذلك، فقيل لنا: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكرِ اللهِ

(١) «السنن» (١/١٧٢).

(٢) «المسند» (٦٧٣).

(٣) «فتح الباري» (٢/٨٢ - ٨٤).

وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾ [الحديد: ١٦].

وبين في موضع آخر سبب قسوة قلوبهم، فقال: سبحانه: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَانَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣]، فأخبر أن قسوة قلوبهم كان عقوبة لهم على نقضهم موثيق الله وعهوده أن لا تفعلوا ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، فذكر أن قسوة قلوبهم أوجبت لهم خصلتين مذمومتين:

إحداهما: تحريف الكلم من بعد مواضعه.

والثانية: نسيانهم حظا مما ذكروا به، والمراد تركهم وإهمالهم نصيبا مما ذكروا به من الحكمة والموعظة الحسنة، فنسوا ذلك وتركوا العمل به وأهملوه.

وهذان الأمران موجودان في الذين فسدوا من علمائنا لمشابهتهم لأهل الكتاب:

أحدهما: تحريف الكلم، فإن من تفقه غير العمل يقسو قلبه فلا يشتغل بالعمل، بل بتحريف الكلم، وصرف ألفاظ الكتاب والسنة عن مواضعها، والتلطف في ذلك بأنواع الحيل اللطيفة، من حملها على مجازات اللغة المستبعدة ونحو ذلك، والطعن في ألفاظ السنن حيث لم يمكنهم الطعن في ألفاظ الكتاب، ويذمون من تمسك بالنصوص وأجرأها على ما يفهم منها ويسمونه جاهلاً أو حسوداً. وهذا يوجد في المتكلمين في أصول الديانات، وفي فقهاء الرأي، وفي صوفية الفلاسفة والمتكلمين.

والثاني: نسيان حظ مما ذكروا به من العلم النافع فلا تتعظ به قلوبهم، بل

يذمُّون من تعلَّم ما يبكيه ويرقُّ به قلبه ويسمونهُ قاصا .

ونقلَ أهلُ الرأي في كتبهم عن بعضِ شيوخهم أنَّ ثمراتِ العلومِ تدلُّ على شرفها، فمن اشتغلَ بالتفسيرِ فغايتهُ أن يقصَّ على الناسِ ويذكرهم . ومن اشتغلَ برأيهم وعلمهم فإنَّه يفتي ويقضي ويحكمُ ويدرسُ، وهؤلاء لهم نصيبٌ من الذين : ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [الروم: ٧].

والحاملُ لهم على هذا شدةُ محبتهم للدنيا وعلوُّها ولو أنهم زهدوا في الدنيا ورغبوا في الآخرة، ونصحوا أنفسهم وعبادَ الله لتمسكوا بما أنزلَ الله على رسوله، وألزموا الناسَ بذلك، فكان الناسُ حينئذٍ أكثرهم لا يخرجون عن التقوى . فكان يكفيهم ما في نصوصِ الكتابِ والسنة، ومن خرج منهم عنها كان قليلاً، فكان الله يقيضُ من يفهمُ من معاني النصوصِ ما يردُّ به الخارجُ عنها إلى الرجوعِ إليها ويستغني بذلك عما ولَّده من الفروعِ الباطنة والحيلِ المحرمة التي بسببها انفتحت أبوابُ الرياءِ وغيره من المحرمات، واستحلَّت محارمُ الله بأدنى الحيل، كما فعلَ أهلُ الكتابِ : ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١) [البقرة: ٢١٣].

\* \* \*

(١) «فضل علم السلف» (٨٠ - ٨٣).

قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾

أما زنى الشيب فأجمع المسلمون على أن حده الرجم حتى يموت، وقد رجم رسول الله ﷺ ماعزاً والغامدية، وكان في القرآن الذي نُسَخَ لفظه: «والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم».

وقد استنبط ابن عباس الرجم من القرآن من قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [المائدة: ١٥]، قال: فمن كفر بالرجم، فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب، ثم تلا هذه الآية وقال: كان الرجم مما أخفوا، خرجه النسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد<sup>(١)</sup>.

ويُستنبط - أيضاً - من قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٤-٤٩].

وقال الزهري: بلغنا أنها نزلت في اليهوديين اللذين رجمهما النبي ﷺ قال: «إني أحكم بما في التوراة» وأمر بهما فرجما<sup>(٢)</sup>.

وخرج مسلم في «صحيحه»<sup>(٣)</sup> من حديث البراء بن عازب قصة رجم اليهوديين، وقال في حديثه: فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ

(١) أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٣٣٣/٦)، والحاكم (٣٥٩/٤).

(٢) أخرجه: أبو داود (٤٤٥٠).

(٣) «صحيح مسلم» (١٢٢/٥).

يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴿ [المائدة: ٤١] ، وأنزل: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] في الكفار كلها.

وخرجه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وعنده: فأنزل الله: ﴿ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ [المائدة: ٤١]، يقولون: اتوا محمداً، فإن أفتاكمم بالتحميم والجلد، فخذوه، وإن أفتاكمم بالرجم، فاحذروا، إلى قوله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: في اليهود.

وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين، وفي حديثه قال: فأنزل الله: ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ [المائدة: ٤٢].

وكان الله تعالى قد أمر أولاً بحبس النساء الزواني إلى أن يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن السبيل ثم جعل الله لهن سبيلاً، ففي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عن عبادة، عن النبي ﷺ، قال: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لهنَّ سَبِيلًا: البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم».

وقد أخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء، وأوجبوا جلد الثيب مائة، ثم رجمه كما فعل عليُّ بشرحة الهمدانية، وقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>. (٤).

\* \* \*

(٢) (١١٥/٥).

(١) «المسند» (٢٨٦/٤).

(٣) أخرجه: البخاري (٢٠٤/٨).

(٤) «جامع العلوم والحكم» (٣١٤/١ - ٣١٦).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾

كانت هذه الآية يشتدُّ منها خوفُ السلفِ على نفوسِهِم فحافُوا أن لا يكونُوا من المتقين الذين يُتقبلُ منهم .

وسئل الإمامُ أحمدُ عن معنى «المتقين» فيها، فقال: يتقي الأشياءَ، فلا يقعُ فيما لا يحلُّ له<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

وكان السلفُ يوصونَ بإتقانِ العملِ وتحسينِهِ دون مجرد الإكثارِ منه، فإنَّ العملَ القليلَ مع التحسينِ والإتقانِ أفضلُ من الكثيرِ مع عدمِ الإتقانِ، قالَ بعضُ السلفِ: «إن الرجلينِ ليقومانِ في الصَّفِّ وبينَ صلاتيهما كما بينَ السماءِ والأرضِ، كم بينَ من تصعدُ صلاتُهُ لها نورٌ وبرهانٌ كبرهانِ الشمسِ، وتقولُ: حفظك اللهُ كما حفظتني، وبينَ من تُلَفُّ صلاتُهُ كما يُلَفُّ الثوبُ الخلقِ ويضربُ بها وجهُ صاحبِها، وتقولُ: ضيعك اللهُ كما ضيعتني» .

ولهذا قالَ ابنُ عباسٍ وغيرُهُ: «صلاةُ ركعتينِ في تفكيرٍ خيرٌ من قيامِ ليلةٍ والقلبُ ساهٍ» .

قال بعضُ السلفِ: «لا يقلُّ عملٌ مع تقوى؛ وكيف يقلُّ ما يتقبلُ»<sup>(٢)</sup> يشيرُ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، ولهذا قالَ من قالَ من الصحابة: لو علمتُ بأنَّ اللهَ قبلَ منِّي ركعتينِ كانَ أحبَّ إليَّ من كذا وكذا، فمن اتقى اللهَ في العملِ قبلَهُ منه، ومن لم يتقهِ لم يقبلهُ منه .

والتقوى في العملِ: أن يأتي به على وجهِ إكمالِ واجباتِهِ الظاهرةِ والباطنةِ،

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٢٥٧) .

وإن ارتقى إلى الإتيان بآدابه وفضائله كان أكمل، في الملاء الأعلى، ومباهاة الملائكة، وقد يراد بالقبول: الثواب على العمل، وإن لم يرض به والقبول هنا يراد به: الرضا بالعمل، والمدح لعامله، والثناء عليه، في الملاء الأعلى، ومباهاة الملائكة.

وقد يراد بالقبول: الثواب على العمل، وإن لم يرض به ولم يمدح عامله، فيجازى عليه بأنواع من الجزاء، فضلاً من الله وإحساناً، وإن لم يرض عن عامله كما رؤي بعض المفرطين في النوم فسئل عن حاله فقال: غفر لي وأعرض عني، وعن جماعة من العلماء لم يعملوا بعلمهم.

ويطلق القبول على إسقاط الفرض بالعمل، وإن لم يثب عليه بثواب غير سقوط العقوبة والمطالبة بأداء الفرض به، والعارفون كلهم إنما يطلبون القبول بالوجه الأول، وهو الرضا، ويخافون من فواته أشد الخوف، قال مالك بن دينار: «وددت أن الله إذا جمع الخلائق يقول لي: يا مالك، فأقول: لبيك، فيأذن لي أن أسجد بين يديه سجدة فأعرف أنه قد رضي عني، ثم يقول: يا مالك، كن تراباً اليوم، فأكون تراباً».

وكان بعضهم يقول في سجوده:

متى ألقاك وأنت عني راضٍ وعذبتني بكثرة الإعراض  
وأعتاضُ ولستُ عنه بالمعتاضِ يا من بوصاله شفى أمراضي  
هل أنت عليّ ساخطٌ أم راضٍ

رضاه أكبر من الجنة ونعيمها فليس للعارفين همٌّ سواه.

لعلك غضبان وقلبي غافلٌ سلامٌ على الدارين إن كنت راضياً<sup>(١)</sup>

(١) شرح حديث شداد بن أوس (٤٥ - ٤٨).



قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾

قول الله عز وجل: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] يدلُّ على أنه إنَّما يباحُّ قتلُ النفسِ بشيئين: أحدهما: بالنفسِ، والثاني: بالفسادِ في الأرضِ.

ويدخلُ في الفسادِ في الأرضِ: الحرابُ والرِّدَّةُ والزَّنى، فإنَّ ذلكَ كلُّه فسادٌ في الأرضِ، وكذلك تكررُ شربُ الخمرِ والإصرارُ عليه هو مظنةُ سفكِ الدِّماءِ المحرمةِ. وقد اجتمعَ الصحابةُ في عهدِ عمرَ على حدِّه ثمانينَ، وجعلوا السكرَ مظنةَ الافتراءِ والقذفِ الموجبِ لجلدِ الثمانينِ.

ولمَّا قدِمَ وفدُ عبدِ القيسِ على النبي ﷺ، ونهاهم عن الأشربةِ والانتبازِ في الطُّروفِ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَقُومُ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ - يَعْنِي: إِذَا شَرِبَ - فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ»، وكانَ فيهم رجلٌ قد أصابته جراحةٌ من ذلكَ، فكانَ يخبؤها حياءً من النبي ﷺ (١).

فهذا كلُّه يرجعُ إلى إباحةِ الدِّمِّ بالقتلِ إقامةً لمظانِ القتلِ مقامَ حقيقتهِ، لكن هل نُسِخَ ذلكَ أم حكمه باقٍ؟ هذا هو محلُّ النزاعِ (٢).

\*\*\*

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾

خرَّجَ البخاريُّ ومسلمٌ (٣) : من حديثِ مالكٍ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن

(١) أخرجه: مسلم (١/١٣٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/٣٣٠، ٣٣٢).

(٣) أخرجه: البخاري (١/١٤ - ١١٨ - ١٩٠)، (٤/١٣٢)، (٧/٣٩)، ومسلم (٣/٣٣ - ٣٤).

عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «أريت النار، فأريت أكثر أهلها النساء، بكُفْرهن»، قيل: أيكفرن؟ قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأيتُ منك شيئاً، قالت: ما رأيتُ منك خيراً قط».

وقال البخاري: كُفْرٌ دون كُفْرٍ.

والكفر، قد يطلق ويرادُ به الكفرُ الذي لا ينقلُ عن الملة، مثلُ كفران العشير ونحوه.

وهذا عند إطلاق الكفر، فأما إن ورد الكفرُ مقيداً بشيء، فلا إشكال في ذلك، كقوله تعالى: ﴿فَكَفَرْتَ بِأَنْعَمَ اللَّهُ﴾ [النحل: ١١٢].

وإنما المرادُ هاهنا: أنه قد يردُ إطلاقُ الكفر، ثم يفسرُ بكفرٍ غير ناقلٍ عن الملة.

وهذا كما قال ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس بكفرٍ ينقلُ عن الملة، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، كُفْرٌ دون كُفْرٍ.

خرَّجه الحاكم<sup>(١)</sup>.

وقال: صحيحُ الإسناد.

وعنه في هذه الآية، قال: هو به كُفْرٌ، وليس كَمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر.

وكذا قال عطاءٌ وغيره: كفرٌ دونَ كفرٍ.

وقال النخعيُّ: الكفرُ كفرانٍ: كفرٌ باللَّهِ، وكفرٌ بالمنعمِ.

واستدلَّ البخاريُّ لذلكَ بحديثِ ابنِ عباسٍ الذي خرَّجه هاهنا، وهو قطعةٌ من حديثٍ طويلٍ، خرَّجه في «أبواب الكسوفِ»، فإنَّ النبيَّ ﷺ أطلقَ على النَّساءِ الكفرَ، فسئلَ عنه، ففسَّرَه بكفرِ العشيرِ.

وحديثُ أبي سعيدٍ في هذا المعنى يشبه حديثَ ابنِ عباسٍ.

وقد خرَّجَ هذا المعنى من حديثِ ابنِ عمرَ، وأبي هريرةَ - أيضاً.

وفي المعنى - أيضاً - : حديثُ ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «سبابُ المسلم فسوقٌ، وقتاله كفرٌ»<sup>(١)</sup>.

وقد خرَّجه البخاريُّ في موضعٍ آخرَ.

وكذلكَ قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعضٍ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «من قال لأخيه: يا كافرٌ، فقد باءَ بها أحدهما»<sup>(٣)</sup>.

وللعلماءِ في هذه الأحاديثِ - وما أشبهها - مسالكٌ متعددةٌ:

منهم: من حمَّلها على من فعلَ ذلكَ مستحلاً لذلكَ.

وقد حملَ مالكٌ حديثَ: «من قال لأخيه: يا كافرٌ» على الحروريةِ، المعتقدينَ

لكفرِ المسلمينَ بالذنوبِ - نقله عنه أشهبٌ.

(١) أخرجه: البخاري (١٩/١)، (١٨/٨)، (٦٣/٩)، ومسلم (٥٧/١ - ٥٨).

(٢) أخرجه: البخاري (٤١/١)، (٢٢٤/٥)، (٣/٩)، (٦٣)، ومسلم (٥٨/١) من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري (٣٢/٨)، ومسلم (٥٦/١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد أخرجه: البخاري أيضاً فيما تقدم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك حملَ إسحاقُ بنُ راهويه حديثَ: «من أتى حائضاً - أو امرأةً - في دُبُرِها فقد كفر»<sup>(١)</sup> على المستحلِّ لذلك: نقله عنه حربٌ وإسحاقُ الكوسجُ.

ومنهم: من يحملها على التغليظِ والكفر الذي لا ينقلُ عن الملة، كما تقدّمَ عن ابنِ عباسٍ وعطاءٍ.

ونقلَ إسماعيلُ الشالنجيُّ عن أحمدَ، ودُكرَ له قولُ ابنِ عباسٍ المتقدّمُ، وسأله: ما هذا الكفرُ؟ قال أحمدُ: هو كفرٌ لا ينقلُ عن الملة، مثلُ الإيمانِ بعضُهُ دونَ بعضٍ، فكذلك الكفرُ، حتى يجيءَ من ذلكَ أمرٌ لا يختلفُ فيه.

قال محمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ: واختلفَ من قالَ من أهلِ الحديثِ: إن مرتكبَ الكبائرِ مسلمٌ وليسَ بمؤمنٍ: هل يسمّى كافراً كُفراً لا ينقلُ عن الملة - كما قال عطاءٌ: كفرٌ دونَ كفرٍ، وقالَ ابنُ عباسٍ وطاووسٌ: كفرٌ لا ينقلُ عن الملة؟ على قولينِ لهم.

قال: وهما مذهبانِ في الجملةِ محكيانِ عن أحمدَ بنِ حنبلٍ، في موافقيه من أهلِ الحديثِ.

قلتُ: قد أنكرَ أحمدُ - في روايةِ المروذيِّ - ما رُوِيَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو أنَّ شاربَ الخمرِ يسمّى كافراً، ولم يثبتْ عنه، مع أنه قد رُوِيَ عنه من وجوهٍ كثيرةٍ، وبعضُها إسنادهُ حسنٌ.

ورُوِيَ عنه مرفوعاً.

وكذلك أنكرَ القاضي أبو يعلى جوازَ إطلاقِ كفرِ النعمةِ على أهلِ الكبائرِ، ونصبَ الخلافَ في ذلكَ معَ الزيديةِ من الشيعةِ والإباضيةِ من الخوارجِ.

(١) أخرجه: أبو داود (٣٩٠٤)، وأحمد (٤٠٨/٢ - ٤٧٦).

ورواية إسماعيل الشالنجي عن أحمد قد توافق ذلك، فمن هنا حكى محمد بن نصر عن أحمد في ذلك مذهبين.

والذي ذكره القاضي أبو عبد الله بن حامد شيخ القاضي أبي يعلى، عن أحمد: جواز إطلاق الكفر والشرك على بعض الذنوب التي لا تخرج عن الملة، وقد حكاها عن أحمد.

وقد روي عن جرير بن عبد الله، أنه سئل: هل كنتم تسمون شيئاً من الذنوب الكفر أو الشرك؟ قال: معاذ الله، ولكننا نقول: مؤمنين مذنبين. خرجه محمد بن نصر وغيره.

وكان عمارة ينهى أن يقال لأهل الشام الذين قاتلوهم بصفين: كفروا. وقال: قولوا: فسقوا، قولوا: ظلموا.

وهذا قول ابن المبارك، وغيره من الأئمة.

وقد ذكر بعض الناس أن الإيمان قسمان:

أحدهما: إيمان بالله، وهو الاقرار والتصديق به.

والثاني: إيمان لله، فنقيض الإيمان الأول الكفر، ونقيض الإيمان الثاني:

الفسق، وقد يسمى كفراً، ولكن لا ينقل عن الملة.

وقد وردت نصوص، اختلف العلماء في حملها على الكفر الناقل عن

الملة، أو على غيره، مثل الأحاديث الواردة في كفر تارك الصلاة.

وتردد إسحاق بن راهويه فيما ورد في إتيان المرأة في دبرها، أنه كفر: هل

هو مخرج عن الدين بالكلية، أم لا؟

ومن العلماء: من يتوقى الكلام في هذه النصوص تورعاً، ويمرّها كما جاءت من غير تفسير، مع اعتقادهم أنّ المعاصي لا تخرج عن الملة.  
وحكاه ابن حامد رواية عن أحمد.

ذكر صالح بن أحمد وأبو الحارث: أنّ أحمد سئل عن حديث أبي بكر الصديق: كفر بالله تبرّي من نسب وإنّ دق، وكفر بالله ادعاء إلى نسب لا يعلم.

قال أحدهما: قال أحمد: قد روي هذا عن أبي بكر، والله أعلم، وقال الآخر: قال: ما أعلم، قد كتبناها هكذا.

قال أبو الحارث: قيل لأحمد: حديث أبي هريرة: «من أتى النساء في أعجازهن فقد كفر» فقال: قد روي هذا، ولم يزد على هذا الكلام.

وكذا قال الزهري، لما سئل عن قول النبي ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود»<sup>(١)</sup> وما أشبهه من الحديث - فقال: من الله العلم، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم.

ونقل عبدوس بن مالك العطار، عن أحمد، أنه ذكر هذه الأحاديث التي ورد فيها لفظ الكفر، فقال: نسلمها، وإن لم نعرف تفسيرها، ولا نتكلم فيها، ولا نفسرها إلا بما جاءت.

ومنهم: من فرق بين إطلاق لفظ الكفر، فجوزه في جميع أنواع الكفر، سواء كان ناقلاً عن الملة أو لم يكن، وبين إطلاق اسم الكافر، فمنعه، إلا

(١) أخرجه: البخاري (١٠٢/٢ - ١٠٣ - ١٠٤)، (٢٢٣/٤)، ومسلم (٦٩/١ - ٧٠) من حديث

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

في الكفرِ الناقلِ عن الملة، لأنَّ اسمَ الفاعلِ لا يُشتقُّ إلا من الفعلِ الكاملِ .  
ولذلكَ قالَ في اسمِ المؤمنِ: لا يقالُ إلا للكاملِ الإيمانِ، فلا يستحقُّه من  
كان مرتكباً للكبائرِ حال ارتكابه، وإن كان يقالُ: قد آمنَ، ومعه إيمانٌ .  
وهذا اختيارُ ابنِ قتيبةَ .

وقريبٌ منه: قولُ من قالَ: إنَّ أهلَ الكتابِ، يقالُ: إنهم أشركوا، وفيهم  
شركٌ، كما قالَ تعالى: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، ولا يدخلون في  
اسمِ المشركينَ عند الإطلاقِ، بل يفرِّقُ بينهم وبين المشركينَ، كما في قوله  
تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة: ١]، فلا تدخلُ  
الكتابيةُ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْفُرُوا بِالْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] .  
وقد نصَّ على ذلك الإمامُ أحمدٌ وغيره .

وكذلك كرهَ أكثرُ السلفِ، أن يقولَ الإنسانُ: أنا مؤمنٌ، حتى يقولَ: إن  
شاءَ اللهُ، وأباحوا أن يقولَ: آمنتُ باللهِ .

وهذا القولُ حسنٌ، لولا ما تأولَه ابنُ عباسٍ وغيره في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ  
لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، واللهُ أعلمُ<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ  
بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ  
كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

وأما النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، فمعناه: أن المكلفَ إذا قتل نفساً بغيرِ حقٍّ عمداً، فإنه

(١) «فتح الباري» (١/١٢٦ - ١٣١) .

يُقْتَلُ بِهَا، وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وَيُسْتَنَىٰ مِنْ عُمومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] صُورٌ:

منها: أن يقتلَ الوالدُ ولده، فالجمهورُ على أنه لا يُقتلُ به، وصحَّ ذلك عن عمرَ. وروى عن النبي ﷺ من وجوه متعدِّدة، وقد تُكَلِّمَ في أسانيدِها (١)، وقال مالكٌ: إنَّ تعمَّدَ قتله تعمداً لا يشكُّ فيه، مثل أن يذبحه، فإنه يُقتلُ به، وإن حذفه بسيفٍ أو عصا، لم يقتل، وقال البتِّي: يقتلُ بقتله بجميع وجوه العمدة للعمومات.

ومنها: أن يقتلَ الحرُّ عبداً فالأكثرُ على أنه لا يُقتلُ به، وقد وردتُ في ذلك أحاديثٌ في أسانيدِها مقالٌ. وقيل: يقتلُ بعبدٍ غيره دون عبده، وهو قولُ أبي حنيفةٍ وأصحابه، وقيل: يقتلُ بعبده وعبدٍ غيره، وهو رواية عن الثوري، وقولُ طائفةٍ من أهل الحديث، لحديث سمرة عن النبي ﷺ: «من قتل عبده، قتلناه، ومن جدعه جدعناه» (٢) وقد طعن فيه الإمامُ أحمدٌ وغيره.

وقد أجمعوا على أنه لا قصاصَ بين العبيدِ والأحرارِ في الأطراف، وهذا يدلُّ على أن هذا الحديثَ مطرَحٌ لا يُعملُ به، وهذا مما يُستدلُّ به على أن المرادَ بقوله تَعَالَى: ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] الأحرار، لأنه ذكرَ بعده القصاصَ في الأطراف وهو يختصُّ بالأحرار.

(١) أخرجه: الترمذي (١٣٩٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٥/١٠ - ١١ - ١٢ - ١٨ - ١٩)، وأبو داود (٤٥١٥ - ٤٥١٦ - ٤٥١٧)،

والترمذي (١٤١٤)، والنسائي (٨/٢٠ - ٢١ - ٢٦).



ومنها: أن يَقْتَلَ المسلمُ كافرًا، فإن كان حربياً لم يقتلْ به بغيرِ خلافٍ، لأنَّ قتلَ الحربيِّ مباحٌ بلا ريبٍ، وإن كان ذمياً أو معاهدًا، فالجمهورُ على أنه لا يقتلُ به - أيضاً، وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> عن عليٍّ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يقتلُ مسلمٌ بكافرٍ».

وقال أبو حنيفةٌ وجماعةٌ من فقهاء الكوفيين: يُقتلُ به، وقد روى ربيعةٌ عن ابنِ البيلماني عن النبيِّ ﷺ أنه قتلَ رجلاً من أهلِ القبلةِ برجلٍ من أهلِ الذمَّة، وقال: «أنا أحقُّ من وفِّي بدمته»<sup>(٢)</sup> وهذا مرسلٌ ضعيفٌ قد ضعُفه الإمامُ أحمدٌ، وأبو عبيد، وإبراهيمُ الحربيُّ، والجوزجانيُّ، وابنُ المنذرِ والدارقطنيُّ، وقال: ابنُ البيلمانيُّ: ضعيفٌ لا تقومُ به حجةٌ إذا وصلَ الحديثُ، فكيف بما يرسلُهُ؟ وقال الجوزجانيُّ: إنَّما أخذه ربيعةٌ عن إبراهيمَ بنِ أبي يحيى عن ابنِ المنكدرِ عن ابنِ البيلمانيِّ، وابنِ أبي يحيى متروكُ الحديثِ.

وفي «مراسيلِ أبي داود»<sup>(٣)</sup> حديثٌ آخرٌ مرسلٌ أنَّ النبيَّ ﷺ قتلَ يومَ خيبرٍ مسلماً بكافرٍ قتله غيلةٌ، وقال: «أنا أولى وأحقُّ من وفِّي بدمته» وهذا مذهبُ مالكٍ وأهلِ المدينةِ أن القتلَ غيلةً لا تُشترطُ له المكافأة، فيُقتلُ فيه المسلمُ بالكافرِ، وعلى هذا حملوا حديثَ ابنِ البيلمانيِّ أيضاً على تقديرِ صحتهِ.

ومنها: أن يقتلَ الرجلُ امرأةً فيقتلُ بها بغيرِ خلافٍ، وفي كتابِ عمرو بنِ حزمٍ عن النبيِّ ﷺ أن الرجلَ يقتلُ بالمرأةِ<sup>(٤)</sup>. وصحَّ أن ﷺ قتلَ يهودياً قتلَ

(١) (٣٨/١)، (٨٤/٤)، (١٣/٩).

(٢) أخرجه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٢٠ - ٢١)، وراجع: «السلسلة الضعيفة» (٤٦٠).

(٣) «المراسيل» (٢٥١).

(٤) أخرجه: النسائي (٨/٥٧ - ٥٨)، وابن حبان (٦٥٥٩)، والحاكم (١/٣٩٥).

جارية<sup>(١)</sup> ، وأكثر العلماء على أنه لا يُدفع إلى أولياء الرجل شيء<sup>٢</sup>. وروي عن عليٍّ أنه يدفع إليهم نصف الدية، لأن دية المرأة نصف دية الرجل وهو قول طائفة من السلف وأحمد في رواية عنه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾

[قال البخاري<sup>(٣)</sup>]: وقال ابن عباس: ﴿شُرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، سبيلاً وسنة.

هذا، من رواية أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس، قال: ﴿شُرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] سبيلاً وسنة.

ومعنى قول ابن عباس: أن المنهاج هو السنة، وهو الطريق الواسعة المسلوكة، المداوم عليها.

والشريعة، هي السبيل والطريق الموصل إليها، فهي كالمدخل إليها، كمشرعة الماء، وهي المكان الذي يُورد الماء منه.

ويقال: شرع فلان في كذا، إذا ابتدأ فيه، وأنهج البلى في الثوب، إذا اتسع فيه. وبذلك فرق طائفة من المفسرين وأهل اللغة بين الشريعة والمنهاج، منهم: الزجاج وغيره<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: البخاري (١٥٩/٣)، (٤/٤)، (٨ - ٥/٩)، ومسلم (١٠٤/٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٣١٧/١ - ٣٢٠).

(٣) «صحيح البخاري» (٩/١). (٤) «فتح الباري» (١٧/١).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

علامات المحبة الصادقة: التزام طاعة الله تعالى، والجهاد في سبيله، واستحلاء الملامة في ذلك، واتباع رسوله. قال الله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

فوصف الله سبحانه المحبين له بخمسة أوصاف:

أحدها: الذلّة على المؤمنين، والمراد لِين الجانبِ وخفض الجناح والرافة والرحمة للمؤمنين، كما قال تعالى لرسوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥] ووصف أصحابه بمثل ذلك في قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وهذا يرجع إلى أن المحبين لله يحبون أعباءه ويعودون عليهم بالعطف والرافة والرحمة، وقد سبق في الباب الأول بيان ذلك.

الثاني: العزة على الكافرين، والمراد الشدّة والغلظة عليهم، كما قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] وهذا يرجع إلى أن المحبين له ييغضون أعداءه، وذلك من لوازم المحبة الصادقة، كما سبق

تقريره أيضاً.

الثالث: الجهاد في سبيل الله، وهو مجاهدة أعدائه باليد واللسان، وذلك أيضاً من تمام معاداة أعداء الله الذي تستلزمه المحبة، وأيضاً فالجهاد في سبيل الله فيه دعاء الخلق إلى الله وردُّهم إلى بابه بالقهر لهم والغلبة، كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآية.

قال مجاهدٌ وغيره: يعني كُنتُمْ خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، فخيرُ الناس للناس أنفعهم لهم، ولا نفعَ أعظم من الدعاء إلى التوحيد والطاعة والنهي عن الشرك والمعصية، وسئل الحسنُ البصريُّ عن رجلٍ له أمٌ فاجرةٌ فقال: «يقيدها فما وصلها بشيء أعظم من أن يكفها عن معاصي الله تعالى».

قال إبراهيمُ بنُ أدهم: سمعتُ رجلين من الزهاد يقول أحدهما للآخر: «يا أخي، ما ورثَ أهلَ المحبةِ محبتهم؟» قال: فأجابه الآخر: «ورثوا النظرَ بنورِ اللهِ والعطفَ على أهلِ معاصيِ الله» قال: فقلتُ له: «كيف يعطفُ على قومٍ قد خالفوا أمرَ محبوبهم؟» فقال: «مقتَ أعمالهم وعطفَ عليهم ليزيلهم بالمواعظِ عنِ فعالهم وأشفقَ على أبدانهم من النارِ، لا يكونُ المؤمنُ مؤمناً حقاً حتى يرضى للناسِ ما يرضاهُ لنفسه».

الرابع: أنهم لا يخافون لومة لائم، والمراد أنهم يجتهدون فيما يرضى به من الأعمال ولا يبالون بلومة من لأمهم في شيء منه إذا كان فيه رضا ربهم، وهذا من علامات المحبة الصادقة، إنَّ المحبَّ يشتغلُ بما يرضى به حبيبهُ ومولاه، ويستوي عنده من حمده في ذلك أو لأمه، وفي هذا المعنى يقول

بعضهم:

وقف الهوى بي حيث أنتِ فليس لي متأخرٌ عنه ولا متقدمٌ  
أجد الملامة في هواك لذيدةً حباً لذكركِ فليُلمني اللومُ

الخامس: متابعة الرسول ﷺ وهو طاعته واتباعه في أمره ونهيه. قال مبارك بن فضالة عن الحسن: كان ناسٌ على عهد النبي ﷺ يقولون: «يا رسول الله، إنا نحب ربنا حباً شديداً» فأحب الله أن يجعل لجه عكماً، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) [آل عمران: ٣١].

وقد قرن الله بين محبته ومحبته رسوله في قوله: ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤] وكذلك ورد في السنة في أحاديث كثيرة جداً، سبق ذكر بعضها والمراد أن الله تعالى لا توصل إليه إلا من طريق رسوله ﷺ باتباعه وطاعته.

كما قال الجنيد وغيره من العارفين: «الطرق إلى الله مسدودة إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ». وكلام أئمة العارفين في هذا الباب كثير جداً.

قال إبراهيم بن الجنيد: يقال: علامة المحب على صدق الحب ست خصال:

أحدها: دوام الذكر بقلبه بالسرور بمولاه.

والثانية: إثارة محبة سيده على محبة نفسه ومحبة الخلائق، يبدأ بمحبة مولاه قبل محبة نفسه ومحبة الخلائق.

(١) أخرجه: ابن جرير الطبري في «تفسيره» من طرق - غير طريق فضالة - عن الحسن (٣/ ٢٣٢).

والثالثة: الأُسُّ به والاستئقال لكل قاطع يقطعُ عنه، أو شاغلٍ يشغلُه عنه.

والرابعة: الشوقُ إلى لقاءهِ والنظرُ إلى وجههِ.

الخامسة: الرضا عنه في كلِّ شديدةٍ وضرٍّ ينزلُ به.

والسادسة: اتباعُ رسوله ﷺ.

ومحبةُ الرسول ﷺ على درجتين:

إحداهما فرضٌ: وهي المحبةُ التي تقتضي قبولَ ما جاء به الرسول ﷺ من عندِ الله وتلقّيه بالمحبةِ والرضا والتعظيمِ والتسليمِ وعدمِ طلبِ الهدى من غيرِ طريقهِ بالكليةِ، ثم حسنُ الاتباعِ له فيما بلغه عن ربِّه من تصديقه في كلِّ ما أخبر به، وطاعته فيما أمر به من الواجباتِ، والانتهاؤُ عما نهى عنه من المحرّماتِ، ونصرةِ دينهِ والجهادِ لمن خالفه بحسبِ القدرةِ، فهذا القدرُ لا بدَّ منه ولا يتمُّ الإيمانُ بدونه.

والدرجةُ الثانيةُ فضلٌ: وهي المحبةُ التي تقتضي حسنَ التأسّي به وتحقيقَ الاقتداءِ بسنته في أخلاقهِ وأدابهِ ونوافلهِ وتطوعاتهِ وأكلهِ وشربهِ ولباسهِ وحسنِ معاشرتهِ لأزواجهِ وغيرِ ذلك من أدابهِ الكاملةِ وأخلاقهِ الطاهرةِ، والاعتناءُ بمعرفةِ سيرتهِ وأيامهِ، واهتزازِ القلبِ عند ذكرهِ، وكثرةِ الصلاةِ عليه لما سكنَ في القلبِ من محبتهِ وتعظيمهِ وتوقيرهِ، ومحبةِ استماعِ كلامهِ، وإثارتهِ على كلامِ غيره من المخلوقينَ.

ومن أعظمِ ذلك الاقتداءُ به في زهدهِ في الدنيا والاجتزاءِ باليسيرِ منها ورغبتهِ في الآخرةِ.

قال سهل التستريُّ: من علاماتِ حبِّ الله حبُّ القرآنِ، وعلامةُ حبِّ الله

وَحِبُّ الْقُرْآنِ حِبُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَامَةُ حِبِّ النَّبِيِّ ﷺ حِبُّ السَّنَةِ، وَعَلَامَةُ حِبِّ السَّنَةِ حِبُّ الْآخِرَةِ، وَمِنْ عَلَامَةِ حِبِّ الْآخِرَةِ بَغْضُ الدُّنْيَا، وَعَلَامَةُ بَغْضِ الدُّنْيَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا يَبْلُغُهُ إِلَى الْآخِرَةِ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

ففي هذه الآية إشارة إلى أن من أعرض عن حُبنا، وتولَّى عن قربنا، لم نبال به، واستبدلنا به من هو أولى بهذه المنحة منه وأحقُّ، فمن أعرض عن الله، فما له من الله بدلٌ، ولله منه أبدالٌ.

ما لي شغل سواه ما لي شغلٌ ما يصرف عن هواه قلبي عدلٌ  
ما أصنع إن جفا وخاب الأملٌ مني بدلٌ ومنه ما لي بدلٌ  
وفي بعض الآثار: «يقول الله عز وجل: ابن آدم، اطلبني تجدني، فإن وجدته، وجدت كل شيء، وإن فُتت، فاتك كل شيء، وأنا أحب إليك من كل شيء».

كان ذو النون يردُّ هذه الآيات بالليل كثيراً:

اطلبوا لأنفسكم مثل ما وجدت أنا  
قد وجدت لي سكناً ليس في هواه عنا  
إن بعَدتُ قَرِيبِي أو قَرِبتُ مِنْهُ دَنَا

(١) «استنشاق نفحات الأنس» (٨١ - ٨٥).

من فاتَهُ اللهُ، فلو حصلتْ له الجنةُ بحذافيرِها، لكان مغبوئاً، فكيفَ إذا لم يحصلْ له إلا نزرٌ يسيرٌ حقيرٌ من دارِ كُلِّها لا تعدلُ جناحَ بعوضةٍ:

مَنْ فَاتَهُ أَنْ يَرَاكَ يَوْمًا فَكُلُّ أَوْقَاتِهِ فَوَاتُ  
وَحَيْثُ مَا كُنْتَ مِنْ بِلَادٍ فَلِي إِلَى وَجْهِكَ التِّفَافُ

ثم ذكرَ أوصافَ الذين يُحبُّهم ويحبُّونه، فقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾

[المائدة: ٥٤] يعني: أنهم يعاملون المؤمنين بالذلة واللين، وخفض الجناح، ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ يعني: أنهم يعاملون الكافرين بالعزة والشدة عليهم، والإغلاظ لهم، فلما أحبوا الله، أحبوا أولياءه الذين يحبونه، فعاملوهم بالمحبة، والرأفة، والرحمة، وأبغضوا أعداءه الذين يُعادونه، فعاملوهم بالشدة والغلظة، كما قال تعالى: ﴿أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

فإنَّ من تمام المحبة مجاهدة أعداء المحبوب - وأيضاً - فالجهادُ في سبيلِ اللهِ دعاءٌ للمعرضين عن الله إلى الرجوع إليه بالسيفِ والسنان، بعد دعائهم إليه بالحجة والبرهان، فالمحبُّ لله يحبُّ اجتلاب الخلقِ كلِّهم إلى بابهِ، فمن لم يُجبِ الدعوة إليه باللين والرفق، احتاج إلى الدعوة بالشدة والعنف: «عجب ربك من قوم يُقادون إلى الجنة بالسلاسل»<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤] لا همَّ للمحبِّ غيرُ ما يرضي حبيبه، رضي من رضي وسخط من سخط، من خاف الملامة في هوى من يحبُّ، فليس بصادقٍ في المحبة.

(١) أخرجه: البخاري (٧٣/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



وقف الهوى بي حيث أنتَ فليسَ لي مُتأخراً عنه ولا مُتقدماً  
أجد الملامةَ في هواك لذيدةً حباً لذكركِ فليُلمني اللومُ

قوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤] يعني: درجة الذين يُحبهم  
ويحبونه بأوصافهم المذكورة ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]: واسعُ العطاء،  
عليمٌ بمن يستحقُّ الفضل، فيمنحه، ومن لا يستحقُّ، فيمنعه<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وعن أبي صخرٍ عن محمدِ بنِ كعبِ القرظيِّ أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ أرسلَ  
يوماً إليه، وعمرُ أميرِ المدينة يومئذٍ، فقال: يا أبا حمزة، إنَّه أسهرتني البارحة  
آية. قال محمدٌ: وما هي أيها الأمير؟ فقال: قولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ إلى قوله:  
﴿لَوْ مَنَّ اللَّهُ لَأَمَّ﴾ [المائدة: ٥٤] قال محمدٌ: إنما عنى الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٤] الولاة من قريش: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ [المائدة: ٥٤] عن  
الحق ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] وهم أهلُ اليمنِ. قال  
عمرُ: يا ليتني وإياك منهم قال: آمين<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا  
هُزُوعًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾

[قال البخاري<sup>(٣)</sup>]: وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٦٥ - ٣٦٧).

(٢) «استنشاق نسيم الأنس» (٦٤ - ٦٥). (٣) «صحيح البخاري» (١/ ١٥٧).

هُزُوا وَلَعِبًا ذَلِكَ بَأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿المائدة: ٥٨﴾، وقوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩].

يشير إلى أن الأذان مذكور في القرآن في هاتين الآيتين:

الأولى منهما: تشتمل النداء إلى جميع الصلوات؛ فإن الأفعال نكرات، والنكرة في سياق الشرط تعم كل صلاة.

والثانية منهما: تختص بالنداء إلى صلاة الجمعة.

وقد روى عبد العزيز بن عمران، عن إبراهيم بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الأذان نزل على رسول الله ﷺ مع فرض الصلاة: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩].

هذا إسناد ساقط لا يصح.

وهذه الآية مدنية، والصلاة فرضت بمكة، ولم يصح أن النبي ﷺ صلى بمكة جمعة، وقوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوعًا﴾ [المائدة: ٥٨] مدنية - أيضاً - ولم يؤذن للصلاة بمكة.

والحديث الذي روي أن جبريل لما أم النبي ﷺ أول ما فرضت الصلاة أمره أن يؤذن بالصلاة، قد جاء مفسراً في رواية أخرى، أنه يؤذن: الصلاة جامعة.

وقد سبق ذكره في أول كتاب الصلاة.

وقد روي أن النبي ﷺ ليلة أُسري خرج ملك من وراء الحجاب فأذن، فحدثه ربه عز وجل والنبي ﷺ يسمع ذلك، ثم أخذ الملك بيد محمد فقدمه

فأمَّ أهلَ السماءِ، منهم آدمُ ونوحٌ.

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ عليٍّ: فيومئذٍ أكملَ اللهُ لمحمدٍ ﷺ الشرفَ عليَّ أهلِ السماءِ وأهلِ الأرضِ.

وقد خرَّجه البزارُ<sup>(١)</sup> والهيثمُ بنُ كليبٍ في «مسنديهما» بسياقٍ مطوَّلٍ من طريقِ زيادِ بنِ المنذرِ أبي الجارودِ، عن محمدِ بنِ عليِّ بنِ الحسينِ، عن أبيه، عن جدِّه، عن عليٍّ.

وهو حديثٌ لا يصحُّ.

وزيادُ بنُ المنذرِ أبو الجارودِ الكوفيُّ، قال فيه الإمامُ أحمدُ: متروكٌ. وقال ابنُ معينٍ: كذابٌ عدوُّ اللهِ، لا يساوي فِلسًا، وقال ابنُ حبانٍ: كان رافضيًّا يضعُ الحديثَ.

وروى طلحةُ بنُ زيدِ الرقي، عن يونسَ، عن الزهريِّ، عن سالمٍ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ لما أُسْرِيَ به إلى السماءِ أوحى اللهُ إليه الأذانَ، فنزلَ به، فعلمه جبريلُ.

خرَّجه الطبرانيُّ<sup>(٢)</sup>.

وهو موضوعٌ بهذا الإسنادِ بغيرِ شكٍّ.

وظلحةٌ هذا، كذابٌ مشهورٌ.

ونبهنا على ذلكَ لئلا يُعْتَرَّ بشيءٍ منه.

وإنما شرعَ الأذانُ بعد هجرةِ النبيِّ ﷺ إلى المدينةِ، والأحاديثُ الصحيحةُ كُلُّها تدلُّ على ذلكَ.

(٢) «المعجم الأوسط» (٩٢٤٧).

(١) (٥٠٨ - كشف).

والأذانُ له فوائدُ:

منها: أنه إعلامٌ بوقتِ الصلاةِ أو فعلِها.

ومن هذا الوجهِ هو إخبارٌ بالوقتِ أو الفعلِ، ولهذا كان المؤذّنُ مؤتمناً.

ومنها: أنه إعلامٌ للغائبينَ عن المسجدِ، فلهذا شُرِعَ فيه رفعُ الصوتِ، وسمِّي نداءً، فإنَّ النداءَ هو الصوتُ الرفيعُ.

ولهذا المعنى قالَ النبيُّ ﷺ لعبدِ اللهِ بنِ زيدٍ: «قم فألقه على بلالٍ، فإنه أندى صوتاً منك»<sup>(١)</sup>.

ومنها: أنه دعاءٌ إلى الصلاةِ، فإنه معنى قولِه: «حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاح».

وقد قيل: إنَّ قولَه تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [فصلت: ٣٣] الآية: نزلتُ في المؤذنينَ، روي عن طائفةٍ من الصحابةِ.

وقيلَ في قولِه تعالى: ﴿وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: ٤٣]: إنها الصلواتُ الخمسُ حينُ يُنادى بها.

ومنها: أنه إعلانٌ بشرائعِ الإسلامِ من التوحيدِ والتكبيرِ والتهلِيلِ والشهادةِ بالوحدانيةِ والرسالةِ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: أحمد (٤/٤٣)، وأبو داود (٥١٣)، والترمذي (١٨٩) من حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاريّ رضي الله عنه.

(٢) «فتح الباري» (٣/٣٩٥ - ٣٩٧).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾

وقد ذكر الله - في كتابه - العلة المقتضية لتحريم المسكرات، وكان أول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة لما صلى بعض المهاجرين، وقرأ في صلاته، فخلط في قراءته، فنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فكان منادي رسول الله ﷺ ينادي: لا يقرب الصلاة سكران<sup>(١)</sup>.

ثم إن الله حرّمها على الإطلاق بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والميسر - وهو القمار - وهو أن الشيطان يوقع بهما العداوة والبغضاء، فإن من سكر، اختل عقله، وربما تسلط على أذى الناس في أنفسهم وأموالهم، وربما بلغ إلى القتل، وهي أم الخبائث، فمن شربها قتل النفس وزنى، وربما كفر.

وقد روي هذا المعنى عن عثمان وغيره، وروي مرفوعاً أيضاً.

(١) أخرجه: أحمد (١/٥٣)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي (٨/٢٨٦ -

٢٨٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ومن قامراً، فربما قُهرَ وأُخذَ ماله منه قهراً، فلم يبقَ له شيءٌ فيشتدُّ حقدُهُ على من أخذ ماله. وكلُّ ما أدى إلى إيقاعِ العداوةِ والبغضاءِ كان حراماً، وأخبر سبحانه أن الشيطانَ يصدُّ بالخميرِ والميسرِ عن ذكرِ اللهِ وعن الصلاةِ، فإنَّ السكرانَ يزولُ عقلُهُ، أو يختلُّ، فلا يستطيعُ أن يذكرَ اللهَ، ولا أن يُصليَ، ولهذا قال طائفةٌ من السلفِ: إن شاربَ الخمرِ تمرُّ عليه ساعةٌ لا يعرفُ فيها ربَّهُ، واللهُ سبحانه إنما خلقَ الخلقَ ليعرفُوهُ، ويذكروهُ، ويعبدُوهُ، ويُطيعُوهُ، فما أدى إلى الامتناعِ من ذلك، وحالَ بين العبدِ وبين معرفةِ ربِّه وذكره ومناجاته، كان محرماً، وهو السكرُ، وهذا بخلافِ التَّوَمِّ، فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ جَبَلَ العبادَ عليه، واضطَّروهم إليه، ولا قوامَ لأبدانِهِم إلا به، إذ هو راحةٌ لهم من السعيِ والنَّصبِ، فهو من أعظمِ نعمِ اللهِ على عباده، فإذا نامَ المؤمنُ بقدرِ الحاجةِ، ثم استيقظَ إلى ذكرِ اللهِ ومناجاته ودعائه، كان نومُهُ عوناً له على الصلاةِ والذكرِ، ولهذا قالَ من قالَ من الصحابةِ: إني أحْتَسِبُ نَوْمِي كما أحْتَسِبُ قَوْمِي.

وكذلك الميسرُ: يصدُّ عن ذكرِ اللهِ وعن الصلاةِ، فإنَّ صاحبه يعكفُ بقلبه عليه، ويشغلُّ به عن جميعِ مصالحه ومهماته حتى لا يكادُ يذكرُها لاستغراقه فيه، ولهذا قالَ عليٌّ لما مرَّ على قومٍ يلعبون بالشطرنجِ: ما هذه التماثيلُ التي أنتم لها عاكفون؟<sup>(١)</sup> فشبَّههم بالعاكفينَ على التماثيلِ. وجاءَ في الحديثِ: «إنَّ مدمنَ الخمرِ كعابدٍ وثنٍ»<sup>(٢)</sup> فإنه يتعلَّقُ قلبه بها، فلا يكادُ يُمكِّنه أن يدعها كما

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٧/٥)، والبيهقي (٢١٢/١٠)، والآجري في «تحريم الترد» (ص ١٣٥)، وراجع: «المتنخب من علل الخلال» (٤١).

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٣٣٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لا يدعُ عابدُ الوثنِ عبادتَهُ.

وهذا كله مصادُّ لما خلقَ اللهُ العبادَ لأجلِهِ مِنْ تفرِيعِ قلوبِهِمْ لمعرفته، ومحَبَّتِهِ، وخشيتِهِ، وذكره ومناجاتِهِ، ودعائه، والابتِهالِ إليه، فما حالَ بين العبدِ وبين ذلك، ولم يكنْ بالعبدِ إليه ضرورةٌ، بل كان ضرراً محضاً عليه، كان محرماً.

وقد روي عن عليٍّ أنه قالَ لمن رآهم يلعبونَ بالشطرنجِ: ما لهذا خلقتُم. ومن هنا يعلمُ أنَّ الميسرَ محرَّمٌ سواءً كان بعوضٍ أو بغيرِ عوضٍ، وأنَّ الشطرنجَ كالنردِ أو شرٌّ منه، لأنَّها تشغلُ أصحابها عن ذكرِ اللهِ، وعن الصلاة أكثر من النردِ.

والمقصودُ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كلُّ مسكرٍ حرامٌ»، وكلُّ ما أسكر عن الصلاة فهو حرامٌ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «ما نهيتُكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتُكم به، فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم».

رواه البخاريُّ ومسلمٌ.

هذا الحديثُ بهذا اللفظِ: خرَّجه مسلمٌ وحده (٢) من رواية الزُّهريِّ، عن

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٥١٠ - ٥١٣). (٢) «صحيح مسلم» (٤/١٠٢)، (٧/٩١).

سعيد بن المسيب وأبي سلمة - كلاهما - عن أبي هريرة، وخرجه من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» وخرجه مسلم من طريقين آخرين عن أبي هريرة بمعناه.

وفي رواية له ذكر سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: «أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلت: نعم، لوجبت ولما استطعتم»، ثم قال: «ذرّوني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء، فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء، فدعوه».

وخرجه الدارقطني<sup>(١)</sup> من وجه آخر مختصراً، وقال فيه: فنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلْ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وقد روي من غير وجه أن هذه الآية نزلت لما سألوا النبي ﷺ عن الحج، وقالوا: أفي كل عام؟

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن أنس قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال رجل: من أبي؟ فقال: «فلان»، فنزلت هذه الآية: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١].

وفيها<sup>(٣)</sup> - أيضاً - عن قتادة، عن أنس قال: سألوا رسول الله ﷺ حتى

(١) «السنن» (٢/٢٨٢).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/٦٨)، (٨/١٢٨)، (٩/١١٨)، ومسلم (٧/٩٢).

(٣) أخرجه: البخاري (٨/٩٦)، (٩/٦٦)، ومسلم (٧/٩٤).



أخفوه في المسألة، فغضب فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بيته» فقام رجل - كان إذا لاحى الرجال دُعِيَ إلى غير أبيه - فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «أبوك حذافة»، ثم أنشأ عمر، فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً، نعوذ بالله من الفتن، وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١].

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> عن ابن عباس، قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١].

وخرج ابن جرير الطبري في «تفسيره»<sup>(٢)</sup> من حديث أبي هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبانٌ محمراً وجهه، حتى جلس على المنبر، فقام إليه رجلٌ فقال: أين أنا؟ فقال: «في النار» فقام إليه آخر، فقال: من أبي؟ قال: «أبوك حذافة»، فقام عمر فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، إننا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك، والله أعلم من أبائنا، قال: فسكن غضبه، ونزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١].

وروى - أيضاً<sup>(٣)</sup> - من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] قال: إن رسول الله ﷺ أذن في الناس، فقال: «يا قوم كتب عليكم الحج»، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، أفي كل عام؟ فأغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً، فقال:

(٢) (٥٣/٧).

(١) (٦٨/٦).

(٣) «التفسير» لابن جرير (٥٤/٧).

«والذي نفسي بيده، لو قلتُ: نعم، لوجبتُ ولو وجبتُ ما استطعتم، وإذنُ لكفرتمُ، فاتركوني ما تركتكم، فإذا أمرتكم بشيءٍ فافعلوا، وإذا نهيتكم عن شيءٍ فانتهوا عنه»  
 فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾  
 [المائدة: ١٠١]، نهاهم أن يسألوا مثل الذي سألت النصارى في المائدة، فأصبحوا بها كافرين، فنهى الله تعالى عن ذلك، وقال: لا تسألوا عن أشياء، إن نزل القرآن فيها بتغليظ ساءكم، ولكن انتظروا، فإذا نزل القرآن فإنكم لا تسألون عن شيءٍ إلا وجدتم تبيانهُ.

فدلَّت هذه الأحاديثُ على النهي عن السؤالِ عمَّا لا يحتاجُ إليه مما يسوءُ السائلَ جوابه مثل سؤالِ السائلِ، هل هو في النارِ أو في الجنةِ، وهل أبوه من يتسببُ إليه أو غيره، وعلى النهي عن السؤالِ على وجهِ التعنتِ والعبثِ والاستهزاء، كما كان يفعلُه كثيرٌ من المنافقين وغيرهم.

وقريبٌ من ذلك سؤالُ الآياتِ واقتراحها على وجهِ التعنتِ، كما كان يسأله المشركون وأهل الكتابِ، وقد قال عكرمةٌ وغيره: إن الآيةَ نزلتُ في ذلك.

ويقربُ من ذلك السؤالُ عما أخفاه الله عن عباده، ولم يُطلعهم عليه، كالسؤالِ عن وقتِ الساعةِ، وعن الروحِ.

ودلَّت - أيضاً - على نهْيِ المسلمين عن السؤالِ عن كثيرٍ من الحلالِ والحرامِ مما يُخشى أن يكون السؤالُ سبباً لنزولِ التشديدِ فيه، كالسؤالِ عن الحجِّ: هل يجبُ كلَّ عامٍ أم لا؟

وفي «الصحيح»<sup>(١)</sup> عن سعدٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن أعظمَ المسلمين

(١) أخرجه: البخاري (١١٧/٩)، ومسلم (٩٢/٧).

في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته».

ولما سئل النبي ﷺ عن اللعان كره المسائل وعابها حتى ابتلي السائل عنه قبل وقوعه بذلك في أهله<sup>(١)</sup> وكان النبي ﷺ ينهي عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال<sup>(٢)</sup>.

ولم يكن النبي ﷺ يُرخص في المسائل إلا للأعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه، يتألفهم بذلك، فأما المهاجرون والأنصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الإيمان في قلوبهم، فنهوا عن المسألة، كما في «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup> عن النّوّاس بن سميان، قال: أقيمت مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة، كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النبي ﷺ.

وفيه أيضاً<sup>(٤)</sup> عن أنس، قال: نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يُعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله ونحن نسمع.

وفي «المسند»<sup>(٥)</sup> عن أبي أمامة، قال: كان الله قد أنزل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] قال: فكنا قد كرهنا كثيراً من مسألته، وأتقينا ذلك حين أنزل الله على نبيه ﷺ قال: فأتينا أعرابيا، فرشوناه برداً، ثم قلنا له: سل النبي ﷺ وذكر حديثاً.

وفي «مسند أبي يعلى الموصلي» عن البراء بن عازب قال: إن كان لتأتي

(١) أخرجه: البخاري (٧٠/٧ - ٧٢)، (٢١٧/٨)، (١٠٥/٩)، ومسلم (٢٠٩/٤ - ٢١٠) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (١٥٣/٢ - ١٥٧) (٤/٨ - ١٢٤) (١١٧/٩)، ومسلم (١٣٠/٥ - ١٣١) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٤) «صحيح مسلم» (٣٢/١).

(٣) (٧ - ٦/٨).

(٥) (٢٦٦/٥).

عليّ السنة أريدُ أن أسألَ رسولَ اللهِ ﷺ عن شيءٍ، فأتهيبُ منه، وإن كنا لنتمَنَّى الأعرابَ.

وفي «مسند البزار»<sup>(١)</sup> عن ابن عباسٍ، قال: ما رأيتُ قوماً خيراً من أصحابِ محمدٍ ﷺ ما سألوهُ إلا عن اثنتي عشرة مسألةً، كلُّها في القرآن: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة: ٢٢٠] وذكر الحديث.

وقد كان أصحابُ النبيِّ ﷺ أحياناً يسألونه عن حكمِ حوادثٍ قبلَ وقوعِها، لكن للعملِ بها عند وقوعِها، كما قالوا له: إِنَّا لَأَقُو العَدُوَّ غَدًا، وليس معنا مددٌ، أفندبحُ بالقصبِ؟ وسألوه عن الأُمراءِ الذين أخبر عنهم بعده، وعن طاعتِهِم وقاتلِهِم، وسأله حذيفةُ عن الفتنِ، وما يصنعُ فيها.

فهذا الحديثُ، وهو قوله ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بكثرةِ سؤَالِهِم واختلافِهِم على أنبيائِهِم» يدلُّ على كراهةِ المسائلِ وذمِّها، ولكن بعضُ الناسِ يزعمُ أن ذلكَ كان مختصاً بزمنِ النبيِّ ﷺ لما يخشى حينئذٍ من تحريمِ ما لم يُحرِّم، أو إيجابِ ما يشقُّ القيامُ به، وهذا قد أُمنَ بعد وفاته ﷺ.

ولكن ليسَ هذا وحده هو سببُ كراهةِ المسائلِ، بل له سببٌ آخرٌ، وهو الذي أشارَ إليه ابنُ عباسٍ في كلامِهِ الذي ذكرنا بقوله: ولكن انتظروا، فإذا نزلَ القرآنُ، فإنَّكم لا تسألون عن شيءٍ إلا وجدتم تبيانهُ، ومعنى هذا: أن جميعَ ما يحتاجُ إليه المسلمونُ في دينِهِم لا بدَّ أن يُبينَهُ اللهُ في كتابِهِ العزيزِ،

(١) لم نجدْه في «كشف الأستار» وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/١٥٨ - ١٥٩) للطبراني في «المعجم الكبير» وهو فيه (١١/٤٥٤).

ويبلغ ذلك رسوله عنه، فلا حاجة بعد هذا لأحدٍ في السؤال، فإنَّ الله تعالى أعلمُ بمصالح عباده منهم، فما كان فيه هدايتهم ونفعهم فإنَّ الله لا بدَّ أن يُبينه لهم ابتداءً من غير سؤال، كما قال: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ الَّتِي كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [النساء: ١١٧٦]، وحينئذٍ، فلا حاجة إلى السؤال عن شيءٍ، ولا سيما قبل وقوعه والحاجة إليه، وإنما الحاجة المهمة إلى فهم ما أخبر الله به ورسوله، ثم اتباع ذلك والعمل به، وقد كان النبي ﷺ يُسأل عن المسائل، فيحيل على القرآن، كما سأله عمرُ عن الكلاله فقال: «يكفيك آية الصيف»<sup>(١)</sup>.

وأشار رسولُ الله ﷺ في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامثال أمره، واجتناب نهيه شغلاً عن المسائل، فقال: «إذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمرٍ، فأتوا منه ما استطعتم».

فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ، ثم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما ينهى عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك، لا إلى غيره.

وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.

فأما إن كانت همة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمورٍ قد تقع، وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي ويثبُط عن الجد في

(١) أخرجه: مسلم (٦٠/٥).

متابعة الأمر. وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيتُ النبي ﷺ يستلمه ويقبله، فقال له الرجل: رأيتُ إن غلبتُ عليه؟ رأيتُ إن زوحتُ؟ فقال له ابن عمر: اجعلُ «أرأيتُ» باليمن، رأيتُ النبي ﷺ يستلمه ويقبله.

خرجه الترمذي (١).

ومراد ابن عمر: أن لا يكون لك هم إلا في الاقتداء بالنبي ﷺ، ولا حاجة إلى فرض العجز عن ذلك أو تعسره قبل وقوعه، فإنه قد يفتُر العزم عن التصميم على المتابعة، فإن التفقه في الدين، والسؤال عن العلم إنما يُحمد إذا كان للعمل، لا للمراء والجدال.

وقد روي عن عليٍّ رضي الله عنه، أنه ذكر فتناً تكون في آخر الزمان، فقال له عمر: متى ذلك يا عليُّ؟ قال: إذا تفقه لغير الدين، وتعلم لغير العمل، والتُمست الدنيا بعمل الآخرة.

وعن ابن مسعود أنه قال: كيف بكم إذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير، وتتخذ سنة، فإن غيرت يوماً قيل: هذا منكر؟ قالوا: ومتى ذلك؟ قال: إذا قلتُ أمناؤكم، وكثرتُ أمراؤكم، وقلتُ فقهاؤكم، وكثرتُ قراؤكم، وتفقه لغير الدين، والتُمست الدنيا بعمل الآخرة.

خرجهما عبدُ الرزاق في كتابه.

ولهذا المعنى كان كثيرٌ من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها، ولا يُجيبون عن ذلك، قال عمرو بن مرة: خرج عمرُ علي

الناس، فقال: أُحْرَجُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُونَا عَنْ مَا لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّ لَنَا فِيمَا كَانَ شِغْلًا (١).

وعن ابنِ عمرَ، قال: لا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ لَعَنَ السَّائِلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ (٢).

وكان زيدُ بنُ ثابتٍ إذا سُئِلَ عَنِ الشَّيْءِ يَقُولُ: كَانَ هَذَا؟ فَإِنْ قَالُوا: لا، قال: دَعُوهُ حَتَّى يَكُونَ (٣).

وقال مسروقٌ: سألتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ شَيْءٍ، فَقَالَ: أَكَانَ بَعْدُ؟ فَقُلْتُ: لا، فَقَالَ: أَجَمَّنَا - يَعْنِي: أَرِحْنَا - حَتَّى يَكُونَ فَإِذَا كَانَ اجْتَهَدْنَا لَكَ رَأْيَنَا (٤).  
وقال الشعبيُّ: سئلَ عَمَّارٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: هَلْ كَانَ هَذَا بَعْدُ؟ قَالُوا: لا، قال: فدَعُونَا حَتَّى يَكُونَ، فَإِذَا كَانَ تَجَشَّمْنَاهُ لَكُمْ (٥).

وعن الصَّلْتِ بْنِ رَاشِدٍ، قال: سألتُ طاووسًا عَنِ شَيْءٍ، فانتهرني، وقال: أَكَانَ هَذَا؟ قلتُ: نعم، قال: آلله؟ قلتُ: آلله. قال: إِنَّ أَصْحَابَنَا أَخْبَرُونَا عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لا تَعَجَلُوا بِالْبَلَاءِ قَبْلَ نَزْوِهِ فَيَذْهَبُ بِكُمْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَعَجَلُوا بِالْبَلَاءِ قَبْلَ نَزْوِهِ لَمْ يَنْفِكَنَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ إِذَا سُئِلَ سُدَّدَ، أَوْ قَالَ وَفَّقَ (٦).

وقد خرَّجه أبو داودَ في كتاب: «المراسيل» (٧) مرفوعًا من طريقِ ابنِ

(١) أخرجه: ابن عبد البر في «العلم» (٢/١٤١ - ١٤٢).

(٢) أخرجه: الدارمي في «السنن» (١٢١).

(٣) أخرجه: الدارمي في «السنن» (١٢٢).

(٤) السابق (١٥٠)، وابن عبد البر (٢/١٤٢).

(٥) أخرجه: الدارمي (١٢٣).

(٧) «المراسيل» (٤٥٧).

(٦) السابق (١٥٣).

عجلانَ عن طاووسٍ عن معاذٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تعجلُوا بالبليَّةِ قبل نزلِها فإنَّكم إن لم تفعلُوا لم ينفكَّ المسلمونَ منهم من إذا قال سُددٌ أو وفقٌ، وإنَّكم إن عجلتُمْ، تشَّتْ بكمُ السُّبُلُ هاهنا وهاهنا». ومعنى إرساله أن طاووساً لم يسمع من معاذٍ.

وخرَّجه - أيضاً<sup>(١)</sup> - من رواية يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ بمعناه مرسلًا.

وروى الحجاجُ بنُ منهالٍ حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ سمعتُ الزبيرَ بنَ سعيدٍ - رجلاً من بني هاشمٍ - قال: سمعتُ أشياخنا يحدثون: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يزالُ في أمتي من إذا سئلَ سُددٌ وأرشدَ حتى يتساءلوا عن ما لم ينزلُ تبييته، فإذا فعلوا ذلك، ذهبَ بهم هاهنا وهاهنا».

وقد روي عن الصنابحيِّ عن معاويةَ عن النبي ﷺ أنه نهى عن الأغلوطات، خرَّجه الإمامُ أحمد<sup>(٢)</sup>، وفسرها الأوزاعيُّ، قال: هي شدادُ المسائلِ. وقال عيسى بنُ يونسَ: هي ما لا يُحتاجُ إليه من كيف وكيف.

ويروى من حديثِ ثوبانَ عن النبي ﷺ قال: «سيكونُ أقوامٌ من أمتي يُغلطون فقهاءهم بعُضَلِ المسائلِ، أولئك شرارُ أمتي»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسنُ: شرارُ عبادِ اللهِ الذين يتبعون شرارَ المسائلِ يغمون بها عبادَ الله.

(١) «المراسيل» (٤٥٨).

(٢) «المسند» (٤٣٥/٥).

(٣) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٨/٢).



وقال الأوزاعيُّ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْرِمَ عَبْدَهُ بَرَكَتَ الْعِلْمِ، أَلْقَى عَلَى لِسَانِهِ الْمَغَالِيطَ، فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ أَقَلَّ النَّاسِ عِلْمًا.

وقال ابنُ وهبٍ عن مالكٍ: أدركتُ هذه البلدةَ، وإنَّهم ليكرهونَ هذا الإكثارَ الذي فيه الناسُ اليومَ، يريدُ المسائلَ.

وقال أيضاً: سمعتُ مالكاَ وهو يعيبُ كثرةَ الكلامِ وكثرةَ الفتيا، ثم قال: يتكلَّمُ كأنه جملٌ مُغْتَلَمٌ يقولُ: هو كذا، هو كذا يهدِرُ في كلامِهِ.

وقال: وسمعتُ مالكاَ يكرهُ الجوابَ في كثرةِ المسائلِ، وقال: قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، فلم يأتِهِ في ذلكَ جوابٌ.

وكان مالكٌ يكرهُ المجادلةَ عن السننِ أيضاً. قال الهيثمُ بنُ جميلٍ: قلتُ لمالكٍ: يا أبا عبدِ اللهِ، الرجلُ يكونُ عالماً بالسننِ يُجادِلُ عنها؟ قال: لا، ولكن يخبرُ بالسنَّةِ، فإن قُبِلَ منه، وإلا سكتَ.

وقال إسحاقُ بنُ عيسى: كان مالكٌ يقولُ: المراءُ والجِدالُ في العلمِ يذهبُ بنورِ العلمِ من قلبِ الرجلِ.

وقال ابنُ وهبٍ: سمعتُ مالكاَ يقولُ: المراءُ في العلمِ يُقسِّيَ القلوبَ ويورثُ الضغنَ.

وكان أبو شريحٍ الإسكندرانيُّ يوماً في مجلسِهِ، فكثرتِ المسائلُ، فقال: قد درنتُ قلوبكم منذُ اليومَ، فقوموا إلى أبي حميدٍ خالد بن حميد اصقلوا قلوبكم، وتعلّموا هذه الرغائبَ، فإنها تُجددُ العبادةَ، وتورثُ الزهادةَ، وتجري الصدقةَ، وأقلُّوا المسائلَ إلا ما نزلَ، فإنها تقسِّي القلوبَ، وتورثُ العداوةَ.

وقال الميموني: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ - يعني أحمدَ - يُسأل عن مسألةٍ، فقال: وقعتْ هذه المسألةُ؟ بليتِم بها بعدُ؟

وقد انقسمَ الناسُ في هذا البابِ أقساماً:

فمن أتباعِ أهلِ الحديثِ من سدَّ بابَ المسائلِ حتَّى قلَّ فقهُهُ وعلمُهُ بحدودِ ما أنزلَ اللهُ على رسوله، وصارَ حامِلَ فقهٍ غيرِ فقيهٍ.

ومن فقهاءِ أهلِ الرأيِ من توسَّعَ في توليدِ المسائلِ قبلَ وقوعِها، ما يقعُ في العادةِ منها وما لا يقعُ، واشتغلُوا بتكليفِ الجوابِ عن ذلك، وكثرةِ الخصوماتِ فيه، والجدالِ عليه حتَّى يتولدَ من ذلكَ افتراقُ القلوبِ، ويستقرُّ فيها بسببِهِ الأهواءُ والشحناءُ والعداوةُ والبغضاءُ، ويقترنُ ذلكَ كثيراً بنيةِ المغالبةِ، وطلبِ العلوِّ والمباهاةِ، وصرفِ وجوهِ الناسِ، وهذا ممَّا ذمَّه العلماءُ الربانيونَ، ودلَّتِ السُّنةُ على قبحِهِ وتحريمِهِ.

وأما فقهاءُ أهلِ الحديثِ العاملونَ به، فإنَّ معظمَ همِّهمُ البحثُ عن معانيِ كتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ، وما يُفسِّره من السننِ الصحيحةِ، وكلامِ الصحابةِ والتابعينَ لهم بإحسانٍ، وعن سنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ، ومعرفةِ صحيحِها وسقيمِها، ثم التفقهُ فيها وتفهمُها، والوقوفُ على معانيها، ثم معرفةُ كلامِ الصحابةِ والتابعينَ لهم بإحسانٍ في أنواعِ العلومِ من التفسيرِ والحديثِ، ومسائلِ الحلالِ والحرامِ، وأصولِ السنَّةِ والزهدِ والرقائقِ، وغيرِ ذلك، وهذا هو طريقةُ الإمامِ أحمدَ ومن وافقه من علماءِ الحديثِ الربَّانيينَ، وفي معرفةِ هذا شغلٌ شاغلٌ عن التشاغُلِ بما أحدثَ من الرأيِ ممَّا لا يُنتفعُ به، ولا يقعُ، وإنمَّا يُورثُ التجادلُ فيه كثرةَ الخصوماتِ والجدالِ وكثرةَ القيلِ والقالِ. وكان

الإمام أحمدٌ كثيراً إذا سُئِلَ عن شيءٍ من المسائلِ المولِدةِ التي لا تقعُ يقولُ: دعونا من هذه المسائلِ المحدثَةِ.

وما أحسن ما قاله يونسُ بنُ سليمانَ السَّقَطِيُّ: نظرتُ في الأمرِ، فإذا هو الحديثُ والرأيُ، فوجدتُ في الحديثِ ذكراً للربِّ عزَّ وجلَّ، وربوبيته وإجلاله وعظمته، وذكرَ العرشِ وصفةَ الجنةِ والنارِ، وذكرَ النبيينَ والمرسلينَ، والحلالِ والحرامِ، والحثَّ على صلةِ الأرحامِ، وجماعِ الخيرِ فيه، ونظرتُ في الرأيِ، فإذا فيه المكرُ والغدرُ، والحيلُ، وقطيعةُ الأرحامِ، وجماعُ الشرِّ فيه.

وقال أحمدُ بنُ شبيوه: من أرادَ علمَ القبرِ فعليه بالآثارِ، ومن أرادَ علمَ الحُبزِ فعليه بالرأيِ.

ومن سلكَ طريقَه لطلبِ العلمِ على ما ذكرناه، تمكَّنَ من فهمِ جوابِ الحوادثِ الواقعةِ غالباً، لأن أصولها تُوجدُ في تلكَ الأصولِ المشارِ إليها، ولا بدَّ أن يكونَ سلوكُ هذا الطريقِ خلفَ أئمةِ أهلهِ المجمعِ على هدايتِهِم ودرايتِهِم كالشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ وأبي عبيدٍ ومن سلكَ مسلكَهُم، فإنَّ مَنْ ادَّعى سلوكَ هذا الطريقِ على غيرِ طريقِهِم، وقعَ في مفاوزَ ومهالكَ، وأخذَ بما لا يجوزُ الأخذُ به، وتركَ ما يجبُ العملُ به.

وملاكُ الأمرِ كلُّه أن يقصدَ بذلكَ وجهَ اللهِ، والتقرُّبَ إليه، بمعرفةٍ ما أنزلهُ على رسولهِ، وسلوكِ طريقه، والعملِ بذلكَ، ودعاءِ الخلقِ إليه، ومَنْ كانَ كذلكَ، وفقهَ اللهُ وسدَّه، وألهمهُ رشدهُ، وعلمه ما لم يكنْ يعلمُ، وكان من العلماءِ المدوحينَ في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾

[فاطر: ٢٨]، ومن الراسخينَ في العلمِ.

فقد خرَّج ابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيره» من حديثِ أبي الدرداءِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عنِ الرَّاسخينَ في العلمِ، فقالَ: «من برَّت يمينُهُ، وصدقَ لسانُهُ، واستقامَ قلبُهُ، ومن عَفَّ بطنُهُ وفرَّجَهُ، فذلكَ منِ الرَّاسخينَ في العلمِ».

قالَ نافعُ بنُ يزيدَ: يقالُ: الرَّاسخونَ في العلمِ: المتواضعونَ لله، المتذللونَ لله في مرضاتِهِ، لا يتعاطونَ من فوقَهُم، ولا يحقرونَ من دونَهُم. ويشهدُ لهذا قولُ النبيِّ ﷺ: «أناكم أهلُ اليمنِ، همُ أبرُّ قلوبًا، وأرقُّ أفئدةً، الإيمانُ يمانُ، والفقهُ يمانُ، والحكمةُ يمانية»<sup>(١)</sup>.

وهذا إشارةٌ منه إلى أبي موسى الأشعريِّ، ومن كان على طريقهِ من علماءِ أهلِ اليمنِ، ثمَّ إلى أبي مسلمٍ الخولانيِّ، وأويسِ القرنيِّ، وطاووسِ، ووهبِ بنِ منبه، وغيرِهِم من علماءِ أهلِ اليمنِ، وكلِّ هؤلاءِ من العلماءِ الربانيينِ الخائفينَ لله، وكلُّهم علماءٌ باللهِ يخشونه ويخافونه، وبعضُهُم أوسعُ علمًا بأحكامِ الله وشرائعِ دينِهِ من بعضِ، ولم يكنْ تميِّزُهُم عن الناسِ بكثرةِ قيل وقال، ولا بحثٍ ولا جدالٍ.

وكذلك معاذُ بنُ جبلٍ رضي الله عنه، أعلمُ الناسِ بالحلالِ والحرامِ، وهو الذي يُحشر يومَ القيامةِ أمامَ العلماءِ برتوةً، ولم يكنْ علمُهُ بتوسعةِ المسائلِ وتكثيرِها، بل قد سبقَ عنه كراهةُ الكلامِ فيما لم يقعْ، وإنما كانَ عالماً باللهِ وعالماً بأصولِ دينِهِ.

وقد قيلَ للإمامِ أحمدَ: منْ نسألُ بعدك؟ قالَ: عبدُ الوهَّابِ الوراقُ، قيلَ له: إنه ليس له اتِّساعٌ في العلمِ، قالَ: إنه رجلٌ صالحٌ، مثله يوفِّقُ

(١) أخرجه: البخاري (٥/٢٢٠)، ومسلم (١/٥١ - ٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لإصابة الحقِّ.

وسئل عن معروف الكرخي، فقال: كان معه أصل العلم: خشيةُ الله، وهذا يرجعُ إلى قولِ بعضِ السلف: كفى بخشيةِ الله علماً، وكفى بالاغترارِ بالله جهلاً. وهذا بابٌ واسعٌ يطولُ استقصاؤه<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فإِنبئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

وقد حكى القاضي أبو يعلى روايتين عن أحمد في وجوب إنكار المنكر على من يعلم أنه لا يقبلُ منه، وصحح القولَ بوجوبه، وهو قولُ أكثرِ العلماء.

وقد قيل لبعضِ السلف في هذا، فقال: يكونُ لك معذرةٌ، وهذا كما أخبر الله عزَّ وجلَّ عن الذين أنكروا على المعتدين في السَّبِّ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمَنْ قَالَ لَهُمْ: ﴿لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، وقد ورد ما يستدلُّ به على سقوط الأمر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به، ففي «سنن أبي داود» وابن ماجه والترمذي<sup>(٢)</sup> عن أبي ثعلبة الخشني أنه قيل له: كيف تقول في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، فقال: أما والله لقد سألتُ عنها رسول الله ﷺ،

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٢٩ - ٢٤٥).

(٢) أخرجه: أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤).

فقال: «بل ائتمروا بالمعروف، وانتهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك، ودع عنك أمر العوام».

وفي «سنن أبي داود» (١) عن عبد الله بن عمرو، قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ، إذ ذكر الفتنة، فقال: «إذا رأيتم الناس مرجت عهدهم، وخفت أماناتهم، وكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، فقلتُ إليه، فقلتُ: كيف أفعلُ عند ذلك، جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة».

وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، قالوا: لم يأت تأويلها بعد، إنما تأويلها في آخر الزمان (٢).

وعن ابن مسعود، قال: إذا اختلفت القلوب والأهواء، وألبست شيعاً، وذاق بعضكم بأس بعض، فيأمر الإنسان حينئذ نفسه، حينئذ تأويل هذه الآية (٢).

وعن ابن عمر، قال: هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا، إن قالوا لم يُقبل منهم. وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة، قالوا: إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك، لا يضرُّك من ضلَّ إذا اهتديت (٢).

وعن مكحول، قال: لم يأت تأويلها بعد، إذا هاب الواعظ، وأنكر

(١) «السنن» (٤٣٤٢ - ٤٣٤٣).

(٢) راجع: «التفسير» للطبري (٦٢/٧ - ٦٤).

الموعوظُ فعليك حينئذٍ بنفسك لا يضرُّك من ضلَّ إذا اهتديتَ .

وعن الحسن: أنه كان إذا تلا هذه الآية، قال: يا لها من ثقةٍ ما أوثقها!  
ومن سعةٍ ما أوسعها! .

وهذا كله قد يُحملُ على أن من عجزَ عن الأمرِ بالمعروفِ، أو خافَ  
الضررَ، سقطَ عنه، وكلامُ ابنِ عمرٍ يدلُّ على أن من علمَ أنه لا يُقبلُ منه، لم  
يجبُ عليه، كما حكى روايةً عن أحمدَ، وكذا قال الأوزاعيُّ: مرٌّ من ترى  
أن يقبلَ منك<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ  
الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ  
ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسَبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ  
فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ آرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ  
شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَا الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عَثَرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا  
فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ  
بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدِينَا إِنَّا إِذَا لَمْنَا الظَّالِمِينَ  
﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ  
أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

وقد دلَّ القرآنُ على استحلافِ الشهودِ عندَ الارتبابِ بشهادتهم في الوصيةِ  
في السفرِ في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/٢٦٦ - ٢٦٨).

الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ ﴿١٠٦﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُمَا لَا تَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وهذه الآية لم يُنسخ العملُ بها عند جمهور السلفِ، وقد عملَ بها أبو موسى، وابن مسعودٍ، وأفتى بها عليٌّ، وابن عباسٍ، وهو مذهبُ شريح والنخعيِّ، وابن أبي ليلى، وسفيان والأوزاعيِّ وأحمد وأبي عبيد وغيرهم، قالوا: تُقبل شهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر، ويُستحلفان مع شهادتهما. وهل يمينهما من باب تكميل الشهادة، فلا يُحكمُ بشهادتهما بدون يمين، أم من باب الاستظهار عند الريبة؟ وهذا محتملٌ، وأصحابنا جعلوها شرطاً، وهو ظاهرٌ ما روي عن أبي موسى وغيره.

وقد ذهب طائفةٌ من السلفِ إلى أن اليمينَ مع الشاهد الواحد هو من باب الاستظهار، فإن رأى الحاكمُ الاكتفاءَ بالشاهد الواحد، لبروز عدالته، وظهور صدقه اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا﴾ [المائدة: ١٠٧]، يدلُّ على أنه إذا ظهر خللٌ في شهادة الكفار، حلف أولياء الميتِ على خيانتيهما وكذبيهما، واستحققوا ما حلفوا عليه، وهذا قولُ مجاهدٍ وغيره من السلفِ.

ووجه ذلك: أن اليمينَ في جانب أقوى المتداعيين، وقد قويت هاهنا دعوى الورثة بظهور كذب الشهود الكفار، فترد اليمينُ على المدعين، ويحلفون مع اللوثِ ويستحقون ما ادَّعَوْهُ، كما يحلفُ الأولياءُ في القسامة مع اللوثِ، ويستحقون بذلك الديةَ والدمَّ - أيضاً - عند مالكٍ وأحمد وغيرهما.



وقضى ابن مسعود في رجلٍ مسلمٍ حضره الموتُ فأوصى إلى رجلين مسلمين معه، وسلّمهما ما معه من المال، وأشهد على وصيته كفّاراً، ثم قدّم الوصيَّانِ، فدفعوا بعضَ المالِ إلى الورثة، وكتما بعضه، ثم قدّم الكفّارُ فشهدوا عليهم بما كتموه من المال، فدعا الوصيَّينِ المسلمين، فاستحلفهُما: ما دفع إليهما أكثر ممّا دفعاهُ، ثم دعا الكفّارَ، فشهدوا وحلفوا على شهادتهم، ثم أمر أولياء الميت أن يحلفوا أنّ ما شهدت به اليهود والنصارى حقٌّ فحلفوا، فقضى على الوصيَّينِ بما حلفوا عليه، وكان ذلك في خلافة عثمان، وتأول ابن مسعود الآية على ذلك، فكأنّه قابل بين يمين الأوصياء والشهود الكفار فأسقطهُما، وبقي مع الورثة شهادة الكفار، فحلفوا معها، واستحقّوا، لأنّ جانبهم ترجّح بشهادة الكفار لهم، فجعل اليمين مع أقوى المتداعيين، وقضى بها.

\* \* \*

## سُورَةُ الْأَنْعَامِ

قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي  
الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي  
ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾

[قال البخاري<sup>(١)</sup>: «بابٌ لا يدري متى يجيء المطرُ إلا اللهُ»:

وقال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «خمسٌ لا يعلمهنَّ إلا اللهُ».

حديثُ أبي هريرة هذا، قد خرَّجه في كتابِ الإيمانِ<sup>(٢)</sup> في حديثِ سؤالِ  
جبريلَ النبي ﷺ عن الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ، وأنه تلا عند ذلك هذه  
الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤] الآية، وقد تقدم ذكره  
والكلامُ عليه.

حدَّثنا محمدُ بنُ يوسفُ: نا سفيانُ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ  
عمرَ، قال: قالَ النبي ﷺ: «مفتاحُ الغيبِ خمسٌ، لا يعلمُها إلا اللهُ، لا يعلمُ أحدٌ  
ما يكونُ في غدٍ إلا اللهُ، ولا يعلمُ أحدٌ ما يكونُ في الأرحامِ إلا اللهُ، ولا تعلمُ نفسٌ ما  
تكسبُ غداً، وما تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموتُ، وما يدري أحدٌ متى يجيءُ المطرُ»<sup>(٣)</sup>.

قد سبقَ في البابِ المشارِ إليه: الإشارةُ إلى اختصاصِ اللهِ بعلمِ هذه

(١) «صحيح البخاري» (٤١/٢).

(٢) (١٩/١ - ٢٠).

(٣) أخرجه: البخاري (٤١/٢)، (٩٩/٦)، (١٤٢/٩).

الخمس، التي هي مفاتيح الغيب، التي قال فيها: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وهذه الخمسُ المذكورةُ في حديثِ ابنِ عمرَ، ليسَ فيها علمُ الساعةِ، بل فيها ذكرُ متى يجيءُ المطرُ بدلَ الساعةِ.

وهذا مما يدلُّ على أنَّ علمَ الله الذي استأثر به دونَ خلقه لم ينحصرُ في خمسٍ، بل هو أكثرُ من ذلك، مثلُ علمه بعددِ خلقه، كما قال: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ﴾ [الأنعام: ٥٩].

ومثلُ استثناؤه بعلمه بذاته وصفاته وأسمائه، كما قال: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

وفي حديثِ ابنِ مسعودٍ - في ذكرِ أسمائه - : «أو استأثرت به في علم الغيبِ عندك» (١).

وإنما ذُكرت هذه الخمسُ لحاجة الناسِ إلى معرفة اختصاصِ الله بعلمها، والعلم بمجموعها مما اختصَّ الله بعلمه، وكذلك العلمُ القاطعُ بكلِّ فردٍ فردٍ من أفرادها.

وأما الإطلاعُ على شيءٍ يسيرٍ من أفرادها بطريقٍ غيرِ قاطعٍ، بل يحتملُ الخطأ والإصابة هو غيرُ منفيٍّ، لأنه لا يدخلُ في العلم الذي اختصَّ الله به، ونفاه عن غيره.

وتقدّم - أيضاً - أن النبي ﷺ أوتيَ علمَ كلِّ شيءٍ، إلا هذه الخمسَ.

فأما إطلاعُ الله سبحانه له على شيءٍ من أفرادها، فإنه غيرُ منفيٍّ - أيضاً -

وهو داخلٌ في قوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنْ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ﴿﴾ [الحج: ٢٦-٢٧] الآية.

ولكن علم الساعة مما اختص الله به، ولم يطلع عليه غيره، كما تقدم في حديث سؤال جبريل للنبي ﷺ، وكذلك جملة العلم بما في غدٍ. وقد قالت جاريةٌ بحضرتِهِ ﷺ: وفينا نبيٌّ يعلمُ في ما غدٍ، فنهاها النبيُّ ﷺ عن قول ذلك.

وقد خرجه البخاريُّ في «النكاح» (١).

وأما العلم بما في الأرحام، فينفرد الله تعالى بعلمه، قبل أن يأمر ملك الأرحام بتخليقه وكتابته، ثم بعد ذلك قد يطلع الله عليه من يشاء من خلقه، كما أطلع عليه ملك الأرحام.

فإن كان من الرسل فإنه يطلع عليه علماً يقيناً، وإن كان من غيرهم من الصديقين والصالحين، فقد يطلعه الله تعالى عليه ظاهراً.

كما روى الزهريُّ، عن عروة، عن عائشة، أن أبا بكرٍ لما حضرته الوفاة قال لها - في كلامٍ ذكره -: إنما هو أخواك وأختاك. قالت: فقلتُ هذا أخوأي، فمن أختاي؟ قال: ذو بطنٍ ابنةٌ خارجةٌ، فإني أظنها جاريةٌ.

ورواه هشامٌ، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت له عند ذلك: إنما هي أسماء؟ فقال: وذات بطنٍ بنتٌ خارجةٌ، أظنها جاريةٌ.

ورواه هشامٌ، عن أبيه: قد أُلقيَ في روعي أنها جاريةٌ، فاستوصي بها خيراً، فولدت أم كلثوم.

وأما علمُ النفس بما تكسبهُ غداً، وبأيِّ أرضٍ تموتُ، ومتى يجيءُ المطرُ، فهذا على عمومهِ لا يعلمُهُ إلا اللهُ.

وأما الاطلاعُ على بعضِ أفرادِهِ، فإنَّ كانَ بإطلاعِ مِنَ اللَّهِ لبعضِ رسلِهِ، كانَ مخصوصاً من هذا العمومِ، كما أُطلعَ النبيُّ ﷺ على كثيرٍ من الغيوبِ المستقبلِ، وكان يخبرُ بها.

فبعضُها يتعلقُ بكسبهِ، مثلُ إخبارِهِ أنه يَقْتُلُ أميةَ بنَ خلفٍ، وأخبرَ سعدُ ابنُ معاذٍ بذلكَ أميةَ بمكةَ، وقالَ أميةُ: واللَّهِ، ما يكذبُ محمدٌ. وأكثرُهُ لا يتعلقُ بكسبهِ، مثلُ إخبارِهِ عن الصورِ المستقبلِ في أمتهِ وغيرِهِم، وهو كثيرٌ جداً.

وقد أخبرَ بتبوكِ، أنه «تهبُ الليلةَ ریحٌ شديدةٌ، فلا يقومَ من أحدٍ»، وكان كذلكَ (١).

والاطلاعُ على هبوبِ بعضِ الرياحِ نظيرُ الاطلاعِ على نزولِ بعضِ الأمطارِ في وقتٍ معينٍ.

وكذلكَ إخبارُهُ ﷺ ابنته فاطمةَ في مرضِهِ، أنه مقبوضٌ من مرضِهِ.

وقد روي عنه ﷺ، أنه قال: «ما بين قبري ومنبري روضةٌ من رياضِ الجنة».

خرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ (٢) من حديثِ أبي سعيدِ الخدريِّ، والنسائيُّ (٣) من حديثِ أمِّ سلمةَ عن النبيِّ ﷺ.

(١) أخرجه: البخاري (١٥٤/٢)، (٢٦/٣)، (١١٩/٤)، (٤١/٥)، (٩/٦)، ومسلم (١٢٣/٤)،

(٦١/٧) من حديثِ أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) (٦٤/٣).

(٣) «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١٨٢٣٤).

وهو دليلٌ على أنه علمٌ موضعٌ موته ودفنه .  
وقد روي عنه ، أنه قال : «لم يقبضُ نبيٌّ إلا دُفِنَ حيثُ يُقبضُ» .  
خرَّجه ابنُ ماجه (١) وغيره .

وأما إطلاعُ غيرِ الأنبياءِ على بعضِ أفرادِ ذلك فهو - كما تقدَّم - لا يحتاجُ إلى استثنائه ؛ لأنه لا يكونُ علماً يقيناً ، بل ظناً غالباً ، وبعضه وهمٌ ، وبعضه حدسٌ وتخمينٌ ، وكلُّ هذا ليس بعلمٍ ، فلا يحتاجُ إلى استثنائه مما انفردَ اللهُ سبحانه وتعالى بعلمه ، كما تقدَّم ، واللهُ سبحانه وتعالى أعلمُ (٢) .

\* \* \*

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

خرَّجَ البخاريُّ ومسلمٌ (٣) : من حديثِ ابنِ مسعودٍ ، قالَ : لما نزلتْ :  
﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢] ، قال أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ :  
أينما لم يظلمِ نفسه؟ فأَنْزَلَ اللهُ : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣] .

معنى هذا : أن الظلمَ يختلفُ :

فيه ظلمٌ ينقلُ عن الملةِ ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣] ،  
وقوله تعالى : ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤] ، فإنَّ الظلمَ وضعُ الشيءِ  
في غيرِ موضعه ، وأعظمُ ذلك أن يوضعَ المخلوقُ في مقامِ الخالقِ ، ويجعلُ

(١) «السنن» (١٦٢٨) .

(٢) «فتح الباري» (٦/٣٤٢ - ٣٤٥) .

(٣) أخرجه : البخاري (١/١٥) ، (٤/١٧١ - ١٩٨) ، (٦/٧١ - ١٤٣) ، (٩/١٧ - ٢٣) ، ومسلم

شريكاً له في الربوبية وفي الإلهية، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ.

وأكثرُ ما يردُّ في القرآنِ وعيدُ الظالمينَ، يرادُّ به الكفارُ، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ الآيات [إبراهيم: ٤٢]، وقوله: ﴿وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾ الآيات [الشورى: ٤٤] ومثُلُ هذا كثير .  
ويرادُّ بالظلم ما لا ينقلُّ عن الملة، كقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وحديثُ ابنِ مسعودٍ هذا: صريحٌ في أنَّ المرادَ بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، أنَّ الظلمَ هو الشركُ .  
وجاء في بعضِ رواياته: زيادةٌ: قال: «إنَّما هو الشركُ» .

وروى حمادُ بن سلمة، عن عليِّ بن زيدٍ، عن يوسفَ بنِ مهرانَ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ كانَ إذا دخلَ بيتهَ نشرَ المصحفَ فقراً، فدخلَ ذاتِ يومٍ فقراً، فأتى على هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، إلى آخرِ الآية، فانتعلَّ وأخذَ رداءه، ثم أتى أبا بنِ كعبٍ، فقال: يا أبا المنذرِ، أتيتُ قبلُ على هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وقد ترى أنَّنا نظلمُ ونفعلُ؟ فقال: يا أميرَ المؤمنينَ، إنَّ هذا ليسَ بذلكَ، يقولُ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] إنَّما ذلكَ الشركُ .

وخرَّجه محمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ (١) .

(١) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٥٢٥).

وخرَّجَه - أيضًا - من طريق حمادِ بنِ زيدٍ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المسيَّبِ، أنَّ عمرَ أتى على هذه الآية - فذكره.

وحمادُ بنُ سلمة، مقدَّمٌ على حمادِ بنِ زيدٍ في عليِّ بنِ زيدٍ خاصةً.

وروى - أيضًا<sup>(١)</sup> - بإسناده، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: كفرٌ دون كفرٍ، وظلمٌ دون ظلمٍ، وفسقٌ دون فسقٍ.

يعني: أن الفسقَ قد يكونُ ناقلاً عن الملة، كما قال في حقِّ إبليسَ: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، وقال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَأَهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠].

وقد لا يكونُ الفسقُ ناقلاً عن الملة، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقوله في الذين يرمون المحصنات: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، وقوله: ﴿فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وفسرتِ الصحابةُ الفسوقَ في الحجِّ بالمعاصي كلها، ومنهم من خصَّها بما يُنهى عنه في الإحرامِ خاصةً.

وكذلك الشركُ، منه ما ينقلُ عن الملة، واستعماله في ذلك كثيرٌ في الكتابِ والسنةِ، ومنه ما لا ينقلُ، كما جاء في الحديث: «من حلفَ بغيرِ الله فقد أشركَ»<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث: «الشركُ في هذه الأمة أخفى من ديبِ النمل»<sup>(٣)</sup>،

(١) المصدر السابق (٢/٥٢٢).

(٢) أخرجه: الترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (٢/٨٦ - ٨٧ - ١٢٥).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/٤٠٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.



وسمى الرياء شركاً.

وتأول ابن عباس على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قال: إنَّ أحدهم يشرك حتى يشرك بكلِّه: لولا الكلب لسرقنا الليلة.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وقد روي أنها نزلت في الرياء في العمل.

وقيل للحسن: يشرك بالله؟ قال: لا، ولكن أشرك بذلك العمل عملاً يريد به الله والناس، فذلك يردُّ عليه<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وصَّأكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ١٥١ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمْ وصَّأكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ١٥٢ ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ

(١) «فتح الباري» (١/١٣٢ / ١٣٤).

فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(١)</sup> يقول: الآيات اللواتي في الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] محكمات، وقد اتفقت عليها الشرائع، وإنما قال في الآية الأولى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وفي الثالثة: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؛ لأن كل آية يليق بها ذلك، فإنه قال في الأولى: ﴿أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ والعقل يشهد أن الخالق لا شريك له، ويدعو العقل إلى برِّ الوالدين، ونهى عن قتل الولد، وإتيان الفواحش؛ لأنَّ الإنسان يغارُ من الفاحشة على ابنته وأخته، فكذلك هو، ينبغي أن يجتنبها، وكذلك قتل النفس، فلما لاقت هذه الأمور بالعقل، قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ولما قال في الآية الثانية: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ والمعنى: اذكر لو هلكت فصار ولدك يتيمًا، واذكر عند ورثتك، لو كنت الموروث له، واذكر كيف تحب العدل لك في القول؟ فاعدل في حقِّ غيرك، وكما لا تؤثر أن يخان عهدك فلا تخن، فلاق بهذه الأشياء التذكرة فقال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ وقال في الثالثة: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فلاق بذلك اتقاء الزلل، فلذلك قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [الأنعام: ١٥٣].

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ

جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾

وقد دلَّ حديثُ أبي سعيدٍ وحديثُ أبي هريرة المذكوران<sup>(٣)</sup> على أنَّ

مضاعفة حسنات المسلم بحسب حسن إسلامه.

(١) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

(٢) «طبقات الحنابلة» (٣/٢٦٤).

=

(٣) يعني: ما رواهما البخاري في كتاب الإيمان - باب حسن إسلام المرء (١/١٧).

وخرج ابنُ أبي حاتمٍ، من رواية عطية العوفيِّ، عن ابنِ عمر، قال: نزلت: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، في الأعراب. فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، فما للمهاجرين؟ قال: ما هو أكثر، ثم تلا قوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١) [النساء: ٤٠].

ويشهد لهذا المعنى: ما ذكره الله عزَّ وجلَّ في حقِّ أزواجِ نبيه ﷺ، فقال: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ [الأحزاب: ٣٠] إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَقْنَتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ (٣١) يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣١-٣٢].

فدلَّ على أنَّ من عظمت منزلته عند الله، فإن عمله يضاعف له أجره.

وقد تأول بعض السلف من بني هاشم دخول آل النبي ﷺ في هذا المعنى، لدخول أزواجه، وكذلك من حسن إسلامه بتحقيق إيمانه وعمله الصالح، فإنه يضاعف له أجر عمله بحسب حسن إسلامه، وتحقيق إيمانه وتقواه. والله أعلم.

ويشهد لذلك: أن الله ضاعف لهذه الأمة، لكونها خير أمة أخرجت للناس أجرها مرتين، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأْمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨].

وفي الحديث الصحيح: «إِنَّ أَهْلَ التَّوْرَةِ عَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، وَعَمِلَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، وَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى = ولفظ حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامَهُ يَكْفِرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلْفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةَ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا». ولفظ حديث أبي هريرة نحوه.

(١) راجع: «تفسير الطبري» (١٢/ ٢٧٧ - ٢٧٩).

غروب الشمسِ على قيراطين، فغضبتِ اليهودُ والنصارى، وقالوا: ما لنا أكثرُ عملاً وأقلُّ أجرًا؟ فقال الله: هل ظلمتكم من أجوركم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء»<sup>(١)</sup>.

وأما من أحسنَ عمله وأتقنه وعمله على الحضورِ والمراقبة، فلا ريبَ أنه يتضاعفُ بذلك أجره وثوابه في هذا العملِ بخصوصه على من عمل ذلك العملَ بعينه على وجه السهو والغفلة.

ولهذا؛ روي في حديثِ عمّارِ المرفوع: «إنَّ الرجلَ ينصرفُ من صلاته، وما كُتِبَ له إلا نصفُها، إلا ثلثُها، إلا ربعُها»<sup>(٢)</sup> حتى بلغ العُشر.

فليس ثوابُ من كتبَ له عشرُ عمله كثوابِ من كتبَ له نصفه، ولا ثوابُ من كتبَ له نصفُ عمله كثوابِ من كتبَ له عمله كلُّه. والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: البخاري (١٤٦/١) من حديث ابن عمر، وحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أبو داود (٧٩٦)، وأحمد (٣١٩/٤)، (٣٢٠).

(٣) «فتح الباري» (١٤٨/١ - ١٤٩).

## سُورَةُ الْأَعْرَافِ

قوله تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [٣١] قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿

أما قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١] فإنها نزلت بسبب طواف المشركين بالبيتِ عرَاءةً، وقد صحَّ هذا عن ابنِ عباسٍ<sup>(١)</sup>، وأجمع عليه المفسرون من السلف بعده.

وقد ذكر الله هذه الآية عقب ذكره قصة آدم عليه السلام، وما جرى له ولزوجهِ مع الشيطان حتى أخرجهُما من الجنة، ونزع عنهما لباسهما حتى بدت عوارثهما، فقال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٧].

ثم قال: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٨].

والمراد بالفاحشة هنا: نزع ثيابهم عند الطواف بالبيت، وطوافهم عرَاءة كما

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٤٣ - ٢٤٤).

كان عادة أهل الجاهلية .

ثم قال بعد ذلك: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١].  
والمراد بذلك: أن يسترُوا عوراتهم عند المساجد، فدخل في ذلك الطواف  
والصلاة والاعتكاف وغير ذلك .

وقال طائفة من العلماء: إن الآية تدلُّ على أخذ الزينة عند المساجد،  
وذلك قدرٌ زائدٌ على ستر العورة، وإن كان ستر العورة داخلًا فيه وهو سببُ  
نزول الآيات، فإن كشف العورة فاحشةٌ من الفواحش، وسترها من الزينة،  
ولكنه يشمل مع ذلك لبس ما يتجمل به ويتزين به عند مناجاة الله وذكره  
ودعائه والطواف ببيته، ولهذا قال تعالى عقب ذلك: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي  
أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وروى موسى بن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال:  
«إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبه، فإن الله أحقُّ من تزين له» .  
خرجه الطبراني وغيره<sup>(١)</sup> .

وقد روى جماعة هذا الحديث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أو عن عمر  
بالشك في ذلك .

خرجه البزار وغيره<sup>(٢)</sup> .

وخرجه أبو داود<sup>(٣)</sup> . كذلك بالشك، ولم يذكر فيه: «فإن الله أحقُّ من

(١) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٩٣٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٣٥/٢ - ٢٣٦).

(٢) أخرجه: البزار (٥٩٠ - كشف الأستار)، والبيهقي (٢٣٦/٢).

(٣) (٦٣٥).

تزين له».

وروي ذكرُ التزين من قولِ ابنِ عمرَ، فروي عن أيوبَ، عن نافعٍ، قال: رأيتُ ابنَ عمرَ أصلي في ثوبٍ واحدٍ، قال: ألم أكسك ثوبين؟ قلتُ: نعم، قال: فلو أرسلتُك في حاجةٍ كنتَ تذهب هكذا؟ قلتُ: لا، قال: فاللهُ أحقُّ أن تزينَ له.

أخرجه الحاكمُ وغيره<sup>(١)</sup>.

والمحفوظُ في هذا الحديثِ: روايةٌ من رواه بالشكِّ في رفعِهِ - قاله الدارقطنيُّ.

ومن أمرٍ بالصلاةِ في ثوبين: عمرُ، وابنُ مسعودٍ، وقال ابنُ مسعودٍ: إذ وسَّعَ اللهُ فهو أزكى.

واستدلَّ من قال: إنَّ المأمورَ به من الزينةِ أكثرُ من سترِ العورةِ التي يجبُ سترُها عن الأبصارِ، بأنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن يصلِّي الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ ليس على عاتقه منه شيءٌ، وبأنَّ من صلَّى عارياً خالياً لا تصحُّ صلاتُهُ، وبأنَّ المرأةَ الحرَّةَ لا تصحُّ صلاتُها بدونِ خمارٍ، مع أنه يُباح لها وضعُ خمارها عند محارمها، فدلَّ على أن الواجبَ في الصلاةِ أمرٌ زائدٌ على سترِ العورةِ التي يجبُ سترُها عن النظرِ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: الحاكم (٢٥٣/١)، وعبد الرزاق (١٣٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٧٧/١).

(٢) «فتح الباري» (١٢٧/٢ - ١٢٩).

واعلم، أنَّ الصلاةَ في الثوبِ الحسنِ غيرِ مكروه، إلا أن يُخشى منه الالتهاءُ عن الصلاةِ أو حدوثُ الكبرِ، وقد كان لتميمِ الداريِّ حُلَّةً اشتراها بألفِ درهم، يقومُ بها الليلَ، وقد كان النبيُّ ﷺ أحياناً يلبس حُللاً من حُللِ اليمنِ، وبروداً حسنةً، ولم ينقلْ عنه أنه كان يتجنَّب الصلاةَ فيها، وإنما ترك هذه الخميصةَ لما وقع له من تلك النظرةِ إلى عَلمِها، وقد قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الاعراف: ٣١]، وسبق قول ابنِ عمرَ: اللهُ أحقُّ أن يُتزيَّنَ له. وخرَّجَ أبو داودَ في «مراسيله»<sup>(١)</sup> من حديثِ عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبة، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا قامَ إلى الصلاةِ - مما تعجبهُ: الثيابُ النقيةُ والريحُ الطيبةُ.

ولم يزل علماءُ السلفِ يلبسونَ الثيابَ الحسنةَ، ولا يعدونَ ذلك كِبَرًا. وقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه سُئِلَ عن الرجلِ يحبُّ أن يكونَ ثوبُه حسناً ونعلُه حسناً؟ فقال: «ليس ذلك من الكبرِ، إنَّ اللهَ جميلٌ يحبُّ الجمالَ»<sup>(٢)</sup>. وقال جريرُ بنُ حازمٍ: رأيتُ على الحسنِ طيلساناً كَرْدِيًّا حسناً، وخميصةً أصبھانيَّةَ جيدةً، ذاتَ أعلامٍ خضرٍ وحميرٍ، أزرتها من إبريسمٍ، وكان يرتدي ببردٍ له يمانٍ أسودٍ مُصلَّبٍ، وبردِ عدني وقباء من بردِ حَبْرَةَ، وعمامة سوداء. وقال حرب: سألتُ إسحاقَ عن الصلاةِ في المنديلِ، وأرئيتُه منديلاً له أعلامِ خضرٍ وخطوطٍ؟ فقال: جائزٌ<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «المراسيل» (٢٩).

(٢) أخرجه: مسلم (٦٥/١) بنحوه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) «فتح الباري» (٢/٢٠٥ - ٢٠٦).



وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تطوفُ بالبيتِ وهي عُرْيَانَةٌ، وتقولُ:

اليومَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ

قال: فتزلت: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف: ٣١].

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنَ

فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾

قال الله تعالى: ﴿لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنَ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١] قال محمد بن كعبٍ والضحاكُ والسُّدِّيُّ وغيرُهم: المهادُ: الفراشُ، والغواشُ: اللحفُ.

وقال الحسنُ في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨]

قال: فراشًا ومهادًا.

وقال قتادة: محبسًا حُصروا فيها.

وروى مسكينٌ عن حوشبٍ عن الحسنِ أنه كان إذا ذُكِرَ أهلُ النارِ قال في وصفِهم: قد حذيت لهم نعالٌ من نارٍ وسراويلٌ من قطرانٍ، وطعامُهُم من نارٍ، وشرابُهُم من نارٍ وفرشٌ من نارٍ ولحفٌ من نارٍ ومساكنٌ من نارٍ، في شرِّ دارٍ وأسوأ عذابٍ في الأجسادِ أكلاً أكلاً، وصهرًا صهرًا، وحطماً حطماً.

وروى داودُ بنُ المَجْبَرِ عن الحسنِ بنِ واصلٍ، وعبدِ الواحدِ بنِ زيدٍ عن

(١) (٢٤٣/٨).

(٢) «فتح الباري» (١٨٧/٢).

الحسن، قال: إن رجلاً من صدر هذه الأمة كان إذا دخل المقابر نادى: يا أهل القبور بعد الرفاهية والنعيم معالجة الأغلال في النار، وبعد القطن والكتان لباس القطران، ومقطعات للنيران، وبعد تطف الخدم والحشم، ومعانقة الأزواج، مقارنة الشيطان في نار جهنم مقرنين في الأصفاد.

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن وهب بن منبه، قال: أما أهل النار الذين هم أهلها فهم في النار لا يهدؤون ولا ينامون ولا يموتون، ويمشون على النار، ويجلسون على النار، ويشربون من صديد أهل النار، ويأكلون من زقوم النار، فرشهم لحفهم نار، وقمصهم نار وقطران، وتغشى وجوههم النار، وجميع أهل النار في سلاسل بأيدي الخزنة أطرافها يجذبون مقبلين ومدبرين، فيسيل صديدهم إلى حفر في النار، فذلك شرابهم، قال: ثم بكى وهب حتى سقط مغشياً عليه، وغلب بكر بن خنيس عند روايته هذا الحديث البكاء حتى قام فلم يقدر أن يتكلم، وبكى محمد بن جعفر بكاءً شديداً.

وإسناده عن هدا، قال: أقبلت أم يحيى بن زكريا على يحيى في ثوب تعالجه له ليلبسه، فقال لها: أفعل، فقالت: من أي شيء؟ قال من شعر، قالت: يا بني إذا يأكل لحمك، قال: يا أمه، إذا ذكرت مقطعات أهل النار لأن علي جليدي.

وكان عطاء الخراساني ينادي أصحابه في السفر: يا فلان ويا فلان قيام هذا الليل وصيام هذا النهار أيسر من شراب الصديد ومقطعات الحديد ألواحاً ثم ألواحاً ثم ألواحاً، ثم يقبل على صلاته<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «التخويف من النار» (١٢٨ - ١٢٩).

قوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تَلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهْلَؤَلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٥٠﴾

وقال سفيان بن عيينة عن عثمان الثقفي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: ينادى الرجل أخاه إنني قد احترقت فأفرض علي من الماء، فيقال: أجبه، فيقول: إن الله حرمها على الكافرين<sup>(١)</sup>.

وقال سنيدي في «تفسيره»: حدثنا حجاج عن أبي بكر بن عبد الله، قال: ينادون أهل النار: يا أهل الجنة فلا يجيبونهم ما شاء الله ثم يقال: أجيبوهم وقد قطع الرحم والرحمة، فيقول أهل الجنة: يا أهل النار عليكم لعنة الله، يا أهل النار عليكم غضب الله، يا أهل النار لا لبئكم ولا سعدتكم، ماذا تقولون؟ فيقولون: ألم نكن في الدنيا آباءكم وأبناؤكم وإخوانكم وعشيرتكم؟ فيقولون: بلى، فيقولون: ﴿أففيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله قالوا إن الله

(١) أخرجه: ابن جرير في «تفسيره» (٢٠١/٨).

حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿ [الأعراف: ٥٠].

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٥٠﴾ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥١﴾ يَقُولُ أَتُنكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ ﴿ [الصفات: ٥٠-٥٢] الآيات .

قال خليلدُ المصريُّ في قوله تعالى: ﴿فَاطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٥٥]، قال: في وسطها ورأى جماجمَ تغلي فقال: فلان؟ والله لولا أن الله عزَّ وجلَّ عرفه إياه لما عرفه لقد تغير حبره وسبره فعند ذلك يقول: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كِدَتْ لَتُرْدِينَ﴾ [الصفات: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٣٨-٤٣] الآيات . روى أبو الزعراء عن ابن مسعود أنه لا يترك في النار غير هؤلاء الأربعة قال: وليس فيهم من خير .

وفي حديث مسكين أبي فاطمة عن اليمان بن يزيد، عن محمد بن حمير، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن جدّه عن النبي ﷺ في خروج أهل التوحيد من النار، قال: «ثم يقول الله لأهل الجنة: اطلعوا إلى من بقي في النار، فيطلعون إليهم فيقولون: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢-٤٣]، أي: إننا لم نكن منهم لو كنا لخرجنا معهم»، خرّجه الإسماعيلي وغيره، وهو منكر كما سبق ذكره .

قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن حفص، حدثنا الثوري، عن أبي خالد، عن الشعبي، قال: يشرف قوم في الجنة على قوم في النار فيقولون: ما لكم في النار، وإنما كنا نعمل بما كنتم تعلمون؟ فيقولون: إننا كنا نعلمكم ولا نعمل به .

وقال سعيدُ بنُ بشيرٍ، عن قتادة: إنَّ في الجنةِ كوى إلى النارِ فيطلعُ أهلُ الجنةِ من تلكِ الكوى إلى النارِ، فيقولون: ما بالُ الأشقياءِ، وإنما دخلنا الجنةَ بفضلِ تاديبِكُمْ؟ فقالوا: إنا كنَّا نأمرُكُمْ ولا نأمرُ، وننهاكُمْ ولا ننهي.

وقال معمرٌ عن قتادة: قال كعبٌ: إنَّ بينَ أهلِ النارِ وأهلِ الجنةِ كوى لا يشاءُ رجلٌ من أهلِ الجنةِ أن ينظرَ إلى عدوِّه من أهلِ النارِ إلا فَعَلَ.

وقال أحمدُ بنُ أبي الحواريِّ: حدثنا عبدُ الله بنُ غياثٍ عن الفزاريِّ، قال: لكلِّ مؤمنٍ في الجنةِ أربعةُ أبوابٍ بابٌ يدخلُ عليه زوارهُ من الملائكةِ، وبابٌ يدخلُ عليه أزواجهُ من الحورِ العينِ، وبابٌ مقفلٌ فيما بينه وبينَ أهلِ النارِ يفتحهُ إذا شاءَ أن ينظرَ إليهم لتعظيمِ النعمةِ عليه، وبابٌ فيما بينه وبينَ دارِ السلامِ يدخلُ فيه على ربِّه إذا شاء.

وخرَجَ ابنُ أبي حاتمٍ بإسناده عن الضحاكِ في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾ (٣٤) على الأرائكِ ﴿من الدر والياقوتِ﴾ ﴿يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٣٤-٣٥]، يعني: على السررِ ينظرونَ، كان ابنُ عباسٍ يقولُ: السررُ بين الجنةِ والنارِ، فيفتحُ أهلُ الجنةِ الأبوابَ فينظرونَ على السررِ إلى أهلِ النارِ كيف يعذبونَ ويضحكونَ منهم، ويكون ذلك مما يقرُّ اللهُ به أعينهم أن ينظروا إلى عدوِّهم كيف ينتقمُ اللهُ منه.

وخرَجَ البيهقيُّ وغيره من حديثِ عليِّ بنِ أبي سارةٍ عن ثابتٍ، عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ: «أن رجلاً من أهل الجنةِ يشرفُ يومَ القيامةِ على أهلِ النارِ، فيناديه رجلٌ من أهلِ النارِ: يا فلانُ هل تعرفُنِي؟ فيقولُ: لا، واللهِ لا أعرفُك من أنت؟ فيقولُ: أنا الذي مررتُ بي في دارِ الدنيا فاستسقيتني شربةَ ماءٍ فأسقيتُك، قال: قد عرفتُ،

فَأَشْفَعُ لِي بِهَا عِنْدَ رَبِّكَ، قَالَ: فَيَسْأَلُ اللَّهُ - عِزًّا وَجَلًّا - ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اشْفَعْنِي فِيهِ، فَيُؤَمِّرُهُ بِهِ فَيُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ  
عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾

قال شعيبٌ - عليه السلام - : ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ  
نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

والمراد: أنه ينجيهم من الشرك، ويدخلهم في الإيمان، وكثيرٌ منهم لم يكن  
داخلاً في الشرك قط<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً  
وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِئَمٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾

قال ليثٌ عن مُجاهدٍ في قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾  
[الأعراف: ١٤٢] قال ذو القعدة ﴿وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]. قال: عشرٌ ذي  
الحجة<sup>(٣)</sup>. (٤).

\* \* \*

(٢) «فتح الباري» (١/ ٨٦).

(١) «التخويف من النار» (٢١٨ - ٢٢١).

(٤) لطائف المعارف» (٣٤٩).

(٣) أخرجه: ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٤٧).

## سُورَةُ الْأَنْفَالِ

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ  
بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾

وسمع عمرُ رجلاً يقول: اللَّهُمَّ إنك تحولُ بين المرءِ وقلبه، فحلُ بيني وبين معاصيك. فأعجبَ عمرَ ودعا له بخير.

وروى ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما، في قوله تعالى: ﴿يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤] قال: يحول بين المؤمن وبين المعصية التي تحوِّره إلى النار<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً  
وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾

استماعُ الغناءِ بآلاتِ اللّهُوِ أو بدونها على وجهِ التقربِ إلى اللّهِ تعالى، وتحريكُ القلوبِ إلى محبته، والأنسُ به والشَّوقُ إلى لقاءه، وهذا هو الَّذي يدعیه كثيرٌ من أهلِ السلوكِ، ومَن يتشبهُ بهم، ممن ليسَ منهم، وإنَّما يتسترُ بهم، ويتوصلُ بذلك إلى بلوغِ غرضِ نفسه، من نيلِ لذته. فهذا المتشبهُ بهم مخادعٌ مُلبَّسٌ. وفسادُ حاله أظهرُ من أن يخفى على أحد. وأمَّا الصادقونَ في دعواهم ذلك وقليلٌ ما هم، فإنَّه ملبوسٌ عليهم؛ حيثُ تقربوا إلى اللّهِ عزَّ

(١) «نور الاقتباس» (٣٥).

وجلّ، بما لم يشرعه الله تعالى، واتخذوا دينًا لم يأذن الله فيه.

فلهم نصيبٌ ممن قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، والمُكَاءُ: الصَّفِيرُ، والتَّصَدِيَةُ: التَّصْفِيقُ باليد. كذلك قاله غيرُ واحدٍ من السلف<sup>(١)</sup>. وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

فإنه إنما يتقربُ إلى الله عزَّ وجلَّ، بما يُشرعُ التقربُ به إليه على لسانِ رسوله ﷺ. فأما ما نهى عنه، فالتقربُ به إليه مُضَادَّةً لِلَّهِ عزَّ وجلَّ في أمره، قال القاضي أبو الطيب الطبري رحمه الله في كتابه في السماع: اعتقادُ هذه الطائفة، مخالفةٌ لإجماع المسلمين، فإنه ليسَ فيهم من جعل السماعَ دينًا وطاعةً، ولا رأى إعلانَهُ في المساجدِ والجوامعِ، وحيثُ كانَ من البقاعِ الشريفةِ، والمشاهدِ الكريمةِ.

وكان مذهبُ هذه الطائفةِ، مخالفًا لما اجتمعتُ عليه العلماءُ، ونعوذُ باللهِ من سوءِ التوفيقِ. انتهى ما ذكره.

ولا ريب أن التقربَ إلى الله تعالى بسماعِ الغناءِ المُلْحَنِ، لا سيَّما مع آلاتِ اللهو، مما يُعلمُ بالضرورةِ من دينِ الإسلامِ، بلُ ومن سائرِ شرائعِ المسلمين؛ أنه ليسَ مما يُتقربُ به إلى الله، ولا مما تُزكَّى به النفوسُ وتُطهَّرُ به. فإنَّ اللهَ تعالى شرعَ على ألسنةِ الرسلِ كلِّ ما تزكُو به النفوسُ، وتطهَّرُ به من أدناسها، وأوضارها، ولم يشرعْ على لسانِ أحدٍ من الرسلِ، في ملَّةٍ من المللِ، شيئًا من ذلك. وإنما يأمرُ بتزكيةِ النفوسِ بذلك، من لا يتقيدُ بمتابعةِ

(١) راجع: «تفسير الطبري» (٩/ ٢٤٠ - ٢٤٢).



الرُّسُلِ: من أتباع الفلاسفة. كما يأْمرون بعشْقِ الصُّورِ، وذلك كلُّه ما تحيا به  
النفوسُ بالسُّوءِ، ولما لها فيه من الحِظِّ، ويقوى به الهوى، وتموتُ به القلوبُ  
المتصلةُ بعِلامِ الغيوبِ، وتبَعُدُ به عنه. فغَلِطَ هؤلاءِ واشتبهَ عليهم حظوظُ  
النفوسِ وشهواتها بأقواتِ القلوبِ الطاهرةِ والأرواحِ الزكيةِ المعلقةِ بالمحلِّ  
الأعلى، واشتبهَ الأمرُ في ذلكَ أيضاً على طوائفٍ من المسلمينَ ممَّنْ ينتسبُ  
إلى السلوكِ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «نزْهة السماع» (٦٨ - ٧٠).

## سُورَةُ التَّوْبَةِ

قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ  
 أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾  
 إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى  
 الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾  
 عمارة المساجد تكونُ بمعنيين:

أحدهما: عمارتها الحسيّة ببنائها وإصلاحها وترميمها، وما أشبه ذلك.

والثاني: عمارتها المعنويّة بالصلاة فيها، وذكرِ الله وتلاوة كتابه، ونشر العلم  
 الذي أنزله على رسوله، ونحو ذلك.

وقد فسّرت الآية بكلِّ واحدٍ من المعنيين، وفسّرتُ بهما جميعاً، والمعنى  
 الثاني أخصُّ بها.

وقد خرّج الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وابنُ ماجه<sup>(١)</sup> من حديثِ درّاج، عن أبي  
 الهيثم، عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا رأيتم الرجلَ يعتادُ المسجدَ  
 فاشهدوا له بالإيمان»، ثم تلا: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿١٨﴾  
 الآية [التوبة: ١٨].

ولكن قال الإمامُ أحمدُ: هو منكرٌ.

(١) أخرجه: أحمد (٦٨/٣ - ٧٦)، والترمذي (٢٦١٧)، وابن ماجه (٨٠٢).

وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧] وقُرئ: «مَسْجِدَ اللَّهِ».

ف قيل: إنَّ المرادَ به جميعُ المساجدِ على كِلا القراءتينِ، فإنَّ المفردَ المضافَ يعمُّ، كقوله: ﴿أَحِلُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقيلَ: المرادُ بالمسجدِ المسجدُ الحرامُ خاصةً، كما قال: ﴿وَمَا كُنَّا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

وقيلَ: إنه المرادُ بالمساجدِ على القراءةِ الأخرى، وأنه جمَعَه لتعددِ بَقَاعِ المناسكِ هناك، وكلُّ واحدٍ منها في معنى مسجد، رُوي ذلك عن عكرمة. واللهُ أعلمُ.

فمنَّ قالَ: إنَّ المرادَ به المسجدُ الحرامُ خاصةً، قالَ: لا يُمكنُ الكفارُ من دخولِ الحرمِ كلِّه، بدليلِ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

وجمهورُ أهلِ العلمِ على أنَّ الكفارَ يُمنعونُ من سُكنى الحرمِ، ودخوله بالكليةِ، وعمارتهِ بالطوافِ وغيره، كما أمرَ النبيُّ ﷺ من يُنادي: «لا يحج بعد العامِ مشركٌ»<sup>(١)</sup>.

ورخصَ أبو حنيفةَ لهم في دخوله دونَ الإقامةِ به.

ومنَّ قالَ: المرادُ جميعُ المساجدِ، فاختلَفُوا:

فمنهم: منَّ قالَ: لا يُمكنُ الكفارُ من قُرْبانِ مسجدٍ من المساجدِ، ودخوله بالكليةِ.

(١) أخرجه: البخاري (١٠٣/١)، (١٨٨/٢)، (١٢٤/٤)، (٢١٢/٥)، وغيرها من المواضع، ومسلم (١٠٦/٤ - ١٠٧).

ومنهم: من رَخَّصَ لهم في دخولِ مساجِدِ الحِلِّ في الجملةِ.  
ومنهم: من فرَّقَ بين أهلِ الكتابِ والمُشركينَ، فرَخَّصَ فيه لأهلِ الكتابِ  
دونَ المُشركينَ.

وقد أفردَ البخاريُّ بابًا لدخولِ المُشركِ المسجدَ، ويأتي الكلامُ على هذه  
المسألة هناك مستوفى - إن شاء الله تعالى.

واتفقوا على مَنعِ الكفارِ من إظهارِ دينِهِم في مساجِدِ المسلمينَ، لا نعلم في  
ذلك خلافاً.

وهذا مما يدلُّ على اتفاقِ الناسِ على أنَّ العمارةَ المعنويةَ مرادةٌ من الآيةِ.  
واختلفوا في تمكينِهِم من عمارةِ المساجِدِ بالبُنيانِ والترميمِ ونحوه على  
قولين:

أحدهما: المنعُ من ذلك؛ لدخوله في العمارةِ المذكورةِ في الآيةِ، ذكرَ ذلك  
كثيرٌ من المفسرينَ كالواحديِّ وأبي الفرجِ ابنِ الجوزيِّ، وكلامِ القاضي  
أبي يعلى في كتابِ «أحكامِ القرآنِ» يوافقُ ذلك وكذلك كِيا الهراسي - من  
الشافعيةِ -، وذكره البغويُّ منهم احتمالاً.

والثاني: يجوزُ ذلك، ولا يُمنعونَ منه، وصرَّحَ به طائفةٌ من فقهاءِ أصحابنا  
والبغويُّ من الشافعيةِ وغيرهم.

وهؤلاء؛ منهم من حملَ العمارةَ على العمارةِ المعنويةِ خاصةً، ومنهم من  
قال: الآيةُ إنما أُريدَ بها المسجدُ الحرامُ، والكفارُ ممنوعونَ من دخولِ الحرمِ على  
كلِّ وجهٍ، بخلافِ بقيةِ المساجِدِ، وهذا جوابُ ابنِ عقيلٍ من أصحابنا.

وقد روي عن عُمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، أنه استعملَ طائفةً من النصارى في

عمارة مسجد النبي ﷺ لما عمره في خلافة الوليد بن عبد الملك .

ويتوجه قول ثالث، وهو: أن الكافر إن بنى مسجداً للمسلمين من ماله لم يمكن من ذلك. ولو لم يباشره بنفسه، وإن باشر بناءه بنفسه باستئجار المسلمين له جاز، فإن في قبول المسلمين منة الكفار ذلاً للمسلمين، بخلاف استئجار الكفار للعمل للمسلمين، فإن فيه ذلاً للكفار.

وقد اختلف الناس في هذا - أيضاً - على قولين:

أحدهما: أنه لو وصى الكافر بمال للمسجد أو بمال يعمر به مسجد أو يؤقد به، فإنه تقبل وصيته، وصرح به القاضي أبو يعلى في «تعليقه» في مسألة الوعيد، وكلامه يدل على أنه محل وفاق، وليس كذلك.

والثاني: المنع من ذلك، وأنه لا تقبل الوصية بذلك، وصرح به الواحدي في «تفسيره» وذكره ابن مزين في كتاب «سير الفقهاء» عن يحيى بن يحيى، قال: سمعت مالكا، وسئل عن نصراني أوصى بمال تكسى به الكعبة؟ فأنكر ذلك، وقال: الكعبة منزهة عن ذلك.

وكذلك المساجد لا تجري عليها وصايا أهل الكفر.

وكذلك قال محمد بن عبد الله الأنصاري قاضي البصرة: لا يصح وقف النصراني على المسلمين عموماً، بخلاف المسلم المعين، والمساجد من الوقف على عموم المسلمين: ذكره حرب، عنه بإسناده.

وقال عبد الله بن أحمد<sup>(١)</sup>: سألت أبي عن المرأة الفقيرة تجيء إلى اليهودي أو النصراني فتصدق منه؟ قال: أخشى أن ذلك ذلة.

(١) «مسائل عبد الله» (ص ٤٤٨).

وقال مهناً: قلت لأحمد: يأخذ المسلم من النصراني من صدقته شيئاً؟  
قال: نعم، إذا كان محتاجاً.

فقد يكون عن أحمد روايتان في كراهة أخذ المسلم المعين من صدقة  
الذمي، وقد يكون كره السؤال، ورخص في الأخذ منه بغير سؤال، والله  
أعلم.

وأما وقفهم على عموم المسلمين كالمساجد، فيتوجه كراهته بكل حال، كما  
قاله الأنصاري.

وقد ذكر أهل السير كالواقدي ومحمد بن سعد أن رجلاً من أجبار اليهود،  
يقال له: مخيريق، خرج يوم أحد يقاتل مع النبي ﷺ وقال: إن أصبت في  
وجهي هذا فمالي لمحمد يضعه حيث شاء، فقتل يومئذ، فقبض رسول الله  
ﷺ أمواله، فقيل: إنه فرّقها وتصدق به، وقيل: إنه حبسها ووقفها.

وروى ابن سعد<sup>(١)</sup> ذلك بأسانيد متعددة، وفيها ضعف. والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قال الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ  
آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا  
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾  
وفي «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup> عن النعمان بن بشير، قال: كنت عند منبر النبي

(١) «الطبقات» له (١٨٢/٢/١).

(٢) «فتح الباري» (٤٨١/٢ - ٤٨٥).

(٣) (٣٦/٦).

ﷺ، فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج. وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام، إلا أن أعمّر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قُتِم، فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ - وهو يوم الجمعة -، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] إلى آخر الآية. فهذا الحديث الذي فيه ذكّر سبب نزول هذه الآية يبيّن أن المراد أفضل ما يتقرب به إلى الله تعالى من أعمال النوافل والتطوع، وأن الآية تدلّ على أن أفضل ذلك الجهاد مع الإيمان. فدلّ على أن التطوع بالجهاد أفضل من التطوع بعمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج. وعلى مثل هذا يحمل حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١). (٢).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

خرّج البخاري ومسلم (٣):

من حديث: أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «والذي نفسي بيده، لا يؤمن

(١) يعني: ما أخرجه البخاري (١٣/١)، (١٦٤/٢)، ومسلم (٦٢/١) من حديث أبي هريرة بلفظ:

«أفضل الأعمال إيمان بالله ورسوله، ثم جهاد في سبيل الله، ثم حج مبرور».

(٢) «لطائف المعارف» (٤٠٤ - ٤٠٥). (٣) أخرجه: البخاري دون مسلم (١٠/١).

أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده».

وخرج البخاري ومسلم - أيضاً<sup>(١)</sup> :

من حديث: أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين».

محبة النبي ﷺ من أصول الإيمان، وهي مقارنة لمحبة الله عز وجل.

وقد قرنها الله بها وتوعد من قدم عليهما محبة شيء من الأمور المحبوبة طبعاً، من الأقارب والأموال والأوطان وغير ذلك.

فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤].

ولما قال عمر للنبي ﷺ: أنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي. فقال: «لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك»، فقال عمر: واللّه، أنت الآن أحب إلي من نفسي. قال: «الآن يا عمر»<sup>(٢)</sup>.

فيجب تقديم محبة الرسول ﷺ على النفوس والأولاد والأقارب والأهلين والأموال والمسكن، وغير ذلك مما يحبه الناس غاية المحبة.

وإنما تتم المحبة بالطاعة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وسئل بعضهم عن المحبة، فقال: الموافقة في جميع الأحوال.

(١) أخرجه: البخاري (١٠/١)، ومسلم (٤٩/١).

(٢) أخرجه: البخاري (١٦/٥)، (٧٣/٨ - ١٦١) من حديث عبد الله بن هشام رضى الله عنه.



فعلامةٌ تقديمِ محبةِ الرسولِ على محبةِ كلِّ مخلوقٍ أنَّه إذا تعارضَ طاعةُ الرسولِ ﷺ في أوامره، وداعٍ آخرٍ يدعو إلى غيرِها من هذه الأشياءِ المحبوبةِ، فإنَّ قدَّمَ المرءُ طاعةَ الرسولِ، وامتنثالَ أوامره على ذلكِ الداعي، كان دليلاً على صحَّةِ محبتهِ للرسولِ، وتقديمِها على كلِّ شيءٍ، وإنَّ قدَّمَ على طاعتهِ وامتنثالِ أوامره شيئاً من هذه الأشياءِ المحبوبةِ طبعاً، دلَّ ذلك على عدمِ إتيانه بالإيمانِ التامِّ الواجبِ عليه.

وكذلك القولُ في تعارضِ محبةِ اللهِ ومحبَّةِ داعيِ الهوى والنفسِ، فإنَّ محبةَ الرسولِ تبعٌ لمحبةِ مرسله عزَّ وجلَّ.

هذا كلُّه في امتثالِ الواجباتِ، وتركِ المحرَّماتِ، فإنَّ تعارضَ داعيِ النفسِ، ومندوباتِ الشريعةِ، فإنَّ بلغتِ المحبةُ إلى تقديمِ المندوباتِ على دواعيِ النفسِ، كان ذلكَ علامةً كمالِ الإيمانِ، وبلوغه إلى درجةِ المقربينِ المحبوبينِ، المتقربينِ بالنوافلِ بعد الفرائضِ.

وإنَّ لم تبلغْ هذه المحبةُ هذه الدرجةِ، فهي درجةُ المقتصدِين، أصحابِ اليمينِ، الذين كملتْ محبتهم الواجبةُ، ولم يزيدوا عليها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وأما محبةُ الرسولِ، فتنشأ عن معرفتهِ ومعرفةِ كماله وأوصافه وعظم ما جاء به، وينشأ ذلك من معرفةِ مرسله وعظمتِه، كما سبق، فإنَّ محبةَ الله لا تتمُّ إلا بطاعتهِ، ولا سبيلَ إلى طاعتهِ إلا بمتابعةِ رسولهِ، كما قال تعالى:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١].

(١) «فتح الباري» (١/٤٣ - ٤٤).

ومحبة الرسول على درجتين - أيضاً :

إحداهما: فرضٌ، وهي ما اقتضى طاعته في امتثال ما أمر به من الواجبات، والانتهاؤ عما نهى عنه من المحرمات، وتصديقه فيما أخبر به من المخبرات، والرضا بذلك، وأن لا يجد في نفسه حرجاً مما جاء به، ويسلم له تسليمًا، وأن لا يتلقى الهدى من غير مشكاته، ولا يطلب شيئاً من الخير إلا ما جاء به .

الدرجة الثانية: فضلٌ مندوبٌ إليه، وهي ما ارتقى بعد ذلك إلى اتباع سنته وآدابه وأخلاقه، والاقتراء به في هديه وسمته، وحسن معاشرته لأهله وإخوانه، وفي التخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة، وفي جوده وإيثاره وصفحته وحلمه واحتماله وتواضعه .

وفي أخلاقه الباطنة، من كمال خشيته لله، ومحبه له، وشوقه إلى لقائه، ورضاه بقضائه، وتعلق قلبه به دائماً، وصدق الالتجاء إليه، والتوكل والاعتماد عليه، وقطع تعلق القلب بالأسباب كلها، ودوام لهج القلب واللسان بذكره، والأنس به، والتنعم بالخلوة بمنجاته ودعائه، وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكير .

وفي الجملة، فكان خلقه ﷺ القرآن، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه، فأكمل الخلق من حقق متابعتة وتصديقه قولاً وعملاً وحالاً، وهم الصديقون من أمته، الذين رأسهم أبو بكر خليفته من بعده (١) .

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (١/٤٨ - ٤٩) .

قال الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

قال أبو عبد الله محمد بن خفيف الصوفي: سألتنا أبو العباس ابن سريج بشيراز فقال لنا: «محبّة الله فرض أم غير فرض؟ قلنا: فرض قال: ما الدلالة على فرضها؟ فما منا من أتى بشيء يُقبلُ فرجعنا إليه وسألناه: ما الدليلُ على فرض محبة الله عز وجل؟ فقال: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤] قال: فتوعدّهم الله عز وجل على تفضيل محبتهم لغيره على محبته ومحبة رسوله، والوعيد لا يقع إلا فرض لازم وحتم واجب».

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أنس عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> أيضاً أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، واللّه لأنت أحب إليّ من كلّ شيء إلا من نفسي، فقال: «لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك» فقال: واللّه لأنت أحب إليّ من نفسي. فقال: «الآن يا عمر».

ومعلوم أن محبة الرسول إنما هي تابعة لمحبة الله جلّ وعلا، فإن الرسول إنما يحب موافقة لمحبة الله له ولأمر الله بمحبته وطاعته واتباعه، فإذا كان لا

(١) تقدم ص (٤٤٢).

(٢) تقدم ص (٤٤٢).

يحصلُ الإيمانُ إلا بتقديمِ محبتهِ على الأَفسِ والأولادِ والآباءِ والخلقِ كلِّهم، فما الظنُّ بمحبةِ اللهِ عزَّ وجلَّ؟ وذكرَ ابنُ إسحاقَ عن المغيرةِ بنِ عثمانَ بنِ الأُخسِ عن أبي سلمةِ بنِ عبدِ الرحمنِ أنَّ النبيَّ ﷺ خطبَ لما قدِمَ المدينةَ، فقالَ في خطبتهِ: «أَحِبُّوا مَنْ أَحَبَّ اللهُ وَأَحِبُّوا اللهُ مِنْ كُلِّ قَلوبِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وقد جعلَ النبيُّ ﷺ تقديمَ محبةِ اللهِ ورسولهِ على محبةِ غيرهما من خصالِ الإيمانِ ومن علاماتِ وجودِ حلاوةِ الإيمانِ في القلوبِ: ففي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كما يكرهُ أَنْ يُلقَى فِي النارِ».

وفي روايةِ النسائي<sup>(٣)</sup>: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ وَطَعْمَهُ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ فِي اللهِ وَيُبْغِضَ فِي اللهِ، وَأَنْ تُوقَدَ نارٌ فيقعَ فيها أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا».

وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(٤)</sup> عن أبي رزين العقيلي قال: قلتُ يا رسولَ اللهِ، ما الإيمانُ؟ قال: «أَنْ تُشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَحده لا شريكَ له، وَأَنْ مُحَمَّدًا عبده ورسوله، وَأَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ تُحْرَقَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ، وَأَنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذِي نَسَبٍ لا تُحِبُّهُ إِلا اللهُ، فإذا كُنْتَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِكَ كما دَخَلَ حُبُّ الْماءِ لِلظَّمآنِ فِي اليَوْمِ القائِظِ»، وروي من حديثِ المقدادِ بنِ الأسودِ عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَحَبَّ اللهُ وَرَسُولَهُ

(١) أخرجه: البيهقي في «الدلائل» (٢/٥٢٥).

(٢) أخرجه: البخاري (١٠/١ - ١٢)، (١٧/٨)، (٢٥/٩)، ومسلم (٤٨/١).

(٣) «السنن» (٨/٩٤). (٤) «المسند» (٤/١١).

صادقًا من قلبه، ولقي المؤمنين فأحبهم، ومن كان أمر الجاهلية عنده كنار أُججت فألقي فيها فقد طعم طعم الإيمان» أو قال: «بلغ ذروة الإيمان»<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المعنى أن الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ الآية [المتحنة: ١٠]، فأمر بامتحانهن ليعلم إيمانهن، فكان النبي ﷺ يحلفهن أنهن ما خرجن إلا حبًا لله ورسوله، لم يخرجن رغبة في غير ذلك، فيكون ذلك علمًا بإيمانهن.

قال ابن عباس في هذه الآية: «كانت المرأة إذا أتت النبي ﷺ لتسلم حلفها بالله ما خرجتي من بغض زوج إلا حبًا لله ورسوله» وهو موجود في بعض نسخ الترمذي<sup>(٢)</sup> كذلك.

وخرجه البزار في «مسنده»<sup>(٣)</sup>، وابن جرير وابن أبي حاتم، ولفظه: «حلفها بالله ما خرجتي من بغض زوج، وبالله ما خرجتي إلا حبًا لله ورسوله».

وخرج إبراهيم بن الجنيد الختلي في كتاب «المحبة» بإسناد ضعيف عن أبي هريرة مرفوعًا قال: «الإيمان في قلب الرجل أن يحب الله عز وجل»، ومن مراسيل الزهري أن النبي ﷺ قال: «رأس الإيمان المحبة لله عز وجل، وطابع الإيمان البر والعدل، وتحقيق الإيمان بإكرام ذي الدين وذي الشئبة».

(١) أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/٢٥٧ - ٢٥٨).

(٢) «الجامع» (٣٣٠٨).

(٣) «كشف الأستار» (٢٢٧٢).

ومحبةُ اللهِ سبحانه وتعالى على درجتين:

إحداهما: فرضٌ لازمٌ: وهي أن يحبَّ الله سبحانه محبةً توجبُ له، محبةً ما فرضه الله عليه، وبغض ما حرّمه عليه، ومحبةً لرسوله المبلغ عنه أمره ونهيه، وتقديم محبته على النفوس والأهلين أيضاً كما سبق، والرّضا بما بلّغه عن الله من الدين وتلقّي ذلك بالرّضا والتسليم، ومحبة الأنبياء والرسل والمتبعين لهم بإحسان جملة وعموماً لله عزّ وجلّ، وبغض الكفار الفجار جملة وعموماً لله عزّ وجلّ، وهذا القدرُ لأبدٍ منه في تمام الإيمان الواجب، ومن أخلَّ بشيءٍ منه فقد نقصَ من إيمانه الواجب بحسب ذلك. قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وكذلك ينقصُ من محبته الواجبة بحسب ما أخلَّ به من ذلك، فإنَّ المحبة الواجبة تقتضي فعل الواجبات وترك المحرّمات.

وخرّج أبو نعيم<sup>(١)</sup> من حديثِ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي صلى الله عليه وآله يقول: «إنَّ سالماً» - يعني مولى أبي حذيفة - «شديدَ الحبِّ لله لو كان لا يخافُ الله ما عصاه» يُشيرُ إلى أن محبة الله تمنعه من أن يعصيه، وذكر أبو عبيد في «غريبه» أن عمر قال: «نعم العبدُ صهيبٌ لو لم يخفِ الله لم يعصه».

قال الحسن بن آدم: «أحبَّ الله يحبك الله، واعلم أنك لن تحبَّ الله حتى تحبَّ طاعته».

وقال عبدُ الله بن حنيفٍ: قال رجلٌ لرابعة: إني أحبُّك في الله، قالت:

(١) «حلية الأولياء» (١/١٧٧).

«فلا تَعْصِيِ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ».

وسئل ذو النون: متى أحبُّ ربي؟ قال: «إذا كان ما يبغضه عندك أمراً من الصبر».

وقال بشر بن السري: «ليس من أعلام الحب أن تحب ما يبغض».

وقال أبو يعقوب النهرجوري: «كلُّ من ادَّعى محبةَ اللهِ جلَّ جلاله ولم يوافقِ اللهُ في أمره، فدعواه باطلة، وكلُّ محبٍّ ليس يخافُ اللهُ فهو مغرور».

وقال يحيى بن معاذ: «ليس بصادقٍ من ادَّعى محبةَ اللهِ ولم يحفظْ حدوده».

وقال رويم: «المحبةُ الموافقةُ في جميع الأحوال» وأنشد:

ولو قُلتَ لي: مِتْ، مِتْ سَمِعاً وطاعةً      وقلتُ لداعيِ الحقِّ: أهلاً ومرحباً  
وقد تقدَّم أنَّ العبدَ لا يجدُ حلاوةَ الإيمانِ حتَّى يحبَّ المرءَ لا يحبهُ إلا اللهُ،  
وحتى يكره أن يرجعَ إلى الكفرِ، كما يكره أن يُلقى في النَّارِ، ولهذا المعنى  
كان الحبُّ في اللهُ والبغضُ في اللهُ من أصولِ الإيمانِ.

وخرَجَ الترمذي<sup>(١)</sup> من حديثِ معاذِ بنِ أنسِ الجهنيِّ عنِ النبيِّ ﷺ قال: «منْ أعطى اللهُ ومنعَ اللهُ، وأحبَّ اللهُ، وأبغضَ اللهُ، فقد استكملَ إيمانه»، وخرَّجه الإمامُ أحمد<sup>(٢)</sup> وزادَ فيه: «وأنكحَ اللهُ»، وفي لفظٍ له أيضاً<sup>(٣)</sup> أنَّ النبيَّ ﷺ سئلَ عن

(١) «الجامع» (٢٥٢١).

(٢) «المسند» (٤٣٨/٣ - ٤٤٠).

(٣) «المسند» (٢٤٧/٥).

أفضل الإيمان قال: «أن تحبَّ لله وتبغضَ لله وتعملَ لسانك في ذكرِ الله» وخرَجَ أبو داود<sup>(١)</sup> من حديثِ أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «من أحبَّ لله وأبغضَ لله، وأعطى لله، ومنعَ لله، فقد استكملَ الإيمان». ومن حديثِ أبي ذرٍّ عن النبي ﷺ قال: «أفضلُ الإيمانِ الحُبُّ في الله، والبُغضُ في الله»<sup>(٢)</sup>، وخرَجَ الإمامُ أحمد<sup>(٣)</sup> من حديثِ البراءِ بنِ عازبٍ عن النبي ﷺ قال: «إن أوثقَ عُرى الإيمانِ أن تُحبَّ في الله وتبغضَ في الله»، ومن حديثِ عمرو بنِ الجموح عن النبي ﷺ قال: «لا يجدُ العبدُ حقَّ صريحِ الإيمانِ حتَّى يُحبَّ لله ويبغضَ لله، فإذا أحبَّ لله، وأبغضَ لله فقد استحقَّ الولايةَ من الله وإن أوليائي من عبادي وأحبابي من خلقي يذكرون بذكري وأذكرُ بذكْرهم»<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا المعنى أحاديثٌ كثيرةٌ. وروى ليثٌ عن مجاهدٍ عن ابنِ عباسٍ قال: «من أحبَّ في الله وأبغضَ في الله ووالى في الله وعادى في الله، فإنما تنالُ ولايةَ الله بذلك، ولن يجدَ عبدٌ طعمَ الإيمانِ وإن كُثرتْ صلاتُهُ وصومه حتَّى يكونَ كذلك، وقد صارتْ عامَّةً مؤاخاةِ النَّاسِ على أمرِ الدنيا وذلك لا يُجدي على أهلِهِ شيئاً». خرَّجه ابنُ جريرِ الطبريُّ، وخرَّجَ أيضاً بإسناده عن ابنِ مسعودٍ، قال: «من أحبَّ لله وأبغضَ لله وأعطى لله ومنعَ لله؛ فقد توسَّطَ الإيمان»، وخرَّجَ الحاكم<sup>(٥)</sup> من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «الشُّركُ أخفى من ديبِ النَّمْلِ على الصَّفَا في اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ، وأدناه أن

(١) «السنن» (٤٦٥٥).

(٢) «السنن» (٤٥٧٥).

(٣) «المسند» (٢٨٦/٤).

(٤) «المسند» (٤٣٠/٣).

(٥) «المستدرک» (٢٩١/٢).



تَحِبُّ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْجُورِ وَتُبْغِضَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْعَدْلِ، وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحَبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [٣١] عمران [٣١]، وقال: صحيح الإسناد وفيما قاله نظر.

ففي هذا الحديث أن محبة ما يبغضه الله وبغض ما يحبه الله من الشرك الخفي، وروينا من طريق الأصبغي عن سفيان عن ليث عن مجاهد أنه قال في قوله تعالى: ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥] قال: «لا يحبون غيري»<sup>(١)</sup> وحينئذ فلا يكمل التوحيد الواجب إلا بمحبة ما يحبه الله وبغض ما يبغضه الله، وكذلك لا يتم الإيمان الواجب إلا بذلك.

ومن هنا يعلم أن الإخلال ببعض الواجبات وارتكاب بعض المحرمات ينقص به الإيمان الواجب بحسب ذلك، كما قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث<sup>(٢)</sup>. وروى الإمام أحمد من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب، قال: «من أصبح وأكبر همه غير الله فليس من الله» وقد روي هذا مرفوعاً من حديث أنس بأسانيد ضعيفة<sup>(٣)</sup>.

فهذه الدرجة من محبة الله فرض واجب على كل مسلم وهي درجة المقتصدین أصحاب اليمين.

الدرجة الثانية: درجة السابقين المقربين، وهي أن ترتقي المحبة إلى ما يحبه الله من نوافل الطاعات، وكراهة ما يكرهه من دقائق المكروهات، وإلى

(١) أخرجه: ابن جرير في «تفسيره» (١٦٠/١٨) ولكن بلفظ: «لا يخافون غيري».

(٢) أخرجه: البخاري (١٧٨/٣)، (١٣٥/٧)، (١٩٥/٨)، ومسلم (٥٤/١ - ٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤٨/٣) عن أنس مرفوعاً، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٦/٤) من حديث ابن مسعود مرفوعاً.

الرِّضَا بما يَقْدَرُه وَيَقْضِيهِ مِمَّا يُؤَلِّمُ النُّفُوسَ مِنَ الْمَصَائِبِ، وَهَذَا فَضْلٌ مُسْتَحَبٌّ مَدْنُوبٌ إِلَيْهِ.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(١)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبُهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلِئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ، وَلِئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ» وَقَدْ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي أَمَامَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، بِأَسَانِيدٍ فِيهَا نَظَرٌ.

وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُهَيْلِ أَخِي حَزْمٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ قَيْسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْبَبْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبًّا سَهْلًا عَلَيَّ كُلَّ مَصِيبَةٍ وَرِضَايَ بِكُلِّ قَضِيَّةٍ، فَمَا أَبَالِي مَعَ حُبِّي إِيَّاهُ مَا أَصْبَحْتُ عَلَيْهِ وَمَا أَمْسَيْتُ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجَنْدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَابِدٍ: أَوْصِنِي، أَوْعِظْنِي، فَقَالَ: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَغْلَبُ عَلَى قَلْبِكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَنْفَعُ لِلْمَحَبِّ عِنْدَ حَبِيبِهِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ فِي مَحَبَّتِهِ، وَهَلْ تَدْرِي مَا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يَعْلَمَ شَيْئًا فِيهِ رِضَاهُ إِلَّا أَتَاهُ، وَلَا يَعْلَمُ شَيْئًا فِيهِ سَخَطُهُ إِلَّا اجْتَنَبَهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْزِلُ الْمَحْبُورَ مِنَ اللَّهِ مَنَازِلَ الْمَحَبَّةِ، قَالَ: فَصَرَخَ الْعَابِدُ وَالسَّائِلُ وَسَقَطَا».

وقد تبينَ بما ذكرنا أنَّ محبةَ اللهِ إذا صدقتُ أوجبتُ محبةَ طاعتهِ وامثالها، وبغضه معصيتهُ واجتنابها، وقد يقعُ المحبُّ أحياناً في تفریطٍ في بعضِ المأموراتِ وارتكابِ لبعضِ المحظوراتِ، ثمَّ يرجعُ على نفسهِ بالملامةِ، وينزعُ عن ذلكِ ويتداركهُ بالتوبةِ.

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> أنَّ رجلاً كان يُؤتى به إلى النبيِّ ﷺ قد شربَ الخمرَ، فقال رجلٌ: اللهمَّ العنه، ما أكثرَ ما يؤتى به، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تلغنه؛ فإنه يحبُّ اللهَ ورسوله».

وقد روي عن الشعبيِّ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قال: «التَّائبُ من الذنبِ كمن لا ذنبَ له، وإذا أحبَّ اللهَ عبداً لم يضره ذنبه»<sup>(٢)</sup> وعن عبدِ الرحمنِ بنِ زيدِ بنِ أسلمَ قال: إنَّ اللهَ تعالى ليحبُّ العبدَ حتى يبلغَ من حبه إذا أحبه أن يقولَ له: «أذهبْ فاعملْ ما شئتَ فقدُ غفرتُ لك».

والمرادُ من هذا أنَّ اللهَ تعالى إذا أحبَّ عبداً وقدرَ عليه بعضَ الذنوبِ فإنه يُقدرُ له الخلاصَ منها بما يحوها من توبةٍ أو عملٍ صالحٍ أو مصائبَ مكفرةٍ، كما في الحديثِ عن النبيِّ ﷺ قال: «أذنبَ عبدٌ ذنباً فقال: أيُّ ربِّي عملتُ ذنباً فاعفُرْ لي» فذكرَ الحديثِ إلى أن قال: «فليعملْ ما شاء»<sup>(٣)</sup>. والمرادُ ما دامَ على هذا، كلما عملَ ذنباً اعترفَ به وندمَ عليه واستغفرَ منه، فأماً مع الإصرارِ عليه فلا، وكذلك المحبةُ الصادقةُ الصحيحةُ تمنعُ من الإصرارِ على الذنوبِ،

(١) (١٩٧/٨).

(٢) أخرجه: وكيع في «الزهد» (٢٧٨).

(٣) أخرجه: البخاري (١٧٨/٩)، ومسلم (٩٩/٨).

وعدم الاستحياء من علام الغيوب. وما أحسن قول بعضهم:

تعصي الإله وأنت تزعم حبه هذا لعمري في القياس شنيع  
لو كان حُبك صادقًا لأطعته إنَّ المحبَّ لمن يُحبُّ مطيعٌ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا  
يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً  
فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[قال البخاري<sup>(٢)</sup>]: «باب: دخول المشرك المسجد»: حدثنا قتيبة: ثنا  
الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله  
ﷺ بخيلاً قبل نجد، فجاءت برجلٍ من بني حنيفة، يقال له: ثمامة بن أثال،  
فربطوه بسارية من سواري المسجد.

قد سبق هذا الحديثُ بآتم من هذا السياق في «باب: الأسير يُربط في  
المسجد»<sup>(٣)</sup>، وفيه: أن ثمامة حين ربط كان مشركًا، وأنه إنما أسلم بعد  
إطلاقه.

وفي هذا دليلٌ على جواز إدخال المشرك إلى المسجد، لكن بإذن المسلمين.  
وقد أنزل النبي ﷺ وفدًا ثقيف في المسجد، ليكون أرق لقلوبهم.  
خرجه أبو داود<sup>(٤)</sup> من رواية الحسن، عن عثمان بن أبي العاص.

(١) «استنشاق نسيم الأنس» (٣٣ - ٥٦).

(٢) (١٢٧/١).

(٤) (٣٠٢٦).

(٣) (١٢٤/١).

وروى وكيعٌ، عن سفيانَ، عن يونسَ، عن الحسنِ، قال: إنَّ وفدًا قدموا على النبي ﷺ من ثقيفٍ، فدخلوا عليه المسجدَ، فقيلَ له: إنَّهم مشركون؟ قال: «الأرضُ لا ينجسها شيءٌ».

وخرَّجه أبو داودَ في «المراسيل»<sup>(١)</sup> من روايةِ أشعثَ، عن الحسنِ، أنَّ وفدًا ثقيفٍ قدموا على رسولِ اللهِ ﷺ فضربَ لهم قُبَّةً في مؤخرِ المسجدِ، لينظروا إلى صلاةِ المسلمينَ، إلى ركوعِهِم، وسجودِهِم، فقيلَ: يا رسولَ اللهِ، أتنزِّلُهُمُ المسجدَ وهم مشركون؟ قال: «إنَّ الأرضَ لا تنجسُ، إنَّما ينجسُ ابنُ آدمَ».

وكذلك سائر وفودِ العربِ ونصارى نجرانِ، كلُّهم كانوا يدخلونَ المسجدَ إلى النبي ﷺ ويجلسونَ فيه عنده.

ولما قدمَ مشركو قريشٍ في فداءِ أسارى بدرٍ كانوا يبيتون في المسجدِ. وقد روى ذلك الشافعيُّ بإسنادٍ له.

وقد خرَّجَ البخاريُّ<sup>(٢)</sup> حديثَ جبيرِ بنِ مطعمٍ - وكان ممن قدمَ في فداءِ الأسارى - أنه سمعَ النبي ﷺ يقرأُ في المغربِ بـ: «الطُّورِ»؛ قال: وكان ذلك أولَ ما قرأَ الإيمانُ في قلبي.

وخرَّجَ البخاريُّ<sup>(٣)</sup> فيما سبقَ في «كتابِ: العلم» حديثَ دخولِ ضِمَامِ بنِ ثعلبةِ المسجدَ، وعقله بغيره فيه، وسؤاله النبي ﷺ عن الإسلامِ، ثم أسلمَ عقبَ ذلك.

(١) «المراسيل» (١٧).

(٢) أخرجه: البخاري (١/١٩٤)، (٤/٨٤)، (٦/١٧٥)، ومسلم (٢/٤١).

(٣) «صحيح البخاري» (١/٢٤ - ٢٥).

وروى أبو داود في «المراسيل»<sup>(١)</sup> بإسناده عن الزهري، قال: أخبرني سعيدُ ابنُ المسيَّب، أنَّ أبا سفيانَ كان يدخلُ المسجدَ بالمدينةِ وهو كافرٌ، غيرَ أنَّ ذلك لا يصلحُ في المسجدِ الحرامِ، لما قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

وقد اختلف أهلُ العلمِ في ذلك:

فرخصَ طائفةٌ منهم في دخولِ الكافرِ المسجدَ، وهو قولُ أبي حنيفةَ والشافعيِّ، وحكيَ روايةٌ عن أحمدَ، رجَّحها طائفةٌ من أصحابنا.

قال أصحابُ الشافعيِّ: وليسَ له أن يدخلَ المسجدَ إلا بإذنِ المسلمِ ووافقهمُ طائفةٌ من أصحابنا على ذلك.

وقال بعضهم: لا يجوزُ للمسلمِ أن يأذنَ فيه إلا لمصلحةٍ من سماعِ قرآنٍ، أو رجاءِ إسلامٍ، أو إصلاحِ شيءٍ ونحوِ ذلك، فأما لمجردِ الأكلِ واللُّبثِ والاستراحةِ فلا.

ومن أصحابنا: من أطلقَ الجوازَ، ولم يقيدَهُ بإذنِ المسلمِ.

وهذا كلُّه في مساجدِ الحلِّ، فأما المسجدُ الحرامُ فلا يجوزُ للمسلمينَ الإذنَ في دخولهِ للكافرِ، بل لا يمكنُ الكافرُ من دخولِ الحرمِ بالكليةِ عند الشافعيِّ وأحمدَ وأصحابيهما.

واستدلُّوا بقولِ الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] وكان النبيُّ ﷺ أمرَ منادياً يُنادي: «لا يحجُّ بعدَ العامِ مشركٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) «المراسيل» (١٨).

(٢) أخرجه: البخاري (١٠٣/١)، ومسلم (١٠٦/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأجازَه أبو حنيفة وأصحابه.

فأمَّا مسجدُ المدينة، فالمشهورُ عندنا وعند الشافعية أنَّ حُكْمَهُ حكمُ مساجدِ الحِلِّ.

ولأصحابنا وجهٌ: أنه مُلْحَقُ بالمسجدِ الحرامِ؛ لأنَّ المدينةَ حَرَمٌ، وحُكي عن ابنِ حامدٍ، وقاله القاضي أبو يعلى في بعضِ كتبه.

وهذا بعيدٌ؛ فإنَّ الأحاديثَ الدالةَ على الجوازِ إنما وردت في مسجدِ المدينةِ بخصوصه، فكيفَ يمنعُ منه ويخصُّ الجوازُ بغيره؟

وقالت طائفةٌ: لا يجوزُ تمكينُ الكافرِ من دخولِ المساجدِ بحالٍ، وهذا هو المرويُّ عن الصحابةِ، منهم: عمرُ، وعليُّ، وأبو موسى الأشعريُّ، وعن عمرِ ابنِ عبدِ العزيزِ، وهو قولُ مالكٍ، والمنصوصُ عن أحمدَ، قال: لا يدخلونَ المسجدَ ولا ينبغي لهم أن يدخلوهم.

واستدلُّوا بقولِ اللهِ تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ [البقرة: ١١٤].

وظاهره: يدلُّ على أنَّ الكفارَ لا يُمكنونَ من دخولِ المساجدِ، فإنَّ دخلوا أُخيفوا وعُوقبوا، فيكونونَ في حالِ دخولهم خائفينَ من عقوبةِ المسلمينَ لهم. وقد روي عن عليٍّ، أنَّه كان على المنبرِ فبصُرَ بمجوسي، فنزل وضربه وأخرجه.

خرَّجه الأثرمُ.

وعلى هذا القولِ، فأحاديثُ الرُّخصةِ قد تُحملُ على أنَّ ذلكَ قبلَ النهي عنه، أو أنَّ ذلكَ كانَ جائزاً حيث كان يحتاجُ إلى تألُّفِ قلوبهم،

وقد زال ذلك .

وفرقت طائفة بين أهل الذمة وأهل الحرب، فقالوا: يجوز إدخال أهل الذمة دون أهل الحرب، ورؤي عن جابر بن عبد الله وقتادة .

وروى عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] قال: إلا أن يكون عبداً أو أحداً من أهل الذمة .

وقد روي مرفوعاً من رواية شريك: ثنا أشعث بن سوار، عن الحسن، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل مسجداً هذا مشركاً بعد عامنا هذا، غير أهل الكتاب وخدمهم» .

خرجه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية له: «غير أهل العهد وخدمهم» .

وأشعث بن سوار، ضعيف الحديث .

وقد خص بعض أصحابنا حكاية الخلاف المحكي عن أحمد في المسألة بأهل الذمة<sup>(٣)</sup> .



(١) «المصنف» (٩٩٨٢) .

(٢) «المستند» (٣/٣٣٩ - ٣٩٢) .

(٣) «فتح الباري» (٢/٥٦٠ - ٥٦٤) .



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتَنُونَ﴾

وفي الحديث المشهور عن ثوبان أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]، فقال النبي ﷺ: «تبًا للذهب والفضة»، قالوا: يا رسول الله، فما نتخذ؟ قال: «ليتخذ أحدكم قلبًا شاكراً، ولسانًا ذاكراً، وزوجةً صالحةً تعين أحدكم على إيمانه»<sup>(١)</sup>.

قال بعضهم: إنما سُمِّيَ الذهبُ ذهبًا، لأنه يذهبُ، وسميتِ الفضةُ فضةً لأنها تنفضُ، يعني تنفضُ بسرعة، فلا بقاءَ لهما، فمن كترهما فقد أرادَ بقاءَ ما لا بقاءَ له، فإن نفعهما ما هو إلا بإنفاقهما في وجوه البرِّ وسبلِ الخيرِ.

وقال الحسنُ: بسَّسَ الرفيقُ الدرهمُ والدينارُ؛ لا ينفعانك حتى يفارقانك، فما داما مكنوزين فما يضران ولا ينفعان، وإنما نفعهما بإنفاقهما في الطاعات، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، والآيةُ ذمٌّ ووعيدٌ لمن يمنعُ حقوقَ ماله الواجبةً من الزكاةِ وصلَةِ الرَّحِمِ وقرى الضيفِ والإنفاقِ في النوائبِ.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما من صاحبِ

(١) أخرجه: أحمد (٧٨/٥ - ٢٨٢)، والترمذي (٣٠٩٤)، وابن ماجه (١٩٥٦).

(٢) (٧١ - ٧٠ / ٣).

ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيمة صُفِّحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من آتاه الله مالاً فلم يُؤدِّ زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه، يعني شذقيه، ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك» ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وفيه أيضاً<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه يوم القيامة، ويطلبه، ويقول: أنا كنزك، فلا يزال يطلبه حتى ييسط يده فيلقمها فاه».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup> عن جابر عن النبي ﷺ قال: «ما من صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع يتبعه فاتحاً فاه، فإذا أتاه فر منه، فيناديه: خذ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني، فإذا رأى أن لا بد له منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل» والشجاع: الحية الذكر، والأقرع: الذي قد تمعط شعر فروة رأسه لكثرة سمه.

فلهذا ورد الشرع باكتناز ما يبقى نفعه بعد الموت من الإيمان والأعمال

(١) (١٣٢/٢)، (٤٩/٦).

(٢) «صحيح البخاري» (٨٢/٦)، (٣٠/٩).

(٣) (٧٣/٣).

الصالحه والكلمات الطيبة، فإن نفع ذلك يبقى وبه يحصل الغنى الأكبر، قال ابن مسعود: نعم كنز الصعلوك سورة آل عمران يقوم بها من آخر الليل، وآخر سورة البقرة من كنز تحت العرش أعطيته هذه الأمة مع سورة الفاتحة، ولا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة.

وفي بعض الآثار الإسرائيلية: كنز المؤمن ربه، يعني أنه لا يكتز سوى طاعته وخشيته ومحبتيه والتقرب إليه، فمن كان كنزه ربه وجدّه وقت حاجته إليه، كما في وصية النبي ﷺ لابن عباس: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة» (١).

أنت كنزي، أنت ذكري، أنت عزّي، كيف أخشى الفقر إذا كنت أمني عند فقري، من كان الله كنزه فقد ظفر بالغنى الأكبر، قال بعض العارفين: من استغنى بالله أمن من العدم ومن لزم الباب أثبت في الخدم ومن أكثر ذكر الموت أكثر من الندم تنقضي الدنيا والفتى فيها معنًا ليس في الدنيا نعيم ولا عيش مهنا يا غنيا بالدنانير فحب الله أغنى (٢)

\* \* \*

قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ﴾

(١) أخرجه: أحمد (٤/٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٨٦ - ٢٨٨).

(٢) «شرح حديث شداد بن أوس» (١٥ - ٢١).

أَنْفُسَكُمْ ﴿ [التوبة: ٣٦] في كلَّهنَّ، ثم اختصَّ مِنْ ذلك أربعةَ أشهرٍ، فجعلهنَّ حرماً، وعظَّم حرُماتهنَّ، وجعل الذَّنْبَ فِيهنَّ أعظمَ، والعملَ الصَّالِحَ والأجرَ أعظمَ (١).

وقال قتادةُ في هذه الآية: اعلموا أنَّ الظلمَ في الأشهرِ الحُرْمِ أعظمُ خطيئةً ووزراً فيما سوى ذلك، وإن كان الظُّلمُ في كلِّ حالٍ غيرِ طائلٍ، ولكنَّ اللهَ تعالى يُعظِّمُ من أمرِهِ، ما يشاءُ ربُّنا تعالى (١).

وقد روي في حديثينِ مرفوعينِ أنَّ السيئاتِ تُضاعفُ في رمضانَ، ولكن إسنادهما لا يصحُّ (٢).

\* \* \*

خرَّجاً في «الصحيحين» (٣) من حديث أبي بكرَةَ أنَّ النبيَّ ﷺ خطبَ في حجةِ الوداعِ، فقالَ في خطبته: «إِنَّ الزَّمانَ قد استدارَ كهيئتهِ يومَ خلقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ، السَّنَةُ اثنا عشرَ شهراً، منها أربعةَ حرمٍ: ثلاثةٌ متوالياتٍ: ذو القعدةِ وذو الحجةِ، والمحرمُ، ورجبٌ مُضَرَّ الذي بينَ جمادى وشعبانٍ» وذكر الحديثَ.

قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]. فأخبر سبحانه أنه منذُ خلقَ السماواتِ والأرضَ وخلقَ اللَّيْلَ والنَّهارَ يدورانِ في الفلكِ وخلقَ ما في السَّماءِ مِنَ الشَّمْسِ والقمرِ والنُّجومِ، وجعلَ

(١) أخرجهما: ابن جرير في «التفسير» (١٠/١٢٦ - ١٢٧).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/٣٤٢).

(٣) أخرجه: البخاري (١/٣٦ - ٣٧)، (٢/٢١٦)، (٤/١٣٠)، (٥/٢٢٤)، (٦/٨٣)، (٧/١٢٩)،

(٩/٦٣ - ١٦٣)، ومسلم (٥/١٠٧ - ١٠٨ - ١٠٩).

الشمس والقمر يسبحان في الفلك، فينشأ منهما ظلمة الليل وبياض النهار، فمن حينئذ جعل السنة اثني عشر شهراً بحسب الهلال.

فالسنة في الشرع مقدرة بسير القمر وطلوعه، لا بسير الشمس وانتقالها، كما يفعله أهل الكتاب.

وجعل الله تعالى من هذه الأشهر أربعة أشهر حُرماً، وقد فسرها النبي ﷺ في هذا الحديث، وذكر أنها ثلاثة متواليات، ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرّم، وواحد فرد، وهو شهر رجب.

وهذا قد يستدل به من يقول: إنها من سنتين، وقد روي من حديث ابن عمر مرفوعاً: «أولهن رجب»، وفي إسناد موسى بن عبيدة، وفيه ضعف شديد من قبل حفظه، وقد حكى عن أهل المدينة أنهم جعلوها من سنتين، وأن أولها ذو القعدة، ثم ذو الحجة، ثم المحرّم، ثم رجب، فيكون رجب آخرها.

وعن بعض المدنيين أن أولها رجب، ثم ذو القعدة، ثم ذو الحجة ثم المحرّم. وعن بعض أهل الكوفة أنها من سنة واحدة، أولها المحرّم، ثم رجب، ثم ذو القعدة، ثم ذو الحجة. واختلف في أي هذه الأشهر الحرم أفضل؛ فقيل: رجب، قاله بعض الشافعية، وضعفه النووي وغيره. وقيل: المحرّم، قاله الحسن، ورجحه النووي. وقيل: ذو الحجة، روي عن سعيد بن جبير وغيره، وهو أظهر، والله أعلم.

وقوله ﷺ: «إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً» مراده بذلك إبطال ما كانت الجاهلية تفعله من النسيء، كما قال

تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﴾ [التوبة: ٣٧].

وقد اختلف في تفسير النسِيء<sup>(١)</sup>، فقالت طائفة: كانوا يُبدلون بعض الأشهر الحُرْمَ بغيرها من الأشهر، فيحرمونها بدلها، ويحلون ما أرادوا تحليله من الأشهر الحُرْمَ إذا احتاجوا إلى ذلك، ولكن لا يزيدون في عدد الأشهر الهلالية شيئاً. ثم من أهل هذه المقالة من قال: كانوا يحلون المحرّم فيستحلون القتال فيه؛ لطول مدة التحريم عليهم بتوالي ثلاثة أشهرٍ محرّمة، ثم يحرمون صفرًا مكانه، فكأنهم يقترضونه ثم يوفونه، ومنهم من قال: كانوا يحلون المحرّم مع صفرٍ من عامٍ ويسمونهما صفرين، ثم يحرمونهما من عامٍ قابلٍ ويسمونهما محرّمين قاله ابن زيد بن أسلم.

وقيل: بل كانوا ربّما احتاجوا إلى صفرٍ أيضًا فأحلّوه وجعلوا مكانه ربيعًا، ثم يدور كذلك التحريم والتحليل والتأخير، إلى أن جاء الإسلام ووافق حجة الوداع، صار رجوع التحريم إلى محرّم الحقيقي، وهذا هو الذي رجّحه أبو عبيد، وعلى هذا فالتغيير إنّما وقع في عين الأشهر الحُرْمَ خاصة. وقالت طائفة أخرى: بل كانوا يزيدون في عدد شهور السنة، وظاهر الآية يشعر بذلك، حيث قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ [التوبة: ٣٦] فذكر هذا توطئةً لهدم النسِيءِ وإبطاله.

ثم من هؤلاء من قال: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرًا، قاله مجاهد وأبو مالك، قال أبو مالك: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرًا. ويجعلون

(١) راجع أقوال أهل العلم في تفسير معنى «النسِيء» في «تفسير الطبري» (١٠ / ١٣٠ - ١٣٢).

المُحَرَّمِ صَفْرًا. وقال مجاهدٌ: كانوا يُسقطون المُحَرَّمِ ، ثم يقولون: صَفْرَيْنِ ،  
 لصفراً وربيعَ الأوَّلِ وربيعَ الآخرِ ، ثم يقولون: شهراً ربيعاً ، ثم يقولون:  
 لرمضان: شعبانُ ، ولشوال: رمضانُ ، ولذي القعدة: شوالُ ، ولذي الحجة:  
 ذو القعدة ، على وجه ما ابتدأوا وللمحرم: ذو الحجة ، فيعدون ما ناسؤوا  
 على مستقبله ، على وجه ما ابتدأوا .

وعنه ، قال: كانت الجاهليةُ يحجُّون في كلِّ شهرٍ من شهورِ السنةِ عامين ،  
 فوافقَ حجُّ رسولِ اللهِ ﷺ في ذي الحجة ، فقال: «هذا يومٌ استدارَ الزَّمانُ  
 كهيئته يومَ خلقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ» .

ومن هؤلاء من قال: كانت الجاهليةُ يجعلونَ الشهورَ اثني عشرَ شهراً  
 وخمسةَ أيامٍ ، قاله إياسُ بنُ معاويةَ ، وهذا العددُ قريبٌ من عددِ السنةِ  
 الروميةِ ، ولهذا جاء في مراسيلِ عكرمة بنِ خالدٍ أنَّ النبيَّ ﷺ ، قال في  
 حُطْبَتِهِ يومَ النحر: «والشهرُ هكذا، وهكذا، وهكذا، وخَسَّ إبهامه في الثالثة، وهكذا  
 وهكذا، وهكذا» يعني: ثلاثين ، فأشارَ إلى أن الشهرَ هلالِيٌّ .

ثم تارةً ينقُصُ وتارةً يتمُّ ، ولعلَّ أهلَ النَّسَبِ كانوا يَتِمُّونَ الشهورَ كُلَّها ،  
 ويزيدونَ عليها ، والله أعلم .

وقد قيل: إنَّ ربيعةَ ومضَرَ كانوا يُحرِّمونَ أربعةَ أشهرٍ من السنةِ مع  
 اختلافِهِم في تعيينِ رجبٍ منها ، كما سنذكرُهُ إن شاء اللهُ تعالى . وكانت  
 بنو عوفِ بنِ لُؤيٍ يُحرِّمونَ من السنةِ ثمانيةَ أشهرٍ ، وهذا مبالغةٌ في الزيادةِ  
 على ما حرَّمه اللهُ .

واختلفوا في أيِّ عامٍ عادَ الحجُّ إلى ذي الحجةِ على وجهه ، واستدارَ الزَّمانُ

فيه كهيئته، فقالت طائفةٌ: إِنَّمَا عَادَ عَلَى وَجْهِهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَأَمَّا حَجَّةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، فَكَانَتْ قَدْ وَقَعَتْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، هَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَعُكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ وَغَيْرِهِمَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ اجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ الْعَامِ حَجُّ الْأُمَّمِ كُلِّهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بَلْ وَقَعَتْ حَجَّةُ الصِّدِّيقِ فِي ذِي الْحِجَّةِ، قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَنْكَرَ قَوْلَ مُجَاهِدٍ، وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ عَلِيًّا فَنَادَى يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يَحِجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ» وَفِي رِوَايَةٍ: «وَالْيَوْمُ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ» وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]، فَسَمَّاهُ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّدَاءَ وَقَعَ فِي ذِي الْحِجَّةِ.

وَخَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَوْسَطِهِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ الْعَرَبُ يُحِلُّونَ عَامًا شَهْرًا، وَعَامًا شَهْرَيْنِ، وَلَا يُصِيبُونَ الْحَجَّ إِلَّا فِي كُلِّ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهُوَ النَّسِيُّ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِالنَّاسِ، وَافَقَ فِي ذَلِكَ الْعَامِ الْحَجَّ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ.

ثُمَّ حَجَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الْعَامِ الْمُقْبَلِ، فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الْأَهْلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» وَقِيلَ: بَلْ اسْتَدَارَةُ الزَّمَانِ كَهَيْئَتِهِ كَانَ مِنْ عَامِ الْفَتْحِ.

وَخَرَجَ الْبِزَارِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) (٢٩٠٩).

(٢) عزاه الهيثمي في «المجمع» (١٧/٦) للبخاري.



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمْ يَوْمَ الْفَتْحِ: «إِنَّ هَذَا الْعَامَ الْحَجَّ الْأَكْبَرُ، قَدْ اجْتَمَعَ حَجُّ الْمُسْلِمِينَ وَحَجُّ الْمُشْرِكِينَ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَابَعَاتٍ، وَاجْتَمَعَ حَجُّ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ مُتَابَعَاتٍ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يَجْتَمِعُ بَعْدَ الْعَامِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

وفي إسناده يوسف السَّمْتِيُّ، وهو ضعيفٌ جداً، واختلفوا لم سُميت هذه الأشهر الأربعة حرماً؟.

فقيل: لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها.

قال عليُّ بنُ أبي طلحة، عن ابنِ عباسٍ: اختصَّ اللهُ أربعةَ أشهرٍ جعلهنَّ حرماً، وعظَّم حرُماتهنَّ، وجعل الذَّنْبَ فيهنَّ أعظمَ، وجعل العملَ الصالحَ والأجرَ أعظمَ. قال كعبٌ: اختارَ اللهُ الزمانَ، فأحبُّهُ إلى اللهِ الأشهرُ الحرمُ. وقد روي مرفوعاً، ولا يصحُّ رفعه.

وقد قيلَ في قولِهِ تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]: إنَّ المرادُ في الأشهرِ الحرمِ، وقيل: بل في جميعِ شُهورِ السنةِ. وقيل: إنَّما سُميت حرماً لتحرِيمِ القتالِ فيها، وكان ذلك معروفاً في الجاهليَّةِ. وقيل: إنَّه كان في عهدِ إبراهيمَ - عليه السلامُ -، وقيل: إنَّ سببَ تحرِيمِ هذه الأشهرِ الأربعةِ بينَ العربِ لأجلِ التمكنِ منَ الحجِّ والعمرةِ، فحرَّم شهرُ ذي الحجَّةِ، لوقوعِ الحجِّ فيه، وحرَّم معه شهرُ ذي القعدةِ، للسَّيرِ فيه إلى الحجِّ. وشهرُ المحرمِ، للرجوعِ فيه من الحجِّ، حتى يأمنَ الحاجُّ على نفسه من حينِ يخرُجُ من بيتِهِ إلى أن يرجعَ إليه. وحرَّم شهرُ رجبٍ، للاعتمارِ فيه في وسطِ السنةِ، فيعتمرُ فيه من كان قريبا من مكة.

وقد شرع اللهُ في أولِ الإسلامِ تحرِيمَ القتالِ في الشهرِ الحرامِ، قال تعالى:

﴿ لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ [المائدة: ٢] ، وقال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧] .

وخرج ابنُ أبي حاتمٍ بإسناده عن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَهْطًا وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ ، فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلُوهُ ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ مِنْ جُمَادَى ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ : قَتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] الآية .

وروى السُّدِّيُّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ مِرَّةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، فَذَكَرُوا هَذِهِ الْقِصَّةَ مَبْسُوطَةً ، وَقَالُوا فِيهَا : فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : يَزْعُمُ مُحَمَّدٌ يَتَّبِعُ طَاعَةَ اللَّهِ وَهُوَ أَوْلُّ مَنْ اسْتَحَلَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِنَّمَا قَتَلْنَاهُ فِي جُمَادَى .

وقيل : فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَأَخِيرِ لَيْلَةٍ مِنْ جُمَادَى ، وَعَمَدَ الْمُسْلِمُونَ سِيوفَهُمْ حِينَ دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَعْيِيرًا لِأَهْلِ مَكَّةَ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] لَا يَحِلُّ ، وَمَا صَنَعْتُمْ أَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُشْرِكِينَ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، حِينَ كَفَرْتُمْ بِاللَّهِ ، وَصَدَدْتُمْ عَن مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ، وَإِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حِينَ أَخْرَجُوا مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ عِنْدَ اللَّهِ .

وقد روي عن ابنِ عباسٍ هذا المعنى من روايةِ العوفيِّ عنه ، ومن روايةِ أبي سعدِ البقاليِّ ، عن عكرمةَ ، عنه .

ومن رواية الكلبِيِّ، عن أبي صالح، عنه .

وذكر ابنُ إسحاقَ أنَّ ذلك كان في آخر يومٍ من رجبٍ، وأنَّهم خافوا إنَّ أُخْرُوا القتالَ أن يسبَّهَمُ المشركونَ فيدخلوا الحرمَ فيأمنُوا .

وأنَّهم لما قدَّموا على النبيِّ ﷺ قال لهم : « ما أمرتكم بالقتالِ في الشهرِ الحرامِ، ولم يأخذ من غنيمتهم شيئاً » وقالتُ قريشٌ : قد استحلَّ محمدٌ وأصحابُه الشهرَ الحرامَ، فقال مَنْ بمكةَ من المسلمينَ : إنَّما قتلوهم في شعبانَ .

فلما أكثرَ الناسُ في ذلك نزلَ قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ ﴾ [البقرة: ٢١٧] الآية .

وروي نحوُ هذا السياقِ عن عروةَ، والزُّهريِّ وغيرهما . وقيلَ : إنَّها كانت أولَ غنيمَةٍ غنمها المسلمونَ، وقال عبدُ اللهِ بنُ جحشٍ في ذلك، وقيلَ : إنَّها لأبي بكرٍ الصديقِ رضي الله عنه .

تعدون قتالاً في الحرامِ عظيمةً وأعظمُ منه لو يرى الرشدَ راشدُ  
صدودكم عمّا يقولُ محمدٌ وكُفِّر به واللهِ راءٍ وشاهدُ  
وإخراجكم من مسجدِ اللهِ أهلهُ لئلاً يرى لله في البيتِ ساجدُ

في أبياتٍ أُخرى .

وقد اختلفَ العلماءُ في حكم القتالِ في الأشهرِ الحُرْمِ، هل تحريمُه باقٍ أم نُسِخَ، فالجمهورُ على أنه نُسِخَ تحريمُه، ونصَّ على نسخهِ الإمامُ أحمدٌ وغيره من الأئمةِ . وذهب طائفةٌ من السلفِ، منهم عطاءٌ، إلى بقاءِ تحريمِه، ورجَّحه بعضُ المتأخرينَ واستدلُّوا بآيةِ المائدةِ . والمائدةُ من آخرِ ما نزلَ من القرآنِ، وقد

رُوي: «أحلُّوا حلالها وحرِّموا حرامها» .

وقيل: ليس فيها منسوخٌ. وفي «المسند»<sup>(١)</sup> أن عائشة رضي الله عنها، قالت: «هي آخرُ سورةٍ نزلت، فما وجدتم فيها من حلالٍ فاستحلُّوه، وما وجدتم فيها من حرامٍ فحرِّمُوهُ» وروى الإمامُ أحمدُ في «مسنده»<sup>(٢)</sup>: حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا ليثُ بنُ سعدٍ، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ، قال: لم يكن رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَغزُو في الشهرِ الحرامِ إلا أن يُغزَى ويغزو فإذا حضره أقامَ حتَّى ينسلخَ.

وذكر بعضهم أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم حاصرَ الطائفَ في شوالٍ، فلمَّا دخلَ ذو القعدةِ لم يُقاتلْ، بل صابَرَهُمْ، ثم رجعَ. وكذلك في عمرةِ الحديبيةِ لم يُقاتلْ، حتَّى بلغه أن عثمانَ قُتلَ، فبايعَ على القتالِ، ثم لما بلغه أن ذلك لا حقيقةَ له كفَّ، واستدلَّ الجمهورُ بأن الصحابةَ اشتغلوا بعدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم بفتح البلادِ، ومواصلةِ القتالِ والجهادِ، ولم يُنقلَ عن أحدٍ منهم أنه توقَّفَ عن القتالِ، وهو طالبٌ له في شيءٍ من الأشهرِ الحُرِّمِ، وهذا يدلُّ على اجتماعهم على نسخِ ذلك، واللهُ أعلمُ.

ومن عجائبِ الأشهرِ الحُرِّمِ ما رُوي عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ: أنه ذكرَ عجائبَ الدنيا، فعدَّ منها بأرضِ عادٍ عمودَ نحاسٍ، عليه شجرةٌ من نحاسٍ، فإذا كان في الأشهرِ الحُرِّمِ قطرَ منها الماءُ، فملؤوا منه حياضهم، وسقوا مواشيهم وزروعهم، فإذا ذهبَ الأشهرُ الحُرِّمُ انقطعَ الماءُ.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «ورجبُ مُضَرٍّ» سُمِّيَ رجبٌ رجبًا، لأنه كان يُرجَّبُ، أي يُعظَّمُ، كذا قال الأصمعيُّ، والمفضلُّ، والفراءُ، وقيل: لأنَّ الملائكةَ تترجَّبُ

(١) «المسند» (٦/١٨٨).

(٢) «المسند» (٣/٣٣٤ - ٣٤٥).

للتسييح والتحميد فيه، وفي ذلك حديثٌ مرفوعٌ إلا أنه موضوع.

وأما إضافته إلى «مُضَرَّ»، فقليل: لأنَّ مُضَرَّ كانت تزيد في تعظيمه واحترامه، فنُسبَ إليهم لذلك. وقيل: بل كانت ربيعة تُحرِّمُ رمضانَ، وتُحرِّمُ مُضَرَّ رَجَبًا، فلذلك سمَّاه رَجَبَ مُضَرَّ، وحقَّق ذلك بقوله: «الذي بين جُمادى وشعبان».

وذكر بعضهم أنَّ لشهر رجب أربعة عشرَ اسمًا: شهرُ اللهِ، ورجبٌ، ورجبٌ مُضَرَّ، ومُنْصِلُ الأَسِنَّةِ، والأَصْمُ، والأَصْبُ، ومُنْفَسٌ، ومُطَهَّرٌ، ومُعَلَّى، ومقيمٌ، وهرمٌ، ومُقشَقَشٌ، ومُبْرِيءٌ، وفردٌ، وذكر غيره أنَّ له سبعة عشرَ اسمًا، فزادَ «رجم» بالميم، ومُنْصِلُ الأَلَّةِ، وهي الحربة، ومنزَعُ الأَسِنَّةِ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(٢)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١] قال: إنما لم يقل: ما كُتِبَ عَلَيْنَا؛ لأنه أمرٌ يتعلَّقُ بالمؤمن، ولا يصيبُ المؤمنُ شيءٌ إلا وهو له، إن كان خيرًا فهو له في العاجل، وإن كان شرًّا فهو ثوابٌ في الآجل<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «لطائف المعارف» (٢١٧ - ٢٢٥).

(٢) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

(٣) «طبقات الحنابلة» (٣/٢٦٥).

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾

قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ٨١].

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها، فقالت: يا رب أكل بعضي بعضاً، فنفسني، فأذن لها في نفسين، نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر سموماً، وأشد ما تجدون من البرد زمهريراً».

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> أيضاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «ناركم هذه التي يوقد بنو آدم جزءاً واحداً من سبعين جزءاً من نار جهنم»، قالوا: والله إن كانت لكافية، قال: «إنها فضلت عليها، بتسعة وستين جزءاً، كلهن مثل حرها» وخرجه الإمام أحمد وزاد فيه: «ضربت بالبحر مرتين، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعة لأحد»، وقد سبق من حديث أنس نحوه.

وعن عطية العوفي عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم لكل جزء منها مثل حرها»، خرجه الترمذي<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز - هو الدراوردي - عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن هذه النار جزء من مائة جزء من جهنم».

وقال ابن مسعود: «إن ناركم هذه ضرب بها البحر ففترت، ولولا ذلك ما

(١) أخرجه: البخاري (١٤٦/٤)، ومسلم (١٠٨/٢).

(٢) أخرجه: البخاري (١٤٧/٤)، ومسلم (١٤٩/٨).

(٣) «الجامع» (٢٥٩٠).

انتفعتم بها، وهي جزءٌ من سبعينَ جزءاً من نارِ جهنَّمَ» وخرجه البزارُ مرفوعاً والموقوفُ أصحُّ.

وخرَجَ الطبرانيُّ<sup>(١)</sup> من طريقِ تمامِ بنِ نجيحٍ عن الحسنِ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو أنَّ غرباً من جهنَّمَ، جعلَ في وسطِ الأرضِ لأذى نثرُ ريحِه وشدةُ حرِّه ما بينَ المشرقِ والمغربِ، ولو أنَّ شرارةً من شرارِ جهنَّمَ بالشرقِ لوجدَ حرُّها من المغربِ» وتامُّ بنُ نجيحٍ تكلَّم فيه.

وخرَجَ أيضاً من طريقِ عديِّ بنِ عديِّ الكنديِّ عن عمرَ أنَّ جبريلَ قال للنبيِّ ﷺ: والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ قدرَ ثقبِ إبرةٍ فُتِحَ من جهنَّمَ لمات من في الأرضِ كلُّهم جميعاً من حرِّه. وقد سبقَ الكلامُ على إسنادِه، ورُوي من وجهٍ ضعيفٍ عن الحسنِ مرسلأً نحوهً أيضاً.

وخرَجَ أبو يعلى الموصليُّ<sup>(٢)</sup> من حديثِ أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «لو كان في هذا المسجدِ مائةُ ألفٍ أو يزيدونَ، وفيهم رجلٌ من أهلِ النارِ فتنفسَ فأصابهم نفسهُ لأحرقَ من في المسجدِ أو يزيدونَ»، لكن قال الإمامُ أحمدُ: هو حديثٌ منكرٌ.

وقال كعبٌ لعمرَ بنِ الخطابِ: لو فُتِحَ من جهنَّمَ قدرُ منخرِ ثورٍ بالشرقِ ورجلٌ بالمغربِ لغلى دماغُه حتى يسيلَ من حرِّه.

وقال عبدُ الملكِ بنِ عميرٍ: لو أنَّ أهلَ النارِ كانوا في نارِ الدنيا لقالوا فيها. وقال عبدُ الله بنُ أحمدَ: أُخبرتُ عن سيَّارٍ عن ابنِ المعزى - وكان من خيارِ الناسِ - قال: بلغني أنَّ رجلاً لو خرجَ منها إلى نارِ الدنيا لنام

(١) «المعجم الأوسط» (٣٦٨١).

(٢) «المسند» (٦٦٧٠).

فيها ألفي سنة .

وقال معاوية بن صالح عن عبد الملك بن أبي بشير - يرفع الحديث : «ما من يوم إلا والنار تقول: اشتدَّ حرِّي، وبعدَ قعري، وعظمَ جمري، عَجَلُ إلهي إليَّ بأهلي» .  
وقال ابن عيينة عن بشير بن منصور، قلتُ لعطاء السلمي: لو أن إنساناً أوقدت له نارٌ فقيلاً له: من دخلَ هذه النارَ نجا من النار، فقال: عطاء: لو قيلَ لي ذلكَ لخشيتُ أن تخرجَ نفسي فرحاً قبل أن أقعَ فيها<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

وقد ذكر الله في كتابه عن الأنبياء - عليهم السلام - أنهم نصحوا لأمتهم كما أخبر الله بذلك عن نوح، وعن صالح، وقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١] .

يعني: أن من تخلف عن الجهاد لعذر، فلا حرج عليه بشرط أن يكون ناصحاً لله ورسوله في تخلفه، فإن المنافقين كانوا يُظهرون الأعداء كاذبين، ويتخلفون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٠٥ - ٢٠٦) .

(١) «التخوف من النار» (٧١ - ٧٣) .



بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ  
وَلِيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾

ومن أعظم خصال النفاق العملي: أن يعمل الإنسان عملاً، ويظهر أنه قصد به الخير، وإنما عمله ليتوصل به إلى غرض له سيء فيتم له ذلك، ويتوصل بهذه الخديعة إلى غرضه، ويفرح بمكره وخداعه وحمد الناس له على ما أظهره، وتوصل به إلى غرضه السيء الذي أبطنه، وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود، فحكى عن المنافقين أنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧]، وأنزل في اليهود: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وهذه الآية نزلت في اليهود، سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه، وأخبروه بغيره، فخرجوا وقد أروه أنهم قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك، وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم وما سئلوا عنه. قال ذلك ابن عباس، وحديثه مخرج في «الصحيحين»<sup>(١)</sup>. وفيهما<sup>(٢)</sup> - أيضاً - : عن أبي سعيد أنها نزلت في رجال من المنافقين كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلافة، فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه، وحلفوا، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: البخاري (٥١/٦)، ومسلم (١٢٢/٨).

(٢) أخرجه: البخاري (٥٠-٥١/٦)، ومسلم (١٢١/٨ - ١٢٢).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٥٥٠/٢).

## سورة يونس

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ﴾ [الإسراء: ١٢]. وقال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥].

فأخبر سبحانه وتعالى أنه علق معرفة السنين والحساب على تقدير القمر منازل. وقيل: بل على جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً، لأن حساب السنة والشهر يُعرف بالقمر، واليوم والأسبوع يُعرف بالشمس، وبهما يتم الحساب. وقوله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ﴾ لما كان الشهر الهلالي لا يحتاج إلى عدد لتوفيته بما بين الهلالين، لم يقل: لتعلموا عدد الشهور؛ فإن الشهر لا يحتاج إلى عدد إلا إذا غم آخره، فيكمل عدده بالاتفاق، إلا في شهر شعبان إذا غم آخره بالنسبة إلى صوم رمضان خاصة، فإن فيه اختلافاً مشهوراً، وأما السنة فلا بد من عددها، إذ ليس لها حدٌّ ظاهرٌ في السماء فيحتاج إلى عددها بالشهور، ولا سيما مع تطاول السنين وتعددتها.

وجعل الله السنة اثني عشر شهراً، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٦] ، وذلك بعدد البروج التي تكملُ بدور الشمس فيها السنة الشمسية، فإذا دار القمرُ فيها كلُّها كملت دورته السنوية، وإنما جعل الله الاعتبار بدور القمر، لأنَّ ظهوره في السماء لا يحتاج إلى حساب ولا كتاب، بل هو أمرٌ ظاهرٌ يُشاهدُ بالبصر، بخلاف سير الشمس؛ فإنه يحتاجُ معرفته إلى حسابٍ وكتابٍ، فلم يُحوِّجنا إلى ذلك، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» وأشار بأصابعه العشر، وخنس إبهامه في الثالثة، «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ»<sup>(١)</sup> وإنما علَّق الله تعالى على الشمس أحكام اليوم من الصلاة والصَّيام، حيثُ كان ذلك أيضاً مشاهداً بالبصر لا يحتاجُ إلى حساب ولا كتاب، فالصلاة تتعلَّقُ بطلوع الفجر، وطلوع الشمس، وزوالها وغروبها، ومصير ظلِّ الشيء مثله. وغروب الشفق، والصيام يتوقَّتُ بمدة النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

وقوله تعالى: ﴿وَالْحِسَابُ﴾، يعني بالحساب: حساب ما يحتاجُ إليه النَّاسُ من مصالح دينهم ودنياهم، كصيامهم، وفطريهم، وحجِّهم، وزكاتهم، ونذورهم، وكفاراتهم، وعدد نساءهم، ومُدَد إيلانهم، ومُدَد إيجاراتهم، وحلول آجال ديوونهم، وغير ذلك ممَّا يتوقَّتُ بالشهور والسنين.

وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، فأخبر أنَّ الأهلة مَواقِيتُ للناسِ عموماً، وخصَّ الحجَّ من بين ما

(١) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٣/١٢٢)، وأخرجه البخاري مختصراً (٣/٣٥).

يُوقَّتُ به، للاهتمام به، وجعلَ اللهُ سبحانه وتعالى في كلِّ يومٍ وليلةً لعباده المؤمنينَ وظائفَ مُوظَّفةً عليهم من وظائفِ طاعته، فمنها ما هو مفترضٌ كالصلواتِ الخمسِ. ومنها ما يُندَبون إليه من غير افتراضٍ، كنوافلِ الصلاةِ والذكر وغير ذلك.

وجعلَ في شهورِ الأهلَّةِ وظائفَ مُوظَّفةً أيضاً على عباده كالصَّيامِ، والزَّكاةِ، والحجِّ، ومنه فرضٌ مفروضٌ عليهم، كصيامِ رمضان، وحجَّةِ الإسلامِ، ومنه ما هو مندوبٌ، كصيامِ شعبانَ، وشوالٍ، والأشهرِ الحُرِّمِ.

وجعلَ اللهُ سبحانه لبعضِ الشهورِ فضلاً على بعضٍ، كما قال تعالى: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]. وقال اللهُ تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقال اللهُ تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

كما جعلَ بعضَ الأيامِ والليالي أفضلَ من بعضٍ، وجعلَ ليلةَ القدرِ خيراً من ألفِ شهرٍ، وأقسَمَ بالعشرِ، وهو عشرُ ذي الحجَّةِ على الصحيحِ، كما سنذكره في موضعه إن شاء اللهُ تعالى. وما من هذه المواسمِ الفاضلةِ موسمٌ إلا وللهُ تعالى فيه وظيفةٌ من وظائفِ طاعته، يتقرَّبُ بها إليه، وللهُ فيه لطيفةٌ من لطائفِ نفعاته، يُصيبُ بها من يعودُ بفضلِهِ ورحمتهِ عليه، فالسعيدُ من اغتنمَ مواسمَ الشهورِ والأيامِ والسَّاعاتِ، وتقرَّبَ فيها إلى مولاهُ بما فيها من وظائفِ الطَّاعاتِ، فعسى أن تصيبَهُ نَفْحَةٌ من تلكَ النَّفَّحاتِ، فيسعدُ بها سعادةً يأمنُ بعدها من النَّارِ وما فيه من اللَّفَّحاتِ.

وقد خرَّجَ ابنُ أبي الدنيا والطَّبْرانيُّ وغيرُهما، من حديثِ أبي هريرةَ

مرفوعاً: «اطلبوا الخير دهركم كله، وتعرضوا لنفحات رحمة ربكم، فإن لله نفحات من رحمته يصيب به من يشاء من عباده، وسلوا الله أن يستر عوراتكم ويؤمن روعاتكم»<sup>(١)</sup>. وفي رواية للطبراني من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً: «إن لله في أيام الدهر نفحات فتعرضوا لها، فلعل أحدكم أن تصيبه نفحة فلا يشقى بعدها أبداً» وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(٢)</sup> عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ، قال: «ليس من عمل يوم إلا يختم عليه» وروى ابن أبي الدنيا بإسناده، عن مجاهد، قال: ما من يوم إلا يقول: ابن آدم، قد دخلت عليك اليوم ولن أرجع إليك بعد اليوم، فانظر ماذا تعمل في؟ فإذا انقضى طواه، ثم يختم عليه فلا يفك حتى يكون الله هو الذي يفرض ذلك الخاتم يوم القيامة، ويقول اليوم حين ينقضي: الحمد لله الذي أراحني من الدنيا وأهلها، ولا ليلة تدخل على الناس إلا قالت كذلك.

وإسناده عن مالك بن دينار، قال: كان عيسى - عليه السلام -، يقول: إن هذا الليل والنهار خزانتان، فانظروا ما تضعون فيهما، وكان يقول: اعملوا الليل لما خلق له، واعملموا النهار لما خلق له. وعن الحسن، قال: ليس يوم يأتي من أيام الدنيا إلا يتكلم، يقول: يا أيها الناس، إنني يوم جديد، وإنني على ما يعمل في شهيد، وإنني لو قد غربت الشمس، لم أرجع إليكم إلى يوم القيامة. وعنه أنه كان يقول: يا ابن آدم، اليوم ضيفك، والضيف مريحل، يحمذك أو يذمك، وكذلك ليلتك. وإسناده عن بكر المزني، أنه قال: ما من

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ٢٣)، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢١/٢، ١١٢٢، ١١٢٣).

(٢) قطعة من حديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٦/٤).

يومٍ أخرجه الله إلى أهل الدنيا إلا يُنادي: ابن آدم، اغتمني، لعله لا يوم لك بعدي، ولا ليلة إلا تنادي: ابن آدم، اغتمني، لعله لا ليلة لك بعدي، وعن عمر بن ذر أنه كان يقول: اعملوا لأنفسكم رحمكم الله في هذا الليل وسواده، فإن المغبون من غبن خير الليل والنهار، والمحروم من حرم خيرهما. إنما جعل سبيلاً للمؤمنين إلى طاعة ربهم، ووبالاً على الآخرين للغفلة عن أنفسهم، فأحيوا لله أنفسكم بذكره، فإنما تحيا القلوب بذكر الله عز وجل.

عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه، مثل الحي والميت» (١).

كم من قائم لله في هذا الليل قد اغتبط بقيامه في ظلمة حفرته، وكم من نائم في هذا الليل قد ندم على طول نومه، عندما يرى من كرامة الله عز وجل للعابدين غداً. فاغتنموا ممر الساعات والليالي والأيام، رحمكم الله.

وعن داود الطائي أنه قال: إنما الليل والنهار مراحل، ينزلها الناس مرحلة مرحلة، حتى ينتهي بهم ذلك إلى آخر سفرهم، فإن استطعت أن تقدم في كل مرحلة زاداً لما بين يديها فافعل، فإن انقطاع السفر عن قريب ما هو، والأمر أعجل من ذلك. فتزود لسفرك واقض ما أنت قاضٍ من أمرك فكأنك بالأمر قد بغتكَ.

قال ابن أبي الدنيا: وأنشدنا محمود بن الحسين:

مضى أمسك الماضي شهيداً مُعدلاً وأعقبه يومٌ عليك جديدٌ  
فيومك إن أغنيته عاد نفعه عليك وماضي الأمس ليس يعود

(١) أخرجه: البخاري (١٠٧/٨)، ومسلم (١٨٨/٢).

فإن كنت بالأمس اقترفت إساءةً فشنّ يا أحسانٍ وأنت حميدٌ  
فلا تُرجِ فعلَ الخيرِ يوماً إلى غدٍ لعلَّ غداً يأتي وأنت فقيدٌ

وفي «تفسير عبد بن حميد» وغيره من التفاسير المسندة عن الحسن في قول  
الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ  
شُكُورًا ﴾ [الفرقان: ٦٢]، قال: من عجز بالليل كان له في أول النهار مُستعْتَبٌ،  
ومن عجز عن النَّهارِ، كان له في الليل مُستعْتَبٌ. وعن قتادة قال: إنَّ المؤمنَ  
قد ينسى بالليل ويذكرُ بالنهارِ، وينسى النهارَ ويذكرُ بالليلِ، قال: وجاء رجلٌ  
إلى سلمان الفارسي، قال: إني لا أستطيع قيامَ الليلِ، قال له: فلا تعجزُ  
بالنَّهارِ. قال قتادة: فأدُّوا إلى الله من أعمالِكُم خيراً في هذا الليلِ والنَّهارِ،  
فإنَّهما مطيَّتانِ تُفحمانِ الناسَ إلى آجالِهِم، يقربانِ كلَّ بعيدٍ، ويُبليانِ كلَّ  
جديدٍ، ويجيئانِ بكلِّ موعودٍ، إلى يومِ القيامةِ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وأما الصبرُ، فإنه ضياءٌ، والضياءُ: هو النورُ الذي يحصلُ فيه نوعُ حرارةٍ  
وإشراقٍ كضياءِ الشمسِ بخلافِ القمرِ، فإنه نورٌ محضٌ، فيه إشراقٌ بغيرِ  
إحراقٍ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ [يونس: ٥]  
ومن هنا وصفَ اللهُ شريعةَ موسى بأنها ضياءٌ، كما قال: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى  
وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٨]، وإن كان قد ذكرَ أنَّ في  
التوراةِ نوراً، كما قال: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ [المائدة: ٤٤]، لكن  
الغالبَ على شريعتِهِم الضياءُ لما فيه من الأصارِ والأغلالِ والأثقالِ.

(١) «لطائف المعارف» (٣٨ - ٤٣).

ووصفَ شريعةَ محمدٍ ﷺ بأنها نورٌ لما فيها من الحنيفيةِ السمحةِ، قال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥]، وقال: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ولما كان الصبرُ شاقًا على النفوسِ، يحتاجُ إلى مجاهدةِ النفسِ، وحبسِها، وكفِّها عما تهواه، كان ضيأً، فإنَّ معنى الصبرِ في اللغةِ: الحبسُ، ومنه: قتلُ الصبرِ؛ وهو أن يُحبسَ الرَّجُلُ حتى يقتلُ (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ مَاوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٩﴾ دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾

وانقسم بنو آدمَ في الدنيا إلى قسمين:

أحدهما: من أنكرَ أن يكونَ للعبادِ بعدَ الدنيا دارٌ للثوابِ والعقابِ، وهؤلاء هم الذين قال اللهُ فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٥٨٠ - ٥٨١).



بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ مَاوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿﴾  
 [يونس: ٧]، وهؤلاء همهمُ التمتعُ بالدنيا، واغتنامُ لذاتها قبل الموت، كما قال  
 اللهُ تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴾  
 [محمد: ١٢]. ومن هؤلاء من كان يأمرُ بالزهد في الدنيا، لأنه يرى أن  
 الاستكثارَ منها يُوجبُ الهمَّ والغمَّ، ويقول: كلما كثرَ التعلقُ بها تألّمتِ  
 النفسُ بمفارقتها عند الموت، فكان هذا غايةَ زهدهم في الدنيا.

والقسم الثاني: من يُقرُّ بدارِ بعد الموتِ للثوابِ والعقابِ، وهم المتسبون إلى  
 شرائعِ المرسلين، وهم منقسمون إلى ثلاثة أقسام: ظالمٌ لنفسه، ومقتصدٌ،  
 وسابقٌ بالخيراتِ بإذنِ الله.

فالظالم لنفسه: هم الأكثرون منهم، وأكثرهم وقفَ مع زهرة الدنيا  
 وزينتها، فأخذها من غيرِ وجهها، واستعملها في غيرِ وجهها، وصارت الدنيا  
 أكبرَ همِّها، لها يغضبُ، وبها يرضى، ولها يُوالي، وعليها يُعادي، وهؤلاء  
 هم أهلُ اللهُوِ واللَّعبِ والزينةِ والتفاخرِ والتكاثرِ، وكلُّهم لم يعرفِ المقصودَ  
 من الدنيا ولا أنها منزلُ سفرٍ يتزوّدُ منها لما بعدها من دارِ الإقامة، وإن كان  
 أحدهم يؤمن بذلك إيماناً مجملاً فهو لا يعرفه مفصلاً، ولا ذاق ما ذاقه أهلُ  
 المعرفة بالله في الدنيا ممّا هو أنموذجٌ ما ادّخرَ لهم في الآخرة.

والمقتصد منهم: أخذ الدنيا من وجوهها المباحة، وأدّى واجباتها، وأمسك  
 لنفسه الزائدَ على الواجبِ يتوسّعُ به في التمتعِ بشهواتِ الدنيا، وهؤلاء قد  
 اختلفَ في دخولهم في اسم الزهادة في الدنيا كما سبق ذكره، ولا عقابَ  
 عليهم في ذلك، إلا أنه ينقصُ من درجاتهم من الآخرة بقدرِ توسّعهم في  
 الدنيا.

قال ابنُ عمرَ: لا يصيبُ عبدٌ من الدنيا شيئاً إلا نقصَ من درجاتِهِ عندَ الله، وإن كان عليه كريماً. خرَّجه ابنُ أبي الدنيا بإسنادٍ جيدٍ، وروي مرفوعاً من حديثِ عائشةَ بإسنادٍ فيه نظر<sup>(١)</sup>.

وروى الإمامُ أحمدُ في كتابِ «الزهدِ» بإسناده: أنَّ رجلاً دخلَ على معاويةَ فكساهُ، فخرجَ فمرَّ على أبي مسعودِ الأنصاريِّ ورجلٍ آخرَ من الصحابةِ، فقالَ أحدهما له: خذها من حسناتِكَ، وقال الآخرُ: من طبيباتِكَ.

وإسناده عن عمرَ قال: لولا أن تنقصَ حسناتي لخالطتكم في لين عيشِكُمْ، ولكنِّي سمعتُ اللهَ عيرَ قومًا فقال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠].

وقال الفضيلُ بنُ عياضٍ: إن شئتَ استقلَّ من الدنيا، وإن شئتَ استكثرَ منها، فإنما تأخذُ من كيسِكَ.

ويشهد لهذا أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ حرَّم على عباده أشياءَ من فضولِ شهواتِ الدنيا وزينتها وبهجتها، حيثُ لم يكونوا محتاجينَ إليه، وأدخره لهم عندهُ في الآخرةِ، وقد وقعتِ الإشارةُ إلى هذا بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّنْ فِضَّةٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣-٣٥].

وصحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «من لبسَ الحريرَ في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»<sup>(٢)</sup>. و«من شربَ الخمرَ في الدنيا لم يشربها في الآخرة»<sup>(٣)</sup>، وقال: «لا تلبسوا

(١) وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/١٦٣): «الموقوف أصح».

(٢) أخرجه: البخاري (٧/١٩٣)، ومسلم (٦/١٤٢).

(٣) أخرجه: البخاري (٧/١٣٥)، ومسلم (٦/١٠١).

الحريرَ ولا الديباجَ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة»<sup>(١)</sup>.

وقال وهبٌ: إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قال لموسى - عليه السلامُ -: إني لأذودُ أوليائي عن نعيمِ الدنيا ورخائها كما يذودُ الرَّاعي الشفيقُ إبله عن مباركِ العرَّةِ، وما ذلكَ لهوانهم عليَّ، ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالماً موفراً لم تكلمه الدنيا.

ويشهد لهذا ما خرَّجه الترمذيُّ عن قتادة بن النُّعمانِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ إذا أحبَّ عبداً حماه الدنيا، كما يظلُّ أحدكم يحمي سقيمَه الماءَ».

وخرَّجه الحاكمُ، ولفظه: «إنَّ اللهَ ليحمي عبده الدنيا وهو يحبُّه، كما تحمُّونَ مريضكم الطَّعامَ والشرابَ، تخافونَ عليه»<sup>(٢)</sup>.

وفي «صحيح مسلم» عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو عن النبيِّ ﷺ، قال: «الدنيا سجنُ المؤمنِ وجنَّةُ الكافر»<sup>(٣)</sup>.

وأما السَّابِقُ بالخيراتِ بإذنِ الله: فهم الذين فهموا المرادَ من الدنيا، وعملوا بمقتضى ذلك، فعلموا أنَّ اللهَ إنما أسكَنَ عباده في هذه الدَّارِ، ليلبَّوهم أيَّهم أحسنُ عملاً، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَلْبُوكُمُ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]، وقال: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ

(١) أخرجه: البخاري (٧/٩٩، ١٤٦، ١٩٤)، ومسلم (٦/١٣٦).

(٢) أخرجه: الترمذي (٢٠٣٦).

وكذا أحمد في «الزهدي» (١٧)، والحاكم (٤/٢٠٧، ٣٠٩).

(٣) ليس هو في «صحيح مسلم» من حديث ابن عمرو، وإنما أخرجه مسلم (٨/٢١٠) من حديث أبي هريرة، وأما حديث ابن عمرو، فقد أخرجه أحمد (٢/١٩٧)، والحاكم (٤/٣١٥) بنحوه.

وَالْحَيَاةَ لِيَلْبُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٢﴾ [الملك: ٢].

قال بعضُ السلفِ: أيهم أزهْدُ في الدنيا، وأرغبُ في الآخرة، وجعل ما في الدنيا من البهجة والنُّصرةِ محنةً لينظر من يقفُ منهم معه، ويركُنُ إليه، ومن ليسَ كذلك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧]، ثمَّ بيَّن انقطاعه ونفاذه، فقال: ﴿وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾ [الكهف: ٨]، فلما فهموا أنَّ هذا هو المقصودُ من الدنيا، جعلوا همَّهم التزوُّدُ منها للآخرة التي هي دارُ القرارِ، واكتفوا من الدنيا بما يكتفي به المسافرُ في سفره، كما كان النبي ﷺ يقول: «ما لي وللدنيا، إنما مثلي ومثلُ الدنيا كراكبٍ قال في ظلِّ شجرةٍ، ثم راح وتركها»<sup>(١)</sup>.

ووصَّى ﷺ جماعةً من الصحابة أن يكونَ بلاغُ أحدهم من الدنيا كزادِ الراكبِ، منهم: سلمانُ، وأبو عبيدة بنُ الجراحِ، وأبو ذرٍّ، وعائشةُ، ووصَّى ابنَ عمرَ أن يكونَ في الدنيا كأنه غريبٌ أو عابرُ سبيلٍ، وأن يعدَّ نفسه من أهلِ القبورِ<sup>(٢)</sup>. (٣).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾

قوله ﷺ بعد هذا: «وأسألك لذة النظرِ إلى وجهك والشوقِ إلى لقائك من غيرِ ضراءٍ مضرَّةٍ ولا فتنةٍ مضلةٍ».

(١) أخرجه: الترمذي (٢٣٧٧)، وابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد (٣٩١/١)، والبزار (١٥٣٣) -

كشف)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠٢/٢)، من حديث ابن مسعود.

(٢) أخرجه: أحمد (٢٤/٢، ٤١) وابن ماجه (٤١١٤).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (١٨٨/٢ - ١٩٣).

فهذا يشتملُ على أعلى نعيمِ المؤمنِ في الدنيا والآخرة، وأطيبِ عيشٍ لهم في الدارين .

فأما لذة النظرِ إلى وجهِ الله عزَّ وجلَّ: فإنه أعلى نعيمِ أهلِ الجنة، وأعظمُ لذة لهم، كما في «صحيح مسلم» عن صُهيبٍ، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهلُ الجنة الجنةَ نادى المُنادي: يا أهلَ الجنة إنَّ لكم عندَ الله موعداً يُريدُ أن يُجزَّه، فيقولون: ما هو؟ ألم يبيِّضْ وجوهنا ألم يشقُلْ موازيننا ألم يُدخلنا الجنةَ ألم يُجرِّنا من النارِ؟ قال: فيكشفُ الحجابَ فينظرونَ إليه، فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحبُّ إليهم من النظرِ إليه، وهو الزيادةُ»، ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآية: ﴿لَلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾<sup>(١)</sup> [يونس: ٢٦].

وفي رواية لابن ماجه وغيره، في هذا الحديث: «فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحبُّ إليهم ولا أقرَّ لأعينهم من النظرِ إليه»<sup>(٢)</sup>.

وخرَّجَ عثمانُ الدارميُّ، من حديثِ ابنِ عمرَ، مرفوعاً: «إنَّ أهلَ الجنةِ إذا بلغَ بهم النعيمُ كلَّ مبلغٍ فظنوا أنه لا نعيمَ أفضلَ منه، تجلَّى الربُّ تبارك وتعالى عليهم، فينظرونَ إلى وجهِ الرحمن، فنسوا كلَّ نعيمٍ عاينوه حينَ نظرُوا إلى وجهِ الرحمن»<sup>(٣)</sup>.

وخرَّجَه الدارقطنيُّ بنقصانٍ منه وزيادة، وفيه: «فيقولُ: يا أهلَ الجنة هلُّوني وكبروني وسبِّحوني، كما كنتم تهلُّوني وتكبروني وتسبِّحوني في دارِ الدنيا، فيتجاوبونَ بتهلِيلِ الرحمن، فيقولُ اللهُ تبارك وتعالى لداودَ عليه السلامُ: يا داودُ مجدُّني فيقومُ داودُ فيمجِّدُ ربَّه عزَّ وجلَّ».

(١) أخرجه: مسلم (١١٢/١).

(٢) أخرجه: ابن ماجه (١٨٧).

(٣) أخرجه: عبد بن حميد (٨٥١)، وهو جزء من حديث طويل.

وفي «سنن ابن ماجه» عن جابر، مرفوعاً: «بيننا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور، فإذا الربُّ جلَّ جلاله قدَّ أشرفَ عليهم، فقال: السلامُ عليكم يا أهل الجنة، وهو قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨] فلا يلتفتون إلى شيءٍ مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون إليه» (١).

وخرج البيهقيُّ من حديث جابر، مرفوعاً: «إنَّ أهل الجنة يزورون ربَّهم تعالى على نجائبٍ من ياقوتٍ أحمرٍ أزمتها من زمرِّدٍ أخضر، فيأمرُ الله بكُثبانٍ من مسكٍ أذفرٍ أبيضٍ فتُشيرُ عليها ريحاً يقال لها: المثيرَةُ، حتى تنتهي بهم إلى جنةٍ عدنٍ وهي قصبة الجنة، فتقولُ الملائكةُ: ربَّنَا جاء القومُ، فيقول: مرحباً بالصادقينَ مرحباً بالطائمينَ، قال: فيكشفُ لهم الحجابُ، فينظرون إليه ويتمتعون بنوره حتى لا يبصرُ بعضهم بعضاً ثم يقول: ارجعوا إلى القصورِ بالتحفِ، فيرجعون وقد أبصرَ بعضهم بعضاً، فذلك قوله تعالى: ﴿نُزُلًا مِّنْ غُفُورٍ رَّحِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٢]» (٢).

وفي «مسند البزار» من حديث حذيفة مرفوعاً في حديث يوم الميزد: «أنَّ الله يكشفُ تلك الحُجُبَ وتجلى لهم، فيغشاهم من نوره ما لولا أنَّ الله تعالى قضى أن لا يحترقوا لا حترقوا، ومما غشاهم من نوره، فيرجعون إلى منازلهم وقد خفوا على أزواجهم ما غشاهم من نوره، فإذا صاروا إلى منازلهم تراد النورُ وأمكن وتراد وأمكن، حتى يرجعوا إلى صورهم التي كانوا عليها» (٣).

ويروى من حديث أنس، مرفوعاً: «إنَّ الله يقول لأهل الجنة إذا استزارهم وتجلى لهم: سلامٌ عليكم يا عبادي، انظروا إليَّ فقد رضيتُ عنكم، فيقولون: سبحانك

(١) أخرجه: ابن ماجه (١٨٤).

(٢) أخرجه: البيهقي في «البعث والنشور» (٤٤٨).

(٣) أخرجه: البزار (٣٥١٨ - كشف) وهو جزء من حديث طويل.

سبحانك، فتصدّع له مدائن الجنة وقصورها ويتجاوبُ فصولُ شجرها، وأنهارها وجميع ما فيها: سبحانك سبحانك، فاحترقوا الجنةَ وجميع ما فيها، حين نظروا إلى وجهِ اللهِ تعالى»<sup>(١)</sup>.

ويروى من حديثِ عليٍّ، مرفوعاً: «إنَّ اللهَ يتجلى لأهل الجنةِ عن وجهه، فكأنَّهُم لم يروا نعمةً قبل ذلك، وهو قوله: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥].»

ويروى من حديثِ أبي جعفرٍ مُرسلاً: «إنَّ أهلَ الجنةِ إذا زاروا ربَّهم تعالى وكشفَ لهم عن وجهه، قالوا: ربَّنَا أنتَ السلامُ ومنكَ السلامُ وبكَ حقُّ الجلالِ والإكرامِ، فيقولُ تعالى: مرحباً بعبادي الذين حفظوا وصيَّتي ورَاعُوا عهدي وخافوني بالغيبِ، وكانوا منِّي على كلِّ حالٍ مُشفقينَ. فقالوا: وعزَّتكَ، وعظمتِكَ وجلالكَ ما قدرناكَ حقَّ قدرِكَ، وما أدبنا إليكَ كلَّ حقِّكَ، فأذنَ لنا بالسجودِ لك، فيقولُ لهمُ عزَّ وجلَّ: إنِّي قد وضعتُ عنكمُ مؤنةَ العبادةِ، وأرحتُ لكمُ أبدانكمُ، فطالما أنصبتُم لي الأبدانَ، وأعينتم الوجوهَ، فالآنَ أفضيتُم إلى رُوحِي ورحمتِي وكرامتي، فسَلُونِي ما شئتم وتمنوا عليَّ أعطيتكم أمانيتكم، فإني لم أجزكمُ اليومَ بقدرِ أعمالكمُ، ولكن بقدرِ رحمتي وكرامتي، فما يزالونَ في الأمانِيِّ والعطايا والمواهبِ، حتى إنَّ المقصَّرَ منهمُ في أمنيتهِ ليتمنَّى مثلَ جميعِ الدنيا منذَ خلقها اللهُ إلى أن أفناها، فيقولُ لهمُ الربُّ تبارك وتعالى: لقد قصرتم في أمانيتكم ورضيتُم بدونِ ما يحقُّ لكمُ، فقد أوجبتُ لكمُ ما سألتُم وتمنيتُم، وألحقتُ بكمُ ذريتكم وزدتكم ما قصرتُ عنه أمانيتكم»<sup>(٢)</sup>.

قال عبدُ الرحمنِ بنُ أبي ليلى: إذا تجلَّى لهمُ ربُّهم لا يكونُ ما أعطوا عند ذلك بشيءٍ.

(١) أخرجه بنحوه: البزار (٣٥١٩ - كشف).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٥٣).

قال الحسن: إذا تجلّى لأهل الجنة نسوا كل نعيم الجنة.

وكان يقول: لو علم العابدون أنهم لا يرون ربهم في الآخرة لماتوا.

وقال: إن أحبّاء الله هم الذين ورثوا طيب الحياة وذاقوا نعيمها بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم، وبما وجدوا من حلاوة حبه في قلوبهم، لا سيما إذا خطر على بالهم ذكر مشافهته، وكشف ستور الحجب عنه في المقام الأمين والسرور، وأراهم جلاله وأسمعهم لذة كلامه ورد جواب ما ناجوه به أيام حياتهم:

أملّي أن أراك يوماً من الدهر فاشكوك لك الهوى والغليلا  
وأناجيك من قرب وأبدي هذا الجوى وهذا النحولا

قال وهب: لو خيّرت بين الرؤية والجنة لاخترت الرؤية.

رؤي بشر في المنام، فسئل عن حاله وحال إخوانه، فقال: تركتُ فلائاً وفلائاً ما بين يدي الله يأكلان ويشربان ويتنعمان، قيل له: فانت. قال: علم قنة رغبتني في الطعام وأباحني النظر إليه.

يا حبيب القلوب ما لي سواك ارحم اليوم مذنباً قد أتاكَا  
أنت سُؤلي ومنيّتي وسُروري طال شوقي متى يكون لقاكَا  
ليس سُؤلي من الجنان نعيمٌ غير أنّي أريدها لأراكَا

قال ذو النون: ما طابت الدنيا إلا بذكره، ولا طابت الآخرة إلا بعفوه، ولا طابت الجنة إلا برؤيته، ولو أن الله احتجب عن أهل الجنة لاستغاث أهل الجنة من الجنة كما يستغيث أهل النار من النار.



كان بعضُ الصالحينَ، يقولُ: ليت ربِّي جعلَ ثوابي من عملي نظرةً إليه ثم يقولُ: كُنْ تُرَابًا.

كان عليُّ بنُ الموقِّقِ، يقولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكُ فَعَذِّبْنِي بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ حُبًّا لِحُبِّكَ فَاحْرَمْنِيهَا، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّمَا عَبَدْتُكَ حُبًّا مِنِّي لَكَ وَشَوْقًا إِلَى وَجْهِكَ الْكَرِيمِ فَأَبْحِنِيهِ وَاصْنَعْ بِي مَا شِئْتَ.

سمعَ بعضهم قائلًا يقولُ:

كبرتُ همةَ عبدٍ طمعتُ في أنْ تراكَ أَوْ مَا حَسِبْتَ أَنْ تَرَى مِنْ رَأَاكَ  
ثم شهِقَ شَهْقَةً فَمَاتَ.

لما غلبَ الشوقُ على قلوبِ المُحِبِّينَ استروحُوا إلى مثلِ هذهِ الكلماتِ، وما تُخْفِي صَدُورُهُمْ أَكْبَرُ.

تجاسرتُ فكاشفتُكَ لَمَّا غلبَ الصبرُ فَإِنْ عَنَفَنِي النَّاسُ فِي وَجْهِكَ لِي عَذْرُ  
أَبْصَارِ المُحِبِّينَ قَدْ غَضَّتْ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمْ تَفْتَحْ إِلَّا عِنْدَ مَشَاهِدَةِ  
مُحِبِّوهُمْ يَوْمَ الْمَزِيدِ.

أروحُ وقد ختمتَ على فؤادي بحبِّكَ أَنْ يَحِلَّ بِهِ سِوَاكَ  
فلو أَنِّي استطعتُ غَضَضْتُ طَرْفِي فلمْ أنظُرْ بِهِ حَتَّى أَرَكَ  
أحبُّكَ لا ببعضي بلْ بكُلِّي وَإِنْ لَمْ يُبْقِ حُبُّكَ لِي حِرَاكَ  
وفي الأحبابِ مخصوصٌ بوجدٍ وَآخِرُ يَدْعِي مَعِيَ اشْتِرَاكَ  
إذا اشتبكتُ دموعي في خدودي تَبَيَّنَ مِنْ بَكِّي مَن تَبَاكَ  
فأَمَّا مِنْ بَكِّي فيذوبُ وجدًا وَيَنْطِقُ بِالهُوَى مِنْ قَدْ تَشَاكَ

كان سُمْنُونُ الْمُحِبِّ يُشَدُّ:

وكان فؤادي خاليًا قبل حُبِّكُمْ      وكان بذكر الخلق يلهو ويمرحُ  
 فلمَّا دعَا قلبي هواك أجابه      فلست أراه عن فنائك يبرحُ  
 رُميت ببعدي عنك إن كنت كاذبًا      وإن كنت في الدنيا بغيرك أفرحُ  
 وإن كان شيءٌ بالبلادِ بأسرها      إذا غبتَ عن عيني لعيني يملحُ  
 فإن شئتَ واصلني وإن شئتَ لا تصل      فلست أرى قلبي لغيرك يصلحُ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

(١) «شرح حديث: لبيك اللهم لبيك» (ص ٨٣ - ٩٤).

## سُورَةُ هُودٍ

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَشْتُونَ صُدُورَهُمْ لَيَسْتَخَفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾  
 وخرَجَ البخاريُّ في «تفسيره»<sup>(١)</sup> عن ابنِ عباسٍ: في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَشْتُونَ صُدُورَهُمْ لَيَسْتَخَفُوا مِنْهُ﴾ [هود: ٥]: إنها نزلت في قوم كانوا يجمعون نساءهم، ويتخلون، فيستحيون من الله، فنزلت الآية.  
 وكان الصّدِّيقُ يقولُ: استحيوا من الله، فإني أذهبُ إلى الغائط فأظلمُ متقنعاً بثوبي حياءً من ربِّي عزَّ وجلَّ.  
 وكان أبو موسى إذا اغتسلَ في بيتٍ مظلمٍ، لا يقيمُ صلُّبه، حياءً من الله عزَّ وجلَّ.  
 قال بعضُ السلفِ: خَفِ اللهُ على قدرِ قدرته عليك، واستح منه على قدر قُربه منك.  
 وقد يتولدُ الحياءُ من الله من مطالعة النِّعمِ، فيستحيي العبدُ من الله أن يستعينَ بنعمته على معاصيه، فهذا كلُّه من أعلى خصال الإيمان<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري (٩١/٦).

(٢) «فتح الباري» (٩٥ - ٩٦).

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾

وقوله ﷺ لأبي هريرة لما سأله: ممَّ خُلِقَ الخَلْقُ؟ فقال له: «من الماء»<sup>(١)</sup>، يدلُّ على أنَّ الماءَ أصلُ جميعِ المخلوقاتِ ومادَّتُها، وجميعُ المخلوقاتِ خُلِقَتْ منه.

وفي «المسند» من وجهٍ آخرٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إذا رأيتك طابتُ نفسي وقرتُ عيني، فأنبئتني عن كلِّ شيءٍ، فقال: «كلُّ شيءٍ خُلِقَ من ماءٍ»<sup>(٢)</sup>.

وقد حكى ابنُ جريرٍ وغيره، عن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه، وطائفةٍ من السلفِ: أنَّ أوَّلَ المخلوقاتِ الماءُ.

وروى الجوزجانيُّ بإسناده عن عبدِ الله بنِ عمرو أنه سئلَ عن بدءِ الخلقِ، فقال: من ترابٍ، وماءٍ، وطينٍ، ومن نارٍ، وظلمةٍ. فقيل له: فما بدءُ الخلقِ الذي ذكرتُ؟ قال: من ماءٍ يَنْبُوعٍ.

وقد أخبرَ اللهُ تعالى في كتابه أنَّ الماءَ كان موجوداً قبلَ خلقِ السماواتِ والأرضِ، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧].

وفي «صحيح البخاري» عن عمران بنِ حصينٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كانَ اللهُ ولم يكنْ شيءٌ قبلَهُ - وفي رواية - [«معهُ»] - وكانَ عرشُهُ على الماءِ، وكتبَ في الذِّكْرِ كلَّ شيءٍ ثم خلقَ السماواتِ والأرضَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه: الترمذي (٢٥٢٦).

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (٢/٢٩٥، ٣٢٣، ٣٢٤، ٤٩٣)، وهو جزء من حديث.

(٣) أخرجه: البخاري (١٢٨/٤ - ١٢٩).

وفي «صحيح مسلم» عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء» (١).

وروى ابن جرير، وغيره عن ابن عباس: إن الله عز وجل كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئاً غير ما خلق قبل الماء، فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخاناً فارتفع فوق الماء، فسمّا عليه فسُمّي سماءً، ثم أيس الماء فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع أرضين، ثم استوى إلى السماء وهي دخان، وكان ذلك الدخان من نفس الماء حين تنفس، ثم جعلها سماءً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سماوات.

وعن وهب: إن العرش كان قبل أن تُخلق السماوات والأرض على الماء، فلما أراد الله أن يخلق السماوات والأرض قبض من صفاء الماء قبضة، ثم فتح القبضة فارتفعت دخاناً، ثم قضاهن سبع سموات في يومين، ثم أخذ طينة من الماء فوضعها في مكان البيت، ثم دحا الأرض منها.

وقال بعضهم: خلق الله الأرض أولاً، ثم خلق السماء، ثم دحا الأرض بعد أن خلق السماء. وقيل: خلق الله تعالى زمردة خضراء كغلظ السماوات والأرض، ثم نظر إليها نظر العظمة، فانماعت، يعني ذابت فصارت ماءً، فمن ثم يرى الماء دائماً يتحرك من تلك الهيئة.

ثم إن الله تعالى رفع من البحر بخاراً، وهو الدخان الذي ذكره في قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، فخلق السماء من الدخان،

وخلق الأرض من الماء، والجبال من موج الماء، وقال وهب: أول ما خلق الله تعالى مكاناً مظلماً، ثم خلق جوهرة فأضاءت ذلك المكان، ثم نظر إلى الجوهرة نظرة الهيبة فصارت ماءً، فارتفع بخارها وزبدتها، فخلق من البخار السماوات، ومن الزبد الأرضين.

وروى عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله عز وجل خلق خلقه من ظلمة، ثم ألقى عليهم من نوره، فمن أصابه يومئذ من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل» (١).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكعب الأحبار: ما أول شيء ابتدأ تعالى من خلقه؟ قال كعب: كتب الله كتاباً لم يكتبه قلم ولا دواة، أي مداد؛ كتابه الزبرجد واللؤلؤ والياقوت؛ إنني أنا الله لا إله إلا أن وحدي لا شريك لي، وأن محمداً عبدي ورسولي، سبقت رحمتي غضبي، قال كعب: فإذا كان يوم القيامة أخرج ذلك الكتاب، فيخرج من النار مثلي عدد أهل الجنة فيدخلهم الجنة.

وقال سلمان وعبد الله بن عمرو: إن لله تعالى مائة رحمة كما بين السماء والأرض، فأنزل منها رحمة واحدة إلى أهل الدنيا، فيها يتراحم الجن والإنس، وطير السماء، وحياتان الماء، وما بين الهواء، ودواب الأرض، وهوامها، وأدخر عنده تسعاً وتسعين رحمة، فإذا كان يوم القيامة أنزل تلك الرحمة إلى ما عنده فيرحم عباده، والآثار في هذا الباب كثيرة، وهذا كله يبين أن السماوات والأرض خلقت من الماء، والخلاف في أن الماء هل هو أول

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٧٦/٢، ١٩٧).

المخلوقات أم لا مشهور، وحديث أبي هريرة يدلُّ على أن الماء مادةٌ جميع المخلوقات، وقد دلَّ القرآنُ على أن الماء مادةٌ جميع الحيوانات، قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ ﴾ [النور: ٤٥] وقولُ مَنْ قال: إنَّ المرادُ بالماءِ النُّطفَةُ التي يُخلَقُ منها الحيواناتُ بعيداً لوجهين:

أحدهما: أنَّ النُّطفَةَ لا تُسمَّى ماءً مطلقاً بل مقيداً، لقوله تعالى: ﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴾ [الطارق: ٦-٧]، وقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَهِينٍ ﴾ [المرسلات: ٢٠].

والثاني: أنَّ من الحيوانات ما يتولَّدُ من غيرِ نطفةٍ، كدودِ الخُلِّ، والفاكهةِ ونحو ذلك، فليس كلُّ حيوانٍ مخلوقاً من نطفةٍ، والقرآنُ دلَّ على خُلِقَ جميع ما يدبُّ وما فيه حياةٌ من ماءٍ، فعلمَ بذلك أن أصلَ جميعها الماءُ المطلقُ.

ولا ينافي هذا قوله تعالى: ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ﴾ [الحجر: ٢٧]، وقول النبي ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ»<sup>(١)</sup>، فإنَّ حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه، دلَّ على أنَّ أصلَ النُّورِ والنَّارِ الماءُ، كما أنَّ أصلَ التُّرابِ الذي خُلِقَ منه آدمُ الماءُ، فإنَّ آدمَ خُلِقَ من طينٍ، والطينُ ترابٌ مختلطٌ بماءٍ، والتُّرابُ خُلِقَ من الماءِ كما تقدَّم عن ابنِ عباسٍ، وغيره، وزعمَ مقاتلٌ: أنَّ الماءَ خُلِقَ من النُّورِ، وهو مردودٌ بحديثِ أبي هريرة هذا وغيره، ولا يُستنكرُ خُلِقَ النَّارُ من الماءِ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ جمعَ بقدرته بين الماءِ والنَّارِ في الشَّجَرِ

(١) أخرجه: مسلم (٢٢٦/٨).

الأخضر، وجعل ذلك من أدلة القدرة على البعث، وذكر الطبايعيون: أن الماء بانحداره يصير بخاراً، والبخار ينقلب هواءً، والهواء ينقلب ناراً، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾

قال تعالى: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ [هود: ٨]، والمراد: وقت مجيء العذاب، وقد يكون ليلاً ويكون نهاراً، وقد يستمر وقد لا يستمر، ويقال: يوم الحمل، ويوم صفيين، وكل منهما كان عدة أيام<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوْفًا إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ﴾ (١٥) أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون

وخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، سمعت النبي ﷺ يقول: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأُتي به، فعرّفه نعمه، فعرّفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدتُ، قال: كذبت، ولكنك قاتلت، لأنّ يُقال: جريءٌ، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه، حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأُتي به، فعرّفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم،

(٢) «فتح الباري» (١/ ٥٢٠).

(١) «اللطائف» (٥٨ - ٦٢).



لِيُقَالَ: عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ لِيُقَالَ: قارىٌّ، فقد قيلَ، ثمَّ أمرَ به، فسُحِبَ على وجهِهِ حتى أُلقِيَ في النَّارِ، ورجلٌ وَسِعَ اللَّهُ عليه، وأعطاهُ من أصنافِ المالِ كلِّه، فأُتِيَ به، فعرفَه نَعَمُه، فعرفَهَا، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيلِ نَحْبٍ أن يُنْفَقَ فيها إلا أنْفقتُ فيها لك، قال: كذبتَ، ولكنَّكَ فعلتَ، لِيُقَالَ: هو جَوَادٌ، فقد قيلَ، ثمَّ أمرَ به، فسُحِبَ على وجهِهِ حتى أُلقِيَ في النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث: أن معاوية لما بلغه هذا الحديث، بكى حتى غشي عليه، فلما أفاق، قال: صدق الله ورسوله، قال الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾<sup>(٢)</sup> [هود: ١٥-١٦].

وقد ورد الوعيدُ على تعلُّمِ العلمِ لغيرِ وجهِ اللهِ، كما خرَّجه الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ وابنُ ماجه، من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني: ربحَهَا<sup>(٣)</sup>.

وخرَّجَ الترمذيُّ من حديثِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»<sup>(٤)</sup>.

وخرَّجه ابنُ ماجهَ بمعناهُ من حديثِ ابنِ عمرَ، وحذيفةَ، وجابرٍ، عن النبيِّ

(١) أخرجه: مسلم (٤٧/٦).

(٢) أخرجه: الترمذي (٢٣٨٢)، وابن حبان (٤٠٨).

(٣) أخرجه: أحمد في «المسند» (٣٣٨/٢)، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وابن حبان (٧٨).

(٤) أخرجه: الترمذي (٢٦٥٤).

ﷺ، ولفظ حديث جابر: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا تخيروا به المجالس، فمن فعل ذلك، فالنار النار» (١).

وقال ابن مسعود: لا تعلموا العلم لثلاث: لتماروا به السفهاء، أو لتجادلوا به الفقهاء، أو لتصرفوا به وجوه الناس إليكم، وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله، فإنه يبقى ويذهب ما سواه.

وقد ورد الوعيد على العمل لغير الله عموماً، كما خرَّج الإمام أحمد من حديث أبي بن كعب، عن النبي ﷺ، قال: «بشر هذه الأمة بالسنة والرفعة والدين والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا، لم يكن له في الآخرة من نصيب» (٢). (٣).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾

قال الله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦].

قال الربيع بن أنس: الزفير في الحلق، والشهيق في الصدر، وقال معمر عن قتادة: صوت الكافر في النار مثل صوت الحمار، أوله زفير وآخره شهيق، وقال تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا﴾ [فاطر: ٣٧].

(١) حديث ابن عمر: رواه ابن ماجه (٢٥٣).

وحديث حذيفة: أخرجه ابن ماجه (٢٥٩).

وحديث جابر: أخرجه ابن ماجه (٢٥٤)، وابن حبان (٧٧).

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٣٤/٥).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٤٢/١ - ٤٥).



وفي حديث حارثة: «وكأنني أنظر إلى أهل النار، يتعاونون فيها».

وروى معاوية بن صالح عن سليم بن عامر عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، قال: «رأيت رؤيا» فذكر حديثاً طويلاً وفيه قال: «ثم انطلقنا فإذا نحن نرى دُخاناً ونسمع عواءاً، قلت: ما هذا؟ قال: هذه جهنم»<sup>(١)</sup> خرجه الطبراني وغيره.

وروى الأعمش عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: «يلقى البكاء على أهل النار فيكون حتى تنقطع الدموع، ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهيئة الأخدود، ولو أرسلت فيه السفن لجرت»<sup>(٢)</sup> خرجه ابن ماجه، ورؤي عن الأعمش عن عمرو بن مرة ويزيد الرقاشي، عن أنس موقوفاً من قوله، ورواه سعيد بن سلمة عن يزيد الرقاشي، قال: بلغنا هذا الكلام ولم يسنده ولم يرفعه.

وروى سلام بن مسكين عن قتادة عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه، قال: إن أهل النار ليكون الدموع في النار حتى لو أجريت السفن في دموعهم لجرت، ثم إنهم ليكون بالدم بعد الدموع ومثل ما هم فيه فليئك. وقال صالح المري: بلغني أنهم يصرخون في النار حتى تنقطع أصواتهم فلا يبقى منهم إلا كهيئة الأنين من المدنف.

وقال ابن أبي إسحاق عن محمد بن كعب: زفروا في جهنم فزفرت النار، وشهقوا فشهقت النار بما استحلوا من محارم الله؛ قال: والزفير من النفس والشهيق من البكاء.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ﴾

(١) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٧٦٦٦/٨). (٢) أخرجه: ابن ماجه (٤٣٢٤).

وَشَهِيْقٌ ﴿٢١﴾ قَالَ: صَوْتُ شَدِيْدٌ وَصَوْتُ ضَعِيْفٌ.

وروى مالكٌ عن زيدِ بنِ أسلمٍ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَّرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١]: قال زيدٌ: صَبَرُوا مائة عامٍ ثم بكوا مائة عامٍ ثم قالوا: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَّرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١].

وروى الوليدُ بنُ مسلمٍ عن أبي سلمةَ الدوسي - واسمه ثابتُ بنُ شريح - عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَيْنِي هِطَالَتِي» يشفيان القلبَ بذروفِ الدموعِ من خشيتِكَ قبلَ أن يكونَ الدمعُ دماً والأضراسُ جمرًا» (١). سالمُ بنُ عبدِ اللهِ هو المحاربيُّ وحديثُه مرسل، وظنَّ بعضهم أنه سالمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمر، وزادَ بعضهم في الإسنادِ: عن أبيه، ولا يصحُّ ذلكَ كلُّه.

وروى الوليدُ بنُ مسلمٍ أيضًا عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدِ بنِ جابرٍ، عن إسماعيلَ بنِ عبيدِ اللهِ، قال: إنَّ داودَ - عليه السلامُ -، قال: ربُّ ارزُقني عيني هطالتين يبكيان بذروفِ الدموعِ ويشفياني من خشيتِكَ قبلَ أن يعودَ الدمعُ دماً والأضراسُ جمرًا، قال: وكان داودُ - عليه السلامُ - يعاتبُ في كثرةِ البكاءِ، فيقول: دعوني أبكي قبلَ يومِ البكاءِ، قبلَ تحريقِ العظامِ واشتعالِ اللّحى، وقبلَ أن يأمرَ بي ملائكةٌ غلاظًا شدادًا لا يعصونَ اللهَ ما أمرهم ويفعلونَ ما يؤمرونَ.

وروى يونسُ بنُ ميسرةَ عن أبي إدريس الخولانيِّ، قال: إنَّ داودَ - عليه

(١) أخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (ص ١٦٥)، وأحمد في «الزهد» (ص ١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٩٦/٢).

السلام - ، قال: أبكى نفسي قبل يوم البكاء، أبكى نفسي قبل أن لا ينفع البكاء، ثم دعا بجمر فوضع يده عليه حتى إذا حره رفعها، وقال: أوه لعذاب الله، أوه أوه قبل أن لا ينفع أوه.

وروى ثابت البناني عن صفوان بن محرز قال: كان لداود - عليه السلام - يوم يتأوه فيه يقول: أوه أوه من عذاب الله - عز وجل - قبل أن لا ينفع أوه، قال: فذكرها صفوان ذات يوم في مجلس فبكى حتى غلبه البكاء، فقام.

وقال عبد الله بن رباح الأنصاري، سمعت كعباً، يقول: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥] قال: كان إذا ذكر النار قال: أواه من النار أواه من النار. وعن أبي الجوزاء وعبيد بن عمير نحو ذلك.

وروى ابن أبي الدنيا بإسناد له عن رباح القيسي: أنه مر بصبي يبكي فوقف عليه يسأله: ما يبكيك يا بني، وجعل الصبي لا يحسن يجيبه ولا يرد عليه شيئاً، فبكى رباح ثم قال: ليس لأهل النار راحة ولا معول إلا البكاء، وجعل يبكي.

وإسناد له آخر: أن رباحاً القيسي زار قوماً، فبكى صبي لهم من الليل، فبكى رباح لبكائه حتى أصبح، فسئل بعد ذلك عن بكائه، فقال: ذكر بكاء الصبي بكاء أهل النار في النار ليس لهم نصير، ثم بكى (١).

\* \* \*

(١) «التخويف من النار» (١٥٩ - ١٦١).

قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾

فإقامة الصلوات المفروضات على وجهها يوجب مُباعدة الذنوب، ويوجب - أيضاً - إنقائها وتطهيرها، فإن مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ، يغتسل فيه كلَّ يوم خمس مراتٍ، وقد تقدّم الحديث في ذلك، ويوجب - أيضاً - تبريد الحريق الذي تكسبه الذنوب وإطفاءه.

وخرَج الطبرانيُّ من حديث ابن مسعود - مرفوعاً: «تُحترقون تُحترقون حتى إذا صليتمُ الفجرَ غسلتُها، ثم تُحترقون تُحترقون حتى إذا صليتمُ الظهرَ غسلتُها، ثم تُحترقون تُحترقون حتى إذا صليتمُ العصرَ غسلتُها، ثم تُحترقون تُحترقون فإذا صليتمُ المغربَ غسلتُها، ثم تُحترقون تُحترقون، فإذا صليتمُ العشاءَ غسلتُها»<sup>(١)</sup>.  
وقد روي موقوفاً، وهو أشبه.

وخرَج - أيضاً - من حديث أنسٍ - مرفوعاً: «إن لله ملكاً ينادي عند كلِّ صلاةٍ: يا بني آدم، قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على أنفسكم فأطفئوها»<sup>(٢)</sup>.

وخرَج الإسماعيليُّ من حديث عمر بن الخطاب - مرفوعاً: «يُحرقون، فإذا صلُّوا الصبحَ غسلتِ الصلاةُ ما كان قبلها» حتى ذكر الصلوات الخمس.

ولما كانت الصلاةُ صلةً بين العبدِ وربِّه، وكان المصلِّي يناجي ربه، وربُّه يقربه منه، لم يصلح للدخول في الصلاة إلا من كان طاهراً في ظاهره وباطنه، ولذلك شرع للمصلِّي أن يتطهر بالماء، فيكفرُ ذنوبه بالوضوء، ثم

(١) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢٢٢٤)، و«الصغير» (٤٧/١).

(٢) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٩٤٥٢).

يمشي إلى المساجد فيكفر ذنوبه بالمشي، فإن بقي من ذنوبه شيء كفرته الصلاة.

قال سلمان الفارسي: الوضوء يكفر الجراحات الصغار، والمشى إلى المسجد يكفر أكثر من ذلك، والصلاة تكفر أكثر من ذلك. خرجه محمد بن نصر المروزي<sup>(١)</sup> وغيره.

فإذا قام المصلي بين يدي ربه في الصلاة وشرع في مناجاته له، شرع أول ما يناجي ربه أن يسأل ربه أن ياعد بينه وبين ما يوجب له البعد من ربه، وهو الذنوب، وأن يطهره منها، ليصلح حينئذٍ للتقريب والمناجاة، فيستكمل فوائد الصلاة وثمراتها من المعرفة والأنس والمحبة والخشية، فتصير صلاته ناهية له عن الفحشاء والمنكر، وهي الصلاة النافعة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

وقوله ﷺ: «وأتبع السيئة الحسنة ثمحها» لما كان العبد مأموراً بالتقوى في السر والعلانية مع أنه لا بد أن يقع منه أحياناً تفريط في التقوى، إما بترك بعض المأمورات، أو بارتكاب بعض المحظورات، فأمره أن يفعل ما يحو به هذه السيئة وهو أن يتبعها بالحسنة، قال الله عز وجل: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

وفي «الصحيحين» عن ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فسكت النبي ﷺ حتى نزلت هذه الآية، فدعاه

(١) في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٩).

(٢) «فتح الباري» (٤/٣٤٣ - ٣٤٥).

فقرأها عليه، فقال رجلٌ: هذا له خاصة؟ قال: «بل للناسِ عامة»<sup>(١)</sup>.

وقد وصفَ اللهَ المتقينَ في كتابه بِمَثَلِ ما وصَّى به النبي ﷺ في هذه الوصيةِ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٢٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿﴾ [آل عمران: ١٢٣-١٢٦].

فوصفَ المتقينَ بِمعاملةِ الخلقِ بِالإِحسانِ إليهمِ بِالإنفاقِ، وكظمِ الغيظِ، والعفوِ عنهم، فجمعَ بين وصفِهِم بِبِذْلِ النَّدى واحتمالِ الأذى، وهذا هو غايةُ حَسَنِ الخلقِ الذي وصَّى به النبي ﷺ لمعاذ، ثم وصفَهُم بأنهم: ﴿إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٥] ولم يصروا عليها. فدلَّ على أن المتقينَ قد يقعُ منهم أحياناً كبائرٌ وهي الفواحشُ وصغائرٌ وهي ظلمُ النفس، لكنَّهُم لا يصرون عليها، بل يذكرونَ اللهَ عقبَ وقوعِها، ويستغفرونه ويتوبونَ إليه منها، والتوبةُ: هي تركُ الإصرارِ.

ومعنى قوله: ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٢٥] أي: ذكروا عظمتَهُ وشدةَ بطشهِ وانتقامِهِ، وما توعَّد به على المعصيةِ من العقابِ، فيوجبُ ذلك لهم الرجوعَ في الحالِ والاستغفارَ وتركَ الإصرارِ، وقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الاعراف: ٢٠١].

(١) أخرجه: البخاري (١/١٤٠)، ومسلم (١/٨٠١).



وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ قال: «أذنبَ عبدٌ ذنباً، فقال: ربِّ إني عملتُ ذنباً فاغفرْ لي، فقالَ اللهُ: علمَ عبدِي أنَّ له ربًّا يغفرُ الذنْبَ، ويأخذُ بالذنْبِ، قد غفرتُ لعبدِي، ثم أذنبَ ذنباً آخرَ - إلى أن قال في الرابعة - : فليعملْ ما شاء»<sup>(١)</sup>.

يعني: ما دامَ على هذه الحالِ كلما أذنبَ ذنباً استغفرَ منه.

وفي الترمذيِّ من حديثِ أبي بكرٍ الصديقِ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما أصرَّ من استغفرَ ولو عادَ في اليومِ سبعينَ مرَّةً»<sup>(٢)</sup>.

وخرَجَ الحاكمُ من حديثِ عُبَدةِ بنِ عامرٍ أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ، أهدنا يذنبُ، قال: «يُكتبُ عليه»، قال: ثم يستغفرُ منه، قال: «يغفرُ له، ويُتابُ عليه»، قال: فيعودُ فيذنبُ، قال: «يُكتبُ عليه» قال: ثم يستغفرُ منه ويتوبُ، قال: «يغفرُ له، ويتابُ عليه، ولا يملُ اللهُ حتى تملُّوا»<sup>(٣)</sup>.

وخرَجَ الطبرانيُّ بإسنادٍ ضعيفٍ عن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: جاء حبيبُ بنُ الحارثِ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ، إني رجلٌ مقرافٌ للذنوبِ، قال: «فتبْ إلى اللهِ - عزَّ وجلَّ»، قال: أتوبُ، ثم أعودُ، قال: «فكلما أذنبتَ، فتبْ»، قال: يا رسولَ اللهِ إذا تكثرتُ ذنوبي، قال: «فَعَفُو اللهُ أكثرُ من ذنوبِكَ يا حبيبُ بنَ الحارثِ»<sup>(٤)</sup>.

وخرَجَه بِمعناه من حديثِ أنسٍ مرفوعاً بإسنادٍ ضعيفٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه: البخاري (١٧٨/٩)، ومسلم (٩٩/٨).

(٢) أخرجه: الترمذي (٣٥٥٩)، وأبو داود (١٥١٤) عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: الحاكم (٥٩/١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٨٩).

(٤) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤٨٥٤)، (٥٢٥٧).

(٥) وكذا أخرجه: البزار (٣٢٤٩ - كشف)، وابن عدي (٢٣/٢) من طريق أبي بدر بشار بن الحكم،

عن ثابت، عن أنس.

وبإسناده عن عبد الله بن عمرو، قال: من ذكرَ خطيئته عملها، فوجَلَ قلبه منها، واستغفرَ الله، لم يحبسها شيءٌ حتى يحأها.

وروى ابن أبي الدنيا بإسناد عن عليٍّ، قال: خياركم كلُّ مُفْتَنٍ تَوَّابٍ، قيل: فإن عاد؟ قال: يستغفرُ الله ويتوبُ، قيل: فإن عاد؟ قال: يستغفرُ الله ويتوبُ، قيل: حتى متى؟ قال: حتى يكونَ الشيطانُ هو المحسورُ.

وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعودٍ مرفوعاً: «التائبُ من الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ» (١).

وقيلَ للحسن: ألا يستحيي أحدنا من ربه يستغفرُ من ذنوبه ثم يعودُ، ثم يستغفرُ، ثم يعودُ؟ فقال: ودَّ الشيطانُ لو ظَفَرَ منكم بهذه، فلا تملؤا من الاستغفارِ.

وروي عنه أنه قال: ما أرى هذا إلا من أخلاقِ المؤمنين، يعني: أن المؤمن كلما أذنبَ تابَ، وقد روي «المؤمن مُفْتَنٌ تَوَّابٌ» (٢).

وروي من حديث جابرٍ بإسنادٍ ضعيفٍ، مرفوعاً: «المؤمنُ واهٍ راقعٌ، فسعيدٌ من هلكَ على رقبته» (٣).

وقال عمرُ بنُ عبد العزيزٍ في خطبته: من أحسنَ منكم، فليحمد الله، ومن أساء، فليستغفرِ الله، فإنه لا بد لأقوامٍ من أن يعملوا أعمالاً وظفها الله في رقابهم، وكتبها عليهم، وفي روايةٍ أخرى عنه أنه قال: أيها الناس من ألمَ بذنبٍ، فليستغفرِ الله وليتب، فإن عادَ، فليستغفرِ الله وليتب، فإن عادَ،

(١) أخرجه: ابن ماجه (٤٢٥٠).

(٢) أخرجه: عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٨٠/١)، وأبو يعلى (٤٨٣).

(٣) أخرجه: الطبراني في «الصغير» (١٧٢)، والبخاري (٣٢٣٦ - كشف).

فليستغفر الله وليتب، فإنما هي خطايا مطوّقة في أعناق الرجال، وإن الهلاك كل الهلاك في الإصرار عليها.

ومعنى هذا: أن العبد لا بد أن يفعل ما قدر عليه من الذنوب كما قال النبي ﷺ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الزَّنَى، فَهُوَ مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ»<sup>(١)</sup> ولكن الله جعل للعبد مخرجاً مما وقع فيه من الذنوب، بالتوبة والاستغفار، فإن فعل، فقد تخلص من شرّ الذنوب، وإن أصرّ على الذنوب، هلك.

وفي «المسند» من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم، ويل لأفئدة القول، ويل للمصيرين الذي يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون»<sup>(٢)</sup>.

وفسر أفعام القول: بمن كانت أذناه كالقمع لما يسمع من الحكمة والموعظة الحسنة، فإذا دخل شيء من ذلك في أذنه خرج من الأخرى ولم ينتفع بشيء مما سمع.

وقوله ﷺ: «أثيب السيئة الحسنة تمحها» قد يراد بالحسنة التوبة من تلك السيئة، وقد ورد ذلك صريحاً في حديث مرسل، خرجه ابن أبي الدنيا من «مراسيل محمد بن جبير» أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال: «يا معاذ، اتق الله ما استطعت، واعمل بقوتك لله عز وجل ما أطق، واذكر الله عز وجل عند كل شجرة وحجر، وإن أحدث ذنباً، فأحدث عنده توبة، إن سراً فسر وإن علانية فعلاية» وخرجه أبو نعيم بمعناه من وجه آخر ضعيف عن معاذ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه: البخاري (٦٧/٨)، ومسلم (٥٢/٨).

(٢) أخرجه: أحمد في «المسند» (١٦٥/٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٠).

(٣) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» (١/٢٤٠ - ٢٤١).

وقال قتادة: قال سلمان: إذا أسأت سيئته في سريرة، فأحسن حسنة في سريرة، وإذا أسأت سيئته في علانية، فأحسن حسنة في علانية، لكي تكون هذه بهذه، وهذا يحتمل أنه أراد بالحسنة التوبة أو أعم منها.

وقد أخبر الله تعالى في كتابه أن من تاب من ذنبه، فإنه يغفر له ذنبه أو يتاب عليه في مواضع كثيرة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٧]، وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٩]، وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢]، وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٦٠]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَنْ يَسْرِ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦] الآيتين.

قال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، قال: بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥]، بكى.

ويروى عن ابن مسعود، قال: هذه الآية خير لأهل الذنوب من الدنيا وما فيها. وقال ابن سيرين: أعطانا الله - عز وجل - هذه الآية مكان ما جعل لبني إسرائيل في كفارات ذنوبهم.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: قال رجل: يا رسول الله، لو كانت كفاراتنا ككفارات بني إسرائيل، فقال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لا نبغيها - ثلاثاً - ما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة، وجدها مكتوبة على بابهِ وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزيًا في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزيًا في الآخرة، فما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾» (١) [النساء: ١١٠].

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨] قال: هو سعة الإسلام، وما جعل الله لأمة محمد من التوبة والكفارة.

وظاهر هذه النصوص يدل على أن من تاب إلى الله توبةً نصوحًا، واجتمعت شروط التوبة في حقه، فإنه يُقطعُ بقبولِ الله توبته، كما يُقطع بقبولِ إسلامِ الكافرِ إذا أسلمَ إسلامًا صحيحًا، وهذا قول الجمهور، وكلام ابن عبد البر يدل على أنه إجماع.

ومن الناس من قال: لا يُقطعُ بقبولِ التوبة، بل يُرجى، وصاحبها تحت المشيئة، وإن تاب، واستدلوا بقوله: ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] فجعل الذنوب كلها تحت مشيئته، وربما استدلل بمثل قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [التحريم: ٨]، وبقوله: ﴿ فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ﴾ [التوبة: ٢٤]، وبقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [التحريم: ٨]، وبقوله: ﴿ فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ﴾ [التوبة: ٢٤].

(١) ذكره ابن كثير في «التفسير» (٢١٩/١)، وأبو جعفر الرازي ضعيف، والحديث مرسل.

الْمُفْلِحِينَ ﴿ [الفصل: ٦٧] ، وقوله: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١] وقوله: ﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٢].

والظاهر: أن هذا في حق التائب، لأن الاعتراف يقتضي الندم، وفي حديث عائشة عن النبي ﷺ قال: «إن العبد إذا اعترف بذنبه، ثم تاب، تاب الله عليه»<sup>(١)</sup> والصحيح قول الأكثرين.

وهذه الآيات لا تدل على عدم القطع، فإن الكريم إذا أطمع، لم يقطع من رجائه المطمع، ومن هنا قال ابن عباس: إن «عسى» من الله واجبة، نقله عنه علي بن أبي طلحة.

وقد ورد جزء الإيمان والعمل الصالح بلفظ: «عسى» أيضًا، ولم يدل ذلك على أنه غير مقطوع به، كما في قوله: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ [التوبة: ١٨].

وأما قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، فإن التائب ممن شاء أن يغفر له، كما أخبر بذلك في مواضع كثيرة من كتابه.

وقد يراد بالحسنة في قول النبي ﷺ: «أتبع السيئة الحسنة» ما هو أعم من التوبة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود: ١١٤].

(١) أخرجه: البخاري (٢١٩/٣)، (٤٠/٤)، (١١٠/٥)، ومسلم (١١٢/٨)، وهو جزء من حديث الإفك الطويل.

وقد روي من حديث معاذ أن الرجل الذي نزلت بسببه هذه الآية أمره النبي ﷺ أن يتوضأ ويصلي (١).

وخرج الإمام أحمد، وأبو داود والترمذي، والنسائي، وابن ماجه من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله إلا غفر الله له» ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ (٢) [آل عمران: ١٣٥].

وفي «الصحيحين» عن عثمان أنه توضأ، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي، هذا ثم قال: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه» (٣).

وفي «مسند الإمام أحمد» عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قام فصلّى ركعتين أو أربعاً، يُحسن فيهما الركوع والخشوع، ثم استغفر الله عز وجل غفر له» (٤).

وفي «الصحيحين» عن أنس قال: كنت عند النبي ﷺ، فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله إني أصبتُ حدثاً، فأقمه عليّ، قال: ولم يسأله عنه، فحضرت الصلاة فصلّى مع النبي ﷺ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله، إني أصبتُ حدثاً، فأقم في كتاب الله، قال: «أليس قد صليتَ معنا؟» قال: نعم، قال: «فإن الله قد غفر لك ذنبك - أو

(١) أخرجه: أحمد (٢٤٤/٥)، والترمذي (٣١١٣).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/١، ١٠)، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٦٦١٠).

(٣) أخرجه: البخاري (٥١/١)، ومسلم (١٤١/١).

(٤) أخرجه: أحمد (٤٥٠/٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٤٨).

قال -: حدِّك»<sup>(١)</sup> .

وخرَّجه مسلم<sup>(٢)</sup> بمعناه من حديث أبي أمامة .

وخرَّجه ابنُ جريرِ الطبريُّ من وجهٍ آخر عن أبي أمامة، وفي حديثه قال: «فإنَّك منْ خطيئتِكَ كما ولدتُك أمُّك، فلا تعدُّ»، وأنزل اللهُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾<sup>(٣)</sup> الآية [هود: ١١٤] .

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كلَّ يومٍ خمسَ مرَّاتٍ هل يبقى من درنه شيءٌ؟» قالوا: لا يبقى من درنه شيءٌ، قال: «فذلك مثلُ الصَّلواتِ الخمسِ يحوُّ اللهُ بهنَّ الخطايا» .

وفي «صحيح مسلم» عن عثمان، عن النبي ﷺ قال: «من توضأ فأحسن الوضوءَ، خرجتْ خطاياهُ من جسده حتى تخرجَ من تحت أظفاره»<sup>(٤)</sup> .

وفيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ألا أدلُّكم على ما يحوُّ اللهُ به الخطايا، ويرفعُ به الدرجاتِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ، قال: «إسباغُ الوضوءِ على المكاره، وكثرةُ الخطأِ إلى المساجد، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصَّلَاةِ، فذلكمُ الرباطُ، فذلكمُ الرباطُ»<sup>(٥)</sup> .

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبيه، ومن قامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبيه، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبيه»<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرجه: البخاري (٢٠٦/٨)، ومسلم (١٠٢/٨) .

(٢) أخرجه: مسلم (١٠٣/٨) .

(٣) أخرجه: الطبري في «التفسير» (١٣٦/١٢) .

(٤) أخرجه: مسلم (١٥١/١) .

(٥) أخرجه: مسلم (١٤٩/١) .

(٦) أخرجه: البخاري (٣٣/٣)، ومسلم (١٧٧/٢) .



وفيهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من حجَّ هذا البيت، فلم يرفُثْ، ولم يفسُقْ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» (١).

وفي «صحيح مسلم» عن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الإسلامَ يهدمُ ما كان قبله، وإنَّ الهجرةَ تهدمُ ما كان قبلها، وإنَّ الحجَّ يهدمُ ما كان قبله» (٢).

وفيه من حديث أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال في صوم عاشوراء: «أحتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنةَ التي قبله»، وقال في صوم يوم عرفة: «أحتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنةَ التي قبله والتي بعده» (٣).

وخرج الإمام أحمد من حديث عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ الذي يعملُ السيئات، ثم يعملُ الحسنات، كمثلي رجلٍ كانتُ عليه درعٌ ضيقةٌ قد خفقتَه، ثم عملَ حسنةً فانفكتُ حلقةً، ثم عملَ حسنةً أخرى، فانفكتُ أخرى حتى يخرجَ إلى الأرض» (٤).

ومما يكفر الخطايا ذكرُ الله عزَّ وجلَّ، وقد ذكرنا فيما تقدَّم أنَّ النبي ﷺ سئلَ عن قول: «لا إلهَ إلاَّ الله» أمنَ الحسناتِ هي؟ قال: «هي أحسنُ الحسناتِ» (٥).

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من قال: سبحانَ الله وبحمده في يومٍ مائةَ مرة، حطَّتْ خطاياهُ وإن كانتُ مثلَ زبدِ البحر» (٦).

(١) أخرجه: البخاري (١٤/٣)، ومسلم (١٠٧/٤).

(٢) أخرجه: مسلم (٧٨/١).

(٣) أخرجه: مسلم (١٦٦/٣ - ١٦٧).

(٤) أخرجه: أحمد (١٤٥/٤)، والطبراني (١٧/٢٨٤ - ٢٨٥).

(٥) أخرجه: أحمد (١٦٩/٥).

(٦) أخرجه: البخاري (١٠٧/٨)، ومسلم (٦٩/٨).

وفيهما عنه، عن النبي ﷺ قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومُحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحدٌ بأفضل مما جاء به إلا أحدٌ عمل أفضل من ذلك» (١).

وفي «المسند» وكتاب ابن ماجه عن أم هانئ عن النبي ﷺ قال: «لا إله إلا الله لا ترك ذنباً ولا يسبقها عمل» (٢).

وخرَجَ الترمذيُّ عن أنس، عن النبي ﷺ أنه مرَّ بشجرة يابسة الورق، فضرَبها بعصاهُ، فتناثرَ الورقُ، فقال: «إنَّ الحمد لله وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبرُ، لتساقط من ذنوب العيد كما يتساقط ورق هذه الشجرة» (٣).

وخرَجَه الإمامُ أحمدُ بإسنادٍ صحيحٍ عن أنسٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ سبحانَ الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبرُ، تنفُضُ الخطايا كما تنفُضُ الشجرةُ ورقها» (٤).

والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ جداً يطول الكتابُ بذكرها.

وسئل الحسنُ عن رجلٍ لا يتحاشى من معصيةٍ إلا أن لسانه لا يفتر من ذكرِ الله، فقال: إنَّ ذلك لعونٌ حسنٌ.

وسئل الإمامُ أحمدُ عن رجلٍ اكتسبَ مالاً من شبهةٍ: صلاته وتسيبته

(١) أخرجه: البخاري (٤/١٥٣)، ومسلم (٨/٦٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٦/٤٢٥)، وابن ماجه (٣٧٩٧).

(٣) أخرجه: الترمذي (٣٥٣٣).

(٤) أخرجه: أحمد (٣/١٥٢).

يَحْطُّ عَنْهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ صَلَّى وَسَبَّحَ يَرِيدُ بِهِ ذَلِكَ، فَأَرْجُو، قَالَ  
اللَّهُ تَعَالَى: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢].  
وقال مالكُ بنُ دينارٍ: البكاءُ على الخطيئةِ يحطُّ الخطايا كما تحطُّ الريحُ  
الورقَ اليابسَ.

وقال عطاءٌ: من جلس مجلسًا من مجالسِ الذكرِ كفرَ به عشرة مجالسٍ  
من مجالسِ الباطلِ.

وقال شويسُ العدويُّ - وكان من قدماءِ التابعينَ -: إن صاحبَ اليمينِ  
أميرٌ - أو قال: أمينٌ - على صاحبِ الشمالِ، فإذا عملَ ابنُ آدمَ سيئةً، فأرادَ  
صاحبُ الشمالِ أن يكتبها، قال له صاحبُ اليمينِ: لا تعجلْ لعله يعملُ  
حسنةً، فإن عملَ حسنةً، ألقى واحدةً بواحدةٍ، وكتبَ له تسعَ حسناتٍ،  
فيقولُ الشيطانُ: يا ويله، من يدركُ تضعيفَ ابنِ آدمَ.

وخرجَ الطبرانيُّ - بإسنادٍ فيه نظرٌ - عن أبي مالكِ الأشعريِّ عن النبيِّ ﷺ  
قال: «إذا نامَ ابنُ آدمَ، قال الملكُ للشيطانِ: أعطني صحيفتك، فيعطيه إياها، فما وجد  
في صحيفته من حسنةٍ، محى بها عشرَ سيئاتٍ من صحيفَةِ الشيطانِ، وكتبهنَّ حسناتٍ،  
فإذا أرادَ أن ينامَ أحدُكم، فليكبر ثلاثًا وثلاثينَ تكبيرةً، ويحمدُ اللهَ أربعًا وثلاثينَ تحميدةً،  
ويسبحُ اللهَ ثلاثًا وثلاثينَ تسبيحةً، فتلك مائة» وهذا غريبٌ ومنكرٌ (١).

وروى وكيعٌ: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوصِ،  
قال: قال عبدُ اللهِ، يعني ابنَ مسعودٍ: وددتُ أني صولحتُ على أن أعملَ كلَّ

(١) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٣/٢٩٦).

يومٍ تسعَ خطيئاتٍ وحسنةً.

وهذا إشارةٌ منه إلى أن الحسنه يُمحي بها التسعُ خطيئاتٍ، ويفضلُ له ضعفٌ واحدٌ من ثوابِ الحسنه، فيكتفي به، واللَّهُ أعلمُ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾

إن في سماع أخبار الأختيارِ مقويًا للعزائمِ ومُعِينًا على اتِّباعِ تلك الآثارِ، وقال بعضُ العارفينَ: الحكاياتُ جندٌ من جنودِ الله، تقوى بها قلوبُ المرید، ثم تلا قول الله عزَّ وجلَّ لرسوله ﷺ: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> [هود: ١٢٠].

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٤٢٥ - ٤٤١).

(٢) «سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز» (ص ٢٧ - ٢٨).

## سورة يوسف

قوله تعالى: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾

قوله ﷺ: «أنت ولي في الدنيا والآخرة، توفني مسلمًا وألحني بال صالحين»<sup>(١)</sup>  
 دعاء يوسف عليه السلام حين قال: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا  
 وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، واللَّهُ عزَّ وجلَّ وليُّ  
 أوليائه في الدنيا والآخرة، يتولَّى حفظهم وكلاءتهم وهدايتهم وحراستهم في  
 دينهم ودنياهم ما داموا أحياءً، فإذا حضرهم الموتُ توفاهم على الإسلام  
 وألحقهم بعد الموتِ بال صالحين.

وهذا أجلُّ النعم وأتمها على الإطلاق، وقد قال رسولُ الله ﷺ عند وفاته:  
 «مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين»<sup>(٢)</sup>

وقول يوسف - عليه السلام -: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾  
 [يوسف: ١٠١] قيل: إنه دعا لنفسه بالموت، وهو قول جماعة من السلف، منهم  
 الإمام أحمد، فيُستدلُّ به على جواز الدعاء بالموت من غير ضررٍ نزل به.

وقيل: إنه إنما دعا لنفسه بالموت على الإسلام عند نزول الموت، وليس فيه  
 دعاءٌ بتعجيل الموت كما أخبر عن المؤمنين أنهم قالوا في دعائهم: ﴿رَبَّنَا فَاعْرِضْ  
 لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

(١) أخرجه: أحمد (١٩١/٥)، والحاكم (٥١٦/١) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (١٢/٦ - ٥٨)، ومسلم (١٣٧/٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ويؤيدُ التفسيرَ الأولَ: أَنَّهُ عَقَبَهُ بِالدَّعَاءِ بِالشُّوقِ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَضَمَّنُ الدَّعَاءَ بِالموتِ .

وَاسْتَدَلَّ مَنْ جَوَّزَ الدَّعَاءَ بِالموتِ وَتَمَنَّىهِ: بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا المَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤]، ثُمَّ ذَمَّهُمْ عَلَى عَدَمِ تَمَنِّيهِ بِسَبَبِ سَيِّئَاتِهِمْ، وَعَلَى حِرْصِهِمْ عَلَى طَوْلِ الحَيَاةِ فِي الدُّنْيَا، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا المَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [٦] وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٦-٧].

وَفِي «المسند»<sup>(١)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ المَوْتَ إِلَّا مِنْ وَثْقَ بَعْمَلِهِ».

فَمَنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّيُ القَدُومَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ مِنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الشُّوقُ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَمَّا مَنْ تَمَنَّى المَوْتَ خَوْفَ فَتْنَتِهِ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَقَدْ بَسَطْنَا الكَلَامَ عَلَى هَذِهِ المَسَائِلِ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) «المسند» (٢/ ٣٥٠).

(٢) «شرح حديث ليك اللهم ليك» (ص ٥٠ - ٥٣).

## سُورَةُ الرَّعْدِ

قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ  
وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾

قولُ اللَّهِ تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ الآية [الرعد: ١١]. قال ابن عباس رضي الله عنهما: هم الملائكة يحفظونه بأمرِ اللَّهِ فإذا جاء القدرُ خلَّوا عنه (١). وقال عليٌّ رضي الله عنه: إنَّ معَ كلِّ رجلٍ ملكينِ يحفظانه مما لم يقدر، فإذا جاءَ القدرُ خلياَ بينه وبينه، وإنَّ الأجلَ جنَّةٌ حصينة (٢).

وقال مجاهدٌ: ما من عبدٍ إلا له ملكٌ يحفظُه في نومِه ويقظتِه من الجنِّ والإنسِ والهوامِّ، فما من شيءٍ يأتيه إلا قال: وراءك، إلا شيئاً قد أذنَ اللَّهُ فيه فيصيبه (١).

ومن حفظِ اللَّهِ للعبدِ: أن يحفظه في صحَّةِ بدنه وقوته وعقله وماله، قال بعضُ السلفِ: العالمُ لا يحزن. وقال بعضهم: من حفظَ القرآنَ متعَّ بعقله، وتأوَّلَ ذلك بعضهم على قولِهِ تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ [التين: ٥-٦].

وكان أبو الطيبِ الطبريُّ قد جاوزَ المائةَ سنةً وهو ممتعٌ بعقله وقوته، فوثبَ يوماً من سفينةٍ كان فيها إلى الأرضِ وثبةً شديدةً، فوثبَ على ذلك، فقال:

(١) أخرجهما: ابن جرير في «تفسيره» (١٣/١١٥ - ١١٦).

(٢) المصدر السابق (١٣/١١٩).

هذه جوارحُ حفظناها في الصغرِ، فحفظها اللهُ علينا في الكبرِ.  
وعكسُ هذا أن الجنيدَ رأى شيخاً يسألُ الناسَ فقال: إنَّ هذا ضيع اللهُ في  
صغره، فضيعه اللهُ في كبره.

وقد يحفظُ اللهُ العبدَ بصلاحه في ولده وولدِ ولده، كما قيلَ في قوله  
تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢]: إنَّهما حفظا بصلاح أبيهما.

وقال محمدُ بنُ المنكدرِ: إنَّ اللهَ ليحفظُ بالرجلِ الصالحِ ولده وولدَ ولده  
وقريتهُ التي هو فيها، والدويراتِ التي حولها فما يزالونَ في حفظِ اللهِ  
وستره.

وقال ابنُ المسيبِ لابنه: يا بني، إني لأزيدُ في صلاتي من أجلك، رجاءً  
أن أحفظَ فيك، وتلا هذه الآية: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢].

وقال عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ رحمه اللهُ: ما من مؤمنٍ يموتُ إلا حفظه اللهُ  
تعالى في عقبه وعقبِ عقبه.

وقال يحيى بنُ إسماعيلَ بنِ سلمةَ بنِ كهيلٍ: كان لي أختٌ أسنُّ منِّي،  
فاختلطتُ وذهبَ عقلُها وتوحشتُ، وكانت في غرفةٍ في أقصى سطوحنا  
فمكثتُ بذلك بضعةَ عشرةَ سنةً، فبينما أنا نائمٌ ذاتَ ليلةٍ إذا بابٌ يدقُّ نصفَ  
الليلِ، فقلتُ: من هذا؟ قالتُ: كجه، فقلتُ: أختي؟ قالتُ: أختك،  
ففتحتُ البابَ فدخلتُ ولا عهدَ لها بالبيتِ أكثرَ من عشرِ سنين. فقالتُ:  
أتيتُ الليلةَ في منامي فقيلَ لي: إنَّ اللهَ حفظَ أباك إسماعيلَ لسلمةَ جدِّك،  
وحفظك لأبيك إسماعيلَ، فإن شئتُ دعوتُ اللهَ فذهبَ ما بك، وإن شئتُ  
صبرتُ ولك الجنةُ، فإن أبا بكرٍ وعمرٌ قد شفعا لك إلى اللهِ عزَّ وجلَّ بحبِّ



أبيك وجدك إياهما، فقلت: فإذا كان لابد من اختيار أحدهما فالصبر على ما أنا فيه والجنة، وإن الله عز وجل لو أسع بخلقه لا يتعاضمه شيء، إن شاء أن يجمعهما لي فعل. قالت: فقيل: فإن الله قد جمعهما لك ورضي عن أبيك وجدك بحبهما أبا بكرٍ وعمر رضي الله عنهما، قومي فانزلي، فأذهب الله تعالى ما كان بها.

ومتى كان العبد مشتغلاً بطاعة الله فإن الله تعالى يحفظه في تلك الحال كما في «مسند الإمام أحمد»<sup>(١)</sup> عن حميد بن هلال عن رجل قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو يريني بيتاً، فقال: «إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزاً وصيصيتها كانت تسبح بها، قال: ففقدت عنزاً من غنمها وصيصيتها، فقالت: يا رب إنك قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه، وإنني قد فقدت عنزاً من غنمي وصيصيتي، وإنني أنشدك عنزي وصيصيتي» قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شدة مناشدتها ربها تبارك وتعالى. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فأصبحت عنزها ومثلها وصيصيتها ومثلها. وهاتيك، فأتها» قال: فقلت: بل أصدقك».

وكان شيبان الراعي يرمى غنماً، فإذا جاءت الجمعة خطَّ عليها خطأً وذهب إلى الجمعة ثم يرجع وهي كما تركها.

وكان بعض السلف بيده الميزان يزن بها دراهم فسمع الأذان فنهض ونفضها على الأرض وذهب إلى الصلاة، فلما عاد جمعها فلم يذهب منها شيء.

ومن أنواع حفظ الله لمن حفظه في دنياه: أن يحفظه من شر كل من يريد

(١) «المسند» (٦٧/٥).

بأذى من الجن والإنس، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] قالت عائشة رضي الله عنها: يكفيه غم الدنيا وهمها.

وقال الربيع بن خثيم: يجعل له مخرجاً من كل ما ضاق على الناس<sup>(١)</sup>.  
وكتبت عائشة رضي الله عنها إلى معاوية: إن اتقيت الله كفالك الناس، وإن اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً.

وكتب بعض الخلفاء إلى الحكم بن عمرو الغفاري كتاباً يأمره فيه بأمرٍ يخالف كتاب الله، فكتب إليه الحكم: إني نظرت في كتاب الله فوجدته قبل كتاب أمير المؤمنين، وإن السماوات والأرض لو كانتا رتقا على امرئ فاتقى الله عز وجل، جعل له منهما مخرجاً. والسلام.  
وأشدد بعضهم:

بتقوى الإله نجا من نجا      وفاز وصار إلى ما رجا  
ومن يتق الله يجعل له      كما قال من أمره مخرجاً  
كتب بعض السلف إلى أخيه: أما بعد، فإنه من اتقى الله حفظ نفسه،  
ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه، والله الغني عنه.

ومن عجيب حفظ الله تعالى لمن حفظه: أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظة له من الأذى وساعية في مصالحه، كما جرى لسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كسره المركب وخرج إلى جزيرة فرأى السبع، فقال: يا أبا الحارث أنا سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل يمشي حوله ويدله على الطريق حتى أوقفه عليها، ثم جعل يهّمهم كأنه يودّعه وانصرف عنه.

(١) أخرجه: ابن جرير في «تفسيره» (١٣٨/٢٨).

وكان أبو إبراهيم السايحُ قد مرضَ في بَرِيَّةٍ بقربِ ديرٍ، فقال: لو كنتُ عندَ بابِ الديرِ لنزلَ الرهبانُ فعالجوني، فجاء السبعُ فاحتمله على ظهره حتى وضعه على بابِ الديرِ فرآه الرهبانُ فأسلموا وكانوا أربعمئةً.

وكان إبراهيمُ بنُ أدهمَ، نائماً في بستانٍ وعنده حيةٌ في فمها طاقةٌ نرجسٍ، فما زالت تذبُّ عنه حتى استيقظَ.

فمن حفظَ اللهَ حفظَهُ من الحيواناتِ المؤذيةِ بالطبع، وجعلَ تلكَ الحيواناتِ حافظةً له.

ومن ضيعَ اللهَ ضيَعَهُ اللهُ بينَ خلقِهِ، حتى يدخلَ عليه الضررُ ممن كانَ يرجو أن ينفعَهُ، ويصيرَ أخصُّ أهله به وأرفقهم به يؤذيه.

كما قال بعضهم: إني لأعصي اللهَ فأعرفُ ذلكَ في خلقِ خادمي وحماري، يعني: أن خادمه يسوءُ خلقَهُ عليه ولا يطيعُهُ، وحماره يستعصي عليه فلا يواتيه لركوبه. فالخيرُ كُلُّه مجموعٌ في طاعةِ اللهِ والإقبالِ عليه، والشرُّ كُلُّه مجموعٌ في معصيةِ اللهِ والإعراضِ عنه.

قال بعضُ العارفينَ: من فارق سُدَّةَ سيدهِ لم يجدَ لقدميه قراراً أبداً.

واللهُ ما جئتكم زائراً إلا وجدتُ الأرضَ تطوى لي

ولا ثنيتُ العزمَ عن بابكمُ إلا تعثرتُ بأذيالي<sup>(١)</sup>

\* \* \*

(١) «نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي لابن عباس» (٢٨ - ٣٣).

قوله تعالى: ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حُلِيَّةٍ أَوْ مَتَاعِ زَبَدٌ مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾

ولما كانت هذه الشريعة خاتمة الشرائع وعليها تقوم الساعة، ولم يكن بعدها شريعة ولا رسالة أخرى، تبين ما تبدل منها وتجدد ما درس من آثارها، كما كانت الشرائع المتقدمة تجدد بعضها آثار بعض، وتبين بعضها ما تبدل من بعض، تكفل الله بحفظ هذه الشريعة ولم يجمع أهلها على ضلالة، وجعل منهم طائفة قائمة بالحق لا تزال ظاهرة على من خالفها حتى تقوم الساعة، وأقام لها من يحملها ويذب عنها بالسيف واللسان والحجة والبيان، فلهذا أقام الله تعالى لهذه الأمة من خلفاء الرسل وحملة الحجة في كل زمان من يعتني بحفظ ألفاظ الشريعة وضبطها وصيانتها عن الزيادة والنقصان ومن يعتني بحفظ معانيها، ومدلولات ألفاظها وصيانتها عن التحريف والبهتان.

والأولون أهل الرواية، وهؤلاء أهل الدراية والرعاية، وقد ضرب النبي ﷺ مثل الطائفتين. كما ثبت في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِثْلَ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمِثْلِ غَيْثٍ أَصَابَ الْأَرْضَ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا نَاسًا فَشَرَبُوا وَرَعَوْا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَكَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَتَى فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِمَا بَعْثَنِي بِهِ وَنَفَعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ

(١) أخرجه: البخاري (٣٠/١)، ومسلم (٦٣/٧).

الذي أرسلتُ به».

فمثلَ النبي ﷺ والعلمَ والإيمانَ الذي جاء به بالغيثِ الذي يصبُّ الأرضَ، وهذا المثلُ كقوله تعالى: ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا ﴾ [الرعد: ١٧].

فمثلَ تعالى ما أنزلهُ من العلمِ والإيمانِ إلى القلوبِ بالماءِ الذي أنزلهُ من السماءِ إلى الأرضِ، وهو سبحانه وتعالى يمثلُ العلمَ والإيمانَ تارةً بالماءِ كما في هذه الآيةِ، وكما في المثلِ الثاني المذكورِ في أولِ سورةِ البقرةِ، وتارةً يمثلهُ بالنورِ كما في المثلِ المذكورِ في سورةِ النورِ، والمثلُ الأولُ المذكورُ في سورةِ البقرةِ وكذلك في هذه الآيةِ التي في سورةِ الرعدِ، وذكر مثلاً ثانياً يتعلقُ بالنارِ وهو قوله: ﴿ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حُلِيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلَهُ ﴾ [الرعد: ١٧] فإن الماءَ والنورَ مادةُ حياةِ الأبدانِ، ولا يعيشُ حيوانٌ إلا حيثُ هما موجودانِ، كما أنَّ العلمَ والإيمانَ مادةُ حياةِ القلوبِ وهما للقلوبِ كالماءِ والنورِ، فإذا فقدهُما القلبُ فقد ماتَ.

وقوله تعالى: ﴿ فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾ [الرعد: ١٧] شبهَ القلوبَ الحاملةَ للعلمِ والإيمانِ بالأوديةِ الحاملةِ للسيلِ، فقلبٌ كبيرٌ يسعُ علماً عظيماً، كوَدٍ كبيرٍ يسعُ ماءً كثيراً، وقلبٌ صغيرٌ يسعُ علماً قليلاً، كوَدٍ صغيرٍ يسعُ ماءً قليلاً، فحملتِ القلوبُ من هذا العلمِ بقدرِها، كما سالتِ الأوديةُ من الماءِ بقدرِها. فهذا تقسيمٌ للقلوبِ بحسبِ ما يحملهُ من العلمِ والإيمانِ إلى متسعٍ وضييقٍ.

والذي ذكره النبي ﷺ في حديثِ أبي موسى تقسيمٌ لها بحسبِ ما يردُّ

عليها من العلم والإيمان إلى قابلٍ لإنباتِ الكلاً والعشبِ، وغيرِ قابلٍ لذلك وجعلها ثلاثة أقسامٍ:

القسم الأول: قسمٌ قَبِلَ الماءَ، فأنبَتَ الكلاً والعشبَ الكثيرَ، وهؤلاءِ همُ الذين لهم قوةُ الحفظِ، والفهمِ والفقهِ في الدينِ، والبصرِ بالتأويلِ، واستنباطِ أنواعِ المعارفِ والعلومِ من النصوصِ.

وهؤلاءِ مثل: الخلفاءِ الأربعةِ، وأبيِّ بنِ كعبٍ، وأبي الدرداءِ، وابنِ مسعودٍ، ومعاذِ ابنِ جبلٍ، وابنِ عباسٍ. ثم كالحسنِ، وسعيدِ بنِ المسيبِ، وعطاءِ، ومجاهدٍ. ثم كمالكٍ، والليثِ، والثوريِّ، والأوزاعيِّ، وابنِ المباركِ، والشافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ، وأبي عبيدٍ، وأبي ثورٍ، ومحمدِ بنِ نصرِ المروزيِّ. وأمثالهم من أهلِ العلمِ باللهِ وأحكامِهِ، وأوامرِهِ، ونواهيهِ. وكذلك مثل: أويسٍ، ومالكِ بنِ دينارٍ، وإبراهيمِ بنِ أدهمَ، والفضيلِ ابنِ عياضٍ، وأبي سليمانَ، وذِي النُّونِ، ومَعروفٍ، والجنيديِّ بنِ محمدٍ، وسهلِ ابنِ عبدِ اللهِ والحَرِّ بنِ أسدٍ. وأمثالهم من أهلِ العلمِ باللهِ وأسمائِهِ وصفاتِهِ وأيامِهِ وأفعالِهِ.

القسم الثاني: وقسمٌ حفظَ الماءَ، وأمسكهُ حتى وردَ الناسُ فأخذوه فانتفعوا به وهؤلاءِ هم الذين لهم قوةُ الحفظِ، والضبطِ، والإتقانِ، دونِ الاستنباطِ، والاستخراجِ، وهؤلاءِ كسعيدِ بنِ أبي عروبةَ، والأعمشِ، ومحمدِ بنِ جعفرِ غنديرٍ، وعبدِ الرزاقِ، وعمرو الناقدِ، ومحمدِ بنِ بشارِ بنِ دارٍ، ونحوهم.

القسم الثالث: وقسمٌ ثالثٌ وهم شرُّ الخلقِ، ليس لهم قوةُ الحفظِ، ولا قوةُ الفهمِ، لا درايةً، ولا روايةً، وهؤلاءِ الذين لم يتقبلوا هدىَ اللهِ ولم يرفعوا

به رأساً .

والمقصودُ هاهنا أن الله تعالى حفظَ هذه الشريعةَ بما جعلَ لها من الحملةِ، أهلِ الدرايةِ، وأهلِ الروايةِ، فكان الطالبُ للعلمِ والإيمانِ يتلقَى ذلكَ ممن يدركُهُ من شيوخِ العلمِ والإيمانِ، فيتعلَّمُ الضابطُ القرآنَ والحديثَ، ممن يعلمُ ذلكَ، ويتعلَّمُ الفقهَ في الدينِ من شرائعِ الإسلامِ الظاهرةِ، وحقائقِ الإيمانِ الباطنةِ، ممن يعلمُ ذلكَ .

وكان الأغلِبُ على القرونِ الثلاثةِ المفضلةِ جمعُ ذلكَ كلِّه، فإنَّ الصحابةَ تلقوا عن النبي ﷺ جميعَ ذلكَ، وتلقاهُ عنهم التابعونَ، وتلقَى عن التابعينَ تابعوهمُ، فكان الدينُ حينئذٍ مجتمعاً، ولم يكنْ قد ظهرَ الفرقُ بين مسمَى الفقهاءِ، وأهلِ الحديثِ ولا بين علماءِ الأصولِ والفروعِ، ولا بين الصوفيِّ والفقيرِ والزاهدِ، وإنما انتشرتْ هذه الفروقُ بعد القرونِ الثلاثةِ .

وإنما كانَ السلفُ يسمُّونَ أهلَ العلمِ والدينِ: القُرَّاءَ، ويقولونَ: يقرأُ الرجلُ إذا تنسَّك، وكانَ العالمُ منهمُ يتكلَّمُ في جنسِ المسائلِ المأخوذةِ من الكتابِ والسنةِ، سواءً كانتْ من المسائلِ الخبريةِ العلميةِ، كمسائلِ التوحيدِ، والأسماءِ والصفاتِ، والقدرِ، والعرشِ، والكرسيِّ، والملائكةِ، والجنِّ، وقصصِ الأنبياءِ، ومسائلِ الأسماءِ، والأحكامِ، والوعدِ والوعيدِ، وأحوالِ البرزخِ، وصفةِ البعثِ والمعادِ، والجنةِ، والنَّارِ، ونحوِ ذلكَ .

أو من أعمالِ الجوارحِ، كالطهارةِ، والصلاةِ، والصيامِ، والزكاةِ، والحجِّ، والجهادِ، وأحكامِ المعاوضاتِ، والمناكحاتِ، والحدودِ، والأقضيةِ، والشهادةِ، ونحوِ ذلكَ .

أو من المسائل العلمية، سواءً كانت من أعمال القلوب، كالمحبة، والخوف، والرجاء، والتوكل، والزهد، والتوبة، والشكر، والصبر، ونحو ذلك، وإن كان يكون لبعضهم في نوع من هذه الأنواع من مزيد العلم، والمعرفة، والحال ما ليس له في غيره مثله.

كما كان يُقال في أئمة التابعين الأربعة: سعيد بن المسيب: إمام أهل المدينة. وعطاء بن أبي رباح: إمام أهل مكة. وإبراهيم النخعي: إمام أهل الكوفة. والحسن البصري: إمام أهل البصرة.

كان يقالُ أعملهم بالحلال والحرام: سعيد بن المسيب، وأعلمهم بالمناسك: عطاء، وأعلمهم بالصلاة: إبراهيم، وأجمعهم: الحسن.

وكان أهل الدراية والفهم من العلماء إذا اجتمع عند الواحد منهم من ألفاظ الكتاب والسنة، ومعانيها، وكلام الصحابة والتابعين ما يسره الله له، جعل ذلك أصولاً، وقواعد بيني عليها، ويستنبط منها، فإن الله تعالى أنزل الكتاب بالحق والميزان، والكتاب فيه كلمات كبيرة، هي قواعد كلية وقضايا عامة، تشمل أنواعاً عديدة، وجزئيات كثيرة، ولا يهتدي كل أحد إلى دخولها تحت تلك الكلمات، بل ذلك من الفهم الذي يؤتيه الله من يشاء في كتابه.

وأما الميزان فهو الاعتبار الصحيح، وهو من العدل والقسط، الذي أمر الله بالقيام به كالجمع بين التماثلين لاشتراكهما في الأوصاف، الموجبة للجمع والتفريق بين المختلفين لاختلافهما في الأوصاف الموجبة للتفريق، وكثيراً ما يخفى وجه الاجتماع والافتراق ويدق فهمه.



وأما أهل الرواية إذا اجتمع عندهم من ألفاظ الرسول، وكلام الصحابة والتابعين، وغيرهم في التفسير، والفقه، وأنواع العلوم، لم يتصرفوا في ذلك بل نقلوه كما سمعوه، وأدوه كما حفظوه وربما كان لكثير منهم من التصرف والتمييز في صحة الحديث وضعفه من جهة إسناده، وروايته ما ليس لغيرهم<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾

وُفُسِّرَ «أُمُّ الْكِتَابِ» بِاللُّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَبِالذِّكْرِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سأل كعباً، عن «أُمِّ الْكِتَابِ» فقال: عَلِمَ اللَّهُ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَمَا خَلَقَهُ عَامِلُونَ، فَقَالَ لِعَلِمِهِ: كُنْ كِتَابًا، فَكَانَ كِتَابًا.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى قَدِيمٌ أَرْسَلِي لَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِمَا يُحْدِثُهُ مِنْ مَخْلُوقَاتٍ، ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى كَتَبَ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ عِنْدَهُ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَا شَيْءَ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ».

(١) «مقدمة تشتمل على أن جميع الرسل كان دينهم واحد» (٢٠ - ٣٨).

(٢) (١٢٨/٤)، (٢١٢/٥ - ٢١٩)، (١٥٢/٩).

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) (٥١/٨) دون لفظ «وكان عرشه على الماء».

(٢) «لطائف المعارف» (١٥٩).

## سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ

قال الله تعالى: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ  
وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾

وقال إبراهيم في قوله: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ [إبراهيم: ١٧] حتى من تحت كل شعرة في جسده.

وقال الضحاك: حتى من إبهام رجله، والمعنى: أنه يأتيه مثل شدة الموت وألمه من كل جزء من أجزاء بدنه حتى شعره وظفره، وهو مع هذا لا تخرج نفسه فيستريح.

قال ابن جريج: تعلق نفسه عند حنجرتِه فلا تخرج من فيه فيستريح، ولا ترجع إلى مكانها من جوفه، وتأول جماعة من المفسرين على ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ [الأعلى: ١٣].

قال الأوزاعي عن بلال بن سعد: تنادي النار يوم القيامة: يا نارُ أحرقي، يا نارُ اشتفي، يا نارُ انصحي، كُلي ولا تقتلي<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «التخويف من النار» (١٥٣).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾﴾

وقد ضرب الله ورسوله مثل الإيمان والإسلام بالنخلة:

قال الله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٥].

فالكلمة الطيبة، هي: كلمة التوحيد، وهي أساس الإسلام، وهي جارية على لسان المؤمن.

وثبوت أصلها، هو: ثبوت التصديق بها في قلب المؤمن.

وارتفاع فرعها في السماء، هو: علو هذه الكلمة وبسوقها، وأنها تخرق الحجب، ولا تتناهى دون العرش.

وإتيانها أكلها كل حين، هو: مما يرفع بسببها للمؤمن كل حين من القول الطيب والعمل الصالح، فهو ثمرتها.

وجعل النبي ﷺ مثل المؤمن - أو المسلم - كمثال النخلة<sup>(١)</sup>.

وقال طاوس: مثل الإيمان كشجرة، أصلها الشهادة، وساقها كذا وكذا، وورقها كذا وكذا، وثمرها الورع، ولا خير في شجرة لا ثمر لها. ولا خير في إنسان لا ورع فيه.

(١) وهو مروى من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البخاري (٢٨/١). (١٠٣/٣)، (١٠٣/٧ - ١٠٤)، ومسلم (١٣٧/٨).

ومعلومٌ أنّ ما دخلَ في مسمّى الشجرةِ والنخلةِ من فروعها وأغصانها، وورقها وثمرها، إذا ذهبَ شيءٌ منه لم يذهبْ عن الشجرةِ اسمُها، ولكن يقالُ: هي شجرةٌ ناقصةٌ، وغيرها أكملٌ منها، فإن قُطِعَ أصلُها وسقطتْ لم تبقَ شجرةً، وإنما تصيرُ حطبًا.

فكذلك الإيمانُ والإسلامُ، إذا زالَ منه بعضٌ ما يدخلُ في مسماهُ - مع بقاء أركانِ بنيانه - لا يزولُ به اسمُ الإسلامِ والإيمانِ بالكليةِ، وإن كان قد سلبَ الاسمُ عنه؛ لنقصه، بخلافِ ما انهدمتْ أركانهُ وبنيانهُ، فإنه يزولُ مسماهُ بالكليةِ، واللّه أعلمُ (١).

\* \* \*

ضربَ العلماءُ مثلَ الإيمانِ بمثلِ شجرةٍ لها أصلٌ وفروعٌ وشُعَبٌ، فاسمُ الشجرةِ يشملُ ذلكَ كلّه، ولو زالَ شيءٌ من شُعَبها وفروعها، لم يزلْ عنها اسمُ الشجرةِ، وإنما يُقالُ: هي شجرةٌ ناقصةٌ أو غيرها أتمُّ منها.

وقد ضربَ اللّهُ مثلَ الإيمانِ بذلكَ في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤]. والمرادُ بالكلمةِ كلمةُ التَّوْحِيدِ، وبأصلها: التَّوْحِيدُ، الثَّابِتُ في القلوبِ، وأكلُها: هو الأعمالُ الصالحةُ الناشئةُ منه.

وضربَ النبيُّ ﷺ مثلَ المؤمنِ والمسلمِ بالنخلةِ ولو زالَ شيءٌ من فروعِ النخلةِ أو من ثمرها، لم يزلْ بذلكَ عنها اسمُ النخلةِ بالكليةِ، وإن كانت ناقصةً الفروعِ أو الثمرِ (٢).

\* \* \*

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/١٣٣).

(١) «فتح الباري» (١/٢٤ - ٢٥).

قال الله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا  
بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ  
وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾

خَرَجًا فِي «الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ».

زَاد مُسْلِمٌ: «يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]».

وَفِي رِوَايَةِ لِلْبُخَارِيِّ، قَالَ: «إِذَا أُقْعِدَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أَتَى، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾».

وَخَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ لِلْكَافِرِ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَهُوَ تِلْكَ السَّاعَةُ أَصَمُّ أَعْمَى أَبْكَمٌ، فَيُضْرَبُ بِمِرْزَبَةٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ صَارَ تَرَابًا، فَيَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ» قَالَ: وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] الْآيَةَ.

وَخَرَجَ أَبُو دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>، مِنْ حَدِيثِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مَدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ<sup>(٣)</sup>: «قَالَ: وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي

(١) أَخْرَجَهُ: الْبُخَارِيُّ (٢/١٢٢)، (٦/١٠٠)، وَمُسْلِمٌ وَاللَّفْظُ لَهُ (٨/١٦٢).

(٢) «الْمَعْجَمُ الصَّغِيرُ» (١/١٧٨).

(٣) «السَّنَنُ» (٤٧٥٣).

بُعْثَ فِيكُمْ؟ فيقول: هو رسولُ اللَّهِ ﷺ، فيقولان له: وما يُدريك، فيقول: قرأتُ كتابَ اللَّهِ فأمنتُ به وصدقتُ».

وفي رواية له<sup>(١)</sup>: «فذلك قوله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] الآية، قال: «فينادي منادٍ من السماء: أن صدقَ عبدي فافرشوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة وألبسوه من الجنة، قال: فيأتيه من روحها وطيبها، قال: ويفسحُ له في قبره مدببصره» قال: وذكر الكافر، قال: «وتعادُ روحه إلى جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فينادي منادٍ من السماء: أن كذبَ عبدي فافرشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار»، قال: «فيأتيه من حرها وسمومها» قال: «ويضيقُ عليه قبره حتى تختلف أضلاعه».

وفي رواية له<sup>(٢)</sup>: «ثم يقيضُ له أعمى أبكمُ معه مرزبةٌ من حديدٍ لو ضربَ بها جبلٌ لصارَ تراباً» قال: «فيضربه ضرباً يسمعها ما بين المشرقِ والمغربِ إلا الثقلين، فيصيرُ تراباً» قال: «ثم تعادُ فيه الروح».

وخرجه النسائيُّ وابنُ ماجه مختصراً، وخرجه الإمامُ أحمدُ بسياقٍ مطوَّلٍ والحاكم<sup>(٢)</sup>، وقال: على شرط الشيخين.

وفي روايةٍ للإمامِ أحمدَ: «ثم يقيضُ له أعمى أبكمُ أصمُّ في يده مرزبةٌ لو ضربَ بها جبلٌ كان تراباً فيضربه ضرباً فيصيرُ تراباً، ثم يعيدهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ كما كان، فيضربه ضرباً أخرى فيصبحُ صيحةً يسمعها كلُّ شيءٍ إلا الثقلين».

(١) «السنن» (٤٧٥٣).

(٢) أخرجه: أحمد (٢٨٧/٤ - ٢٨٨ - ٢٩٥ - ٢٩٧)، والنسائي (٧٨/٤)، وابن ماجه (١٥٤٨)،

والحاكم (٣٧/١ - ٤٠).

قال البراء بن عازب: «ثم يُفتح له بابٌ إلى النارِ ويمهد له من فرشِ النارِ»، كذا خرَّجه من روايةِ يونسَ بنِ حبابٍ عن المنهالِ بنِ عمرو.

وخرَّجه ابنُ منده من هذا الوجهِ أيضاً وزادَ في حديثه: «لو اجتمعَ عليه الثقلانِ على أن يقبلوها لم يستطيعوا، فيضربه بها ضربةٌ يصيرُ تراباً، وتعادُ فيه الروحُ فيضربه بين عينيه ضربةٌ فيسمعها من على الأرضِ ليس الثقلين - فينادي منادٍ: أن افرشوا له لوحين من نارٍ، وافتحوا له باباً إلى النارِ».

وخرَّجه أيضاً من طريقِ عيسى بنِ المسيبِ، عن عدي بنِ ثابتٍ، عن البراءِ ابنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ وقال فيه في حقِّ المؤمنِ: «فأتيه منكرٌ ونكيرٌ يثيرانِ الأرضَ بأنيابهما ويفحصانِ الأرضَ بأشعارهما فيجلسانه».

وذكر في الكافرِ مثلَ ذلك: وزاد فيه: «أصواتهما كالرعدِ القاصفِ، وأبصارهما كالبرقِ الخاطفِ»، وقال: «فيضربانه بمرزبةٍ من حديدٍ، لو اجتمعَ عليه من بين الخافقينِ لم تُقل».

وخرَّجاً في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديثِ قتادة، عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبره وتولَّى أصحابه، إنه ليسمعَ قرعَ نعاليهم إذا انصرفوا أتاه الملكانِ فيقعدانه فيقولان: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ محمدٍ ﷺ؟ فأما المؤمنُ فيقول: أشهدُ أنه عبدُ الله ورسوله ﷺ، فيقالُ له: انظرْ إلى مقعدك من النارِ، قد أبدلكَ الله به مقعداً من الجنة»، قال: «فيراها جميعاً».

قال قتادة: ودُكر لنا أنه يُفسحُ له في قبره مدَّ بصره - ثم رجعَ إلى حديثِ أنسٍ - قال: «وأما المنافقُ والكافرُ فيقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقول: لا

(١) أخرجه: البخاري (١١٣/٢ - ١٢٣)، ومسلم (١٦١/٨ - ١٦٢).



أدري؛ كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت، ولا تليت، ويضرب بمطارق من حديد ضربةً فيصيحُ صيحةً يسمَعُها من يليه غير الثقلين».

وخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> بزياداتٍ آخر منها: «إنَّ المؤمنَ يُقال له: ما كنتَ تعبدُ؟ فإنَّ اللهَ هداه، قال: كنتُ أعبدُ اللهَ، فيقال له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقول: هو عبدُ اللهِ ورسولُهُ، قال: فما يسألُ عن شيءٍ غيرِها»، وزاد فيه أيضاً: «فيقولُ دعوني حتى أذهبَ فأبشِّرَ أهلي، فيقال له: اسكُنْ»، وذكر في الكافر: «أنه يسألُ عما كان يعبدُ ثم عن هذا الرجلِ».

وخرجا في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديثِ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال في خطبته يومَ كسفتِ الشمسُ: «ولقد أوحى إليَّ أنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريباً من فتنةِ المسيحِ الدجالِ يُوتى أحدكم، فيقال له: ما علمك بهذا الرجلِ؟ فأما المؤمنُ أو الموقنُ فيقول: محمدٌ رسولُ اللهِ جاءنا بالبيناتِ والهدى، فأجبنا وآمنَّا واتبعنا، فيقال له: نَمَّ صالحاً، فقد علمنا إن كنتَ لموقناً، وأما المنافقُ أو المرتابُ فيقول: لا أدري سمعتُ الناسَ يقولون شيئاً فقلته».

وخرجه الإمامُ أحمد<sup>(٣)</sup>، ولفظه: «قد رأيتكم تفتنون في قبوركم ويسألُ الرجلُ: ما كنتَ تقول؟ وما كنتَ تعبدُ؟ فإن قال: لا أدري، سمعتُ الناسَ يقولون شيئاً فقلتهُ ويصنعون شيئاً فصنعتُه، قيل له: أجلُ على شكِّ عشتَ، وعليه متٌ، هذا مقعدك من النار، وإن قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، قيل له: على اليقينِ عشتَ وعليه متٌ، هذا مقعدك من الجنة».

(١) «السنن» (٤٧٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٣١/١ - ٥٧)، (٤٦/٢ - ٨٩)، (١١٦/٩)، ومسلم (٣٢/٣).

(٣) «المسند» (٣٥٤/٦).

وخرج الترمذي وابن حبان في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قُبر الميت» - أو قال: أحدكم - أتاه ملكان أسودان أزرقان، يُقال لأحدهما: المنكر، والآخر: النكير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول ما كان يقول: هو عبد الله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا، ثم يُفسح له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً، ثم ينور له فيه، ثم يقال له: نم، فيقول: أرجع إلى أهلي فأخبرهم، فيقولان: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه، حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك، وإن كان منافقاً، قال: سمعتُ الناس يقولون قولاً فقلتُ مثله؛ لا أدري، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول ذلك، فيقال للأرض: التثمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف أضلعه، فلا يزال فيها معدباً حتى يبعثه الله من مضجعه».

وخرج الإمام أحمد وابن ماجه<sup>(٢)</sup> من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ قال: «يجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشغوف، ثم يقال له: فيم كنت؟ فيقول: كنت في الإسلام، فيقال له: ما هذا الرجل؟ فيقول: محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه، فيقال له: هل رأيت الله؟ فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى الله، فيفرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله، ثم يفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك، ويقال له: على اليقين كنت، وعلى اليقين مت، وعليه تبعث إن شاء الله تعالى، ويجلس الرجل السوء في قبره فزعاً مشغوقاً فيقال له: فيم كنت؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: ما هذا الرجل؟ فيقول: سمعتُ الناس يقولون قولاً فقلتُهُ، فيفرج له

(١) أخرجه: الترمذي (١٠٧١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١١٧).

(٢) أخرجه: أحمد (٣٦٤/٢ - ٣٦٥)، وابن ماجه (٤٢٦٨).

فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، يُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ، ثُمَّ يَفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّ بِبَعْضِهَا بَعْضًا، يُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، عَلَى الشُّكِّ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تَبِعْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وخرَجَ الطبراني<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة، فلما فرغ من دفنها وانصرف الناس، قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهُ الْآنَ يَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَنْكِرٌ وَنَكِيرٌ أَعْيُنُهُمَا مِثْلَ قُدُورِ النَّحَاسِ، وَأَنْيَابُهُمَا مِثْلُ صِيَاصِي الْبَقْرِ، وَأَصْوَاتُهُمَا مِثْلُ الرَّعْدِ، فَيَجْلِسَانِهِ فَيَسْأَلَانِهِ: مَا كَانَ يَعْبُدُ؟ وَمَنْ كَانَ نَبِيَّهُ؟ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللَّهَ، قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، وَالنَّبِيَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاْمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] الآية فيقال له: على اليقين حَيِّتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تَبِعْتُ ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيُوسِّعُ لَهُ فِي حَفْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشُّكِّ قَالَ: لَا أُدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقَلْتُهُ، يُقَالُ لَهُ: عَلَى الشُّكِّ حَيِّتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تَبِعْتُ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ وَيَسْلُطُ عَلَيْهِ عِقَابٌ وَتَنَانِينَ لَوْ نَفَخَ أَحَدُهُمْ فِي الدُّنْيَا مَا أَنْبَتَ شَيْئًا، تَنْهَشُهُ، وَتَوْمَرُ الْأَرْضُ فَتَضْمُّ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ».

وخرَجَ الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلِي فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا دَخَلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَهُ مَلَكٌ شَدِيدُ الْإِنْتِهَارِ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ لَكَ فِي النَّارِ، قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلَيْهِمَا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعَوْنِي أَبْشِرُ أَهْلِي؟

(١) «المعجم الأوسط» (٤٦٢٩).

(٢) «المسند» (٣/٣٤٦).

فيقال له: اسكن. وأما المنافقُ فيقعدُ إذا تولى عنه أصحابه وأهله، فيقال له: ما كنت تقولُ في هذا الرجلِ؟ قال: لا أدري، أقولُ ما يقولُ الناسُ، فيقال: لا دريتَ، هذا مقعدك الذي كان لك في الجنة، أبدلكَ اللهُ به مقعدك من النارِ.

قال جابرٌ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «يُبعثُ كلُّ عبدٍ على ما ماتَ عليه، المؤمنُ على إيمانه، والمنافقُ على نفاقه»<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابنُ ماجه<sup>(٢)</sup> من حديثِ جابرٍ عن النبي ﷺ، قال: «إذا دخل الميتُ القبرَ مثلتُ الشمسُ عندَ غروبها فيجلسُ يمسحُ عينيه: ويقولُ: دعوني أصلي».

وخرج الإمامُ أحمد<sup>(٣)</sup> أيضًا من حديثِ عائشةَ عن النبي ﷺ قال: «وأما فتنةُ القبرِ، فسيُفتنونَ وعني تُسألونَ، فإذا كان الرجلُ الصالحَ أجلسَ في قبره غيرَ فزعٍ ولا مشغوفٍ، ثم يقالُ له: فيم كنتَ؟ فيقول: في الإسلام، فيقال: ما هذا الرجلُ الذي كان فيكم؟ فيقول: محمدٌ رسولُ اللهِ، جاءنا بالبيناتِ والهدى من عندِ اللهِ فصدقناه، فيفرجُ له فرجةٌ قبلَ النارِ، فينظرُ إليه يحطمُ بعضها بعضًا، فيقال له: انظر إلى ما وقاكَ اللهُ منه ثم يفرجُ له فرجةٌ قبلَ الجنةِ، فينظرُ إلى زهرتها وما فيها، فيقال: هذا مقعدك منها، ويقال له: على اليقينِ كنتَ، وعليه متَّ، وعليه تبعثُ إن شاء اللهُ تعالى، وإن كان الرجلُ السوءَ أجلسَ في قبره فزعًا مشغوفًا، فيقال له: فيم كنتَ؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: ما هذا الرجلُ الذي كان فيكم؟ فيقول: سمعتُ الناسَ يقولونَ قولاً فقلتُ كما قالوا، فيفرجُ له فرجةٌ إلى الجنةِ فينظرُ إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرفَ اللهُ عنك، ثم يفرجُ له فرجةٌ قبلَ النارِ فينظرُ إليها يحطمُ بعضها بعضًا، ويقال له: هذا

(١) أخرجه: مسلم (١٦٥/٨).

(٢) «السنن» (٤٢٧٢).

(٣) «المسند» (١٣٩/٦ - ١٤٠).

مقعدك منها، على الشك كنت، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله تعالى ثم يعذب». وخرج الإمام أحمد<sup>(١)</sup> أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري، قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ جنازة، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إن هذه الأمة تستلى في قبورها، فإذا الإنسان دفن فتفرق عنه أصحابه جاءه ملك في يده مطراق فأقعدته، قال: ما تقول في هذا الرجل؟ فإن كان مؤمناً، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول له: صدقت، ثم يفتح له باباً إلى النار، فيقول: هذا كان منزلك لو كفرت بربك، فأما إذا آمنت بربك فهذا منزلك، فيفتح له باب إلى الجنة، فيريد أن ينهض إليه، فيقول له: اسكن، ويفسح له في قبره، وإن كان كافراً أو منافقاً فيقول له: ما تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً، فيقول: لا دريت ولا تليت ولا اهتديت، ثم يفتح له باب إلى الجنة، فيقول له: هذا منزلك لو آمنت بربك، فأما إذا كفرت به فإن الله عز وجل أبدلك به هذا، ويفتح له باب إلى النار، ثم يقمعه قمعة بالمطراق، يسمعه خلق الله عز وجل كلهم غير الثقلين»، فقال بعض القوم: يا رسول الله، ما أحد يقوم عليه ملك في يده مطراق إلا هيل عند ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» [إبراهيم: ٢٧].

وخرج أبو بكر في كتاب «السنة» من حديث عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، أنه قال: «كيف أنت يا عمر إذا كنت من الأرض في أربعة أذرع في ذراعين، فرأيت منكراً ونكيراً؟» قلت: يا رسول الله، وما منكر ونكير؟ قال: «فتأنا القبر يسحنان الأرض بأنيابهما، ويطآن في أشعارهما، أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما كالبرق الخاطف، ومعهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يطبقوا رفعها وهي أيسر عليهما من عصاي هذه» قال: قلت: يا رسول الله، وأنا على حالي

هذه؟ قال: «نعم» فقلت: إذا أكفيكهما.

وفي رواية أيضاً: «فامتحناك فإن التويتَ ضرباكَ ضربةً صرتَ رماداً»، وفي إسناده ضعفٌ.

وخرجه الإسماعيليُّ من وجهٍ آخرٍ فيه ضعفٌ أيضاً عن عمرَ عن النبيِّ ﷺ بنحوه وزاد فيه: «يأتیان الرجلَ في صورةِ قبيحةٍ، يطآنُ على شعورِهِما، ويحفرانِ الأرضَ بأنبياهِما» وزاد فيه: «يقولانِ له: من ربُّك؟ فإن كان مسلماً يقول: ربِّي اللهُ، وإن كان فاجراً فيقول: لا أدري، فيضربانه ضربةً لو كان جبلاً صارَ تراباً، فيصبحُ صيحةً ما يبقى شيءٌ إلا سمِعها إلا الثقلينِ الجنَّ والإنسَ، فذلكَ قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾» [البقرة: ١٥٩]، وقد روي حديثُ عمرَ هذا من وجوهٍ أُخرٍ مرسله.

وخرَج الإمامُ أحمدُ وابنُ حبانَ في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ ذكرَ فتانِي القبرِ، فقالَ عمرُ: أتردُّ إلينا عقولنا يا رسولَ اللهِ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «نعم، كهيتكم اليوم»، فقال عمرُ: بفيه الحجر.

وخرَج أبو داود<sup>(٢)</sup> عن عثمان بنِ عفانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا فرَغَ من دفنِ الميتِ وقفَ عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له الثبیتَ، فإنه الآنُ يُسألُ».

وفي حديثِ يونسَ بنِ خبابٍ، عن المنهالِ بنِ عمرو، عن زاذانَ، عن

(١) أخرجه: أحمد (١٧٢/٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١١٥).

(٢) «السنن» (٣٢٢١).

البراء بن عازب، عن النبي ﷺ أنه ذكر سؤال المؤمن في قبره، وأن الملك ينتهره، قال: «وهي آخر فتنة تعرض على المؤمن فذلك، قوله تعالى: ﴿يُبْتِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾» [إبراهيم: ٢٧] أخرجه الإمام أحمد.

وكذا رواه جرير، عن الأعمش، عن المنهال، وفي حديثه: «إن المؤمن يقول ذلك ثلاث مرات، ثم ينتهرانه انتهارة شديدة، وهي آخر فتنة تعرض على المؤمن».

ورواه أبو عوانة، عن الأعمش، وفي حديثه: «ويأتيه ملكان شديدا الانتهار» وذلك في حق الكافر والمؤمن<sup>(١)</sup>.

وقد روي عن مجاهد: أن الموتى كانوا يفتنون في قبورهم سبعا، فكانوا يستحبون أن يطعم عنهم تلك الأيام.

وعن عبيد بن عمير، قال: المؤمن يفتن سبعا، والمنافق أربعين صباحا.

وقال الإمام أحمد: أخبرنا يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن العلاء بن الشخير، حدثنا بعض حفدة أبي موسى الأشعري، أن أبا موسى الأشعري أوصاهم، قال: إذا حفرتم فأعمقوا قعره، أما أني والله لأقول لكم ذلك وأني لأعلم إن كنت من أهل طاعة الله ليفسحن لي في قبري ولينور لي فيه، ثم ليفتحن لي باب مساكني في الجنة، فما أنا بمساكني من داري هذه بأعلم من مساكني منها، وليأتيني من روحها وريحتها وريحانها، ولئن كنت من أهل المنزلة الأخرى ليضيق علي قبري، وليهدمن من علي الأرض، فليفتحن الله إلي باب مساكني من النار، فما أنا بمساكني من داري هذه بأعلم من مساكني منها، ثم ليأتيني من شرها، وشرورها، ودخانها.

(١) تقدم قريبا.

وروى المسعودي، عن عبد الله بن المخارق، عن أبيه قال: قال عبد الله - يعني ابن مسعود -: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا مَاتَ أَجْلَسَ فِي قَبْرِهِ، فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ قَالَ: فَيُثَبَّتُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيُوسَعُ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَيُفْرَجُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ الآية، [إبراهيم: ٢٧].

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن بحير، حدثنا بعض أصحابنا، قال: مات أخ لي فرأيتُه في النَّوْمِ، فقلتُ له: ما حالك حين وضعت في قبرك؟ قال: أتاني آتٍ بشهابٍ من نارٍ فلولا أنِّ دأع دعا لي لرأيتُ أنه سيضربني به<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قال الله عز وجل: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ﴿٤٩﴾ سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهُهُمُ النَّارُ

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، في قوله: ﴿قَطِرَانٍ﴾ قال: هو النحاس المذاب.

وروى حصين عن عكرمة، في قوله: ﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] قال: من صفرٍ يُحمى عليها.

قال معمر عن قتادة في قوله: ﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] قال: من النحاس.

قال معمر، وقال الحسن: قَطِرَانُ الْإِبِلِ<sup>(٢)</sup>.

(١) «أهوال القبور» (ص ١٣ - ٢٤).

(٢) راجع هذه الأقوال في «تفسير الطبري» (١٣/٢٥٦).



وفي «صحيح مسلم» (١) عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ، قال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تكلّم يوم القيامة وعليها سربالٌ من قطرانٍ ودرعٌ من جربٍ» وخرجه ابن ماجه ولفظه: «النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثياباً من قطرانٍ ودرعاً لهب النار».

وخرجه ابن ماجه (٢) أيضاً من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ: «النائحة إذا لم تتب قبل أن تموت فإنها تبعث يوم القيامة وعليها سراويلٌ من قطرانٍ يغلي عليها بدروعٍ من لهب النار» (٣).

\* \* \*

(١) (٤٥/٣).

(٢) «السنن» (١٥٨٢).

(٣) «التخويف من النار» (١٢٧ - ١٢٨).

## سورة الحجر

قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾

بلغني إنكارُ بعضِ الناسِ على إنكارِي على بعضِ من ينتسبُ إلى مذهبِ الإمامِ أحمدَ وغيرِهِ من مذاهبِ الأئمةِ المشهورينَ في هذا الزمانِ، الخروجَ عن مذاهبِهِم، في مسائلَ، وزعمَ أنَّ ذلكَ لا ينكرُ على مَنْ فعلَهُ، وأنَّ من فعلَهُ قد يكونُ مُجتهداً مُتبعاً للحقِّ الذي ظهرَ له، أو مقلداً لمجتهدٍ آخرَ، فلا يُنكرُ عليه.

فأقولُ وباللهِ التوفيقِ، وهو المستعانُ وعليه التكلانُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ:

لا ريبَ أنَّ اللهَ تعالى حفظَ لهذهِ الأُمَّةِ دينَها حفظاً لم يحفظْ مثلهِ ديناً غيرَ دينِ هذهِ الأُمَّةِ، وذلكَ أنَّ هذهِ الأُمَّةَ ليسَ بعدها نبيٌّ يجددُ ما دثرَ من دينِهِ كما كانَ دينُ مَنْ قبلنا من الأنبياءِ، كلِّما دثرَ دينُ نبيٍّ جدده نبيٌّ آخرُ يأتي بعده.

فتكفَّلَ اللهُ سبحانه بحفظِ هذا الدينِ، وأقامَ له في كلِّ عصرٍ حملةً ينفون عنه تحريفَ الغالينَ، وانتحالَ المبطلينَ، وتأويلَ الجاهلينَ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فتكفَّلَ اللهُ سبحانه بحفظِ كتابِهِ، فلم يتمكَّنْ أحدٌ من الزيادةِ في ألفاظِهِ ولا من

النقص منها.

وقد كان النبي ﷺ يُقرئُ أمته القرآنَ في زمانه على أحرفٍ مُتعددة، تيسيراً على الأمة لحفظه، وتعلّمه، حيث كان فيهم العجوزُ والشيخُ الكبيرُ، والغلامُ والجاريةُ، والرجلُ الذي لم يقرأ كتاباً قطُّ.

فطلب لهم الرخصة في حفظهم له أن يُقرئهم على سبعةِ أحرفٍ، كما وردَ ذلك في حديثِ أبي بن كعبٍ <sup>(١)</sup> وغيره.

ثم لما انتشرت كلمة الإسلام في الأقطارِ، وتفرّق المسلمون في البلدان المتباعدة صار كلُّ فريقٍ منهم يقرأ القرآنَ على الحرفِ الذي وصل إليه، فاختلّفوا حينئذٍ في حروفِ القرآنِ، فكانوا إذا اجتمعوا في الموسمِ أو غيره اختلّفوا في القرآنِ اختلافاً كثيراً.

فأجمع أصحابُ النبي ﷺ في عهدِ عثمانَ على جمع الأمة على حرفٍ واحدٍ، خشيةً أن تختلفَ هذه الأمةُ في كتابها كما اختلفتْ الأممُ قبلهم في كتبهم، ورأوا أن المصلحة تقتضي ذلك.

وحرقوا ما عدا هذا الحرفَ الواحدَ من المصاحفِ وكان هذا من محاسن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه التي حمده عليها عليٌّ وحذيفةُ وأعيانُ الصحابةِ.

وإذا كان عمرٌ قد أنكرَ على هشامِ بنِ حكيمِ بنِ حزامٍ على عهدِ النبي ﷺ في آيةِ أشدَّ الإنكارِ <sup>(٢)</sup> وأبي بن كعبٍ حصل له بسببِ اختلافِ القرآنِ ما أخبر به عن نفسه من الشكِّ، وبعضُ من كان يكتبُ الوحيَ للنبي ﷺ ممن لم

(١) أخرجه: مسلم (٢/٢٠٢ - ٢٠٣).

(٢) أخرجه: البخاري (٣/١٦٠)، (٦/٢٢٧ - ٢٣٩)، ومسلم (٢/٢٠٢).

يرسخ الإيمانُ في قلبه ارتدَّ بسبب ذلك حتى مات مرتداً.

هذا كله في عهد النبي ﷺ فكيف الظنُّ بالأمة بعده أن لو بقي الاختلافُ في ألفاظ القرآن بينهم.

فلهذا ترك جمهورُ علماء الأمة القراءة بما عدا هذا الحرف الذي جمع عثمانُ عليه المسلمين، ونهوا عن ذلك. ورخص فيه نفرٌ منهم، وحكي رواية عن أحمدَ ومالكٍ مع اختلافٍ عنهما على ذلك به في الصلاة وغيرها أم خارج الصلاة فقط.

وبكلِّ حالٍ: فلا تختلفُ الأمةُ أنه لو قرأ أحدٌ بقراءة ابن مسعودٍ، ونحوها مما يخالفُ هذا المصحفُ المجتمعُ عليه، وادعى أن ذلك الحرف الذي قرأ به هو حرف زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمانُ الأمة، أو أنه أولى بالقراءة من حرف زيدٍ: لكان ظالماً متعدياً مستحقاً للعقوبة. وهذا لا يختلفُ فيه اثنان من المسلمين.

إنما محلُّ الخلاف: إذا قرأ بحرف ابن مسعودٍ ونحوه مع اعترافه أنه حرف ابن مسعودٍ المخالفُ لمصحف عثمان ﷺ.

وأما سنة النبي ﷺ: فإنها كانت في الأمة تحفظ في الصدور كما يحفظ القرآن، وكان من العلماء من يكتبها كالمصحف، ومنهم من ينهى عن كتابتها.

ولا ريب أن الناس يتفاوتون في الحفظ والضبط تفاوتاً كثيراً.

ثم حدث بعد عصر الصحابة قومٌ من أهل البدع والضلال، أدخلوا في الدين ما ليس منه وتعمدوا الكذب على النبي ﷺ.

فأقامَ اللهُ تعالى لِحَفْظِ السُّنَّةِ أَقْوَامًا مَيِّزُوا مَا دَخَلَ فِيهَا مِنَ الْكُذْبِ وَالْوَهْمِ وَالغَلْطِ، وَضَبَطُوا ذَلِكَ غَايَةَ الضَّبْطِ وَحَفَظُوهُ أَشَدَّ الْحَفْظِ.

ثُمَّ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ التَّصَانِيفَ فِي ذَلِكَ، وَانْتَشَرَتِ الْكُتُبُ الْمُؤَلَّفَةُ فِي الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ، وَصَارَ اعْتِمَادُ النَّاسِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَلَى كِتَابِي الْإِمَامِينَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَاعْتِمَادُهُمْ بَعْدَ كِتَابَيْهِمَا عَلَى بَقِيَّةِ الْكُتُبِ السُّنَّةِ خُصُوصًا «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»، وَ«جَامِعِ أَبِي عَيْسَى» وَ«كِتَابِ النَّسَائِيِّ» ثُمَّ كِتَابُ ابْنِ مَاجَه.

وَقَدْ صَنَّفَ فِي الصَّحِيحِ مُصَنِّفَاتٌ أُخْرَى بَعْدَ صَحِيحِي الشَّيْخِينَ، لَكِنْ لَا تَبْلُغُ كِتَابِي الشَّيْخِينَ.

وَلِهَذَا أَنْكَرَ الْعُلَمَاءُ عَلَى مَنْ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِمَا الْكِتَابَ الَّذِي سَمَّاهُ: «الْمُسْتَدْرَكَ».

وَبَالِغَ بَعْضِ الْحَفَاطِ فَرَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ، وَقَالَ: يَصِفُو مِنْهُ حَدِيثٌ كَثِيرٌ صَحِيحٌ. وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ يَصِفُو مِنْهُ صَحِيحٌ كَثِيرٌ عَلَى غَيْرِ شَرْطِهِمَا، بَلْ عَلَى شَرْطِ أَبِي عَيْسَى وَنَحْوِهِ، وَأَمَّا عَلَى شَرْطِهِمَا فَلَا.

فَقَلَّ حَدِيثٌ تَرَكَاهُ إِلَّا وَلَهُ عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ، لَكِنْ لِعِزَّةٍ مِنْ يَعْرِفُ الْعِلَلَ كَمَعْرِفَتِهِمَا وَيَنْقُدُهُ، وَكَوْنَهُ لَا يَتَهَيَّأُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِلَّا فِي الْأَعْصَارِ الْمُتَبَاعِدَةِ، صَارَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْاعْتِمَادِ عَلَى كِتَابَيْهِمَا، وَالْوَثُوقُ بِهِمَا وَالرَّجُوعُ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ بَعْدَهُمَا إِلَى بَقِيَّةِ الْكُتُبِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا.

ولم يُقبل من أحدٍ بعد ذلك الصحيح والضعيفُ إلى عمّن اشتَهَرَ حذقه  
ومعرفته بهذا الفنِّ واطلاعه عليه، وهم قليلٌ.  
وأما سائرُ الناسِ، فإنهم يعوّلون على هذه الكتبِ المشارِ إليها، ويكتفون  
بالعزو إليها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قال الله عز وجل: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ  
لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ والترمذي<sup>(٢)</sup> من حديثِ ابنِ عمرَ، عن النبي ﷺ،  
قال: «إنَّ لجَهَنَّمَ سبعةَ أبوابٍ، بابٍ منها لمن سَلَ سِيفَهُ على أُمَّتِي».

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ<sup>(٣)</sup> من حديثِ عتبةَ بنِ عبدِ السُّلميِّ عن النبي ﷺ،  
قال: «إنَّ للجنةِ ثمانيةَ أبوابٍ ولجَهَنَّمَ سبعةَ أبوابٍ وبعضُها أفضلُ من بعضٍ».

وفي حديثِ أبي رزِينِ العَقِيلِيِّ عن النبي ﷺ، قال: «لَعَمْرُ إِلَهِكَ؛ إنَّ للنَّارِ  
سبعةَ أبوابٍ، ما منهنَّ بابانِ إلا ويسيرُ الرَّاكِبُ بينهما سبعينَ عاماً».

خرَّجه عبدُ اللهِ بنُ الإمامِ أحمدَ، وابنُ أبي عاصمٍ، والطبرانيُّ،  
والحاكم<sup>(٤)</sup>، وغيرهم.

وخرَجَ البيهقيُّ من حديثِ أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ عن النبي ﷺ، في

(١) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (١٨ - ٢٥).

(٢) أخرجه: أحمد (٩٤/٢)، والترمذي (٣١٢٣).

(٣) «المسند» (١٨٥/٤ - ١٨٦).

(٤) أخرجه: عبد الله بن أحمد في «زوائد على المسند» (١٣/٤ - ١٤)، والطبراني في «الكبير»

(٢١١ / ١٩)، والحاكم (٥٦٠/٤).

حديث المروى على الصراط، وقال فيه: «فناج مسلم، ومخدوش مرسل، ومطروح فيها، ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤]».

وروى أبو إسحاق عن هبيرة ابن مريم عن علي قال: أبواب جهنم سبعة بعضها فوق بعض، وقال بإصبعه: وعقد خمسين وأضجع يده، ثم يمتلىء الأول والثاني والثالث حتى عقدها كلها، خرجه ابن أبي حاتم، وغيره<sup>(١)</sup>، ورواه بعضهم عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بمعناه.

وخرج ابن أبي حاتم من طريق حطان الرقاشي، قال: سمعتُ علياً يقول: هل تدرُونَ كيف أبواب جهنم؟ قلنا: هي مثل أبوابنا هذه، قال: لا، هي هكذا، بعضها فوق بعض. وفي رواية له أيضاً: بعضها أسفل من بعض، وخرجه البيهقي<sup>(٢)</sup> ولفظه: أبواب جهنم هكذا، ووضع يده اليمنى على ظهر يده اليسرى.

وعن ابن جريج في قوله: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: ٤٤] قال: أولها جهنم، ثم لظى، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، وفيها أبو جهل، ثم الهاوية، خرجه ابن أبي الدنيا وغيره<sup>(٣)</sup>.

وقال جويسر عن الضحاك: سمى الله أبواب جهنم لكل باب منهم جزء مقسوم، باب لليهود وباب للنصارى وباب للمجوس وباب للصابئين وباب للمنافقين وباب للذين أشركوا وهم كفار العرب، وباب لأهل التوحيد، وأهل التوحيد يُرجى لهم ولا يُرجى للآخرين. خرجه الخلال.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٩/٧)، وابن جرير في «التفسير» (٣٥/١٤).

(٢) وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٩/٧)، وابن جرير في «التفسير» (٣٥/١٤).

(٣) أخرجه: ابن جرير في «التفسير» (٣٥/١٤ - ٣٦).

وقال آدمُ بنُ أبي إياس: حدثنا حمادُ بنُ سلمة عن عطاءِ بنِ السائبِ عن أبي مسرة في قوله: ﴿ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾ [الزمر: ٧٢] قال: لجهنم سبعةُ أبوابٍ بعضها أسفلُ من بعضٍ.

وقال عطاءُ الخراسانيُّ: إنَّ لجهنم سبعةَ أبوابٍ أشدها غمًّا وكرهًا وحرًّا وأتنتها ريحًا، للزناةِ الذين ركبوه بعد العلم، خرَّجه أبو نعيم. وعن كعبٍ قال: لجهنم سبعةُ أبوابٍ بابٌ منها للحروريةِ.

وهذا كله من حديثِ ابنِ عمرَ المتقدمِ يدلُّ على أنَّ كلَّ بابٍ من الأبوابِ السبعةِ لعملٍ من الأعمالِ السيئةِ، كما أنَّ أبوابَ الجنةِ الثمانيةِ كلُّ بابٍ منها لعملٍ من الأعمالِ الصالحةِ.

وعن وهبِ بنِ منبه: بينَ كلِّ بايينِ مسيرةَ سبعينَ سنةً، كلُّ بابٍ أشدُّ حرًّا من الذي فوقه.

وخرَّجَ الثعلبيُّ في «تفسيره» بإسنادٍ مجهولٍ إلى منصور بن عبد الحميد بن أبي رباح، عن أنسٍ، عن بلالٍ أنَّ أعرابيةً صلَّتْ خلفَ النبيِّ ﷺ فقراءَ النبيِّ ﷺ هذه الآية: ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤] فخرت مغشياً عليها، فلما أفاقت قالت: يا رسولَ اللهِ كلُّ عضوٍ من أعضائي يعذبُ على كلِّ بابٍ منها، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤] يعذبُ على كلِّ بابٍ على قدرِ أعمالِهِمْ» فقالت: مالي إلا سبعةُ أعبدٍ أشهدك أنَّ كلَّ عبدٍ منهم لكلِّ بابٍ من أبوابِ جهنم، حرُّ لوجهِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فجاء جبريلُ فقال: بشرها أنَّ الله قد حرَّمها على أبوابِ جهنم، وهذا حديثٌ لا يصحُّ مرفوعاً، ومنصورُ بنُ عبد الحميد، قال فيه ابنُ حبان: لا تحلُّ الروايةُ عنه.



والصحيحُ ما روى مَخْلَدُ بنُ الحَسَنِ عنِ هِشَامِ بنِ حَسَانَ، قالَ: خرَجْنَا حُجَّاجًا فَنزَلْنَا مَنْزِلًا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَقَرَأَ رَجُلٌ كَانَ مَعَنَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: ٤٤] فَسَمِعْتُهُ امْرَأَةً، فَقَالَتْ: أَعَدُّ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَأَعَادَهَا، فَقَالَتْ: خَلَّفْتُ فِي الْبَيْتِ سَبْعَةَ أَعْبِدِ أَشْهَدُكُمْ أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ لِكُلِّ بَابٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، خَرَّجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا.

وخرَجَ البِيهَقِيُّ<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ الخَلِيلِ بنِ مَرَّةٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿تَبَارَكَ﴾، و﴿حَمِ السَّجْدَةَ﴾ وَقَالَ: «الْحَوَامِيمُ سَبْعٌ وَأَبْوَابُ جَهَنَّمَ سَبْعٌ: جَهَنَّمُ وَالْحَطْمَةُ وَلِظَى وَالسَّعِيرُ وَسَقْرُ وَالْهَائِيَةُ وَالْجَحِيمُ»، وَقَالَ: «تَجِيءُ كُلُّ حَمٍّ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَبُهُ قَالَ: «تَقِفُ عَلَى بَابٍ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَدْخُلْ هَذَا الْبَابَ كُلَّ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَيَقْرَأُنِي»، وَقَالَ: هَذَا مَنْقُوعٌ، وَالخَلِيلُ بنُ مَرَّةٍ فِيهِ نَظْرٌ.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ العَزِيزِ بنِ أَبِي رَوَادٍ، قَالَ: كَانَ بِالبَادِيَةِ رَجُلٌ قَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، فَجَعَلَ فِي قِبْلَتِهِ سَبْعَةَ أَحْجَارٍ، فَكَانَ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: يَا أَحْجَارُ، أَشْهَدُكُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَمَرَضَ الرَّجُلُ فَعَرَجَ بَرُوحَهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ فِي مَنَامِي أَنَّهُ أَمَرَ بِي إِلَى النَّارِ، فَرَأَيْتُ حَجْرًا مِنْ تِلْكَ الْأَحْجَارِ أَعْرَفَهُ بَعِينَهُ قَدْ عَظُمَ، فَسَدَّ عَنِّي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، قَالَ: حَتَّى سَدَّ عَنِّي بَقِيَّةُ الْأَحْجَارِ أَبْوَابَ جَهَنَّمَ السَّبْعَةَ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ٩٢ ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

وحكى البخاريُّ، عن عدة من أهل العلم، أنهم قالوا - في قوله تعالى:

(٢) «التخويف من النار» (ص ٥٨ - ٦٠).

(١) «شعب الإيمان» (٢٤٧٩).

﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الحجر: ٩٢-٩٣]: عن قول: لا إله إلا الله.

ففسروا العمل بقول كلمة التوحيد.

ومن روي عنه هذا التفسير: ابن عمر ومجاهد.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن بشير بن نهيك، عن أنس - موقوفاً - وروي عنه - مرفوعاً - أيضاً. خرَّجه الترمذي<sup>(١)</sup> وغرَّبه.

وقال الدارقطني: «ليث» غير قوي، ورفع غير صحيح.

وقد خالف في ذلك طوائف من العلماء، من أصحابنا وغيرهم، كأبي عبد الله بن بطة، وحملوا العمل في هذه الآيات على أعمال الجوارح، واستدلوا بذلك على دخول الأعمال في الإيمان<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾

عمل المؤمن لا ينقضي حتى يأتيه أجله. قال الحسن: إن الله لم يجعل لعمل المؤمن أجلاً دون الموت، ثم قرأ: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩].

هذه الشهور والأعوام والليالي والأيام كلها مقادير للأجال، ومواقيت للأعمال، ثم تنقضي سريعاً، وتمضي جميعاً، والذي أوجدتها وابتدعها وخصَّها بالفضائل وأودعها باق لا يزول، ودائم لا يحول، هو في جميع

(١) «الجامع» (٣١٢٦).

(٢) «فتح الباري» (١/١١٢ - ١١٣).

الأوقاتِ إلهٌ واحدٌ، ولأعمالِ عبادهِ رقيبٌ مشاهدٌ، فسبحانَ مَنْ قَلَّبَ عبادهُ في اختلافِ الأوقاتِ بينَ وظائفِ الخدمِ، ليسبغَ عليهم فيها فواضِلَ النِّعمِ، ويعاملهمُ بنهايةِ الجودِ والكرمِ، لَمَّا انقضتِ الأشهُرُ الثلاثةُ الكرامُ التي أولها الشهرُ الحرامُ، وآخرها شهرُ الصِّيَامِ، أقبلتِ بعدها الأشهُرُ الثلاثةُ، أشهرُ الحجِّ إلى البيتِ الحرامِ، فكما أنَّ مَنْ صامَ رمضانَ وقامه غُفْرانٌ له ما تقدّمَ من ذنِبِهِ، فمن حجَّ البيتَ ولم يرفُثْ ولم يفسُقْ رجعَ من ذنوبِهِ كيومِ ولدتهُ أمه، فما يمضي من عمرِ المؤمنِ ساعةٌ من الساعاتِ إلا ولله فيها عليه وظيفةٌ من وظائفِ الطاعاتِ، فالمؤمنُ يتقلَّبُ بين هذه الوظائفِ، ويتقربُ بها إلى مولاه وهو راجٍ خائفٌ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «لطائف المعارف» (ص ٣٩٨).

## سُورَةُ النَّحْلِ

قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾

وأما قولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

وقولُ عمرَ: تعلَّموا من النجوم ما تعرفون به القبلة والطريقَ.

وروي عنه، أنَّه قال: تعلَّموا من النجوم ما تهتدون به في برِّكم وبحرِّكم، ثم أمسكوا.

فمراده - والله أعلم - : أنه يتعلَّم من النجومِ الشرقية والغربية والمتوسطة ما يهتدى به إلى جهة القبلة بعد غروبِ الشمسِ، وفي حالة غيبوبة القمرِ، فيُستدلُّ بذلك على الشرق والغربِ، كما يُستدلُّ بالشمسِ والقمرِ عليهما، ولم يرد - والله أعلم - تعلُّم ما زاد على ذلك. ولهذا أمرَ بالإمساك؛ لما يؤدي التوغلُ في ذلك إلى ما وقع فيه المتأخرون من إساءة الظنِّ بالسلفِ الصالحِ.

وقد اختلفَ في تعلُّم منازل القمرِ وأسماءِ النجومِ المهتدى بها، فرخصَ فيه النخعيُّ ومجاهدٌ وأحمدُ، وكرهه قتادةُ وابنُ عيينةَ تعلُّم منازل القمرِ.

وقال طاوس: رُبَّ ناظرٍ في النجومِ، ومتعلِّمٍ حروفِ «أبي جاد» ليس له عند الله خلاقٌ. وروي ذلك عنه، عن ابنِ عباسٍ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (٢/٢٩٦ - ٢٩٧).

قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾

وقال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجنانية: ١٣]، فالله تعالى هو المبتدئ بالخير، فمنه بدأ ونشأ. والخيرُ به. يعني: أن دوامه واستمراره وثبوتُه بالله، ولو شاءَ اللهُ لنزعهُ وسلبهُ صاحبهُ، وقد قالَ تعالى لنبِيه: ﴿وَلَكِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ (٨٦) إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧]، يعني: أن دوامَ هذه النعمة عليك من الله كما أن ابتداءها منه (١).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾

روى الأعمش عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن ابن مسعود، في قوله تعالى: ﴿زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]، قال: عقارب لها أنياب كالنخل الطوال، وخرجه الحاكم (٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وفي رواية عنه، قال: زيدوا عقارب من نار كالبغال الدهم أنيابها كالنخل، خرجه آدم بن أبي إياس في «تفسيره» عن المسعودي عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، وقول من قال عن عبد الله بن مرة عن مسروق أصح.

وخرج ابن أبي حاتم من رواية سفيان عن رجل عن مرة عن عبد الله في قوله: ﴿عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ﴾ [ص: ٦١]، قال: حيات وأفاعي. وروى السدي

(١) «شرح حديث لبيك اللهم لبيك» (ص ٢٩ - ٣٠).

(٢) أخرجه: ابن جرير في «التفسير» (١٤/١٦٠)، والحاكم (٢/٣٣٥ - ٣٥٦).

عن مرة عن عبد الله في هذه الآية، قال: أفاعي في النار.

وروى ابن وهب عن يحيى بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، قال: إنَّ لجهنم لسواحلٌ فيها حياتٌ وعقاربٌ أعناقها كأعناق البخت<sup>(١)</sup>.

وخرج ابن أبي الدنيا وغيره من طريق مجاهد عن يزيد بن شجرة، قال: إنَّ لجهنم جباباً في سواحل كسواحل البحر، فيه هوامٌ وحياتٌ كالبخاتي وعقاربٌ كالبغال الذلّ، فإذا سأل أهل النار التخفيف قيل لهم: اخرجوا إلى السواحل فتأخذهم تلك الهوامُ بشفاهم وجنوبهم وما شاء الله من ذلك فتكشطها، فيرجعون فيأدرنون إلى معظم النيران، ويسلط عليهم الجرب حتى إنَّ أحدهم ليحكُّ جلده حتى يبدوا العظم، فيقال: يا فلان هل يؤذيك هذا؟ فيقول: نعم، فيقال له: ذلك ما كنت تؤذي المؤمنين.

وروى عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد، قال: في جهنم عقاربٌ كأمثال الدلم لها أنيابٌ كالرماح إذا ضربت إحداهن الكافر على رأسه ضربةٌ تساقط لحمه على قدميه.

وروى حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي عثمان، قال: على الصراط حياتٌ يلسعن أهل النار فيقولون: حسّ حسّ، فذلك قوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ

حسيسها﴾ [الأنبياء: ١٠٢].

وكان إبراهيم العجلي - رحمه الله - يقع البعوض على كتفيه وظهره فيتأذى به، فيقول لنفسه:

(١) أخرجه: ابن جرير في «التفسير» (١٤/١٦١).

وَأَنْتَ تَأْتِيهِمْ مِنْ حَسْبٍ بَعُوضَةٌ فَلَئِنْ أَشَقَىٰ سَاكِنِينَ وَأَوْجَعٌ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ الْكِتَابَ، وَبَيَّنَّ فِيهِ لِلأُمَّةِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ حَلَالٍ وَحَرَامٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ: لِكُلِّ شَيْءٍ أَمْرًا بِهِ وَنُهًا عَنْهُ، وَقَالَ تَعَالَى فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي بَيَّنَّ فِيهَا كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ الْأَمْوَالِ وَالْأَبْضَاعِ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، وَوَكَّلَ بَيَانَ مَا أُشْكَلَ مِنَ التَّنْزِيلِ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وَمَا قُبِضَ ﷺ حَتَّىٰ أَكْمَلَ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ الدِّينَ، وَلِهَذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِعَرَفَةَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمَدَّةِ يَسِيرَةٍ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال ﷺ: «تركتمكم على بيضاء نقيّة، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك»<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو ذرٍّ: تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يَحْرُكُ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا

(١) «التخويف من النار» (ص ١١٠ - ١١١).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/١٢٦).

وقد ذكرنا منه علماً<sup>(١)</sup> .

ولما شكَّ الناسُ في موته ﷺ، قال عمُّه العباسُ رضي الله عنه: واللَّهِ ما ماتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتى تركَ السَّيْلَ نَهْجًا واضِحًا، وأحلَّ الحلالَ وحرمَ الحرامَ، ونكحَ وطلقَ، وحاربَ وسالَمَ، وما كانَ راعي غنمٍ يتبعُ بها رءوسَ الجبالِ يخبِطُ عليها العِضاءَ بمخبطِهِ، ويمدُّ حوضها بيده بأنصبَ ولا أدابَ من رسولِ اللَّهِ ﷺ كان فيكم<sup>(٢)</sup> .

وفي الجملةِ فما تركَ اللَّهُ ورسولُهُ حلالاً إلا مُبينًا ولا حراماً إلا مُبينًا، لكن بعضَه كان أظهرُ بيانًا من بعضٍ، فما ظهرَ بيانه واشتهرَ، وعلمَ من الدينِ بالضرورةِ من ذلكَ لم يبقَ فيه شكٌّ، ولا يُعذرُ أحدٌ بجهلهِ في بلدٍ يظهرُ فيها الإسلامُ، وما كانَ بيانه دونَ ذلكَ، فمنه ما اشتهرَ بين حملةِ الشريعةِ خاصةً، فأجمعَ العلماءُ على حلِّه أو حرمةِ، وقد يخفى على بعضٍ من ليس منهم، ومنه ما لم يشتهرَ بين حملةِ الشريعةِ أيضًا، فاختلَفوا في تحليله وتحريره<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ  
وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾

وروى هشامُ بنُ عمارٍ في كتابِ «المبعثِ» بإسناده عن أبي سلامِ الحبشيِّ، قال: حدثتُ أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «فُضِّلْتُ على مَنْ قَبْلِي بستٍ ولا فخرًا»،

(١) أخرجه: أحمد (١٥٣/٥ - ١٦٢).

(٢) أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٦٦ - ٢٦٧) بإسناد مرسل.

(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/١٨٢ - ١٨٣).



فذكرَ منها، قال: «وأُعطيَتْ جوامِعَ الكَلِمِ، وكانَ أهلُ الكتابِ يجعلونها جزءاً باللَّيلِ إلى الصَّباحِ، فجمعها لي ربِّي في آيةٍ واحدةٍ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحديد: ١]».

فجوامِعُ الكَلِمِ التي خُصَّ بها النبيُّ ﷺ نوعانِ:

أحدهما: ما هو في القرآنِ، كقولهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، قال الحسنُ: لم تتركْ هذه الآيةُ خيراً إلا أمرتُ به، ولا شراً إلا نهتُ عنه.

والثاني: ما هو في كلامهِ ﷺ، وهو منتشرٌ موجودٌ في السننِ المأثورةِ عنه

(١) ﷺ

\* \* \*

فقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ»<sup>(٢)</sup>، وفي روايةٍ لأبي إسحاق الفزاريٍّ في كتابِ: «السير» عن خالدٍ، عن أبي قلابة، عن النبيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ» أو قال: «على كُلِّ خَلْقٍ»، هكذا خرَّجها مرسلَةً، وبالشكِّ في «كُلِّ شَيْءٍ» أو «كُلِّ خَلْقٍ»، وظاهرُهُ يقتضي أَنه كتبَ على كُلِّ مخلوقٍ الإحسانَ، فيكونُ كُلُّ شَيْءٍ أو كُلُّ مخلوقٍ هو المكتوبُ عليه، والمكتوبُ هو الإحسانُ.

وقيلَ: إِنَّ المعنى: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ إِلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، أو في كُلِّ شَيْءٍ،

(١) «جامع العلوم والحكم» (١٨/١ - ١٩).

(٢) أخرجه: مسلم (٧٢/٦) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه وتمامه: «فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبائح، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته».

أو كتبَ الإحسانَ في الولايةِ على كلِّ شيءٍ، فيكونُ المكتوبُ عليه غيرَ  
مذكورٍ، وإنما المذكورُ المحسنُ إليه .

ولفظُ: «الكتابة» يقتضي الوجوبَ عندَ أكثرِ الفقهاءِ والأصوليينَ خلافاً  
لبعضِهِم، وإنما يعرفُ استعمالُ لفظِ الكتابةِ في القرآنِ فيما هو واجبٌ حتمٌ،  
إما شرعاً، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾  
[النساء: ١٠٣]، وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾  
[البقرة: ٢١٦]، أو فيما هو واقعٌ قدرًا لا محالةً، كقوله: ﴿كُتِبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّا أُنَا  
وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١] وقوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ  
يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقوله: ﴿أُولَئِكَ كُتِبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ﴾  
[المجادلة: ٢٢]. وقال النبي ﷺ في قيامِ شهرِ رمضانَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ  
عَلَيْكُمْ»<sup>(١)</sup> وقال: «أمرتُ بالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»<sup>(٢)</sup>، وقال: «كُتِبَ  
على ابنِ آدمَ حظُّهُ من الزَّنى، وهو مدركٌ ذلكَ لا محالةً»<sup>(٣)</sup> .

وحينئذٍ فهذا الحديثُ نصٌّ في وجوبِ الإحسانِ، وقد أمرَ اللهُ تعالى به،  
فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] .

وهذا الأمرُ بالإحسانِ تارةً يكونُ للوجوبِ، كالإحسانِ إلى الوالدينِ  
والأرحامِ بمقدارِ ما يحصلُ به البرُّ والصِّلَةُ، والإحسانُ إلى الضيفِ بقدرِ ما  
يحصلُ به قِراهُ على ما سبقَ ذكرُهُ .

(١) أخرجه: البخاري (١٨٦/١) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه: أحمد (٤٩٠/٣) .

(٣) أخرجه: البخاري (٦٢/٨ - ١٥٦)، ومسلم (٥٢/٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وتارةً يكونُ للندبِ كصدقةِ التطوعِ ونحوها.

وهذا الحديثُ يدلُّ على وجوبِ الإحسانِ في كلِّ شيءٍ من الأعمالِ، لكن إحسانُ كلِّ شيءٍ بحسبه، فالإحسانُ في الإتيانِ بالواجباتِ الظاهرةِ والباطنة: الإتيانُ بها على وجهِ كمالٍ واجباتها، فهذا القدرُ من الإحسانِ فيها واجبٌ، وأمَّا الإحسانُ فيها بإكمالِ مستحباتها فليسَ بواجبٍ.

والإحسانُ في تركِ المحرّماتِ: الانتهاءُ عنها، وتركُ ظاهرها وباطنهما، كما قالَ تعالى: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠]، فهذا القدرُ من الإحسانِ فيها واجبٌ.

وأما الإحسانُ في الصبرِ على المقدوراتِ، فإن يأتي بالصبرِ عليها على وجهه من غيرِ سخطٍ ولا جزعٍ.

والإحسانُ الواجبُ في معاملةِ الخلقِ ومعاشرتهم: القيامُ بما أوجبَ اللهُ من حقوقِ ذلكَ كلِّه، والإحسانُ الواجبُ في ولايةِ الخلقِ وسياستهم: القيامُ بواجباتِ الولايةِ كُلِّها، والقدرُ الزائدُ على الواجبِ في ذلكَ كلِّه إحسانٌ ليسَ بواجبٍ.

والإحسانُ في قتلِ ما يجوزُ قتلهُ من النَّاسِ والدوابِّ: إزهاقُ نفسهِ على أسرعِ الوجوهِ وأسهلها وأوحاها من غيرِ زيادةٍ في التعذيبِ، فإنه إيلامٌ لا حاجةٌ إليه. وهذا النوعُ هو الذي ذكره النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ، ولعله ذكره على سبيلِ المثالِ، أو لحاجتهِ إلى بيانهِ في تلكَ الحالِ، فقال: «إذا قتلتم فأحسنوا القتلَةَ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذَّبْحَةَ» والقتلَةُ والذَّبْحَةُ بالكسرِ، أي: الهيئةُ، والمعنى: أحسنوا هيئةَ الذبحِ، وهيئةَ القتلِ. وهذا يدلُّ على وجوبِ الإسراعِ

في إزهاقِ النفوسِ التي يُباحُ إزهاقُها على أسهلِّ الوجوهِ . وقد حكى ابنُ حزمِ الإجماعَ على وجوبِ الإحسانِ في الذبيحةِ ، وأسهلُّ وجوهِ قتلِ آدمي ضربُهُ بالسيفِ على العنقِ، قالَ اللهُ تعالى في حقِّ الكفَّارِ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ ﴾ [محمد: ٤]، وقال: ﴿ سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ ﴾ [الأنفال: ١٢]، وقد قيلَ: إنَّهُ عَيْنَ الموضعِ الذي يكونُ الضربُ فيه أسهلَّ على المقتولِ وهو فوقَ العظامِ دونَ الدماغِ، ووصَّى دريدُ ابنُ الصَّمةِ قاتلَهُ أن يَقتلَهُ كذلكَ .

وكانَ النبيُّ ﷺ إذا بعثَ سريةً تغزو في سبيلِ اللهِ قالَ لهم: « لا تُمَثِّلُوا ولا تقتلُوا وليدًا»<sup>(١)</sup> .

وخرَجَ أبو داودَ، وابنُ ماجه<sup>(٢)</sup> من حديثِ ابنِ مسعودٍ ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ» .

وخرَجَ أحمدُ وأبو داودَ<sup>(٣)</sup> من حديثِ عمرانَ بنِ حصينِ سمرَةَ بنِ جندبٍ أنَ النبيَّ ﷺ كانَ ينهى عن المثلَّةِ .

وخرَجَه البخاريُّ<sup>(٤)</sup> من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ يزيدَ عنِ النبيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ المثلَّةِ .

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ<sup>(٥)</sup> من حديثِ يعلى بنِ مرةٍ عنِ النبيِّ ﷺ : «قالَ اللهُ تعالى: لا تُمَثِّلُوا بعبادي» .

(١) أخرجه: مسلم (١٣٩/٥ - ١٤٠) من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه .

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٦٦٦)، وابن ماجه (٢٦٨١ - ٢٦٨٢) .

(٣) أخرجه: أحمد (٤٣٩/٤ - ٤٤٠ - ٤٤٥)، وأبو داود (٢٦٦٧) .

(٤) «صحيح البخاري» (١٧٧/٣)، (١٢٢/٧) . (٥) «المسند» (١٧٣/٤) .

وخرَج - أيضاً<sup>(١)</sup> - من حديث رجلٍ من الصحابةِ عنِ النبيِّ ﷺ قال: «من مثل بذي رُوح، ثم لم يتبْ مثلَ اللهِ به يومَ القيامةِ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

وقال بعضهم في قوله تعالى: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧] قال: الرضا والقناعة»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

ومما يُستحبُّ الإتيانُ به قبلَ القراءةِ في الصلاةِ: التعوذُ، عند جمهور العلماء.

واستدلُّوا بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، والمعنى: إذا أردتَ القراءةَ، هكذا فسّرَ الآيةَ الجمهورُ، وحكي عن بعض المتقدمين، منهم: أبو هريرة وابن سيرين وعطاء: التعوذُ بعدَ القراءةِ.

والمرويُّ عن ابن سيرين: قبلَ قراءةِ أمِّ القرآنِ وبعدها، فلعله كان يستعيذ لقراءةِ السورةِ، كما يقرأُ البسْملةَ لها - أيضاً.

(١) «المسند» (٩٢/٢ - ١١٥).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/٣٩٠ - ٣٩٤).

(٣) «شرح حديث عمار بن ياسر: «اللهم بعلمك الغيب» (ص ٣٨).

وقد جاءت الأحاديثُ بأنَّ النبيَّ ﷺ كان يتعوذُ قبل القراءة في الصلاة:

فروى عمرو بنُ مَرَّةٍ، عن عاصمِ العنزِيِّ، عن ابنِ جبيرِ بنِ مطعمٍ، عن أبيه، أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يصليُّ صلاةً، قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، والحمدُ لله كثيرًا، سبحانَ الله بكرةً وأصيلًا» ثلاثًا. «أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيم، من نفْخه ونفْثه وهمزه» قال: نفْثه: الشعرُ، ونفْخه: الكِبْرُ، وهمزه: الموتة.

خرَّجه الإمامُ أحمدُ وأبو داودُ وابنُ ماجه وابنُ حبانَ في «صحيحه» والحاكمُ وصححه<sup>(١)</sup>.

وابنُ جبيرٍ هو: نافعٌ، وقع مسمًى في روايةٍ كذلك. وعاصمُ العنزِيُّ، قال أحمد: لا يُعرف، وقال غيره: روى عنه غيرُ واحدٍ. ذكره ابنُ حبانَ في «ثقاته».

وروى عطاءُ بنُ السائبِ، عن أبي عبدِ الرحمنِ السلميِّ، عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان إذا دخل في الصلاة، يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بك من الشيطانِ وهمزه ونفْخه ونفْثه».

خرَّجه ابنُ ماجه والحاكمُ<sup>(٢)</sup> وهذا لفظُهُ.

وقال: صحيحُ الإسنادِ، فقد استشهدَ البخاريُّ بعطاءِ بنِ السائبِ.

وروى عليُّ بنُ عليِّ الرفاعيُّ، عن أبي المتوكِّلِ، عن أبي سعيدِ الخدريِّ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا قامَ إلى الصلاةِ بالليلِ كَبَّرَ، ثم يقولُ: «أعوذُ

(١) أخرجه: أحمد (٨٥/٤)، وأبو داود (٧٦٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، وابن حبان (١٧٨٠)، والحاكم (٢٣٥/١).

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٨٠٨)، والحاكم (٢٠٧/١).

بِاللَّهِ السَّمِيعِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ».

خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>.

وقال: كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي، وقال أحمد: لا يصحُّ هذا الحديث.

كذا قال، وإنما تكلم فيه يحيى بن سعيد من جهة أنه رماه بالقدر، وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وأبو زرعة.

وقال أحمد: لا بأس به، إلا أنه رفع أحاديث.

وقال أبو حاتم: ليس به بأس، ولا يُحتجُّ بحديثه.

وإنما تكلم أحمد في هذا الحديث؛ لأنه روي عن علي بن علي، عن الحسن - مرسلًا -، وبذلك أعلمه أبو داود، وخرَّج في «مراسيله»<sup>(٢)</sup> من طريق عمران بن مسلم، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يريد أن يتهدج، يقول: «لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، والله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه» ثم يقول: «الله أكبر».

وفي الباب أحاديث أخر مرفوعة، فيها ضعف.

واعتماد الإمام أحمد على المروي عن الصحابة في ذلك؛ فإنه روى التعود قبل القراءة في الصلاة عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة، وهو قول جمهور العلماء كما تقدم.

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٥٠)، وأبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢).

(٢) «المراسيل».

والجمهورُ على أنه غيرُ واجبٍ، وحُكيَ وجوبُهُ عن عطاءٍ والثوريِّ وبعضِ الظاهريةِ، وهو قولُ ابنِ بطةٍ من أصحابنا.

والجمهورُ على أنه يسره في الصلاةِ الجهريةِ، وهو قولُ ابنِ عمرَ وابنِ مسعودٍ والأكثرينَ.

وروي عن أبي هريرةَ الجهرُ به.

وللشافعيِّ قولانٍ. وعن ابنِ أبي ليلَى: الإسرارُ والجهرُ سواءٌ.

واختلفوا: هل يختصُّ التَعَوُّذُ بالركعةِ الأولى، أم يستحبُّ في كلِّ ركعةٍ؟

على قولين:

أحدهما: يستحبُّ في كلِّ ركعةٍ، وهو قولُ ابنِ سيرينَ، والحسنِ والشافعيِّ وأحمدَ - في رواية.

والثاني: أنه يختصُّ بالركعةِ الأولى، وهو قولُ عطاءٍ والحسنِ والنخعيِّ والثوريِّ وأبي حنيفةَ وأحمدَ - في رواية عنه.

وقال هشامُ بنُ حسانٍ: كان الحسنُ يتعوَّذُ في كلِّ ركعةٍ، وكان ابنُ سيرينَ يتعوَّذُ في كلِّ ركعتينَ.

وذهبَ مالكٌ وأصحابُهُ إلى أنه لا يتعوَّذُ في الصلاةِ المكتوبةِ، بل يفتَحُ بعدَ التكبيرِ بقراءةِ الفاتحةِ من غيرِ استعاذةٍ ولا بسملةٍ، واستدلُّوا بظاهرِ حديثِ أنسٍ: كان النبيُّ ﷺ يفتَحُ الصلاةَ بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، وهو الحديثُ الذي خرَّجه البخاريُّ في أوَّلِ هذا البابِ.

ويجاب عنه؛ بأنه إنما أراد أنه يفتَحُ قراءةَ الصلاةِ بالتكبيرِ والقراءةِ بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، وافتتاحِ القراءةِ بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إمَّا أن يراودُ به



افتتاحها بقراءة الفاتحة كما يقول الشافعي<sup>١</sup>، أو افتتاح قراءة الصلاة الجهرية بكلمة ﴿الْحَمْدُ﴾ من غير بسملة كما يقوله الآخرون.

ودلَّ عليه: حديث أنس الذي خرَّجه مسلم<sup>(١)</sup> صريحاً.

وعلى التقديرين، فلا ينفي ذلك أن يكون قبل القراءة ذكراً، أو دعاءً، أو استفتاحاً، أو تعوداً، أو بسملةً، فإنه لا يخرج بذلك عن أن يكون افتتاح القراءة بالفاتحة، أو افتتاح الجهر بالقراءة بكلمة ﴿الْحَمْدُ﴾.

ولا يمكن حمل الحديث على أنه كان أول ما يفتح به الصلاة قراءة كلمة ﴿الْحَمْدُ﴾، فإنه لو كان كذلك لكان لا يفتح الصلاة بالتكبير، وهذا باطل غير مراد قطعاً. والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) «صحيح مسلم» (٢/١٢).

(٢) «فتح الباري» (٤/٣٨٤ - ٣٨٧).

## سُورَةُ الْإِسْرَاءِ

قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

فرَّق بعضهم بين الإسراء والمعراج، فجعلَ المعراجَ إلى السماواتِ كما ذكره الله في سورة النَّجْمِ، وجعلَ الإسراءَ إلى بيتِ المقدسِ خاصةً، كما ذكره الله في سورة ﴿سُبْحَانَ﴾ وزعم أنهما كانا في ليلتين مختلفتين، وأنَّ الصلواتِ فرضتْ ليلةَ المعراجِ لا ليلةَ الإسراءِ.

وهذا هو الذي ذكره محمدُ بنُ سعدٍ في «طبقاته»<sup>(١)</sup> عن الواقديِّ بأسانيدٍ له متعددة، وذكرَ أنَّ المعراجَ إلى السماءِ كان ليلةَ السبتِ لسبعِ عشرةِ خلَّتْ من شهرِ رمضانَ قبلَ الهجرةِ بثمانيةِ عشرَ شهراً من المسجدِ الحرامِ، وتلكَ الليلةُ فرضتِ الصلواتُ الخمسُ، ونزلَ جبريلُ فصلَّى برسولِ الله ﷺ الصلواتِ في مواقيتها، وأنَّ الإسراءَ إلى بيتِ المقدسِ كان ليلةَ سبعِ عشرةِ من شهرِ ربيعِ الأولِ قبلَ الهجرةِ بسنةٍ، من شعبِ أبي طالبِ.

وما بوبَّ عليه البخاريُّ: أنَّ الصلواتِ فرضتْ في الإسراءِ يدلُّ على أنَّ الإسراءَ عنده والمعراجُ واحد. واللهُ أعلمُ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) (١/١/١٤٣).

(٢) «فتح الباري» (٢/١٠٥ - ١٠٦).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ  
وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾

القصْدُ في الفقرِ والغِنَى عزيزٌ، وهو حالُ الرَسُولِ ﷺ كَانَ مُقْتَصِدًا فِي  
حَالِ فَقْرِهِ وَغِنَاهُ، وَالْقَصْدُ هُوَ التَّوَسُّطُ، فَإِنْ كَانَ فَقِيرًا لَمْ يُقْتَرِ خَوْفًا مِنْ نَفَادِ  
الرِّزْقِ، وَلَمْ يَسْرِفْ فِيحْمَلُ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ، كَمَا أَدَّبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ بِذَلِكَ  
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ  
مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

وإن كان غنياً لم يحمه على السرف والطغيان، بل يكون مقتصدًا أيضاً،  
قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾  
[الفرقان: ٦٧].

وإن كان المؤمن في حال غناه يزيد على نفقته في حال فقره، كما قال  
بعضُ السلفِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْخُذُ عَنِ اللَّهِ أَدْبًا حَسَنًا إِذَا وَسِعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسْعَ  
عَلَى نَفْسِهِ وَإِذَا ضَيَّقَ عَلَيْهِ ضَيَّقَ عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو  
سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]، لَكِنْ يَكُونُ فِي حَالِ  
غِنَاهُ مُقْتَصِدًا غَيْرَ مُسْرِفٍ، كَمَا يَفْعَلُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْغِنَى الَّذِينَ يَخْرِجُهُمُ الْغِنَى  
إِلَى الطَّغْيَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴿٦٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْنَى﴾  
[العلق: ٦، ٧].

كان عليٌّ رضي الله عنه يعاتبُ على اقتصاده في لباسه في خلافته فيقول: هو أبعدُ  
عن الكبرِ وأجدُرُ أن يقتدي بي المسلمُ.

وعوتبَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ في خلافته على تضييقه على نفسه فقال: إنَّ

أفضل القصد عند الجدة، وأفضل العفو عند المقدرة. يعني أفضل ما اقتصد الإنسان في عيشه وهو واجدٌ قادرٌ، وهذه حالُ النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، لم تغيّرهم سعةُ الدنيا والملكُ ولم يتنعموا في الدنيا.

وقد روي عن سليمان عليه السلام، أنه كان يأكلُ خبزَ الشعيرِ ويلبسُ الصوفَ.

وسئل الحسنُ ﷺ، عن رجلٍ آتاهُ اللهُ مالاً، فهو يحجُّ منه ويتصدقُ، أله أن يتنعمَ فيه منه؟ قال: لا، لو كانت له الدنيا ما كان له إلا الكفافُ.

ويقدمُ فضلَ ذلك ليومِ فقرِهِ وفاقتهِ، إنَّما كان أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ ومن أخذَ عنهم من التابعين، ما آتاهم اللهُ من رزقٍ أخذوا منه الكفافَ، وقدموا فضلَ ذلك ليومِ فقرِهِم وفاقتِهِم. وقال ابنُ عمرٍ لبعضِ ولده: لا تكن من الذين يجعلون ما أنعم اللهُ عليهم في بطونِهِم وعلى ظهورِهِم.

إشارةً إلى أن المالَ لا ينفقُ كلُّه في شهواتِ النفوسِ، وإن كانت مباحةً، بل يجعلُ صاحبهُ منه نصيباً لدارِهِ الباقيةِ، فإنه لا يبقى له منه غيرُ ذلك.

وفي الجملةِ فالإقتصادُ في كلِّ الأمورِ حسنٌ حتى في العبادةِ، ولهذا نهى عن التشديدِ في العبادةِ على النفسِ، وأمر بالاقتصادِ فيها، وقال ﷺ: «عليكم هدياً قاصداً، فإنَّ اللهَ لا يملُّ حتى تملُّوا»<sup>(١)</sup>.

وفي «مسندِ البزارِ»<sup>(٢)</sup> عن حذيفةَ عن النبي ﷺ قال: «ما أحسنَ القصدَ في الغنى، وما أحسنَ القصدَ في الفقرِ، وما أحسنَ القصدَ في العبادةِ»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه: ابن ماجه (٤٢٤١)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٧٩٦ - ١٧٩٧) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

(٢) «كشف الأستار» (٣٦٠٤).

(٣) شرح حديث عمار بن ياسر «اللهم بعلمك الغيب» (ص ٣٠ - ٣١).

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ  
وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾

قال إسحاق بن راهويه: لا يجوزُ التفكُّرُ في الخالق، ويجوزُ للعباد أن يتفكروا في المخلوقين بما سمعوا فيهم، ولا يزيدون على ذلك، لأنهم إن فعلوا، تاهوا، قال: وقد قال الله: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، فلا يجوزُ أن يقال: كيف تُسَبِّحُ القِصَاعُ، والأخونَةُ، والخبزُ المخبوزُ، والثيابُ المنسوجةُ؟ وكلُّ هذا قد صحَّ العلمُ فيه أنهم يسبحون، فذلك إلى الله أن يجعلَ تسبيحَهُم كيف شاءَ وكما يشاءُ، وليس للناسِ أن يخوضوا في ذلك إلا بما علموا، ولا يتكلَّموا في هذا وشبهه إلا بما أخبرَ الله، ولا يزيدوا على ذلك، فاتَّقوا الله، ولا تخوضوا في هذه الأشياءِ المشابهة، فإنه يُرَدِّكُمْ الخوضُ فيه عن سننِ الحقِّ. نقل ذلك كُلهُ حَرْبٌ عن إسحاقَ رحمهما الله<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ  
وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(٢)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥] قال أهل التفسير: يقولون: ساتراً، والصواب: حملة على ظاهره، وأن يكون الحجاب مستوراً عن العيون فلا يرى، وذلك أبلغ<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(٢) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

(١) «جامع العلوم والحكم» (١٧٣/٢).

(٣) «طبقات الحنابلة» (٢٦٥/٣).

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾

خرج الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، قال: «يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه، ويمدُّ له في جسمه ستون ذراعاً، ويبيضُ وجهه، ويجعلُ على رأسه تاجٌ من نورٍ يتلألأ، فينطلقُ إلى أصحابه فيرونه من بعيدٍ، فيقولون: اللَّهُمَّ آتِنَا بهذا وبارك لنا في هذا، حتى يأتيهم فيقول لهم: أبشروا، لكل رجلٍ منكم مثل هذا، قال: وأمَّا الكافرُ فيسودُّ وجهه يمدُّ له في جسمه ستون ذراعاً في صورة آدم، ويلبسُ تاجاً من نارٍ فيراه أصحابه، فيقولون: نعوذُ بالله من شرِّ هذا، اللَّهُمَّ لا تأتنا بهذا، فيأتيهم فيقولون: اللَّهُمَّ آخِرُهُ عَنَّا، فيقول: أبعدكم الله، فإن لكل رجلٍ منكم مثل هذا» وقال: حسنٌ غريبٌ.

وروى عطاء بن يسارٍ عن كعبٍ قال: يؤتى بالرئيسِ في الشرِّ فيقال له: أجب ربك، فينطلقُ به إلى ربه، فيحتجبُ عنه ويؤمرُ به إلى النارِ، فيرى منزلهُ ومنزلَ أصحابه، فيقال: هذه منزلةُ فلان، هذه منزلةُ فلان، فيرى ما أعدَّ الله لهم فيها من الهوانِ، ويرى منزلتهُ أشرَّ من منازلهم، قال: فيسودُّ وجهه وتزرقُ عيناه ويوضعُ على رأسه قلنسوةٌ من نارٍ، فيخرجُ فلا يراه أهلُ ملائكةٍ إلا تعوَّذوا بالله منه، فيأتي أصحابه الذين كانوا يجتمعون به على الشرِّ ويعينونه عليه، فما يزالُ يخبرهم بما أعدَّ الله لهم في النارِ حتى يعلو

(١) «الجامع» (٣١٣٦).

وجوههم من السواد مثل ما علا وجهه، فيعرفهم الناس بسواد وجوههم، فيقولون: هؤلاء أهل النار. خرّجه أبو نعيم وغيره.

وهذا إنّما هو قبل دخولهم إلى النار، فإذا دخلوا النار عظم خلقهم على ما تقدّم في الأحاديث السابقة.

وأما سنهم فعلى سنّ أهل الجنة لا يزدون عليه، وروى دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «من مات وهو من أهل الجنة من صغير وكبير يردون بني ثلاثين في الجنة لا يزدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار» خرّجه الترمذي<sup>(١)</sup>، وفي رواية غير الترمذي: «بني ثلاث وثلاثين».

وخرّج الطبراني<sup>(٢)</sup> من طريق سليم بن عامر عن المقدام بن معدي كرب، عن النبي ﷺ قال: «ما من أحد يموت سقطاً أو هرمًا، وإنما الناس بين ذلك إلا بعث ابن ثلاثين سنة، فإن كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب، ومن كان من أهل النار عظموا وفخموا كالجبال». ورواه غير الطبراني، وقال: «أبناء ثلاث وثلاثين سنة»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾

دلّ القرآن في غير موضع على مواقيت الصلوات الخمس، وجاءت السنة مفسرةً لذلك ومبيّنة له:

(١) «الجامع» (٢٥٦٢).

(٢) «المعجم الكبير» (٢٠ / ٢٨٠).

(٣) «التخويف النار» (ص ١٣٧ - ١٣٨).

فمن ذلك: قولُ اللهِ تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨].

وقد ذكرَ غيرُ واحدٍ من الأئمةِ كمالِكِ والشافعيِّ: أنَّ هذه الآيةُ تدلُّ على الصلواتِ الخمسِ، ورُويَ معناه عن طائفةٍ من السلفِ:

فقال ابنُ عمرَ: دُلُوكِ الشَّمْسِ: مِيلُهَا - يُشِيرُ إِلَى صَلَاةِ الظَّهِرِ حِينَئِذٍ.

وعن ابنِ عباسٍ، قال: دُلُوكِ الشَّمْسِ: إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ. وَغَسَقَ اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظِلْمَتِهِ.

وقال قتادةُ: دُلُوكِ الشَّمْسِ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ لِصَلَاةِ الظَّهِرِ، وَغَسَقَ اللَّيْلِ: بَدَأَ اللَّيْلُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ.

وقد قيلَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ ثَلَاثَةَ أَوْقَاتٍ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْأَوْقَاتِ ثَلَاثَةٌ، وَلِهَذَا تَكُونُ فِي حَالَةِ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ ثَلَاثَةً فَقَطْ، فَدُلُوكِ الشَّمْسِ: وَقْتُ لَصَلَاةِ الظَّهِرِ وَالْعَصْرِ فِي الْجُمْلَةِ، وَغَسَقَ اللَّيْلِ: وَقْتُ لَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجُمْلَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ وَقْتَ الْفَجْرِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

وقد ثبتَ في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» ثم يقولُ أبو هريرةَ: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

وكذلكَ قولُهُ تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]، فقوله: ﴿طَرَفِي النَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤] يدخلُ فيه صَلَاةُ الْفَجْرِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ.

(١) أخرجه: البخاري (١٦٦/١)، (١٠٨/٦)، ومسلم (١٢١/٢ - ١٢٢).



وقد قيل: إنه يدخل فيه صلاة الظهر والعصر، لأنهما في الطرف الأخير،  
وزُلف الليل يدخل فيه المغرب والعشاء.

وكذا قال قتادة: إن زُلف الليل يدخل فيه المغرب والعشاء، وإنَّ طرفي  
النهار يدخل فيه الفجر والعصر<sup>(١)</sup>.

وروي عن الحسن، أنه قال في قوله: ﴿طَرَفِي النَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤]، قال:  
صلاة الفجر، والطرف الآخر الظهر والعصر ﴿وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]  
المغرب والعشاء<sup>(١)</sup>.

وكذلك قوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ  
فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠].

وفي الحديث الصحيح عن جرير البجلي حديث الرؤية<sup>(٢)</sup>: «فإن استطعتم  
أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا»، ثم قرأ: ﴿وَسَبِّحْ  
بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠].

وقد أدرج أكثر الرواة القراءة في الحديث، وبين بعضهم: أن جريراً هو  
الذي قرأ ذلك، فبين أن صلاة الصبح وصلاة العصر يدخل في التسيح قبل  
طلوع الشمس وقبل غروبها، وأما التسيح من آناء الليل فيدخل فيه صلاة  
المغرب وصلاة العشاء. وقوله: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠] يدخل فيه صلاة  
الفجر وصلاة العصر، وربما دخلت فيه صلاة الظهر، لأنها في أول طرف  
النهار الآخر.

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ

(١) أخرجهما: ابن جرير في «تفسيره» (١٢/١٢٨ - ١٢٩).

(٢) أخرجه: البخاري (١/١٤٥ - ١٥٠)، (٦/١٧٣)، (٩/١٥٦)، ومسلم (٢/١١٣ - ١١٤).

الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴿٤٠﴾ [ق: ٣٩، ٤٠].

وقد قال ابن عباس وأبو صالح: إنَّ التسبيحَ قبل طلوع الشمسِ وقبل الغروبِ: الصبحُ وصلاةُ العصرِ.

وقوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ [ق: ٤٠]، قال مجاهد: الليلَ كله<sup>(١)</sup>. وهذا يدخلُ فيه صلاةُ المغربِ والعشاءِ، ويدخلُ فيه التهجدُ المتنفلُ به - أيضاً.

وقال خُصَيْفٌ: المرادُ بتسبيحه من الليلِ: صلاةُ الفجرِ المكتوبةُ، وفيه بُعد. وأما ﴿وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾ [ق: ٤٠]، فقال أكثرُ الصحابةِ، منهم: عمر، وعليُّ، والحسنُ بنُ عليٍّ، وأبو هريرة، وأبو أمامة وغيرهم: إنَّهما ركعتانِ بعد المغربِ، وهو روايةٌ عن ابنِ عباسٍ، وروى عنه مرفوعاً، خرَّجه الترمذي<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ فيه ضعفٌ.

فاشتملتِ الآيةُ على الصلواتِ الخمسِ مع ذكرِ بعضِ التطوعِ.

وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٤٨﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٨-٤٩].

فقوله: ﴿حِينَ تَقُومُ﴾ [الطور: ٤٨] قد فُسرَّ بإرادةِ القيامِ إلى الصلاةِ، وهو قولُ زيدِ بنِ أسلمَ والضحاكِ، وفُسرَّ بالقيامِ من النومِ، وهو قولُ أبي الجود<sup>(٣)</sup>، وفُسرَّ بالقيامِ من المجالسِ.

(١) أخرجه: ابن جرير في «التفسير» (٢٦ / ١٨٠).

(٢) «الجامع» (٣٢٧٥).

(٣) راجع: «التفسير» لابن جرير (٢٧ / ٣٨).

وقوله: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ ﴾ [الطور: ٤٨] قال مجاهد: من الليل كله، يدخل في ذلك صلاة المغرب والعشاء وصلاة الليل المتطوع بها. وفسره خُصيفٌ بصلاة الفجر، وفيه نظرٌ.

﴿ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ ﴾ [الطور: ٤٩]: ركعتا الفجر كذا قاله عليُّ وابن عباسٍ في رواية<sup>(١)</sup>، وروى عن ابن عباسٍ مرفوعاً. خرَّجه الترمذي<sup>(٢)</sup> وفيه ضعف.

وقال تعالى: ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [١٧] وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون ﴿ [الروم: ١٧-١٨].

قال الإمام أحمد: نا ابن مهدي: نا سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، قال: جاء نافع بن الأزرق إلى ابن عباس، فقال: الصلوات الخمس في القرآن؟ فقال: نعم، فقرأ: ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ ﴾ [الروم: ١٧] قال: صلاة المغرب ﴿ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الروم: ١٧] صلاة الفجر ﴿ وَعَشِيًّا ﴾ [الروم: ١٨] صلاة العصر ﴿ وَحِينَ تُمْسُونَ ﴾ [الروم: ١٨] صلاة الظهر، وقرأ: ﴿ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ ﴾ [النور: ٥٨].

ورواه آدم بن أبي إياس في «تفسيره» عن حماد بن سلمة، عن عاصم، قال: جاء نافع - ولم يذكر أبا رزين -

وروى آدم - أيضاً - نا شريك، عن ليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عتيبة، عن أبي البختري، عن ابن عباس، قال: جمعت هذه الآية الصلوات كلها - فذكره بمعناه، ولم يذكر فيه: صلاة العشاء.

(١) «التفسير» لابن جرير (٣٩/٢٧).

(٢) «الجامع» (٣٢٧٥).

رُوي عن الحسنِ وقتادةَ في قولِهِ تعالى: ﴿فَسَبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ [الروم: ١٧]، قال: صلاةُ المغربِ والعشاءِ، ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧]: صلاةُ الغداةِ، ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا﴾ [الروم: ١٨]، قال: العصرُ، ﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٨] قال: الظهرُ.  
 خرَّجه البيهقي<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

[قال البخاري<sup>(٣)</sup>]: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ: أبنا مالكٌ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ، قال: «يتعاقبون فيكم ملائكةُ بالليلِ وملائكةُ بالنهارِ، ويجتمعون في صلاةِ الفجرِ وصلاةِ العصرِ، ثم يعرجُ الذين كانوا فيكم، فيسألهم - وهو أعلمُ بهم - : كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون».

قوله: «يتعاقبون فيكم ملائكةُ» جمع فيه الفعل مع إسناده إلى ظاهرٍ، وهو مخرجٌ على اللُّغةِ المعروفةِ بلغةِ «أكلوني البراغيثُ»، وقد عرفها بعضُ متأخري النحاةِ بهذا الحديثِ، فقال: «هي لغةٌ: يتعاقبون فيكم ملائكةُ». والتعاقبُ: التناوبُ والتداولُ، والمعنى: أن كلَّ ملائكةٍ تأتي تعقبُ الأخرى.

وقد دلَّ الحديثُ على أن ملائكةَ الليلِ غيرُ ملائكةِ النهارِ.  
 وقد خرَّجاً في «الصحيحين»<sup>(٤)</sup> من حديثِ الزُّهريِّ، عن سعيدِ وأبي

(١) أخرجه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥٩/١).

(٢) «فتح الباري» (١٥/٣ - ١٩).

(٣) «صحيح البخاري» (١٤٥/١ - ١٤٦).

(٤) أخرجه: البخاري (١٦٦/١)، (١٠٨/٦)، ومسلم (١٢٢/٢).

سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تجتمع ملائكة الليل، وملائكة النهار في صلاة الفجر». ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

ففي هذه الرواية: ذكر اجتماعهم في صلاة الفجر، واستشهد أبو هريرة بقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

وقد روي في حديث من رواية أبي الدرداء - مرفوعاً - : «أنه يشهده الله وملائكته».

وفي رواية: «ملائكة الليل وملائكة النهار».

خرجه الطبراني وابن منده وغيرهما.

فقد يكون تخصيص صلاة الفجر لهذا، وصلاة العصر يجتمع - أيضاً - فيها ملائكة الليل والنهار، كما دلَّ عليه حديث الأعرج، عن أبي هريرة.

وقد روي نحوه من حديث حميد الطويل، عن بكر المزني، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وهؤلاء الملائكة، يحتمل أنهم المعقبات، وهم الحفظة، ويحتمل أنهم كتبة الأعمال.

وروي أبو عبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود، في قوله: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، قال: يعني صلاة الصبح، يتدارك فيه الحرسان ملائكة الليل وملائكة النهار<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/٢٦٥).

وقال إبراهيم، عن الأسود بن يزيد: يلتقي الحارسان من ملائكة الليل وملائكة النهار عند صلاة الصبح، فيسلم بعضهم على بعض، ويحيى بعضهم بعضاً، فتصعد ملائكة الليل وتبسط ملائكة النهار.

قال ابن المبارك: وكُلُّ بابن آدم خمسة أملاك: ملكا الليل، وملكا النهار، يجيئان ويذهبان، والخامس لا يفارقه ليلاً ولا نهاراً.

ومن قال: إن ملائكة الليل وملائكة النهار تجتمع في صلاة الفجر، وفسر بذلك قول الله عز وجل: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]: مجاهدٌ ومسروقٌ وغيرهما<sup>(١)</sup>.

قال ابن عبد البر: والأظهر أن ذلك في الجماعات، قال: وقد يحتمل الجماعات وغيرها.

قلت: يشهد لأول قول النبي ﷺ: «إذا أمن الإمام فأمنوا، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٢)</sup>.

ونهى النبي ﷺ من أكل الثوم أن يشهد المسجد<sup>(٣)</sup>، وتعليه: أن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم.

وقد بوب البخاري على اختصاصه بالجماعات في «أبواب صلاة الجماعة»، كما سيأتي في موضعه - إن شاء الله تعالى.

ويشهد للثاني: أن المصلي ينهى عن أن ييصق في صلاته عن يمينه؛ لأن

(١) أخرجه: ابن جرير في «تفسيره» من قول مجاهد (١٥/١٤٠ - ١٤١).

(٢) أخرجه: البخاري (١/١٩٨)، (٨/١٠٦)، ومسلم (٢/١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري (١/٢١٦)، ومسلم (٢/٨٠) من حديث جابر رضي الله عنه.

عن يمينه ملكًا، ولا يفرق في هذا بين مصلي جماعة وفردى<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ  
وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾

وقوله ﷺ: «والقرآن حجة لك أو عليك»<sup>(٢)</sup>، قال الله عز وجل: ﴿وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، قال بعض السلف: ما جالس أحد القرآن، فقام عنه سالمًا؛ بل إما أن يربح أو أن يخسر، ثم تلا هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًَّا وَبُكْمًا وَصَمًّا مَّا وَاهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾

قال ابن عباس: كلما طفئت أوقدت، وقال ابن عباس: خبت سكنت<sup>(٤)</sup>، وقال ابن قتيبة: خبت النار إذا سكن لها، فاللهب يسكن والجمر يعمل، وقال غيره من المفسرين: تأكلهم.

فإذا صاروا فحمًا ولم تجد النار شيئًا تأكله أعيد خلقهم خلقًا جديدًا فتعود لأكلهم.

(١) «فتح الباري» (٣٠/١٣٦ - ١٤١).

(٢) أخرجه: مسلم (١/١٤٠) من حديث أبي مالك الأشعري.

(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/٥٨٢). (٤) أخرجه: ابن جرير في «التفسير» (١٥/١٦٨).

وقوله: ﴿زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧] أي: ناراً، تتسعر وتتلهب.

وقد روي عن عمرو بن عبسة أن في جهنم بئرٌ يقال له: الفلق، منه تسعرُ جهنمُ إذا سعت، وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى، والمعنى أنه يكشفُ ذلك البئرُ فيخرج منه نارٌ تلهب جهنم وتوقدها، وقال الله تعالى: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ [الليل: ١٤] قال مجاهدٌ وغيره: توهجُ.

قرأ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ ليلةً في صلاته سورة: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١] فلما بلغ قوله: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ [الليل: ١٤] بكى فلم يستطع أن يجاوزها مرتين أو ثلاثاً، ثم قرأ سورةً أخرى غيرها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن عائشة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، أنها نزلت في الدعاء.

وكذا روي عن ابن عباس وأبي هريرة، وعن سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة وعروة ومجاهد وإبراهيم وغيرهم.

وقال الإمام أحمد: ينبغي أن يسرَّ دعاءه؛ لهذه الآية. قال: وكان يكره أن يرفعوا أصواتهم بالدعاء.

وقال الحسن: رفع الصوت بالدعاء بدعة.

(١) «التخويف من النار» (٧٨ - ٧٩).

(٢) أخرجه: البخاري (١٠٩/٦)، ومسلم (٣٤/٢).



وقال سعيدُ بنُ المسيبِ: أحدثَ الناسُ الصوتَ عندَ الدعاءِ .  
وكرهَهُ مجاهدٌ وغيرُهُ .

وروى وكيعٌ، عن الربيعِ، عن الحسنِ - والربيعِ، عن يزيدَ بنِ أبانٍ، عن  
أنسٍ -: أنهما كرها أن يُسمعَ الرجلُ جليسهُ شيئاً من دعائه<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (٥/٢٣٨ - ٢٣٩) .

## سُورَةُ الْكَهْفِ

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُيُوتًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾

[قال البخاري] (١): «باب: هل تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيُتَّخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (٢) وما يكره من الصلاة في القُبُورِ»: ورأى عمرُ أنسَ بنَ مالكٍ يُصَلِّي عندَ قبرٍ، فقال: القبرَ القبرَ، ولم يأمره بالإعادة.

مقصودُ البخاريِّ بهذا الباب: كراهةُ الصلاةِ بينَ القُبُورِ وإليها، واستدلَّ لذلكَ بأنَّ اتِّخَاذَ القُبُورِ مَسَاجِدَ لَيْسَ هُوَ مِنْ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، بل من عملِ اليهودِ، وقد لعنَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ على ذلك.

وقد دلَّ القرآنُ على مثلِ ما دلَّ عليه هذا الحديثُ، وهو قولُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ في قصةِ أصحابِ الكهفِ: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، فجعل اتِّخَاذَ القُبُورِ على المَسَاجِدِ من فعلِ أهلِ الغلبةِ على الأمورِ، وذلك يشعرُ بأنَّ مستندَهُ القَهْرُ والغلبةُ واتِّبَاعُ الهوى، وأنَّه ليس من فعلِ أهلِ العلمِ والفضلِ المتبعينَ لما أنزلَ اللَّهُ على رسلِهِ من الهدى.

(١) «صحيح البخاري» (١١٦/١).

(٢) أخرجه: البخاري (١١١/٢ - ١٢٨)، (١٣/٦)، ومسلم (٦٧/٢) من حديث عائشة زوجة النبي ﷺ.

وإذا كرهت الصلاة إلى القبور وبينها، فإن كانت القبور محترمة اجتنبت الصلاة فيها، وإن كانت غير محترمة كقبور مشركي الجاهلية ونحوهم ممن لا عهد له ولا ذمة مع المسلمين، فإنه يجوز نبشها ونقل ما يوجد فيها من عظامهم، والصلاة في موضعها، فإنها لم تبق مقبرة ولا بقي فيها قبور، وقد نص الإمام أحمد على ذلك في رواية المروزي.

وأما ما ذكره عن عمر رضي الله عنه، فمن رواية سفيان، عن حميد، عن أنس، قال: رأيت عمر وأنا أصلي إلى قبر، فجعل يشير إلي: القبر القبر.

ورواه إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس، حدثه أنه قام يصلي إلى قبر لا يشعر به، فناداه عمر: القبر القبر، قال: فظننت أنه يقول: القمر، فرفعت رأسي، فقال رجل: إنه يقول: القبر، فتنحيت.

وروي عن أنس، عن عمر من وجوه أخر.

وروى همام: ثنا قتادة، أن أنساً مر على مقبرة وهم بينون مسجداً، فقال أنس: كان يكره أن يبني مسجداً في وسط القبور.

وقال أشعث: عن ابن سيرين: كانوا يكرهون الصلاة بين ظهراني القبور.

خرج ذلك كله أبو بكر الأثرم.

وقال: سمعت أبا عبد الله - يعني: أحمد - يسأل عن الصلاة في المقبرة؟ فكره الصلاة في المقبرة. فقيل له: المسجد يكون بين القبور، يصلي فيه؟ فكره ذلك، قيل له: إنه مسجد وبينه وبين القبور حاجز؟ فكره أن يصلي فيه الفرض، ورخص أن يصلي فيه على الجنائز، وذكر حديث أبي مرثد الغنوي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تصلوا إلى القبور»، وقال: إسناد جيد.

وحديثُ أبي مرثد هذا : خرَّجه مسلم<sup>(١)</sup>، ولفظه: أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلُّوا إليها».

ورويَ عن عمرو بن يحيى المازنيِّ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «جعلتُ لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا، إلاَّ المقبرةُ والحمامُ».

خرَّجه الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ وابنُ ماجهَ والترمذيُّ، وابنُ حبانَ والحاكمُ وصححه<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلفَ في إرساله ووصله بذكرِ «أبي سعيدٍ» فيه، ورجَّحَ كثيرٌ من الحفاظِ إرساله: عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، ومنهم: الترمذيُّ والدارقطنيُّ.

وفي البابِ أحاديثُ أُخرُ، قد استوفيناها في «كتابِ شرحِ الترمذيِّ». وأما ما ذكره البخاريُّ: أنَّ عمرَ لم يأمرَ أنسًا بالإعادةِ.

فقد اختلفَ في الصلاةِ في المقبرةِ: هل تجبُ إعادتها، أم لا؟ وأكثرُ العلماءِ على أنه لا تجبُ الإعادةُ بذلك، وهو قولُ مالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدَ في روايةٍ عنه.

والمشهورُ عن أحمدَ الذي عليه عامةُ أصحابه: أنَّ عليه الإعادةُ؛ لارتكابِ النهيِّ في الصلاةِ فيها.

وهو قولُ أهلِ الظاهرِ - أو بعضهم - وجعلوا النهيَّ هاهنا لمعنى يختصُّ

(١) «صحيح مسلم» (٦٢/٣).

(٢) أخرجه: أحمد (٩٦/٣)، وأبو داود (٤٩٢)، وابن ماجه (٧٤٥)، والترمذي (٣١٧)، وابن

حبان (١٦٩٩)، والحاكم (٢٥١/١).

بالصلاة من جهة مكانها، فهو كالنهي عن الصلاة المختص بها لزمانها كالصلاة في أوقات النهي، وكالصيام المنهي عنه لأجل زمنه المختص به كصيام العيدين.

حتى إن من أصحابنا من قال: متى قلنا: النهي عن الصلاة في المقبرة والأعطان ونحوها للتحريم، فلا ينبغي أن يكون في بطلان الصلاة فيها خلاف عن أحمد، وإنما الخلاف عنه في عدم البطلان مبني على القول بأنه مكروه كراهة تنزيه.

وأكثر العلماء على أن الكراهة في ذلك كراهة تنزيه، ومنهم من رخص فيه.

قال ابن المنذر: اختلفوا في الصلاة في المقبرة، فروينا عن عليّ وابن عباس وعبد الله بن عمرو وعطاء والنخعي أنهم كرهوا الصلاة فيها، واختلف عن مالك فيه، فحكى ابن القاسم عنه أنه قال: لا بأس به، وحكى أبو مصعب عنه أنه قال: لا أحب ذلك.

قال ابن المنذر: ونحن نكره من ذلك ما كرهه أهل العلم استدلالاً بالثابت عن النبي ﷺ، أنه قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً»<sup>(١)</sup>، ففي هذا دليل على أن المقبرة ليست بموضع للصلاة.

قلت: قد استدلل البخاري بذلك - أيضاً - وعقد له باباً مفرداً، وسيأتي في موضعه - إن شاء الله تعالى.

قال ابن المنذر: وقد قال نافع مولى ابن عمر: صلينا على عائشة وأم سلمة

(١) أخرجه: البخاري (١١٨/١)، (٧٦/٢)، ومسلم (١٨٧/٢).

وسط البقيع، والإمام يومئذ أبو هريرة، وحضر ذلك ابنُ عمر.

قلت: صلاةُ الجنازةِ مستثناةٌ من النهيِّ عندَ الإمامِ أحمدَ وغيره، وقد سبق قولُ أحمدَ في ذلك. وقال - أيضاً - : لا يصلَّى في مسجدٍ بين المقابرِ إلا الجنازُ؛ لأنَّ الجنازَ هذه سنتُها.

يشيرُ إلى فعلِ الصحابةِ رضي الله عنهم.

قال ابنُ المنذرِ: وروينا أنَّ وائلةَ بنَ الأسقعِ كان يصلِّي في المقبرة، غيرَ أنه لا يستترُّ بقبرٍ.

قلت: لأنه هو روى عن أبي مرثدٍ حديثَ النهيِّ عن الصلاةِ إلى القبورِ، فكانَ يخصُّ النهيَّ بحالةِ استقبالِ القبرِ خاصةً.

قال ابنُ المنذرِ: وصلَّى الحسنُ البصريُّ في المقابرِ.

قلت: لعلَّه صلَّى على جنازةٍ، فإنه روى عنه أنه أمرَ بهدمِ المساجدِ المبنيةِ في المقابرِ.

قال: وكره عمرُ بنُ الخطابِ وأنسُ بنُ مالكٍ الصلاةَ إلى المقابرِ. انتهى ما ذكره.

واختلفَ القائلونَ بالكراهةِ في علةِ النهيِّ:

فقال الشافعيُّ: علةُ ذلك النجاسةُ، فإن ترابَ المقابرِ يختلطُ بصديدِ الموتى ولحومِهِم، فإن كانت طاهرةً صحت الصلاةُ فيها مع الكراهة.

وقسم أصحابه المقبرة إلى ثلاثةِ أقسامٍ: ما تكرَّرَ نبشُها، فلا تصحُّ الصلاةُ فيها، لاختلاطِ ترابها بالصَّديدِ. وجديدة لم تُنبش، فتصحُّ الصلاةُ فيها مع

الكرهية؛ لأنها مدفن للنجاسة.

وما شكَّ في نبشها، ففي صحة الصلاة فيها قولان.

واختلف أصحابنا في علة النهي عن الصلاة، فمنهم من قال: هو مظنة النجاسة، ومنهم من قال: هو تعبد لا يُعقل.

وقالوا مع هذا: لا فرق بين أن تكون قديمة أو حديثة، نُبِشَتْ أو لم تُنْبَشْ، إذا تناولها اسم مقبرة.

قالوا: فإن كان في بقعة قبر أو قبران فلا بأس بالصلاة فيه، ما لم يصل إلى القبر.

وأُتِيَ آخرونَ التعليلَ بالنجاسة، بناءً على طهارة تراب المقابر بالاستحالة، وعللوا: بأن الصلاة في المقبرة وإلى القبور، إنما نهى عنه سدا لذريعة الشرك، فإن أصل الشرك وعبادة الأوثان كانت من تعظيم القبور، وقد ذكر البخاري في «صحيحه» في «تفسير سورة نوح» عن ابن عباس، معنى ذلك.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> عن جندب، سمع النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك».

وهذا يعم كل القبور.

وخرج الإمام أحمد وابن حبان في «صحيحه»<sup>(٢)</sup> من حديث ابن مسعود،

(٢) أخرجه: أحمد (٤٠٥ - ٤٣٥)، وابن حبان (٦٨٤٧).

(١) (٦٧/٢ - ٦٨).

عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ من شرارِ الناسِ من تدرِكُهُم الساعةُ وهم أحياءُ، ومن يتخذُ القبورَ مساجدًا».

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ والنسائيُّ<sup>(١)</sup> من حديثِ أبي صالحٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ زَائِرَاتِ القبورِ، والمتخذِينَ عَلَيْهَا المساجِدَ والسُّرُجَ».

وقال الترمذيُّ: حسنٌ - وفي بعضِ النسخِ: صحيحٌ.

وخرَجَهُ ابنُ حبانٍ في «صحيحه» والحاكمُ وصحَّحَهُ<sup>(٢)</sup>.

واختلفَ في أبي صالحٍ هذا، من هو؟

فقيلَ: إنه السمانُ - قاله الطبرانيُّ، وفيه بعدٌ، وقيلَ: إنه ميزانُ البصريُّ، وهو ثقةٌ؛ قاله ابنُ حبانٍ. وقيلَ: إنه باذانُ مولى أمِّ هانئٍ؛ قاله الإمامُ أحمدُ والجمهورُ.

وقد اختلفَ في أمرِهِ.

فوثقه العجليُّ. وقال ابنُ معينٍ: ليس به بأسٌ، وقال أبو حاتمٍ: يُكْتَبُ حديثُهُ ولا يحتجُّ به. وقال النسائيُّ: ليس بثقةٍ، وضعفه الإمامُ أحمدُ وقال: لم يصحَّ عندي حديثُهُ هذا.

وقال مسلمٌ في «كتابِ التفصيلِ»: هذا الحديثُ ليسَ بثابتٍ، وأبو صالحٍ باذامٌ قد اتقى الناسُ حديثَهُ، ولا يثبتُ له سماعٌ من ابنِ عباسٍ.

(١) أخرجه: أحمد (١/٢٢٩ - ٢٨٧ - ٣٢٤ - ٣٣٧)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والنسائي (٤/٩٤ - ٩٥).

(٢) أخرجه: ابن حبان (٣١٧٩)، والحاكم (١/٣٧٤).



وروي عن زيد بن ثابت، أنه نهى أن يُبنى عند قبر أبيه مسجداً.  
خرجه حرب الكرماني.

وقال أبو بكر الأثرم في كتاب «الناسخ والمنسوخ»: إنما كرهت الصلاة في المقبرة للتشبه بأهل الكتاب؛ لأنهم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد. ووجدنا في كتاب مصنف على مذهب سفيان الثوري: وإذا صَلَّى الرجل وبين يديه ميتٌ تنحى عنه. إنما كره الصلاة إلى القبور من أجل الميت، فإن صَلَّى إليها فلا بأس.

وفيه - أيضاً - : قال سفيان: ويكره أن يصلي الرجل إلى القبور أو ما بين القبور. ثم قال: ومن صَلَّى إلى القبور فلا إعادة عليه.

وفيه: قال: ولا تعجبني الصلاة على الجنازة في المقبرة.

وهذا قول الشافعي وإسحاق ورواية عن أحمد؛ لعموم النهي عن الصلاة في المقبرة.

واستدل من رخص في صلاة الجنازة في المقبرة: بأن الصلاة على القبر جائزة بالسنة الصحيحة، فعلم أن الصلاة على الميت في القبور غير منهي عنها.

[قال البخاري<sup>(١)</sup>: ثنا محمد بن المثنى: ثنا يحيى، عن هشام: أخبرني

أبي، عن عائشة، أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير، فذكرتا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنو على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، وأولئك شرارُ الخلق عند الله

(١) «صحيح البخاري» (١/١١٦ - ١١٧).

يوم القيامة».

هذا الحديث يدلُّ على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها كما يفعلُه النصارى، ولا ريبَ أنَّ كلَّ واحدٍ منهما محرَّمٌ على انفراده: فتصويرُ صورِ الآدميينِ محرَّمٌ، وبناءُ القبورِ على المساجدِ بانفرادهِ محرَّمٌ، كما دلتُ عليه نصوصٌ أُخرى يأتي ذكرُ بعضها.

وقد خرَّج البخاريُّ في «تفسيرِ سورةِ نوحٍ» من «كتابه»<sup>(١)</sup> هذا من حديثِ ابنِ جريرٍ، فقال: عطاءٌ، عن ابنِ عباسٍ: صارتِ الأوثانُ التي كانتُ في قومِ نوحٍ في العربِ تُعبدُ، أما «ودٌ»: كانتُ لكلبٍ بدومةِ الجندلِ، وأما «سُواعٌ»: كانتُ لهذيلٍ، وأما «يَعُوْثٌ»: فكانتُ لمرادٍ، ثم لبني غُطيفٍ بالجرفِ عندِ سبأٍ، وأما «يعوقٌ»: فكانتُ لهمدانَ، وأما «نسرٌ»: فكانتُ لحميرَ لآلِ ذي الكلاعِ: أسماءُ رجالِ صالحينَ من قومِ نوحٍ، فلما هلكوا أوحى الشيطانُ إلى قومِهِم أن انصبوا إلى مجالسِهِم التي كانوا يجلسونَ أنصاباً، وسمُّوها بأسمائِهِم، ففعلوا، فلم تُعبدُ، حتى إذا هلكَ أولئك ونُسخَ العلمُ عُبِدتُ. وقد ذكرَ الإسماعيليُّ: أن عطاءً هذا هو الخراسانيُّ، الخراسانيُّ لم يسمعَ من ابنِ عباسٍ. واللَّه أعلمُ.

فإن اجتمعَ بناءُ المسجدِ على القبورِ ونحوها من آثارِ الصالحينَ مع تصويرِ صورِهِم، فلا شكَّ في تحريمِهِ، سواءً كانتُ صوراً مجسدةً كالأصنامِ أو على حائطٍ ونحوه، كما يفعلُه النصارى في كنائسِهِم، والتصاويرُ التي في الكنيسةِ التي ذكرتها أمُّ حبيبةٌ وأمُّ سلمةٌ أنهما رأتاها بالحبيشةِ كانتُ على الحيطانِ

(١) «صحيح البخاري» (٦/١٩٩).

ونحوها، ولم يكن لها ظلٌّ، وكانت أم سلمة وأم حبيبة قد هاجرتا إلى الحبيشة.

فتصويرُ الصورِ على مثلِ صورِ الأنبياءِ والصالحينَ، للتبركِ بها والاستشفاعِ بها محرمٌ في دينِ الإسلامِ، وهو من جنسِ عبادةِ الأوثانِ، وهو الذي أخبر النبي ﷺ أن أهله شرارُ الخلقِ عندَ الله يومَ القيامةِ.

وتصويرُ الصورِ للتأنسِ برؤيتها أو للتنزهِ بذلك والتلهي محرمٌ، وهو من الكبائرِ وفاعله من أشدِّ الناسِ عذاباً يومَ القيامةِ، فإنه ظالمٌ ممثِّلٌ بأفعالِ الله التي لا يقدرُ على فعلها غيره، واللهُ تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله سبحانه وتعالى (١).

\* \* \*

قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إني فاعلٌ ذلكَ غداً﴾ ﴿٢٣﴾ إلا أن يشاءَ اللهُ وأذكرُ ربك إذا نسيتَ وقل عسى أن يهدينِ ربِّي لأقربَ من هذا رشداً ﴿

وسببُ نزولها: أن قومًا سألوا النبي ﷺ عن قصة، قال: غداً أخبركم، ولم يقل إن شاء الله. فاحتبس الوحيُ عنه مدةً، ثم نزلت هذه الآية.

وفي الحديث الصحيح (٢): أن سليمان - عليه السلام - قال: «لأطوفنَّ الليلةَ على مائةِ امرأةٍ» الحديث.

(١) «فتح الباري» (٢/٣٩٧ - ٤٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤/٢٧)، ومسلم (٥/٨٧).

وفي الحديث: أن بني إسرائيل، لو لم يقولوا: «إن شاء الله» ما اهتدوا أبداً يعني إلى البقرة التي أمروا بذبحها.

وفي الحديث الذي في «المسند» و«السنن»<sup>(١)</sup>: أن يأجوجَ ومأجوجَ يحفرون كلَّ يومٍ السدَّ حتى يكادوا يروا منه شعاعَ الشمسِ، ثم ينصرفون ويقولونَ غداً نفتحه فإذا رجعوا من الغدِ وجدوه كما كان أولاً حتى يأذنَ اللهُ في فتحه، فيقولونَ: غداً نفتحه إن شاء اللهُ، فيرجعونَ فيجدونه كما تركوه فيفتحونه.

قال إبراهيمُ بنُ أدهمَ: قال بعضهم: ما سألَ السائلونَ مسألةً هي أنجحُ من أن يقولَ العبدُ: ما شاء اللهُ قال: يعني بذلك: التفويضَ إلى اللهِ.

وكان مالكُ بنُ أنسٍ كثيراً يقولُ: ما شاء اللهُ ما شاء اللهُ. فعاتبه رجلٌ على ذلك. فرأى في منامه قائلاً يقولُ: أنتَ المُعَاتَبُ لِمَالِكٍ عَلَى قَوْلِهِ مَا شَاءَ اللهُ، لو شاءَ مالكٌ أن يثقبَ الخردلَ بقوله ما شاء اللهُ فعلَ.

قال حمادُ بنُ زيدٍ: جعلَ رجلٌ لرجلٍ جُعلاً على أن يعبرَ نهراً، فعبرَ حتى إذا قربَ من الشطِّ، قال: عبرتُ والله، فقالَ له الرجلُ: قلْ إن شاء اللهُ. فقال: شاءَ اللهُ أو لم يشأ، قال: فأخذتهُ الأرضُ.

فلا ينبغي لأحدٍ أن يُخبرَ بفعلٍ يفعله في المستقبلِ إلا أن يُلحِقَهُ بِمَشِيئَةِ اللهِ، فإنَّه ما شاء اللهُ كان وما لم يشأ لم يكن. والعبدُ لا يشاءُ إلا أن يشاءَ اللهُ له. فإذا نسيَ هذه المشيئةَ ثم تذكَّرها فقالها عندَ ذكرها ولو بعدَ مدةٍ، فقد امتثلَ ما أمرَ به، وزالَ عنه الإثمُ، وإن كان لا يرفعُ ذلكَ عنه الكفارةَ، ولا

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥١٠ - ٥١١)، والترمذي (٣١٥٣)، وابن ماجه (٤٠٨٠) من حديث أبي

الْحِنثَ فِي يَمِينِهِ، ولهذا في كلام أبي الدرداء: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتَجَاوَزْ عَنِّي. فلم يسأل إلا رفع الإثم دون رفع الكفارة.

رُوي عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]، قال: يقول: إذا حلفت فنسيت الاستثناء فاستثنى إذا ذكرت، ولو بعد خمسة أشهر أو ستة أشهر؛ فإنه يجزئك ما لم تحث. خرجه آدم بن أبي إياس في «تفسيره».

وعلى هذا حمل قول ابن عباس وأصحابه طائفة من العلماء، منهم: أبو مسعود الأصبهاني الحافظ وابن جرير الطبري.

وكذا يُقال في هذا الحديث من تقدم الاستثناء؛ فإن تقديمه أبعده من تأخيره عن اليمين، فإن اليمين لم توجد بالكلية وفي تأخيره وجدت.

وقد قال مالك في الاستثناء في اليمين: إن ذكر المشيئة يريد بها الاستثناء نفعه ذلك في منع الحنث، وإن كان إنما أراد امثال قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إني فاعل ذلك غداً﴾ (٢٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ [الكهف: ٢٣-٢٤] ثم حنث، فإني أرى الكفارة نقله ابن المنذر وغيره وكذلك حكاه أبو عبيد عن بعض العلماء.

وتردد بعض العلماء في وجوب الكفارة في هذا القسم؛ لتردد نظره بين اللفظ والمعنى. فلفظه معلق بالمشيئة، ومعناه الجزم بالفعل غير معلق، وإنما ذكر الاستثناء تحقيقاً وتأكيذاً للفعل.

وفي الجملة: فينبغي حمل حديث زيد بن ثابت<sup>(١)</sup> هذا على هذا المعنى، وأن تقدم المشيئة على كل قول يقوله وحلف يحلفه ونذر يندره، ليخرج بذلك

(١) أخرجه: أحمد (١٩١/٥)، والحاكم (٥١٦/١).

من عهدة استقلال العبدِ بفعله، وليحقق العبدُ أنه لا يكونُ مما يعزم عليه العبدُ ويقولُه من حلفٍ ونذرٍ وغيرهما إلا ما شاء الله وأرادَه، ولهذا قال بعده: «ما شئتَ كان وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك، إنك على كلِّ شيءٍ قديرٌ»<sup>(١)</sup>.  
فتبرأ من حوله وقوته ومشيتته بدون مشيئة الله وحوله وقوته، وأقرَّ لربه بقدرته على كلِّ شيءٍ وأنَّ العبدَ عاجزٌ عن كلِّ شيءٍ إلا ما أقدره عليه ربه.  
ففي هذا الكلام: إفرادُ الربِّ تعالى بالحوال والقوة والقدر والمشيئة، وأنَّ العبدَ غيرُ قادرٍ من ذلك كله إلا على ما يقدره مولاه، وهذا نهايةُ توحيدِ الربوبية.

وللشافعي من أبيات شعر:

ما شئتَ كان وإن لم أشأ      وما شئتَ إن لم تشأ لم يكن

وقد حمل طائفةٌ منهم الإمامُ أحمدُ كلامَ ابنِ عباسٍ في تأويل الآية على وجهٍ آخر، وهو: أنَّ الرجلَ إذا قال: لا أفعلُ كذا وكذا، ثم أرادَ فعله فإنه يستثني، ويقول: إن شاء الله، ثم يفعله ويتخلَّصُ بذلك من الكذبِ إذا لم يكن حلفَ على يمينٍ.

وكان يحيى بنُ سعيدِ القطان، إذا قال: لا أفعلُ كذا. لا يفعله أبداً، فإذا قيلَ له: لم تحلف؟ يقول: هذا أشدُّ - يعني الكذبَ - لو كنتُ حلفتُ كان أهوناً، كنتُ أكفُّرُ يميني وأفعله.

وسئل الإمامُ أحمدُ عنَّ يقول: لا آكلُ ثم يأكلُ، قال: هو كذبٌ، لا ينبغي أن يفعلَ ذلك.

(١) جزء من حديث زيد بن ثابت المتقدم تخريجه.

ونقل الوليدُ بنُ مسلمٍ - في «كتابِ الأيمانِ والندورِ» عن الأوزاعيِّ، في رجلٍ كلَّم في شيءٍ فيقول: نعم، إن شاء اللهُ، ومن نيته أن لا يفعلَ. قال: هذا الكذبُ والخُلفُ. قال: إنَّما يجوزُ المُستثنى في اليمينِ، قيلَ له: فإنَّه قال: نعم إن شاء اللهُ ومن نيته أن يفعلَ، ثم بدا له أن لا يفعلَ. قال: له تُنبأه.

وهذا يدلُّ على أنَّ الاستثناءَ بالمشيئةِ في غيرِ اليمينِ إنَّما ينفعُ لمن لم يكن مصمماً على مخالفةٍ ما قاله من أولِ كلامه<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾

قال الزجاجُ: السرادقُ: كلُّ ما أحاطَ بشيءٍ نحو الشقة في المضربِ والحائطِ المشتملِ على الشيءِ، وقال ابنُ قتيبةَ: السرادقاتُ: الحرةُ التي تكونُ حولَ الفسطاطِ، قيلَ: هو الدهليزُ، معربٌ، وأصلُه بالفارسية: سرادارُ، وقال ابنُ عباسٍ: هو سرادقُ من نارٍ.

وروى ابنُ لهيعةَ عن درَّاجٍ عن أبي الهيثمَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ عن النبيِّ ﷺ قال: «سرادقُ أهلِ النارِ أربعةُ جدرٍ، كثفُ كلِّ جدارٍ مسيرةَ أربعينَ سنةً» خرَّجه الترمذيُّ<sup>(٢)</sup>.

وإحاطةُ السرادقِ بهم قريبٌ من المعنى المذكورِ في غلقِ الأبوابِ، وهو شبهُ

(١) شرح حديث: «ليك اللهم ليك» (٣٦ - ٤٤).

(٢) في «الجامع» (٢٥٨٤).

قول من قال: إنه حائطٌ لا بابَ لهُ.

ولما كان إحاطةُ السرادقِ بهم موجباً لهمهم وغمهم وكرهم وعطشهم لشدةِ وهجِ النارِ عليهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ﴾ (٢١) كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الحج: ٢١-٢٢].

قال أبو معشرٍ: كنا في جنازةٍ مع أبي جعفرٍ القاري فسكى أبو جعفرٍ، ثم قال: حدثني زيدٌ بنُ أسلمٍ، أن أهلَ النارِ لا يتنفسون، فذلك الذي أبكاني. خرجهُ الجوزجانيُّ.

وخرج ابنُ أبي حاتمٍ من طريقِ إبراهيمَ بنِ الحكمِ بنِ أبانٍ عن أبيه عن عكرمة، قال: على كلِّ بابٍ من أبوابِ النارِ سبعونَ ألفَ سرادقٍ من نارٍ، في كلِّ سرادقٍ منها سبعونَ ألفَ قبةٍ من نارٍ، في كلِّ قبةٍ منها سبعونَ ألفَ تنورٍ من نارٍ، في كلِّ تنورٍ منها سبعونَ ألفَ كوةٍ من نارٍ، في كلِّ كوةٍ منها من نارٍ. على كلِّ صخرةٍ سبعونَ ألفَ صخرةٍ منها سبعونَ ألفَ حجرٍ من نارٍ، على كلِّ حجرٍ منها سبعونَ ألفَ عقربٍ من نارٍ، لكلِّ عقربٍ منها سبعونَ ألفَ ذنبٍ من نارٍ، لكلِّ ذنبٍ منها سبعونَ ألفَ فقارةٍ من نارٍ، في كلِّ فقارةٍ منها سبعونَ ألفَ قلةٍ من سمٍّ وسبعونَ ألفَ موقدٍ من نارٍ يوقدون تلك النارَ، وذكر تمامُ الحديثِ، وسيأتي فيما بعد إن شاء الله تعالى؛ وفيه: «إنهم يهوونَ من بابٍ إلى بابٍ خمسمائةَ سنةٍ» وهو غريبٌ ومنكرٌ، وإبراهيمُ بنُ الحكمِ بنِ أبانٍ ضعيفٌ تركه الأئمةُ.



وأبوابُ جهنمَ قبلَ دخولِ أهلِها إليها يومَ القيامةِ مغلقةٌ كما دلَّ عليه ظاهرُ قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر: ٧١].

وفي حديثِ أبي هارونَ العبدي وهو ضعيفٌ جداً عن أبي سعيدٍ الخدريِّ عن النبي ﷺ في قصة الإسراءِ، قال: «ثم عُرِضَتْ عليَّ النارُ، فإذا فيها غضبُ اللهِ وزجره ونقمته، لو طرَحَ فيها الحجارَةُ والحديدُ لأكلتها، ثم أغلقتُ دوني». وقد رويَ أن أبوابها تفتحُ كلَّ يومٍ نصفَ النهارِ، وسنذكره فيما بعدُ - إن شاء الله تعالى.

وروى الإمامُ أحمدٌ عن إسحاقَ الأزرقِيَّ عن شريكٍ عن الركينِ عن أبيه، قال: رأى خبابُ بنُ الأرتِّ رجلاً يصليُّ نصفَ النهارِ فنهاه، وقال: إنها ساعةٌ تفتحُ فيها أبوابُ جهنمَ فلا تصلِّ فيها.

وقد وردَ ما يستدلُّ به على أنها مفتحةٌ، ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «إذا جاءَ رمضانُ فتحتُ أبوابَ الجنةِ وغلقتُ أبوابَ النارِ وصدفتُ الشياطينَ ومردةَ الجنِّ».

وخرَّجَ الترمذيُّ<sup>(٢)</sup> من حديثِ أبي هريرةَ عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أولُ ليلةٍ من شهرِ رمضانَ صدفتُ الشياطينَ ومردةَ الجنِّ وأغلقتُ أبوابَ النارِ، فلم يفتحْ منها بابٌ، وفتحتُ أبوابَ الجنةِ فلم يغلقْ منها بابٌ».

ولكنَّ قد قيلَ: إن إغلاقَ أبوابِ النارِ إنما هو عن الصائمينَ خاصةً،

(١) أخرجه: البخاري (٣/٣٢)، (٤/١٤٩)، ومسلم (٣/١٢١).

(٢) «الجامع» (٦٨٢).

وكذلك فتح أبواب الجنة هو لهم خاصة.

وفي حديث القاسم العرنبي عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ في فضل رمضان، قال فيه: «يفتح فيها» أي في أول ليلة منه: «أبواب الجنة للصائمين من أمة محمد ﷺ، فيقول الله: يا رضوان، افتح أبواب الجنان، ويا مالك، أغلق أبواب الجحيم عن الصائمين من أمة محمد ﷺ» وهذا منقطع، فإن الضحاك لم يسمع من ابن عباس<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ

اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(٢)</sup> يقول: في قوله تعالى:

﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٣٩]، قال: ما قال: ما شاء الله

كان ولا يكون، بل أطلق اللفظ؛ ليعم الماضي والمستقبل والراهن.

وسمعته يقول: وتدبرت قوله تعالى: ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩]، فرأيت

لها ثلاثة أوجه.

أحدها: أن قائلها يتبرأ من حوله وقوته، ويسلم الأمر إلى ماله.

والثاني: أنه يعلم أن لا قوة للمخلوقين إلا بالله، فلا يخاف منهم؛ إذ

قواهم لا تكون إلا بالله، وذلك يوجب الخوف من الله وحده.

والثالث: أنه رد على الفلاسفة والطبائعين الذين يدعون القوى في الأشياء

(١) «التخويف من النار» (٦٤ - ٦٧).

(٢) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

بطبيعتها، فإن هذه الكلمة بينت أن القوي لا يكون إلا بالله<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيَلَّتْنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾<sup>(٢)</sup> وقوله ﷺ: «أتبع السيئة الحسنة تمحها» ظاهره أن السيئات تمحى بالحسنات، وقد تقدم ذكر الآثار التي فيها أن السيئة تمحى من صحف الملائكة بالحسنة إذا عملت بعدها، قال عطية العوفي: بلغني أنه من بكى على خطيئته مُحِيت عنه، وكتبت له حسنة، وعن عبد الله بن عمرو، قال: من ذكر خطيئته عملها، فوجَل قلبه منها، فاستغفر الله عز وجل لم يحسبها شيء حتى يمحوها عنه الرحمن. وقال بشر بن الحارث: بلغني عن الفضيل بن عياض، قال: بكاء النهار يمحو ذنوب العلانية: وبكاء الليل يمحو ذنوب السر، وقد ذكرنا قول النبي ﷺ: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات» الحديث.

وقال طائفة: لا تمحى الذنوب من صحائف الأعمال بتوبة ولا غيرها، بل لأبد من أن يوقف عليها صاحبها ويقرأها يوم القيامة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيَلَّتْنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩]، وفي الاستدلال بهذه الآية نظر، لأنه إنما ذكر فيها حال المجرمين، وهم أهل الجرائم، والذنوب العظيمة، فلا يدخل فيهم المؤمنون التائبون من ذنوبهم، أو المغمورة ذنوبهم بحسناتهم. وأظهر من هذا، الاستدلال بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) «طبقات الحنابلة» (٣/ ٢٦٥).

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، وقد ذكر بعضُ المفسرينَ أنَّ هذا القولَ هو الصحيحُ عندَ المحققينَ، وقد رُوِيَ هذا القولُ عن الحسنِ البصريِّ، وبلالِ بنِ سعدِ الدمشقيِّ، قال: الحسنُ في العبدِ يذنبُ، ثم يتوبُ، ويستغفرُ: يُغفرُ له، ولكن لا يُمحاه من كتابه دونَ أن يقِفَه عليه، ثم يسأله عنه، ثم بكى الحسنُ بكاءً شديداً، وقال: لو لم نبكِ إلا للحياءِ من ذلك المقامِ، لكان ينبغي لنا أن نبكي.

وقال بلالُ بنُ سعدٍ: إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، ولكن لا يحُوهَا من الصحيفةِ حتى يُوقفه عليها يومَ القيامةِ وإن تابَ.

وقال أبو هريرة: يُدني اللهُ العبدَ يومَ القيامةِ، فيضعُ عليه كنفَهُ، فيسترُه من الخلائقِ كُلِّهَا، ويدفعُ إليه كتابه في ذلكَ السترِ، فيقولُ: اقرأ يا ابنَ آدمَ كتابك، فيقرأُ، فيمرُّ بالحسنةِ، فيبيضُّ لها وجهه، ويُسرُّ بها قلبه، فيقولُ اللهُ: أتعرفُ يا عبدِي؟ فيقولُ: نعم، فيقولُ: إنِّي قبلتُها منك، فيسجدُ، فيقولُ: ارفعُ رأسك وعدُّ في كتابك، فيمرُّ بالسيئةِ، فيسودُّ لها وجهه، ويوجلُّ منها قلبه، وترتعدُّ منها فرائصُه، ويأخذه من الحياءِ من ربِّه ما لا يعلمُه غيره، فيقولُ: أتعرفُ يا عبدِي؟ فيقولُ: نعم يا ربِّ، فيقولُ: إنِّي قد غفرتُها لك، فيسجدُ، فلا يرى منه الخلائقُ إلا السُّجودَ حتى ينادي بعضهم بعضاً: طُوبى لهذا العبدِ الذي لم يعصِ اللهَ قطُّ، ولا يدرونَ ما قد لقيَ فيما بينه وبينَ ربِّه ممَّا قد وقفه عليه<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عثمانَ النهديُّ عن سلمانَ: يُعطى الرجلُ صحيفتهُ يومَ القيامةِ، فيقرأُ أعلاها، فإذا سيئاتُه، فإذا كادَ يسوءُ ظنُّه، نظرَ في أسفلها، فإذا

(١) روى البخاري نحو ذلك عن ابن عباس مرفوعاً (٨/٣٥٣).

حسنته، ثم نظرَ إلى أعلاها فإذا هي قد بُدِّلتْ حَسَنَاتٍ، ورُوي عن أبي عثمان، عن ابنِ مسعودٍ، وعن أبي عثمانٍ من قولِهِ وهو أصحُّ.

وروى ابنُ أبي حاتمٍ بإسناده عن بعضِ أصحابِ معاذِ بنِ جبلٍ، قال: يدخلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ على أربعةِ أصنافٍ: المتقين، ثم الشاكرين، ثم الخائفين، ثم أصحابِ اليمينِ. قيل: لِمَ سُمُّوا أصحابَ اليمينِ؟ قال: لأنَّهم عملُوا الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَأَعْطُوا كِتَابَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، فقرأُوا سَيِّئَاتَهُمْ حَرْفًا حَرْفًا، قَالُوا: يَا رَبَّنَا هَذِهِ سَيِّئَاتُنَا فَأَيْنَ حَسَنَاتُنَا؟ فعندَ ذلكَ محا اللهُ السَّيِّئَاتِ، وجعلَهَا حَسَنَاتٍ، فعندَ ذلكَ قَالُوا: ﴿هَازِمٌ أقرءُوا كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ١٩] فهم أكثرُ أهلِ الجنةِ.

وأهلُ هذا القولِ قد يحملونَ أحاديثَ محوِ السَّيِّئَاتِ بِالْحَسَنَاتِ على محوِ عقوبتها دونِ محوِ كتابتها من الصَّحْفِ، واللهُ أعلمُ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾

قال ابنُ الجوزي في «المقتبس»: سمعتَ الوزير<sup>(٢)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧] قال: «التاء» من حروفِ الشدَّةِ، تقول في الشيءِ القريبِ الأمر: ما اسطعته، وفي الشَّدِيدِ: ما اسطعته، فالمعنى: ما أطاقوا ظهوره لضعفهم، وما قدرُوا على نَقْبِهِ وشدَّته<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٧٠ - ٤٧٣).

(٢) «طبقات الخنابلة» (٣/ ٢٦٥).

(٣) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

## سُورَةُ مَرْيَمَ

قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

ولا يزال أهل جهنم في رجاء الفرج إلى أن يُذبح الموت، فحينئذ يقع منهم الإياسُ وتعظمُ عليهم الحسرة والحزن.

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «يجاءُ بالموتِ يومَ القيامةِ كأنه كبشٌ أملحُ، فيوقفُ بين الجنةِ والنارِ، فيقالُ: يا أهلَ الجنةِ هل تعرفونَ هذا؟ فيشربونَ، وينظرونَ، ويقولونَ: نعم، هذا الموتُ، ويقالُ: يا أهلَ النارِ، هل تعرفونَ هذا؟ فيشربونَ وينظرونَ، فيقولونَ: نعم، هذا الموتُ، قال: فيؤمرُ به فيذبحُ، ثم يقالُ: يا أهلَ الجنةِ خلودٌ فلا موتُ، ويا أهلَ النارِ خلودٌ فلا موتُ».

ثم قرأ رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩] وخرَّجه الترمذيُّ<sup>(٢)</sup> بمعناه، وزاد: «فلولا أن الله قضى لأهل الجنة بالحياة والبقاء لماتوا فرحاً، ولولا أن الله قضى لأهل النار بالحياة والبقاء لماتوا ترحاً».

وخرَّج الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وابنُ ماجه<sup>(٣)</sup> معناه من حديثِ أبي هريرة

(١) البخاري (١١٧/٦ - ١١٨)، ومسلم (١٥٢/٨).

(٢) الترمذي (٣١٥٦).

(٣) أحمد (٣٦٨ - ٣٦٩)، والترمذي (٢٥٥٧)، وابن ماجه (٤٣٢٧).

عن النبي ﷺ وقال فيه: «إن أهل الجنة يطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه، وإن أهل النار يطلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه» وفي رواية الترمذي: «مستبشرين يرجون الشفاعة».

وخرجه في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بمعناه، وفي حديثه «فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزنًا إلى حزنهم» وخرجه الترمذي<sup>(٢)</sup> من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ مختصراً، وفيه: «فلو أن أحداً مات فرحاً مات أهل الجنة، ولو أن أحداً مات حزنًا مات أهل النار».

وخرج ابن أبي حاتم بإسناده عن ابن مسعود من قوله نحو هذا المعنى غير مرفوع وزاد: «أنه ينادى أهل الجنة وأهل النار: هو الخلود أبداً الأبدين»، قال: فيفرح أهل الجنة فرحةً لو كان أحداً ميتاً من فرحه لماتوا، ويشهق أهل النار شهقةً لو كان أحداً ميتاً من شهقه لماتوا، فذلك قوله: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ﴾ [غافر: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩].

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن هشام بن حسان، قال: مرَّ عمرُ بن الخطاب بكثيبٍ من رملٍ فبكى، فقيل له: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ قال: ذكرتُ أهلَ النارِ فلو كانوا مخلدين في النارِ بعددِ هذا الرملِ كان لهم أمدٌ يمدون إليه أعناقهم ولكنه الخلودُ أبداً؛ وقد روي عن ابن مسعود هذا المعنى أيضاً مرفوعاً، وموقوفاً، وسنذكره فيما بعد - إن شاء الله تعالى.

(١) البخاري (١٨/١٤١)، ومسلم (٨/١٥٣).

(٢) الترمذي (٢٥٥٨).

وأما عصاة الموحدين: فإنه ربما ينفعهم الدعاء في النار، خرج الإمام أحمد من حديث أبي زلال عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «إن عبداً في جهنم لينادي ألف سنة: يا حنان يا منان، فيقول الله عز وجل لجبريل عليه السلام: اذهب فأتني بعبدٍ هذا، فيذهب جبريل فيجد أهل النار منكبين يبكون، فيرجع إلى الله عز وجل فيخبره، فيقول: أتني به فإنه في مكان كذا وكذا، فيجيء به ويوقفه على ربه، فيقول له: يا عبدي كيف وجدت مكانك؟ فيقول: يا رب شرُّ مكان وشرُّ مقيم، فيقول: ردوا عبدي، فيقول: يا رب ما كنت أرجو إذ أخرجتني منها أن تردني، فيقول: دعوا عبدي».

أبو زلال اسمه هلال؛ ضعفه.

خرج الترمذي<sup>(١)</sup> من طريق رشدين بن سعد، حدثني ابن أنعم - هو الإفريقي -، عن أبي عثمان أنه حدثه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن رجلين من دخل النار اشتد صياحهما، فقال الرب عز وجل: أخرجوهما، فلما خرجا، قال لهما: لأي شيء اشتد صياحكما، قالا: فعلنا ذلك لترحمنا، قال: رحمتي لكما أن تنطلقا فتلقيا أنفسكما حيث كنتما من النار، قال: فينطلقان فيلقي أحدهما نفسه، فيقول له الرب عز وجل: ما منعك أن تلقي نفسك كما ألقى صاحبك؟ قال: إني لأرجو أن لا تعيدني فيها بعدما أخرجتني، فيقول له الرب عز وجل: لك رجاؤك، فيدخلا جميعاً الجنة برحمة الله عز وجل»، قال الترمذي: إسناده هذا الحديث ضعيف.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عن أنس عن النبي ﷺ قال: «يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله عز وجل، فيلتفت أحدهم فيقول: أي رب إذ أخرجتني منها فلا تعدني فيها، قال: فينجيه منها».

(١) الترمذي (٢٥٩٩).

(٢) مسلم (١/١٢٣).



وخرجه ابن حبان في «صحيحه»<sup>(١)</sup> وعنده: «فيلتفت فيقول: يا رب ما كان هذا رجائي فيك، فيقول: ما كان رجائك؟ قال: كان رجائي إذ أخرجتني منها أن لا تعيدني فيها، فيرحمه الله فيدخله الجنة».

وخرج الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> من رواية علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن آخر رجلين يخرجان من النار فيقول الله عز وجل لأحدهما: يا ابن آدم ماذا أعددت لهذا اليوم؟ هل عملت خيراً قط؟ هل رجوتني؟ فيقول: لا، أي رب، فيؤمر به إلى النار، فهو أشد أهل النار حسرة، ويقول للآخر: ماذا أعددت لهذا اليوم؟ هل عملت خيراً قط أو رجوتني؟ فيقول: لا، أي رب، إلا أنني كنت أرجوك، قال: فيرفع له شجرة»، وذكر الحديث في دخوله الجنة وما يعطى فيها.

وخرج هناد بن السري من طريق أبي هارون العبدي وفيه ضعف شديد عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «أن رجلاً يدخلهم الله النار فيحرقهم بها حتى يكونوا فحمًا أسود، وهم أعلى أهل النار، فيجأرون إلى الله عز وجل يدعونه، فيقولون: ربنا أخرجنا منها، فاجعلنا في أصل هذا الجدار، فإذا جعلهم في أصل الجدار رأوا أنه لا يغني عنهم شيئاً، قالوا: ربنا اجعلنا من وراء هذا السور، لا نسألك شيئاً بعده، فيرفع لهم شجرة حتى تذهب عنهم سخنة النار - أو: شحنة النار» وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) ابن حبان ح (٢/٦٣٢).

(٢) أحمد (٣/٧٤).

(٣) «التخويف من النار» (١٦٦ - ١٦٩).

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧١) ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧١) ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿ [مريم: ٧١-٧٢].

روى إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: بكى عبد الله بن رواحة فبكت امرأته، فقال لها: ما يبكيك؟ قالت: رأيتك تبكي فبكي، قال: إني ذكرت هذه الآية: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] وقد علمت أنني داخلها، فلا أدري أناج منها أم لا؟

وروى ابن المبارك عن عباد المقبري، عن بكر المزني، قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] ذهب ابن رواحة إلى بيته فبكى، وجاءت المرأة فبكت، وجاءت الخادم فبكت، ثم جاء أهل البيت فجعلوا يبكون كلهم، فلما انقطعت عبرته قال: يا أهلاه ما يبكيكم؟ قالوا: لا ندري، ولكننا رأيناك تبكي فبكي، قال: آية نزلت على رسول الله ﷺ، ينبئني فيها ربي أنني وارد النار ولم ينبئني أنني صادر عنها.

وقال موسى بن عقبة في «مغازيه»: زعموا أن ابن رواحة بكى حين أراد الخروج إلى موته، فبكى أهله حين رأوه يبكي، فقال: واللّه ما بكيك جزعاً من الموت ولا صباةً لكم، ولكني بكيك جزعاً من قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فأيقنت أنني واردها، فلا أدري أنجو منها أم لا؟

وقال حفص بن حميد عن شمر بن عطية: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قرأ هذه الآية يبكي، ويقول: ربّ أنا ممن تنجي أم من تذر فيها جثياً.

وروى أبو إسحاق عن أبي ميسرة: أنه كان إذا أوى إلى فراشه، قال: يا ليت أُمِّي لم تلدني، فقالت له امرأته: يا أبا ميسرة إنَّ اللهَ قد أحسنَ إليك هداك للإسلام، قال: أجل، إنَّ اللهَ يبيِّنُ لنا أننا واردو النار ولم يبيِّنْ أننا صادرونَ منها.

وروينا من طريقِ سفيانِ بنِ حسينٍ عن الحسنِ، قال: كان أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ إذا التقوا يقولُ الرجلُ منهم لصاحبه: هل أتاك أنك واردة النار؟ فيقول: نعم، فيقول: هل أتاك أنك خارجٌ منها؟ فيقول: لا، فيقول: ففيم الضحكُ إذا؟

وقال ابنُ عيينةَ عن رجلٍ عن الحسنِ، قال رجلٌ لأخيه: يا أخي هل أتاك أنك واردة النار؟ قال: نعم، قال: هل أتاك أنك خارجٌ منها؟ قال: لا، قال: ففيم الضحكُ إذا؟ قال: فما رُئي ضاحكًا حتى مات.

وقال الإمامُ أحمدُ: حدثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، حدثنا المباركُ بنُ فضالة، عن الحسنِ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] قال رجلٌ لأخيه: فقد جاءك عن الله أنك واردة جهنم؟ قال: نعم، قال: فأيقنت بالورود؟ قال: نعم، قال: فأيقنت وصدقتَ بذلك؟ قال: نعم، وكيف لا أصدقُ وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] قال: فأيقنت أنك صادرٌ عنها؟ قال: والله ما أدري أصدُرُ عنها أم لا؟ قال: ففيم التثاقلُ؟، وفيم الضحكُ؟، وفيم اللعبُ؟

قال أحمدُ: وحدثنا خلفُ بنُ الوليدِ، حدثنا المباركُ، قال: سمعتُ الحسنَ يقول: لا - والله - إن أصبحَ فيها مؤمنٌ إلا حزينًا، وكيف لا يحزنُ المؤمنُ،

وقد جاءه عن الله أنه وارد جهنم ولم يأتِه أنه صادر عنها.

قال أحمد: وأبنا حسين بن محمد، حدثنا ابن عياش، عن عبد الله بن دينار أن لقمان، قال لابنه: يا بني كيف يأمن النار من هو واردها؟

وقد اختلف الصحابة ومن بعدهم في تفسير الورد، فقالت طائفة: الورد هو المرور على الصراط، وهذا قول ابن مسعود، وجابر، والحسن، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والكلبي، وغيرهم.

وروى إسرائيل عن السدي: قال: سألت مرة الهمداني عن قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فحدثني عن ابن مسعود أنه حدثهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «يرد الناس النار ثم يصدرون عنها بأعمالهم، فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحله ثم كسير الرجل ثم كمشيه» خرجه الترمذي، وقال: حديث حسن، وخرج الإمام أحمد أوله، وخرجه الحاكم وقال: صحيح، ورواه شعبة عن السدي عن مرة عن عبد الله موقوفاً ولم يرفعه شعبة، مع أنه قرأ بأن السدي حدثه به مرفوعاً، قال الدارقطني: يحتمل أن يكون مرفوعاً.

قلت: ورواه أسباط عن السدي عن مرة الهمداني عن عبد الله موقوفاً أيضاً، فقال: «يرد الناس الصراط جميعاً، وورودهم: قيامهم حول النار، ثم يصدرون عن الصراط بأعمالهم، فمنهم من يمر كالبرق» فذكر الحديث بطوله، وفي آخره: «حتى إن آخرهم مرأ: رجل نوره على إبهامي قدميه، يتكفاً به الصراط دحض مزلة، عليه حسك كحسك القتاد، حافتاه ملائكة معهم كلاب من نار يختطفون بها الناس» وذكر بقية الحديث، خرجه ابن أبي حاتم.

ورواه الحكمُ بنُ ظهيرٍ عن السديِّ عن مرّةٍ عن عبدِ اللهِ فرفعَ آخرَ الحديثِ، ولفظُ حديثِهِ: قالَ عبدُ اللهِ: الورودُ ليسَ بالدخولِ فيها ولكنه حضورُها والوقوفُ عليها، مثلُ الدابةِ تردُّ الماءَ ولا تدخلُهُ، ثم قالَ عبدُ اللهِ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يضعُ اللهُ الصراطَ على جهنّمَ فيجوزُ العبادُ عليه» وذكرَ الحديثَ بطوله، وفي آخرِهِ: «ولو قيلَ لأهلِ النارِ: إنَّكم ما كنتم في النارِ عددَ كلِّ حصاةٍ في الدنيا سنةً لرجوا، وقالوا: إنَّا لأبدٌ مخرجونَ، ولو قيلَ لأهلِ الجنةِ: إنَّكم ما كنتم في الجنةِ عددَ كلِّ حصاةٍ في الدنيا سنةً حزنوا، وقالوا: إنَّا لأبدٌ مخرجونَ، ولكنَّ اللهُ جعلَ لهما الأبدَ ولم يجعلْ لهما الأمدَ»، والحكمُ بنُ ظهيرٍ ضعيفٌ.

ولعل هذا الكلامَ في آخرِ الحديثِ موقوفٌ على ابنِ مسعودٍ، فإنه روي عنه موقوفاً من وجهٍ آخرٍ بإسنادٍ جيدٍ، قال أبو الحسنِ بنُ البراءِ العبديُّ في كتابِ «الروضة» له: حدثنا أحمدُ بنُ خالدٍ - هو: الخلالُ -، حدثنا عثمانُ بنُ عمرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ عن عمرو بنِ ميمونٍ، عن عبدِ اللهِ قالَ: لو أنَّ أهلَ جهنّمَ وعدوا يوماً من أبدٍ أو عددٍ أيامِ الدنيا لفرحوا بذلكَ اليومِ، لأنَّ كلَّ ما هو آتٍ قريبٌ.

وقد رويَ أولُ الحديثِ من طريقِ أبي إسحاقَ موقوفاً أيضاً، لكنَّ بمخالفةٍ في الإسنادِ، فروى عمرو بنُ طلحةَ القتادُ عن إسرائيلَ عن أبي إسحاقَ عن أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ ﷺ ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] قالَ: الصراطُ على جهنّمَ مثلُ حدِّ السيفِ، فتمرُّ الطائفةُ الأولى كالبرقِ، والثانيةُ كالريحِ، والثالثةُ كأجودِ الخيلِ، والرابعةُ كأجودِ الإبلِ والبهائمِ، ثم يمرونَ والملائكةُ يقولونَ: ربُّ سلّمٍ سلّمٍ. خرّجه الحاكمُ وقالَ: صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، وكذا خرّجه آدمُ بنُ أبي إياسٍ في «تفسيرِهِ» عن إسرائيلَ.

وخرج مسلمٌ في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديثِ روحِ بنِ عبادة، أنبأنا ابنُ جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يُسألُ عن الورودِ، فقال: نحنُ يومَ القيامةِ على كذا وكذا، انظرُ أي ذلك فوقَ الناسِ، قال: فتُدعى الأُممُ بأوثانِها وما كانتُ تعبدُ: الأولُ فالأولُ، ثم يأتينا ربُّنا بعد ذلك، فيقول: من تنتظرون؟ فنقول: ننتظرُ ربَّنَا، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: حتى نُنظرَ إليك، فيتجلَّى لهمُ ويضحكُ، فينطلقُ بهم فيتبعونه، ويُعطى كلُّ إنسانٍ منهم مؤمناً أو منافقاً نورَهُ، ثم يتبعونهُ وعلى جسرٍ جهنَّمَ كلاليبُ وحسكٌ تأخذُ من شاء اللهُ، ثم يطفأ نورُ المنافقينَ ثم ينجو المؤمنون، فينجو أولُ زمرةٍ وجوههم كالقمرِ» وذكر بقية الحديثِ، كذا أخرجه مسلمٌ عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ - وهو الأشجُّ - وإسحاقَ بنِ منصورٍ، وكلاهما عن روحِ به.

وأخرجه الإمامُ أحمدُ<sup>(٢)</sup> عن روحِ به وزادَ فيه بعدَ قوله: «فيتجلَّى لهمُ يضحكُ» قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ قال: «فينطلقُ بهم فيتبعونه» وساق الحديثَ فجعله من هذا الموضعِ مرفوعاً، وما قبله موقوفاً.

وقد روى محمدُ بنُ شريحيلَ الصنعانيُّ عن ابنِ جريجِ هذا الحديثَ، ورفعَ أوَّلَه أيضاً وهو ذكرُ التجلِّي والضحكِ، ورواه عبدُ الرزاقِ عن رباحِ بنِ زيدٍ عن ابنِ جريجٍ عن زيادِ بنِ سعدٍ عن أبي الزبير، عن جابرٍ عن النبيِّ ﷺ، فذكر التجلِّي، وروى عنه الحديثَ كلُّه أيضاً بهذا الإسنادِ؛ هذا يدلُّ على أنَّ أولَ الحديثِ لم يكن عند ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ مرفوعاً، وإن كانَ عنده كلُّه مرفوعاً عن زيادِ بنِ سعدٍ عن أبي الزبير، وكذلك رواه أبو قرّة عن مالكٍ

(١) مسلم (١٢٢/١).

(٢) «المسند» (٣٨٣/٣).

عن زياد بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا كان يوم القيامة جمعت الأمم» فذكره كله مرفوعاً، وكذلك رواه ابن لهيعة عن أبي الزبير، قال: سمعتُ جابراً يُسألُ عن الورود، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نحنُ يومُ القيامةِ على كَوْمٍ» وذكرَ الحديثَ كله مرفوعاً، وفي حديثه زيادةٌ بعدَ قوله: «ويعطى كلُّ إنسانٍ منهم - منافقٌ أو مؤمنٌ - نوراً أو يغشاه ظلمةٌ»، وقوله في هذه الرواية: «نحنُ يومُ القيامةِ على كَوْمٍ» هذه الروايةُ الصحيحةُ.

وأما ما وردَ في روايةِ روحٍ عن ابنِ جريجٍ عن كذا وكذا، فإن أصله تصحيفٌ من الراوي للفظِ «كَوْمٍ»، فكتبَ عليه كذا وكذا لإشكالِ فهمه عليه، ثم كتبَ: انظر، أي: ذلك يأمرُ الناظرُ فيه بالتروي والفكرِ في صحة لفظه، فأدخلَ ذلكَ كله في الروايةِ قديماً، ولم يقع ذلكَ في نسخِ «صحيحِ مسلمٍ» كما يظنُّه بعضهم، فإن الحديثَ في «مسندِ الإمامِ أحمد»، و«كتابِ السنة» لابنِ عبدِ الله كذلك، وخرَّجه الطبرانيُّ في «كتابِ السنة» من طريقِ أبي عاصمٍ عن ابنِ جريجٍ، أخبرني أبو الزبير أنه سمعَ جابراً يُسألُ عن الورودِ فقال: «نحنُ يومُ القيامةِ على كَوْمٍ فوقَ الناسِ، فتدعى الأممُ بأوثانها» وذكرَ الحديثَ إلى قوله: «فيتجلَّى لهم يضحك» قال: فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «حتى يبدو كذا وكذا، فينطلقُ بهم فيتبعونه» وذكرَ الحديثَ بتمامه، وفي سياقِهِ أيضاً: «وتغشى المنافقين ظلمةٌ»، فظهرَ بهذه الروايةِ أن الشكَّ والتصحيفَ إنما جاء من جهةِ روحِ بنِ عبادة، ولعله وقعَ في كتابهِ كذلكَ فحدثَ به كما في كتابهِ، واللَّهُ أعلمُ، لكن قد رواه محمدُ بنُ يحيى المازنيُّ عن ابنِ جريجٍ، كما رواه عنه روحٌ.

خرَّجه من طريقهِ الخلالُ.

ومما يستدلُّ به على أنَّ الورودَ ليسَ هو الدخولُ: ما خرَّجه مسلمٌ<sup>(١)</sup> من حديثِ أبي الزبير عن جابرٍ، قال: أخبرتني أمُّ بشرٍ<sup>(٢)</sup> أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقولُ عند حفصةَ: «لا يدخلُ النارَ - إن شاءَ اللهُ - من أصحابِ الشجرةِ أحدٌ من الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسولَ اللهِ، فانتهرها، فقالت حفصةُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]. فقال النبيُّ ﷺ: «قد قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرْنَا الظَّالِمِينَ فِيهَا جثيًا﴾ [مريم: ٧٢].

ورواه الأعمشُ عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، عن أمِّ بشرٍ بنحوه<sup>(٣)</sup>، وفي بعضِ رواياتِ الأعمشِ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «يردونها، ثم يصدرون عنها بالأعمال».

وقالت طائفةٌ: الورودُ هو الدخولُ، وهذا هو المعروفُ عن ابنِ عباسٍ، وروى عنه من غيرِ وجهٍ، وكان يستدلُّ لذلك بقولِ اللهِ تعالى في فرعون: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ [هود: ٩٨]. ويقولُه: ﴿وَنَسُوقَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وِرْدًا﴾ [مريم: ٧٢]. وكذلك قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُّوهَا﴾ [الأنبياء: ٩٩]، وقد سبق عن عبدِ اللهِ بنِ رواحةٍ نحو هذا إلا أنَّ الروايةَ عنه منقطعةٌ.

وروى مسلمٌ الأعمشُ عن مجاهدٍ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] قال: داخلها.

وسئل كعبٌ عن الورودِ المذكورِ في الآية، فقال: تمسكُ النارُ عن الناسِ

(١) مسلم (١٦٩/٧).

(٢) في المطبوع: «أم بشر» وهو خطأ، والتصحيح «أم مبشر» كما في «مسلم».

(٣) أحمد (٣٦٢/٦).



كأنها متن إهالة، حتى تسوى عليها أقدام الخلق كلهم برهم وفاجرهم، ثم يقول لها الرب عز وجل: خذي أصحابك ودعي أصحابي، فتخسف بكل ولي لها، وينجي الله المؤمنين ندية ثيابهم.

قال كعب: ألم تر إلى القدر الكثيرة الودك إذا بردت استوت بيضاء كالشحم، فإذا أوقدت النار تحتها انخسف الودك في القدر من هاهنا وهاهنا، وفي رواية عنه قال: فهي أعرف بهم من الوالد بولده.

وقال ثور بن يزيد عن خالد بن معدان: إذا دخل أهل الجنة الجنة، قالوا: ألم يعدنا ربنا أنا نرد النار؟ قال: بلى، ولكن مررتم عليها وهي خامدة، وفي رواية عنه، قال: إذا جاز المؤمنون الصراط نادى بعضهم بعضاً: ألم يعدنا ربنا أنا نمر على جسر جهنم؟ فيقولون: بلى، ولكن مررتم عليها وهي خامدة.

وقال مسكين: سمعت أشعث الحداني يقول: بلغني أن أهل الإيمان إذا مروا بصراط جهنم، قال: تقول لهم جهنم: جوزوا عني قد بردتم وهجيتي، ذروني وأهلي. ولكن هذا والذي قبله قد يدلان على أن الورد هو المرور على الصراط كالقول الأول.

وروى كثير بن زياد البرساني عن أبي سمية، قال: اختلفنا في الورد، فقال بعضنا: لا يدخلها مؤمن، وقال بعضهم: يدخلونها جميعاً ثم ينجي الله الذين اتقوا، فلقيت جابر بن عبد الله، فقلت: إنا اختلفنا في الورد، فقال: يردونها جميعاً، وقال سليم بن مرة: يدخلونها، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم، حتى إن للنار ضجيجاً من بردهم» ثم نجي الذين

اتَّقُوا وَنَذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جَنَّتًا ﴿﴾ [مريم: ٧٢]. خرَّجه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، و«أبو سمية» لا ندري من هو.

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يموتُ لأحد من المسلمين ثلاثة من الولدِ فتمسه النارُ إلا تحلَّةُ القسم»، وقد فسر عبد الرزاق وغيره تحلَّةَ القسم بالورودِ لقوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] وظاهرُ هذا يقتضي أن الورودَ هو مسُّ النارِ. وفي رواية<sup>(٣)</sup>: «فيلجُ النارَ إلا تحلَّةَ القسم» فجعله مستثنى من وُلوجها.

وروى عبدُ الملكِ بنُ عميرٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ بشيرِ الأنصاريِّ، قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «من ماتَ له ثلاثةُ أولادٍ لم يبلغوا الحنثَ لم يردِ النارَ إلا عابرَ سبيلٍ».

وخرَّجَ الإمامُ أحمد<sup>(٤)</sup> من حديثِ ابنِ لهيعةَ، ورشدينِ بنِ سعدٍ، كلاهما عن زاذانِ بنِ نائلٍ، عن سهلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من حرسَ من وراءِ المسلمينَ في سبيلِ اللهِ متطوعاً لا يأخذهُ سلطانٌ لم يردِ إلا تحلَّةَ القسم، فإنَّ اللهُ تعالى يقولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾» [مريم: ٧١] إسنادهُ ضعيفٌ.

وخرَّجَ الطبراني<sup>(٥)</sup> من حديثِ الواقديِّ، حدثنا شعيبُ بنُ طلحةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي بكرٍ، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي بكرِ الصديقِ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما حرَّ جهنمَ على أمتي كحرِّ الحمامِ، الواقديُّ متروكٌ».

(١) البخاري (١٦٧/٨)، ومسلم (٣٩/٨).

(١) أحمد (٣٢٩/٣).

(٤) أحمد (٤٣٧/٣ - ٤٣٨).

(٣) البخاري (٩٣/٢).

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٦/٦ ح ٦٦٠٣).

وروى منصور بن عمار، عن بشير بن طلحة، عن خالد بن دريك، عن يعلى بن منية، عن النبي ﷺ: «تقول جهنم للمؤمن: جز يا مؤمن؛ فقد أطفأ نورك لهبي» غريب وفيه نكارة.

وقد فسر بعضهم الورود بالحمى في الدنيا، روى مجاهد وعثمان بن الأسود وفيه حديث مرفوع: «الحمى حظ المؤمن من النار» وإسناده ضعيف.

وقالت طائفة: الورود: ليس عاماً وإنما هو خاص بالمحضرين حول جهنم المذكورين في قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٦٨-٧١]: كأنه يقال لهؤلاء الموصوفين: وإن منكم إلا واردها، روي هذا التأويل عن زيد بن أسلم، وهو بعيد جداً.

وقد أخبر النبي ﷺ: أن العبد إذا وقف بين يدي ربه للحساب فإنه تستقبله النار تلقاء وجهه، وأخبر أن الصدقة تقي صاحبها من النار.

ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ، قال: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة».

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> عنه عن النبي ﷺ قال: «من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل».

(١) البخاري (١٣٩/٨)، (١٦٢/٩)، (١٨١/٩)، ومسلم (٨٦/٣).

(٢) مسلم (٨٦/٣).

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> عنه، عن النبي ﷺ قال: «ليقفن أحدكم بين يدي الله عز وجل ليس بينه وبينه حجابٌ ولا ترجمانٌ يترجمُ له، ثم ليقولنَّ له: ألم أوتك مالاً؟ فليقولنَّ: بلى، ثم ليقولنَّ: ألم أرسلُ إليك رسولاً؟ فليقولنَّ: بلى، فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا النارَ، ثم ينظرُ عن شماله فلا يرى إلا النارَ، فليتقينَّ أحدكم النارَ ولو بشقِّ تمرّة، فإن لم يجدْ فبكلمة طيبة».

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة عن النبي ﷺ أنه خرج يوماً فقال: «رأيت الليلة عجباً» فذكر حديثاً طويلاً، وفيه: «رأيت رجلاً من أمّتي يتقي وهج النار وشررها بيديه من وجهه، فجاءته صدقته فصارت ستراً على رأسه وظلاً على وجهه»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾

ومن اشتغل بتربية منزله عند الله تعالى بما ذكرنا من العلم الباطن وصل إلى الله فاشتغل به عما سواه، وكان له في ذلك شغلٌ عن طلب المنزلة عند الخلق، ومع هذا فإن الله يُعطيه المنزلة في قلوب الخلق والشرف عندهم، وإن كان لا يريد ذلك ولا يقف معه؛ بل يهرب منه أشدَّ الهرب ويفرُّ أشدَّ الفرار خشية أن يقطع الخلق عن الحق - جلَّ جلاله.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾

[مريم: ٩٦].

(٢) «التخوف من النار» (١٩٥ - ٢٠٤).

(١) البخاري (١٣٥/٢)، (٢٤٠/٤).

أي: في قلوب عبيده.

وفي حديث: «إنَّ الله إذا أحبَّ عبداً نادى: يا جبريلُ، إنِّي أحبُّ فلاناً فُحِبُّه جبريلُ، ثم يحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبولُ في الأرض».

والحديثُ معروفٌ، وهو مُخرَجٌ في «الصحيح»<sup>(١)</sup>.

وبكلِّ حالٍ، فطلبُ شرفِ الآخرةِ يحصلُ معه شرفُ الدنيا وإن لم يردّه صاحبه ولم يطلبه، وطلبُ شرفِ الدنيا لا يجامع شرفِ الآخرةِ ولا يجتمعُ معه، والسعيدُ من آثرَ الباقي على الفاني، كما في حديثِ أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «من أحبَّ دنياه أضرَّ بآخرته، ومن أحبَّ آخرته أضرَّ بدنياه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى».

خرَّجه الإمامُ أحمد<sup>(٢)</sup> وغيره.

وما أحسنَ ما قال الشيخ أبو الفتح البُستيُّ:

أمرانِ مُفْتَرِقانِ لستَ تراهما يتشوقانِ لخلطةٍ وتلاقي  
طلبُ المعادِ مع الرياسةِ والعلى فدعَ الذي يفنى لما هو باقي<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

(١) البخاري (١٧٣/٩ - ١٧٤)، ومسلم (٤٠/٨ - ٤١) من حديث أبي هريرة.

(٢) أحمد (٤١٢/٤)، وكذلك رواه الحاكم في «المستدرک» (٣٠٨/٤)، والبيهقي (٣/٣٧).

(٣) «شرح حديث ما ذنبان جائعان» (٥٥ - ٥٦).

## سُورَةُ طهَ

قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾

[ قال البخاريُّ - رحمه الله - ]<sup>(١)</sup> :

ثنا أبو نعيمٍ وموسى بنُ إسماعيلَ، قالا: ثنا همَّامٌ، عن قتادة، عن أنسِ ابنِ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من نسي صلاةً فليُصلِّ إذا ذكَّرَ، لا كفارةَ لها إلا ذلك، ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]».

قال موسى: قال همَّامٌ: سمعته يقولُ بعدُ: «﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾

[طه: ١٤]».

وقال حبانٌ: ثنا همَّامٌ: ثنا قتادة: ثنا أنسٌ، عن النبيِّ ﷺ - نحوه.

هذا الحديثُ قد رواه جماعةٌ عن همَّامٍ، وجماعةٌ عن قتادة.

وقد خرَّجه مسلمٌ من طريقِ همَّامٍ وأبي عوانة وسعيدِ والمثنى. كلَّهم عن قتادة، عن أنسٍ، وليسَ في روايةٍ أحدٍ منهم: التصريحُ بقولِ قتادة: «ثنا أنسٌ»، كما ذكر البخاريُّ أنَّ حبانًا رواه عن همَّامٍ.

وإنما احتاج إلى ذلك، لما عُرِفَ من تدليسِ قتادة.

ولفظُ روايةِ سعيدٍ، عن قتادة التي خرَّجها مسلمٌ: «من نسي صلاةً أو نامَ عنها فكفَّارتها أن يُصلِّيها إذا ذكَّرها».

(١) البخاري (١٥٤/١ - ١٥٥)، ومسلم (١٤٢/٢).

ولفظُ حديثِ المثني، عن قتادة، عنده: «إذا رقدَ أحدُكم عن الصلاةِ أو نامَ عنها، فكفَّارُتها: أن يُصلِّيها إذا ذكَّرها».

وقد دلَّ الحديثُ على وجوبِ القضاءِ على النَّائمِ إذا استيقظَ، والناسي إذا ذكر، وقد حكى الإجماعُ على ذلك غيرَ واحدٍ.

وذكرَ ابنُ عبدِ البرِّ: أنَّ محمدَ بنَ رستمٍ روى عن محمدِ بنِ الحسنِ: أنَّ النَّائمَ إذا فاتَه في نومِه أكثرُ من خمسِ صلواتٍ لا قضاءَ عليه، إلحاقاً للنومِ الطويلِ إذا زادَ على يومٍ وليلةٍ بالإغماءِ، والمُغمى عليه لا قضاءَ عليه عنده، ويكونُ الأمرُ عندهُ بالقضاءِ في النومِ المعتادِ، وهو ما تفوتُ فيه صلاةٌ أو صلاتانِ أو دونِ خمسٍ أو أكثر.

وأخذَ الجمهورُ بعمومِ الحديثِ.

وقوله: «فليصلَّ إذا ذكَّرَ»: استدلَّ به من يقولُ بوجوبِ قضاءِ الصلواتِ على الفورِ، وهو قولُ أبي حنيفةٍ ومالكٍ.

وأحمدُ يوجبُه بكلِّ حالٍ، قلتِ الصلواتُ أو كثرتُ.

واستدلوا - أيضاً - : بقوله: «لا كفَّارةَ لها إذا ذلك».

وذهبَ الشافعيُّ إلى أنَّ القضاءَ على التراخي، كقضاءِ صيامِ رمضانَ، وليس الصومُ كالصلاةِ عندهم، فإنَّ الصيامَ لا يجوزُ تأخيرُه حتَّى يدخلَ نظيرُه من العامِ القابلِ والصلاةُ عندهم بخلافِ ذلك.

واستدلُّوا - أيضاً - : بتأخيرِ النبيِّ ﷺ الصلاةَ حتَّى خرجَ من الوادي.

وفيه نظرٌ؛ فإنَّ ذاكَ تأخيرٌ يسيرٌ لمصلحةٍ تتعلقُ بالصلاةِ، وهو التباعدُ عن موضعٍ يكرهُ الصلاةُ فيه.

وقد رُوِيَ عن سُمرة بن جُنْدُب، فَيَمَنُ عَلَيْهِ صَلَوَاتُ فَائِثَةٍ: أَنَّهُ يُصَلِّيَ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ صَلَاةً.

وقد رُوِيَ عَنْهُ - مَرْفُوعًا. خَرَّجَهُ الْبِزَارُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ<sup>(١)</sup>.

وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فَيَمَّا إِذَا كَانَ الْفَوَاتُ بِغَيْرِ عُدْرٍ فِي وُجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَى الْفَوْرِ وَجِهَانٍ.

وَحَمَلَ الْخَطَّابِيُّ قَوْلَهُ: «لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ» عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ تَرْكُهَا إِلَى بَدَلٍ، وَلَا يُكْفِّرُهَا غَيْرُ قَضَائِهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ فِي نَسْيَانِهَا كَفَّارَةٌ وَلَا غَرَامَةٌ. قَالَ: إِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ مَا فَاتَهُ.

وقد رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - مَرْفُوعًا: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَوْقَتْهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

خَرَّجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالِدَارِقَطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٢)</sup> مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ أَبِي الْعَطَّافِ.

وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَحَفْصٌ هَذَا، قَالَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: كَذَّابٌ.

فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا تَفَرَّدَ بِهِ.

وَأَمَّا تِلَاوَتُهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

(١) «كشف الأستار» (٣٩٧).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٨٨٤٠)، والدارقطني (٤٢٣/١)، والبيهقي (٢/٢١٩).



وقد رواه قتادة - مرة - ، فقال: «للذكرى» [طه:١٤] ومرة، قال: ﴿لَذِكْرِي﴾ [طه:١٤]، كما هو القراءة المتواترة.

وكان الزهري - أيضاً - يقرؤها: «للذكرى» [طه:١٤].

وهذه القراءة أظهر في الدلالة على الفور؟ لأن المعنى: أد الصلاة حين الذكرى، والمعنى: أنه يصلي الصلاة إذا ذكرها. وبذلك فسرها أبو العالية والشعبي والنخعي.

وقال مجاهد: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِدِكْرِي﴾ [طه:١٤]: أي تذكرني. قال: فإذا صلى عبدٌ ذكرَ ربه.

ومعنى قوله: أن قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِدِكْرِي﴾ [طه:١٤]: أي: لأجل ذكرى بها.

والصلاة إنما فرضت ليذكر الله بها، كما في حديث عائشة المرفوع: «إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله». خرجه الترمذي وأبو داود<sup>(١)</sup>.

فأوجب الله على خلقه كل يومٍ وليلةٍ أن يذكره خمس مرارٍ بالصلاة المكتوبة، فمن ترك شيئاً من ذكر الله الواجب عليه سهواً فليعد إليه إذا ذكره، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف:٢٤]، فقد أمره إذا نسي ربه أن يذكره بعد ذلك، فمن نسي الصلاة فقد نسي ذكر ربه، فإذا ذكر أنه نسي فليعد إلى ذكر ربه بعد نسيانه<sup>(٢)</sup>.

(١) الترمذي (٩٠٢)، وأبو داود (١٨٨٨).

(٢) «فتح الباري» (٣/٣٥٠ - ٣٥٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ  
أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(١)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥]. قال: المعنى: أنني قد أظهرتها حين أعلمت بكونها، لكن قاربت أن أخفيها بتكذيب المشرك بها، وغفلة المؤمن عنها، فالمشرك لا يصدق كونها، والمؤمن يهمل الاستعداد لها<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَلَكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَىٰ﴾ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ  
أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهشُّ بِهَا عَلَىٰ غَمِّي وَلِي فِيهَا مَآرِبٌ أُخْرَىٰ﴾

وذكر صاحب سيرة الوزير<sup>(١)</sup> قال: سمعته يقول في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَلَكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَىٰ﴾ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ﴾ [طه: ١٧، ١٨]. قال: في حمل العصا عظة؛ لأنها من شيء قد كان نامياً فقطع، فكلما رآها حاملها تذكر الموت. قال: ومن هذا قيل لابن سيرين - رحمه الله -: رجل رأى في المنام أنه يضرب بطبل؟ فقال: هذه موعظة؛ لأن الطبل من خشب قد كان نامياً فقطع، ومن أغشية كانت جلود حيوان قد ذبح. وهذا أثر الموعظة<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿هُمْ أَوْلَاءُ عَلَيَّ أَتْرِي  
وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(١)</sup> يقول: قرأ عندي قارئ،

(٢) «طبقات الحنابلة» (٣/ ٢٥٦ - ٢٦٦).

(١) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

(٣) «طبقات الحنابلة» (٣/ ٢٧٢).

قال: ﴿هُمُ أَوْلَاءُ عَلِيِّ أَثْرِي﴾ [طه: ٨٤] فأفكرتُ في معنى اشتقاقها، فنظرتُ فإذا وضعها للتنبية، والله لا يجوز أن يخاطبَ بهذا، ولم أرَ أحداً خاطبَ الله عز وجل بحرف التنبية إلا الكفار، كما قال الله عز وجل ﴿قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُو مِنْ دُونِكَ﴾ [النحل: ٨٦]، ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الأعراف: ٣٨] وما رأيتُ أحداً من الأنبياءِ خاطبَ ربه بحرف التنبية، والله أعلم.

فأما قوله: ﴿وَقِيلِهِ يَا رَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الرؤف: ٨٨] فإنه قد تقدم الخطاب بقوله: يا رب، فبقيت «ها» للتمكين، ولما خاطب الله عز وجل المنافقين، قال: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ١٠٩] وكرم المؤمنين بإسقاط «ها» فقال: ﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٩] وكان التنبية للمؤمنين أخف<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾

روى حمادُ بنُ سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إنه لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِكُمْ حِينَ تَوَلُّونَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالزَّكَاةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَالصَّوْمُ عَنْ شِمَالِهِ، وَفَعَلَ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ، فَيُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، فَتَقُولُ الصَّلَاةُ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ شِمَالِهِ، فَيَقُولُ الصَّوْمُ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ؛ ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ، فَيَقُولُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ،

(١) «طبقات الحنابلة» (٣/٢٦٦).

فيقال له: اجلس، فيجلس، وقد مثلت الشمس للغروب، فيقول له: ما تقول في هذا الرجل الذي كان بعث فيكم؟ - يعني النبي ﷺ - «فيقول: أشهد أنه رسول الله، جاءنا بالبينات من عند ربنا فصددفناه، واتبعناه، فيقال له: صدقت، وعلى هذا حيت، وعلى هذا مت، وعليه تبعث إن شاء الله، فيفسح له في قبره مدَّ بصره، فذلك قوله سبحانه: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ الآية: [إبراهيم: ٢٧]. يقال: افتحوا له باباً إلى النار، فيفتح له باب إلى النار، فيقال: هذا منزلك لو عصيت الله، فيزداد غبطة وسروراً، ويقال: افتحوا له باباً إلى الجنة، فيفتح له، فيقال: هذا منزلك وما أعد الله لك، فيزداد غبطة وسروراً، ويعاد الجسد إلى ما بدىء منه، وتجعل روحه نسم طير معلق في شجر الجنة.

وأما الكافر فيؤتى في قبره من قبل رأسه، فلا يوجد شيء، فيؤتى من قبل رجله فلا يوجد شيء، فيجلس خائفاً مرعوباً، فيقال له: ما تقول في هذا الرجل الذي كان فيكم؟ وما تشهد به؟ فلا يهتدي لاسمه، فيقال: محمد رسول الله ﷺ، فيقول: سمعت الناس يقولون شيئاً، فقلت كما قالوا، فيقال له: صدقت، على هذا حيت، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله تعالى، فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه، فذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ [طه: ١٢٤] فيقال: افتحوا له باباً إلى الجنة، فيفتح له باب إلى الجنة، فيقال: هذا منزلك وما أعد الله لك لو كنت أطعته، فيزداد حسرةً وثبوراً، ثم يقال: افتحوا له باباً إلى النار، فيفتح له باب إليها، فيقال له: هذا منزلك، وما أعد الله لك، فيزداد حسرةً وثبوراً».

قال أبو عمر الضريير: قلت لحماد بن سلمة: كان هذا من أهل القبلة؟ قال: نعم، قال أبو عمر: كأنه كان يشهد بهذه الشهادة على غير يقين يرجع

إلى قلبه، كأن يسمع الناس يقولون شيئاً، فيقولُه. خرَّجه الطبراني<sup>(١)</sup>.  
 وخرَّجه الخلالُ في كتابِ «السنة»، وزادَ فيه بعد قولِه: «وقد مُثِّلَتِ الشمسُ  
 له قد دنتُ للغروبِ، فيقال له: هذا الرجلُ الذي كانَ فيكم ما تقولُ فيه؟ فيقولُ: دعوني  
 حتَّى أصلي، فيقولون: إنك ستفعلُ، أخبرنا عمَّا نسألك عنه»، وذكر الحديثَ.  
 وخرَّجه ابنُ حبانٍ في «صحيحه»<sup>(٢)</sup>، من طريقِ معتمرٍ، عن محمدِ بنِ  
 عمرو - به.

ورواه جماعةٌ عن محمدِ بنِ عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة -  
 موقوفاً.

وقد روي من حديثِ أبي حازمٍ، عن أبي هريرة، نحوه أيضاً مع  
 الاختلافِ في رفعه ووقفه.

وخرَّجه ابنُ منده، من طريقِ محمدِ بنِ جُحادة، عن طلحةَ بنِ مُصرِّفٍ،  
 عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرة قال: «إذا وُضِعَ المؤمنُ في قبره، أتاه شيطانٌ  
 من قِبَلِ رأسِه، فيحولُ بينه وبينه سجودُه، ثم يأتيه من قِبَلِ يديه، فيحولُ بينه  
 وبينه صدقته، ثم يأتيه من قِبَلِ بطنه، فيحولُ بينه وبينه صومه، ثم يأتيه من  
 قِبَلِ رجله، فيحولُ بينه وبينه قيامه عليها في الصلاة، ثم يُفْتَحُ له بابٌ من  
 أبوابِ الجنةِ فيقول: ربي بلِّغني منزلتي، فيقول: إن لك إخوةً وأخواتٌ لم  
 يلحقوا، فمَن قرير العينِ لا تفرغُ بعدها».

وخرَّجه - أيضاً - من طريقِ محمدِ بنِ الصلتِ، عن ابنِ عيينة، عن طلحةَ

(١) الطبراني في «الأوسط» (٣/٢٦٣٠)، وكذلك رواه الحاكم في «المستدرک» (١/٣٧٩ - ٣٨٠).

(٢) ابن حبان (٧/٣١١٣).

ابن مُصَرِّفٍ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ - يرفعهُ قال: «يؤتى الرَّجُلُ من قِبَلِ رأسِهِ في قبرِهِ، فإذا أُتِيَ دفعَهُ تلاوةُ القرآنِ، فإذا أُتِيَ من قِبَلِ يديه دفعتهُ الصدقةُ، فإذا أُتِيَ من قِبَلِ رجلِيهِ دفعَهُ مشيهُ إلى المساجدِ»، فذكره نحوه، كذا في هذه الرواية السابقة، إنَّ الذي يأتيه في قبرِهِ شيطانٌ.

وفي حديثِ الأعمشِ، عن المنهالِ، عن زاذانِ، قال: قلتُ للبراءِ: أملكُ هو أم شيطانٌ؟ قال: فغضب غضباً شديداً، ثم قال: نحنُ كُنَّا أشدَّ هيبةً لرسولِ اللهِ ﷺ أن نساله أملكُ هو أم شيطانٌ، إنما نحدثكم ما سمعنا.

وخرَجَ الإمامُ أحمدُ<sup>(١)</sup>، من حديثِ محمدِ بنِ المنكدرِ، قال: كانتُ أسماءُ تحدثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أُدخِلَ الإنسانُ في قبرِهِ فإن كانَ مؤمناً أحفَّ به عملُهُ: الصلاةُ والصيامُ؛ قال: فيأتيه الملكُ من نحوِ الصلاةِ فيردُّه ومن نحوِ الصيامِ فيردُّه، فيناديه اجلسُ، فيجلسُ، فيقولُ: ما تقولُ في هذا الرجلِ؟- يعني النبيَّ ﷺ؟» قال: من؟ قال: محمدٌ ﷺ. قال: أشهدُ أنه رسولُ اللهِ ﷺ قال: يقولُ له: وما يدريك، أدركتهُ؟ قال: يقول: إنَّه رسولُ اللهِ ﷺ، قال: يقولُ: على ذلك عشتَ، وعليه متَّ، وعليه تبعثُ. قال: إن كانَ فاجراً أو كافراً قال: جاءهُ الملكُ ليسَ بينه وبينه شيءٌ يردُّه، فأجلسه قال: يقول: اجلسُ، ما تقولُ في هذا الرجلِ؟ قال: أي رجلٍ؟ قال: محمدٌ . قال: يقولُ: واللهِ ما أدري، سمعتُ الناسَ يقولونَ شيئاً فقلتُهُ، قال: فيقولُ له الملكُ: على ذلك عشتَ، وعليه متَّ، وعليه تبعثُ.

قال: يسلطُ عليه دابةٌ في قبرِهِ، معها سوطٌ ثمرتهُ جمرةٌ مثلُ غربِ البعيرِ، تضربهُ ما شاء اللهُ، صمماً لا تسمعُ صوتهُ فترحمهُ».

قلتُ: قوله: «وَيَسْلُطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ...» إلى آخره، وقد روي من وجهٍ آخر عن ابن المنكدر، أنه بلغه ذلك، فلعله مُدرَجٌ في الحديثِ.

وفي حديثِ زاذانَ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبي ﷺ، وقد سبق ذكرُ بعضِهِ، قال في المؤمن: «ويأتيه رجلٌ حسنُ الوجهِ، حسنُ الثيابِ، طيبُ الريحِ، فيقولُ: أبشِرْ بالذي يسركُ، هذا يومُك الذي كنتَ تُوعِدُ. فيقولُ له: من أنت؟ فوجهُك الوجهُ الذي يجيءُ بالخيرِ، فيقولُ: أنا عملُك الصالحُ، فيقولُ: ربِّ أقم الساعةَ حتَّى أرجعَ إلى أهلي ومالي».

وقال في حقِّ الكافرِ: «ويأتيه رجلٌ قبيحُ الوجهِ، قبيحُ الثيابِ، منتنُ الريحِ، فيقولُ: أبشِرْ بالذي يسوءُك، هذا يومُك الذي كنتَ تُوعِدُ، فيقولُ: ومن أنت؟ فوجهُك الوجهُ الذي يجيءُ بالشرِّ، فيقولُ: أنا عملُك الخبيثُ، فيقولُ: ربِّ لا تقم الساعةَ» خرَّجه الإمامُ أحمدٌ وغيره<sup>(١)</sup>.

وروى ابنُ أبي الدنيا، بإسناده عن أبي بكر بن عياشٍ، عن المقبريِّ، عن أبيه، عن عائشة رضِيَ اللهُ عنها، قالتُ: إذا خرجَ سريرُ المؤمنِ، نادى: أنشدكم اللهُ لما أسرعتم بي، فإذا أدخلَ قبره حفَّه عمله، فتجيءُ الصلاةُ فتكونُ عن يمينه، ويجيءُ الصومُ فيكونُ عن يساره، ويجيءُ عملهُ بالمعروفِ فيكونُ عندَ رجلَيْه، فتقولُ الصلاةُ: ليس لكم قبلي مدخلٌ، كان يُصلي، فيأتونَ من قبلِ يساره، فيقولُ الصومُ: إنه كان يصومُ ويعطشُ، فلا يجدونَ موضعاً، فيأتونهُ من رجلَيْه، فتخاصمُ عنه أعمالُه فلا يجدونَ مسلماً.

وإسناده عن ثابتِ البنانيِّ قال: إذا وُضِعَ الميتُ في قبره احتوشتهُ أعمالُه

(١) «المسند» (٤/ ٢٨٧ - ٢٨٨، ٢٩٥ - ٢٩٦)، وأبو داود (٤٧٥٣، ٤٧٥٤).

الصالحه، وجاء ملك العذاب، فيقول له بعض أعماله: إليك عنه، فلو لم يكن إلا أنا لما وصلت إليه.

وعنه أيضاً، قال: إذا وُضِعَ العبدُ الصالحُ في قبره، أتى بفراشٍ من الجنة، وقيل له: نَمْ هنيئاً لك قُرَّةُ العينِ، فرضي الله عنك، قال: ويُفَسَّحُ له في قبره مدَّ بصره، ويفتَحُ له بابٌ إلى الجنة، فينظرُ إلى حسنِها، ويجدُ ريحها، وتحتوشه أعماله الصالحة: الصيامُ، والصلاةُ، والبرُّ؛ فتقولُ له: نحنُ أنصبناك وأظماناك وأسهرناك فنحنُ لك اليومُ بحيثُ تحبُّ، نحنُ نؤنسُك حتى تصيرَ إلى منزلِك من الجنة.

ويأسناده عن كعب، قال: إذا وُضِعَ العبدُ الصالحُ في قبره، احتوشته أعماله الصالحة: الصلاةُ والصيامُ والحجُّ والجهادُ والصدقةُ. قال: وتجيءُ ملائكةُ العذابِ من قبلِ رجله، فتقولُ الصلاةُ: إليكم عنه فلا سبيلَ لكم، فقد أطل القيامُ لله عزَّ وجلَّ عليهما، قال: فيأتونه من قبلِ رأسه، فيقولُ الصيامُ: لا سبيلَ لكم عليه، فقد أطل ظمأه لله تعالى في الدنيا؛ قال: فيأتونه من قبلِ جسده، فيقولُ الحجُّ والجهادُ: إليكم عنه، فقد أنصبَ نفسه، وأتعبَ بدنه، وحجَّ وجاهدَ لله - عزَّ وجلَّ - لا سبيلَ لكم عليه، قال: فيأتونه من قبلِ يديه، فتقولُ الصدقةُ: كُفِّوا عن صاحبي، فكم من صدقةٍ خرجتْ من هاتينِ اليدينِ حتى وقعتْ في يدِ الله عزَّ وجلَّ ابتغاءَ وجهه، فلا سبيلَ لكم عليه؛ قال: فيقالُ له: هنيئاً طبتَ حياً وطبتَ ميتاً. قال: ويأتيه ملائكةُ الرحمةِ، فتفرشهُ فراشاً من الجنة، ودثاراً من الجنة، ويفسحُ له في قبره مدَّ البصرِ، ويؤتى بقنديلٍ من الجنة، فيستضيءُ بنوره إلى يومِ يبعثه اللهُ من قبره.



وبإسناده عن يزيد الرقاشي، قال: بلغني أن الميت إذا وُضِعَ في قبره احتشوته أعماله، ثم أنطقها الله تعالى، فقالت: أيها العبد المفرد في حفرته، انقطع عنك الأهل والأهلون، فلا أنيس لك اليوم غيرنا، قال: ثم يبكي ويقول: طوبى لمن كان أنيسه صالحاً، والويل لمن كان أنيسه وبالاً.

وبإسناده عن يزيد الرقاشي - أيضاً - أنه كان يقول في كلامه: أيها المفرد في حفرته، المخلّى في القبر بوحدته، المستأنس في بطن الأرض بأعماله، ليت شعري بأي أعمالك استبشرت، وبأي إخوانك اغتبطت، قال: ثم يبكي حتى ييل عمامته، ويقول: استبشر والله بأعماله الصالحة، واغتبط والله بإخوانه المتعاونين على طاعة الله.

وبإسناده عن الوليد بن عمرو بن ساج، قال: بلغني أن أول شيء يجده الميت حوله عند رجليه، فيقول: ما أنت؟ فيقول: أنا عملك.

وقد ورد في شفاعة القرآن لقارنه ودفعه عند عذاب القبر خصوصاً: سورة تبارك<sup>(١)</sup>.

وخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة»<sup>(٢)</sup> بإسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من قرأ: «تبارك الذي بيده الملك» كل ليلة منعه الله بها من عذاب القبر، وكنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسميها المانعة.

وخرجه خلف بن هشام في كتاب «فضائل القرآن» عن ابن مسعود، ولفظه أنه ذكر «تبارك»، فقال: هي المانعة، تمنع من عذاب القبر، توفي رجل فأتني

(١) راجع: الترمذي (٢٨٩٠).

(٢) النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٦).

من قبل رجليه، فتقولُ رجلاه: لا سبيلَ لكم على ما قبلي، إنه كان يقرأ عليَّ سورةَ تبارك، ويؤتى من قبلِ بطنه، فيقولُ بطنه: لا سبيلَ لكم على ما قبلي، إنه كان أوعى فيه سورةَ الملك، ويؤتى من قبلِ رأسه فيقولُ رأسه: لا سبيلَ لكم على ما قبلي إنه كان يقرأ سورةَ الملك.

وأخرج أبو عبيدٍ في كتابِ «فضائلِ القرآن»<sup>(١)</sup> بإسناده عن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه، قال: إنَّ الميتَ إذا مات أوقدت له نيرانٌ حوله، فتأكلُ كلُّ نارٍ ما يليها إن لم يكن له عملٌ يحولُ بينه وبينها، وإن رجلاً مات ولم يكن يقرأ من القرآنِ إلا سورةً، ثلاثينَ آيةً، فأتته من قبلِ رأسه، فقالت: إنه كان يقرأ بي، فأتته من قبلِ رجليه، فقالت: إنه يقومُ بي، فأتته من قبلِ جوفه، فقالت: إنه كان وعائي، قال: فأنجته.

قال زرّ: فنظرتُ أنا ومسروقٌ في المصحفِ فلم نجد سورةً ثلاثينَ آيةً إلا تبارك.

وروى عبدُ بنُ حميدٍ في «مسنده» عن إبراهيمَ بنِ الحكمِ بنِ أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابنِ عباسٍ، قال: اقرأ تبارك الذي بيده الملكُ، احفظها، وعلمها أهلُك، وولدُك، وصبيانَ بيتك، وجيرانك، فإنها المنجيةُ والمجادلةُ، تجادلُ أو تخاصمُ عن صاحبها عندَ الله لقارئها، وتطلبُ أن ينجيه من عذابِ النارِ إذا كانت، في جوفه، وينجي اللهُ بها صاحبها من عذابِ النارِ.

وروى سوارُ بنُ مصعبٍ - وهو ضعيفٌ جداً -، عن أبي إسحاق، عن

(١) أبو عبيدٍ في «فضائلِ القرآن» (ص ٢٦٠).

البراء، يرفعه: «من قرأ: ألم السجدة، وتبارك، قبل النوم، نجا من عذاب القبر، ووُقي فتَّاناً القبر».

وسنذكر حديثَ عبادة في نزول القرآن مع الميت في قبره فيما بعد - إن شاء الله تعالى.

وروى هشامُ بنُ عمار، حدَّثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرحمن بنِ يزيد بنِ جابر، عن أبيه، عن عطاء بنِ يسار، قال: إذا وُضِعَ الميتُ في لحده، فأولُ شيءٍ يأتيه عمله، فيضربُ فخذَه الشمال، فيقول: أنا عملك، فيقول: أين أهلي، وولدي، وعشيرتي، وما خولني اللهُ تعالى؟ فيقول: تركتَ أهلك، وولدك، وعشيرتك، وما خولك اللهُ وراءَ ظهرِك، فلم يدخلْ قبرك معكَ غيري، فيقول: يا ليتني آثرتُك على أهلي، وولدي وعشيرتي، وما خولني اللهُ تعالى إذ لم يدخل معي غيرك.

قال أحمدُ بنُ أبي الحواري: حدَّثنا يحيى بنُ سليم، عن ابنِ أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله تعالى: ﴿فَلْأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ﴾ [الروم: ٤٤] قال: في القبر.

قال أحمد: فحدثتُ به يحيى بن معين، فقال: طوبى لمن كان له عملٌ صالحٌ، يكون وطأه في القبر.

ويشهدُ لهذا كله ما في «الصححين»<sup>(١)</sup> عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «يُتَبَعُ المِيتَ ثَلَاثَةٌ، فِيرْجَعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فِيرْجَعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ».

(١) البخاري (١٣٤/٨)، ومسلم (٢١١/٨).

وخرَّجه البزَّارُ والطبرانيُّ والحاكمُ<sup>(١)</sup> بسياقٍ مطوَّلٍ، من حديثِ أنسٍ - أيضاً - عن النبيِّ ﷺ قالَ: «ما من عبدٍ إلا له ثلاثةُ أخلاءَ، وأما خليلٌ فيقولُ له: ما أنفقتَ فلكَ، وما أمسكتَ فليسَ لك، فذلكَ ما له، وأما خليلٌ فيقولُ: أنا معك، فإذا أتيتَ بابَ الملكِ رجعتُ وتركتُكَ، فذلكَ أهلهُ وحشمُه، وأما خليلٌ فيقولُ: أنا معك حيثُ دخلتَ، وحيثُ خرجتَ، فذلكَ عمله، فيقولُ: إن كنتَ لأهونُ الثلاثةِ عليَّ».

وخرَّجَ البزَّارُ والحاكمُ أيضاً<sup>(٢)</sup> من حديثِ النعمانِ بنِ بشيرٍ عن النبيِّ ﷺ معناه وقد اختلفَ في رفعِهِ ووقفِهِ.

وقد روي هذا من حديثِ عائشةَ ؓ عن النبيِّ ﷺ بسياقٍ مبسوطٍ، وأنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ كرزٍ قالَ في هذا المعنى شعراً، وأنشده للنبيِّ ﷺ ولكنَّ إسنادهُ ضعيفٌ جداً.

وخرَّجَ البزَّارُ هذا المعنى - أيضاً - من حديثِ أبي هريرةَ، وسمرةَ بنِ جندبٍ، عن النبيِّ ﷺ.

وخرَّجَه الطبرانيُّ من حديثِ سمرةَ عن النبيِّ ﷺ أيضاً.  
وروى إبراهيمُ بنُ بشارٍ، عن إبراهيمَ بنِ أدهمَ، أنه كان ينشدُ شعراً:

ما أحدٌ أكرمَ من مُفردٍ      في قبره أعماله تُؤنسه  
منعمُ الجسمِ وفي روضَةٍ      زينها اللهُ فهي مجلسه

(١) الحاكم (٧٤/١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١٨/٣).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٢/١٠): رواه البزار والطبراني في «الأوسط».

(٢) الحاكم (٧٤/١ - ٧٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٢/١٠): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، والبزار.

وأما العارفون بالله، المحبّون له، المنقطعون إليه في الدنيا، والمستأنسون به دون خلقه: فإن الله بكرمه وفضله لا يخذلهم في قبورهم، بل يتولاهم، ويؤنسُ وحشتهم ف: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وقد جاء في بعض ألفاظ حديث يوم المزيد: أنهم يقولون لرّبهم في ذلك اليوم: أنت الذي أنست منا الوحشة في القبور.

وكتب محمد بن يوسف الأصبهاني العابد إلى أخيه: إني محذرك متحوّلك من دار مهلتك إلى دار إقامتك وجزاء أعمالك، فتصير في قرار باطن الأرض بعد ظاهرها، فيأتيك منكرٌ ونكيرٌ، فيقعدانك ويتهرانك، فإن يكن الله معك فلا بأس عليك، ولا وحشة ولا فاقة، وإن يكن غير ذلك فأعاذني الله وإياك من سوء مصرع، وضيق مضجع.

وروي ابن أبي عاصم في المنام فسئل عن حاله فقال: يؤنسني ربّي عزّ وجلّ.

وأما من كان في الدنيا مشغولاً عن الله - عزّ وجلّ - وكان يخاف غيره، فإنه يُعذب في قبره بذلك.

قال أحمد بن أبي الحواري: حدثنا إبراهيم بن الفضل، عن أبي المليح الرقي، قال: إذا دخل ابن آدم قبره لم يبق شيء كان يخافه في الدنيا من دون الله - عزّ وجلّ - إلا تمثّل له يفرّعه في قبره، لأنه في الدنيا كان يخافه دون الله تعالى.

وروى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم، ولا يوم نشورهم،

وكأني بأهل لا إله إلا الله ينفضون التراب عن رؤوسهم، يقولون: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ (١) [فاطر: ٣٤] (٢).

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾

قوله: «وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك» (٣) هذا خير الرزق كما سبق في حديث «خير الرزق ما يكفي» (٤).

وفي «الصحيح» (٥) أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً». وقد فسّر طائفة من المفسرين قوله تعالى: ﴿وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١] بهذا، وقالوا: المراد: رزق يوم بيوم.

في «صحيح مسلم» (٦) عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «قد أفلح من هدي إلى الإسلام، وكان عيشه كفافاً وقنعه الله به».

وخرّج الترمذي والنسائي (٧) من حديث فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال: «طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع».

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٧٨/٩).

(٢) «أهوال القبور» (٤٨ - ٣٩).

(٣) أحمد في «المسند» (٢٥٢/٥، ٢٥٥)، الترمذي (٢٣٤٧)، ابن ماجه (٤١١٧).

(٤) أخرجه: أحمد (١٧٢/١، ١٨٠، ١٨٧) عن سعد بن مالك، ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٨٠٩)، وأبو يعلى (٧٣١).

(٥) مسلم (١٠٢/٣ - ١٠٣) من حديث أبي هريرة.

(٦) مسلم (١٠٢/٣).

(٧) أحمد في «المسند» (١٩/٦)، والترمذي (٢٣٤٩)، والنسائي في «الكبرى» «تحفة الأشراف»

(١١٠٣٣/٨).

وفي «المسند» و«سنن ابن ماجه»<sup>(١)</sup> عن أنسٍ مرفوعاً: «ما من غني ولا فقيرٍ إلا ودَّ يومَ القيامةِ أَنَّهُ أُوتِيَ قُوتاً».

وفي الترمذي<sup>(٢)</sup> عن أبي أُمَامَةَ - مرفوعاً: «عرض عليَّ ربي أَن يجعلَ لي بطحاءَ مكةَ ذهباً، فقلتُ: لا يا ربُّ، ولكن أجوعُ يوماً وأشبعُ يوماً، فإذا جعتُ تضرعتُ إليك ودعوتُك، وإذا شبعْتُ حمدتُك وشكرتُك».

وفي «سنن ابن ماجه»<sup>(٣)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثَ إلى رجلٍ يستمنحُه ناقةً فردَّه ثم بعثَ إلى آخرَ فبعثَ إليه بناقةً، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِ فُلَانٍ - للمانعِ الأولِ - واجعلْ رزقَ فُلَانٍ يوماً بيومٍ - للذي بعثَ بالناقةِ».

وخرَجَ ابنُ أبي الدنيا من حديثِ أبي هريرةَ - مرفوعاً: «اللَّهُمَّ مَنْ أَحْبَبَنِي فارزقهُ العفافَ والكفافَ، ومن أَبْغَضَنِي فأكثرْ مالهُ وولدهُ».

وفي الترمذيِّ وابنِ ماجه<sup>(٤)</sup> عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «من أصبحَ منكمُ آمناً في سربه معافىً في بدنه عندَهُ قوتُ يومِهِ؛ فكأنما حيزتْ له الدنيا».

وخرَجَه الطبراني<sup>(٥)</sup> وزادَ في أولِهِ: «ابن آدمَ، جمعتُ عندك ما يكفيك وأنتَ تطلبُ ما يطغيك، لا بقليلٍ تقنعُ ولا من كثيرٍ تشبعُ» وزادَ في آخرِهِ: «فعلى الدنيا العفاء».

وقال عمرُ: كونوا أوعيةَ الكتابِ، ينابيعَ للعلمِ، وسلُّوا اللهَ رزقَ يومِ

(١) أحمد (١١٧/٣)، (١٦٧/٣)، وابن ماجه (٤١٤٠).

(٢) أحمد (٢٥٤/٥)، الترمذي (٢٣٤٧).

(٣) ابن ماجه (٤١٣٤).

(٤) الترمذي (٢٣٤٦)، وابن ماجه (٤١٤١).

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٨٨٧٥).

بيوم، وعدوا أنفسكم في الموتى، ولا يضرركم أن لا يكثر لكم .  
والكفافُ من الرزقِ: هو ما ليسَ فيه فضلٌ - بأن يكتفي به صاحبه من غير  
فضلٍ .

وجاء من حديثِ ابنِ عباسٍ - مرفوعاً: «إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ مَا قَنَعَتْ بِهِ نَفْسُهُ»  
خرَّجه ابنُ أبي الدنيا .  
والمرادُ أنَّ من اكتفى من الدنيا باليسيرِ وقنعت به نفسه فقد كفاه ذلك  
واستغنى به وإن كان يسيراً .

قال أبو حازمٍ: إن كان يغنيك ما يكفيك فإن أدنى ما في الدنيا يكفيك -  
وإن كان لا يغنيك ما يكفيك فليس في الدنيا شيءٌ يكفيك .  
قال بكرُ المزنيُّ: يكفيك من الدنيا ما قنعت به ولو كفُّ تمرٍ وشربةُ ماءٍ .  
وقال الإمامُ أحمدُ: قليلُ الدنيا يكفي وكثيرُ ما يكفي يُغني، إن من اكتفى  
من الدنيا كفاه منها القليلُ، ومن لم يكتفٍ لم يكفه الكثيرُ، كما قال  
بعضهم، شعر:

حقيقٌ بالتواضع من يموتُ      ويكفي المرءَ من دنياه قوتُ

وقال آخرُ:

يكفي الفتى خلق وقوتُ      ما أكثرَ القوتَ لمن يموتُ

وقد مدح في هذا الحديثِ من صبرَ على كفافِ عيشه وقنع به، فأما  
الراضي بذلك: فهو أعلى منزلةً من الصابرِ القانع .

وقد قيل: إنَّ الفقيرَ الراضي أفضلُ من الفقيرِ الصابرِ والغنيَّ الشاكرِ  
بالاتفاق .



وفي الحديث أنه - عليه السلام - كان يقولُ في دعائه: «رضني بما قسمت لي».

وفي حديثٍ آخر: «إذا أراد بعبده خيراً رضاهُ بما قسمَ له، وبارك له فيه»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «شرح حديث إن أعط أوليائي عندي» (ق ٩ / أ - ق ١٠ / ب).

## سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ

[قال البخاري<sup>(١)</sup> :

قوله تعالى: ﴿وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني شقيق، حدثني حذيفة، قال: كنا جلوساً عند عمر، فقال: أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ قلت: أنا كما قاله. قال: إنك عليه - أو عليها - لجريء. قلت: «فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره، تكفرها الصلاة والصوم والصدقة والأمر والنهي»، قال: ليس هذا أريد، ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر، قال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها باباً مغلقاً، قال: يكسر أم يفتح؟ قال: يكسر. قال: إذن لا يخلق أبداً.

قلنا: أكان عمر يعلم الباب؟ قال: نعم، كما أن دون غد الليلة، إنني حدثته حديثاً ليس بالأغليط، فهبنا أن نسأل حذيفة، فأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: الباب عمر.

أصل الفتنة: الابتلاء والامتحان والاختبار، ويكون تارة بما يسوء، وتارة بما يسر، كما قال تعالى: ﴿وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

وغلبَ في العُرفِ استعمالُ الفتنةِ في الوقوعِ فيما يسوءُ.  
والفتنةُ نوعانِ: أحدهما: خاصة، تختص بالرجلِ في نفسه، والثاني: عامّة،  
تعمُّ الناسَ.

فالفتنةُ الخاصةُ: ابتلاءُ الرجلِ في خاصةِ نفسهِ بأهلهِ ومالهِ وولدهِ وجارهِ،  
وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، فإنَّ ذلكَ غالباً  
يُلهي عن طلبِ الآخرةِ، والاستعدادِ لها، ويشغل عن ذلكِ.

ولمَّا كان النبيُّ ﷺ يخطبُ على المنبرِ، ورأى الحسنَ والحسينَ يمشيانِ  
ويعثرانِ وهما صغيرانِ، نزلَ فحملَهُمَا، ثمَّ قال: «صدقَ اللهُ ورسولُهُ: ﴿إِنَّمَا  
أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾» [التغابن: ١٥]، إني رأيتُ هذينِ الغلامينِ يمشيانِ ويعثرانِ فلم  
أصبر» (١).

وقد ذمَّ اللهُ تعالى من ألهاهُ مالهُ وولدهُ عن ذكره، فقال: ﴿لَا تُلْهِكُمْ  
أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].  
فظهرَ بهذا: أنَّ الإنسانَ يُبتلى بـماله وولدهِ وأهلهِ وبجارهِ المجاورِ له، ويُفتن  
بذلك، فتارةً يُلهيهِ الاشتغالُ به عما ينفعه في آخرتهِ، وتارةً تحملهُ محبتهِ على  
أن يفعلَ لأجله بعضَ ما لا يحبه اللهُ، وتارةً يقصُرُ في حقِّه الواجبِ عليه،  
وتارةً يظلمه ويأتي إليه ما يكرهه اللهُ من قولٍ أو فعلٍ، فيسألُ عنه ويطلب  
به.

فإذا حصل للإنسانِ شيءٌ من هذه الفتنِ الخاصةِ، ثم صلَّى أو صامَ أو  
تصدَّقَ أو أمرَ بمعروفٍ أو نهى عن منكرٍ كان ذلكَ كفارةً له، وإذا كان الإنسانُ

(١) أحمد (٣٥٤/٥)، وأبو داود (١١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٤)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، وابن خزيمة

(١٨٠١) (١٤٥٦)، وابن حبان (٦٠٣٩).

تسوؤه سيئته، ويعمل لأجلها عملاً صالحاً، كان ذلك دليلاً على إيمانه.

وفي «مسند بقي بن مخلد» عن رجلٍ سأل النبي ﷺ: ما الإيمان يا رسول الله؟ قال: «أن تؤمن بالله ورسوله»، فأعادها ثلاثاً، فقال له في الثالثة: «أتحب أن أخبرك ما صريح الإيمان؟» فقال: ذلك الذي أردت، فقال: «إن صريح الإيمان إذا أسأت أو ظلمت أحداً، عبدك أو أمتك، أو واحداً من الناس، صمت أو تصدقت وإذا أحسنت استبشرت».

وأما الفتن العامة: فهي التي تموج موج البحر، وتضطرب، ويتبع بعضها بعضاً كأمواج البحر، فكان أولها فتنة قتل عثمان رضي الله عنه وما نشأ منها من افتراق قلوب المسلمين، وتشعب أهوائهم وتكفير بعضهم بعضاً، وسفك بعضهم دماء بعض، وكان الباب المغلق الذي بين الناس وبين الفتن عمر - رضي الله عنه - وكان قتل عمر كسراً لذلك الباب، فلذلك لم يعلّق ذلك الباب بعده أبداً.

وكان حذيفة أكثر الناس سؤالاً للنبي ﷺ عن الفتن، وأكثر الناس علماً بها، فكان عنده عن النبي ﷺ علم بالفتن العامة والخاصة، وهو حدث عمر تفاصيل الفتن العامة، وبالباب الذي بين الناس وبينها، وأنه هو عمر، ولهذا قال: إني حدثته حديثاً ليس بالأغليط، والأغليط: جمع أغلوط، وهي التي يُغالط بها، واحدها: «أغلوط» و«مغلطة»، والمعنى: أنه حدثه حديثاً حقاً، ليس فيه مريّة، ولا إيهام.

وهذا مما يُستدل به على أن رواية مثل حذيفة يحصل بها لمن سمعها العلم اليقيني الذي لا شك فيه، فإن حذيفة ذكر أن عمر علم ذلك وتيقنه كما تيقن

أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ لَمَّا حَدَّثَهُ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا يَحْتَمَلُ غَيْرَ الْحَقِّ وَالصَّدَقِ .  
وَقَدْ كَانَتْ الصَّحَابَةُ تَعْرِفُ فِي زَمَانِ عُمَرَ أَنَّ بَقَاءَ عُمَرَ أَمَانٌ لِلنَّاسِ مِنَ  
الْفِتَنِ .

وَفِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»<sup>(١)</sup> أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ لَمَّا عَزَلَهُ عُمَرُ، قَالَ لَهُ  
رَجُلٌ: اصْبِرْ أَيُّهَا الْأَمِيرُ، فَإِنَّ الْفِتْنَ قَدْ ظَهَرَتْ، فَقَالَ خَالِدٌ: وَابْنُ الْخَطَّابِ  
حَيٌّ، إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّى عُمَرَ: غَلَقَ  
الْفِتْنَةَ وَقَالَ: «لَا يَزَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْفِتْنَةِ بَابٌ شَدِيدُ الْغَلْقِ مَا عَاشَ هَذَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ» .  
خَرَّجَهُ الْبَزَارُ<sup>(٢)</sup> .

وَرُوِيَ نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ<sup>(٣)</sup> .

وَرَوَى كَعْبٌ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ: أَجْدُكَ مِصْرَاعَ الْفِتْنَةِ، فَإِذَا فُتِحَ لَمْ يَغْلُقْ  
أَبَدًا<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ

بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ﴾

فَأَمَّا خَشْيَةُ اللَّهِ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَمَعْنِيٌّ بِهِمَا: أَنَّ الْعَبْدَ يَخْشَى اللَّهَ سِرًّا  
وَعَلَانِيَةً وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَرَى أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ فِي الْعَلَانِيَةِ وَفِي

(١) أحمد (٩٠/٤) . (٢) (٢٥٠٦) «كشف الأستار» .

(٣) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (١٩٤٥) .

(٤) «فتح الباري» (٣/٣٤ - ٣٧) .

الشهادة، ولكن الشأن في خشية الله في الغيب إذا غاب عن أعين الناس، وقد مدح الله من يخافه بالغيب قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنْ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٩]، وقال: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: ٩٤] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الملك: ١٢].

وقد فسر الغيب في هذه الآيات بالدنيا لأن أهلها في غيب عما وعدوا به في الآخرة، وأما في هذا الحديث فلا يتأتى ذلك، كما ترى لمقابله بالشهادة، كان بعض السلف يقول لإخوانه: زهدنا الله وإياكم في الحرام زهادة من قدر عليه في الخلوة فعلم أن الله يراه فتركه.

ومن هذا قول بعضهم: ليس الخائف من بكى وعصر عينيه، إنما الخائف من ترك ما اشتهى من الحرام إذا قدر عليه، ومن هنا عظم ثواب من أطاع الله، سراً بينه وبينه، ومن ترك المحرمات التي يقدر عليها سراً.

فأما الأول فمثل قوله تعالى: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قَرَّةٍ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧] قال بعض السلف: أخفوا لله العمل فأخفى لهم الأجر.

وفي حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظلّه، «رجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل تصدّق بصدقة، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث: «إذا صلى العبد في العلانية فأحسن وصلّى في السرّ فأحسن، قال

(١) البخاري (١٣٨/٢)، مسلم (٩٣/٢).

اللَّهُ: هذا عبدي حقا».

وفي حديثٍ آخر: «من أحسن صلواته حيث يراه الناسُ وأساءها حيث لا يراه أحدٌ فتلك استهانةٌ يستهينُ العبدُ بها ربّه»<sup>(١)</sup>.

وأما الثاني: فمثلُ قوله ﷺ في السبعة الذين يظلمهم الله في ظلّه يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه «ورجلٌ دعتهُ امرأةٌ ذاتُ حسنٍ وجمالٍ فقال: إني أخافُ اللهَ ربَّ العالمين». ومثلُ الحديثِ الذي جاء فيمن أدّى دينًا خفيًّا أنه يخيرُ في أي الحورِ العينِ شاء، والموجبِ لخشيةِ الله في السرِّ والعلانيةِ أمورٌ.

منها: قوةُ الإيمانِ بوعدِهِ ووعدِهِ على المعاصي.

ومنها: النظرُ في شدةِ بطشهٍ وانتقامِهِ وقوتهِ وقهرِهِ، وذلك يوجبُ للعبدِ تركَ التعرضِ لمخالفتِهِ، كما قال الحسنُ: ابنَ آدمَ، هل لك طاقةٌ بمحاربةِ الله، فإنَّ من عصاهُ فقد حاربهُ.

وقال بعضهم: عجبتُ من ضعيفٍ يعصي قوياً.

ومنها: قوةُ المراقبةِ له، والعلمُ بأنه شاهدٌ ورقيبٌ على قلوبِ عبادهِ وأعمالِهِ وأنه مع عبادهِ حيث كانوا، كما دلَّ القرآنُ على ذلك في مواضعٍ كقوله تعالى: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾ الآية [يونس: ٦١] وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ الآية [المجادلة: ٧]، وقوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنْ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ الآية: [النساء: ١٠٨]، وكما في الحديثِ الذي خرَّجهُ

(١) أخرجه: عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥١١٧).

الطبراني: «أفضل الإيمان: أن يعلم العبد أن الله معه حيث كان»<sup>(١)</sup> فيوجب ذلك الحياء منه في السرِّ والعلانية، قال بعضهم: خف الله على قدر قدرته عليك، واستح منه على قدر قربيه منك.

وقال بعضهم لمن استوصاه: اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك، وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

يا مدمن الذنب أما تستحيي واللَّهُ في الخلوةِ ثانيكَا  
غررك من ربك إمهاله وستره طول مساويكَا

وفي حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة يحبهم الله: رجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم لقراءة كانت بينه وبينهم، فتخلف رجل فأعطاه سرّاً، لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه، وقوم ساروا ليلهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به، فوضَعُوا رءوسهم فقام رجل يتملقني ويتلو كتابي، ورجل كان في سرية فخلفوا العدو، فهزموا، فأقبل بصدري حتى يقتل أو يفتح له»<sup>(٢)</sup>.

فهؤلاء الثلاثة قد اجتمع لهم معاملة الله سرّاً بينهم وبينه، حيث عُقل الناس عنهم، فهو تعالى يحب من يعامله سرّاً بينه وبينه، حيث لا يعامله حينئذٍ أحدٌ، ولهذا فضل قيام وسط الليل على ما سواه من أوقات الليل، والمحبون يحبون ذلك أيضاً علماً منهم باطلاعه عليهم ومشاهدته لهم، فهم يكتفون بذلك لأنهم عرفوه فاكتفوا به من بين خلقه، وعاملوه فيما بينه وبينهم

(١) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٧٩٦) عن عباد بن الصامت بلفظ: «إن أفضل الإيمان: أن تعلم أن الله معك حيثما كنت».

(٢) أخرجه: الترمذي (٢٥٦٨)، والنسائي (٨٤/٥)، وأحمد (١٥٣/٥)، والحاكم (٤١٦/١)، وابن حبان (٣٣٤٩)، (٣٣٥٠).



معاملة الشاهد غير الغائب، وهذا مقام الإحسان، قال بعض العارفين: من عرف الله اكتفى به من خلقه.

وكان بعض المخلصين يقول: لا أعتدُّ بما ظهرَ من عملي.

اطلع على بعض أحوال بعضهم، فدعى لنفسه بالموت وقال: إنما كانت تطيب الحياة إذا كانت المعاملة بيني وبين الله سراً، وقيل لبعضهم: ألا تستوحش وحدك؟ قال: وكيف أستوحش وهو يقول: أنا جليس من ذكرني. أنستني خلواتي بك عن كل أنيسي وتفردت فعانتك في الغيب جليسي<sup>(١)</sup>

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾

كَمْ بَيْنَ الَّذِينَ: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، وبين الذين: ﴿يَدْعُونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [الطور: ١٣]، قال: عليٌّ رضي الله عنه: تتلقاهم الملائكة على أبواب الجنة: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]. ويلقى كلُّ غلمانٍ صاحبهم يطيفون به فعل الولدان بالحميم جاء من الغيبة، ويقولون: أشر فقد أعد الله لك من الكرامة كذا وكذا، وينطلق غلامٌ من غلمانهِ إلى أزواجه من الحور العين، فيقول: هذا فلان - باسمه في الدنيا -، فيقلن: أنت رأيتَه؟ فيقول: نعم، فيستخفنَّ الفرح حتى يخرجنَّ إلى أسكفة الباب<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) «شرح حديث اللهم بملك الغيب» (٢٥ - ٢٨).

(٢) «لطائف المعارف» (١٣٤ - ١٣٥).

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(١)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [الأنبياء: ١١٠] المعنى: أنه إذا اشتدت الأصوات وتغالبت فإنها حالة لا يسمع فيها الإنسان. والله عز وجل يسمع كلام كل شخص بعينه، ولا يشغله سَمْعٌ عن سَمْعٍ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾

قال ابن الجوزي في «المقتبس»: سمعت الوزير<sup>(١)</sup> يقول في قوله تعالى: ﴿رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]: المراد منه: كن أنت أيها القائل على الحق؛ ليتمكنك أن تقول: احكم بالحق، لأن المبطل لا يمكنه أن يقول: احكم بالحق<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة.

(٢) «طبقات الحنابلة» (٣/٢٦٦).

## سُورَةُ الْحَجِّ

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾  
 وقوله: «ثمَّ يكونُ علقَةً مثلَ ذلك»<sup>(١)</sup> يعني: أربعين يوماً، والعلقة: قطعة من دم.

«ثمَّ يكونُ مضغَةً مثلَ ذلك» يعني: أربعين يوماً، والمضغَةُ: قطعة من لحم.  
 «ثمَّ يرسلُ اللهُ إليه الملكَ، فينفخُ فيه الرُّوحَ، ويؤمرُ بأربعِ كلماتٍ: بكتبِ رزقهَ وعملهَ وأجلهَ وشقيُّ أو سعيدٌ».

فهذا الحديثُ يدلُّ على أنه يتقلبُ في مائةٍ وعشرينَ يوماً، في ثلاثةِ أطوارٍ، في كلِّ أربعينَ منها يكونُ في طَوْرٍ، فيكونُ في الأربعينَ الأولى نطفَةً، ثم في الأربعينَ الثانيةِ علقَةً، ثم في الأربعينَ الثالثةِ مضغَةً، ثم بعدَ المائةِ وعشرينَ يوماً ينفخُ الملكُ فيهِ الرُّوحَ ويكتبُ له هذه الأربَعِ الكلماتِ.

وقد ذكرَ اللهُ في القرآنِ في مواضعٍ كثيرةٍ تقلُّبَ الجنينِ في هذه الأطوارِ، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ

(١) أخرجه: البخاري (٤/١٣٥ - ١٦١)، (٨/١٥٢) (٩/١٦٥)، ومسلم (٨/٤٤) من حديث عبد =

أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴿٥﴾ [الحج: ٥].

وذكرَ هذه الأطوارَ الثلاثةَ: النُّطفَةَ والعَلَقَةَ والمُضغَةَ في مواضعَ متعددةٍ من القرآن، وفي موضعٍ آخرَ ذكرَ زيادةً عليها، فقالَ في سورةِ المؤمنين ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤].

فهذه سبعُ تاراتٍ ذكرها اللهُ في هذه الآيةِ لخلقِ ابنِ آدمَ قبلَ نفخِ الروحِ فيه. وكان ابنُ عباسٍ يقولُ: خُلِقَ ابنُ آدمَ منُ سبعِ، ثم يتلَوُ هذه الآيةَ، وسئِلَ عن العزلِ، فقرأَ هذه الآيةَ ثمَّ قالَ: فهل يخلقُ أحدٌ حتى تجري فيه هذه الصفةُ؟ وفي روايةٍ عنه قالَ: فهل تموتُ نفسٌ حتى تمرَّ على هذا الخلقِ؟<sup>(١)</sup>.

وروي عن رفاعَةَ بنِ رافعٍ قالَ: جلسَ إلى عمرَ عليٍّ والزبيرُ وسعدٌ في نفرٍ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ فتذاكروا العزلَ، فقالوا: لا بأسَ به، فقالَ رجلٌ: إنَّهم يزعمونَ أنَّها الموءودةُ الصُّغرى، فقالَ عليٌّ: لا تكونُ موءودةً حتى تمرَّ على التَّاراتِ السَّبعِ: تكونُ سُلالةً من طينٍ، ثمَّ تكونُ نُطفَةً، ثمَّ تكونُ علقَةً، ثمَّ تكونُ مُضغَةً، ثمَّ تكونُ عظامًا، ثمَّ تكونُ لحمًا، ثمَّ تكونُ خلقًا آخرَ، فقالَ عمرُ: صدقتَ؛ أطالَ اللهُ بقاءَكَ.

رواه الدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف»<sup>(٢)</sup> (٣).

\* \* \*

= اللهُ بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه: عبد الرزاق في «المصنف» (١٤١/٧ - ١٤٥).

(٢) «المؤتلف والمختلف» (٨٧٧/٢). (٣) «جامع العلوم والحكم» (١٣٨/١ - ١٣٩).

[قال البخاري<sup>(١)</sup> : «بابُ: مُخَلَّقةٌ وغيرِ مُخَلَّقةٍ»:

حدثنا مسدد: ثنا حماد، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبُّ نَطْفَةٌ، يَا رَبُّ عَلَقَةٌ، يَا رَبُّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ اللَّهَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

اختلف السلف في تأويل قول الله عز وجل: ﴿ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُخَلَّقةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقةٍ﴾ [الحج: ٥].

فقال مجاهد: هي المضغة التي تسقطها المرأة، منها ما هو مخلوق فيه تصويرٌ وتخطيطٌ، ومنها ما ليس بمخلوقٍ ولا تصويرٍ فيه، أرى الله تعالى ذلك عباده ليبيِّن لهم أصلَ ما خلُقوا منه، والذي يُقره في الأرحام هو الذي يتم خلقه ويولد.

وقالت طائفة: المخلقة: هي التي يتم خلقها، وغيرُ مخلقةٍ: هي التي تسقط قبل أن تكون مضغةً.

روى الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود، قال: النطفة إذا استقرت في الرحم حملها ملكٌ بكفه، وقال: أي رب، مخلقة أم غيرُ مخلقة؟ فإن قيل: غيرُ مخلقة: لم تكن نسمةً، وقذفتها الأرحام، وإن قيل: مخلقة، قال: أي رب، أذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد؟ ما الأجل؟ ما الأثر؟ وبأي أرضٍ تموت؟ قال: فيقال للنطفة: من ربك؟ فتقول: الله، فيقال: من رازقك؟ فتقول: الله، فيقول الله عز وجل: اذهب إلى الكتاب، فإنك ستجد فيه قصة هذه

النطفة، قال: فتخلق، فتعيش في أجلها، وتأكُل رزقها، وتطأ في أثرها، حتى إذا جاء أجلها ماتت، فدُفنت في ذلك، ثم تلا الشعبي: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ﴾ إلى قوله: ﴿مُخَلَّقةٌ وَغَيْرِ مُخَلَّقةٍ﴾ [الحج: ٥]، فإذا بلغت مضغَةً نُكِسَتْ في الخلقِ الرابع، فكانت نَسْمَةً، فإن كانت غيرَ مخلقةٍ قذفتها الأرحامُ دمًا، وإن كانت مخلقةً نُكِسَتْ نَسْمَةً.

خرَّجه ابنُ أبي حاتمٍ وغيره، وآخره هو من قولِ الشعبيِّ.

وقد يستأنسُ بهذا من يقولُ: إنَّ الحاملَ لا تحيضُ ولا ترى دمَ الحيضِ في حالِ حملِها، وأنها لا ترى إلا دمَ النَّفاسِ خاصَّةً، وفي ذلكَ نظرٌ.

وقد قيل: إنَّ هذا هو مرادُ البخاريِّ بتبويبه هذا.

وقد رويَ عن الحسنِ في قولِ اللّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾ [الإنسان: ٢]، أنَّ النطفةَ مُشجَّت - أي: خلطت بدمِ الحيضِ - ، فإذا حملتِ المرأةُ ارتفعَ حيضُها.

وحديثُ أنسٍ الذي خرَّجه البخاريُّ يدلُّ على أنَّه لا يُخلقُ إلا بعدَ أن يكونَ مضغَةً، وليسَ فيه ذكْرُ مَدَّةِ ذلكَ، وذكرُ المَدَّةِ في حديثِ ابنِ مسعودٍ - وقد خرَّجه البخاريُّ في مواضعٍ أُخرَ - قال: حدثنا رسولُ اللّهِ ﷺ - وهو الصادقُ المصدوقُ -: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نطفةً، ثم يكونَ علقَةً مثلَ ذلكَ، ثم يكونُ مضغَةً مثلَ ذلكَ، ثم يُبعثُ إليه الملكُ، فيؤمَّرُ بأربعِ كلماتٍ: بكتبَ رزقه، وأجله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيدٌ؟»، ثم يُنفخُ فيه الرُّوحَ - وذكر الحديثَ.

وقد رويَ هذا المعنى عن ابنِ مسعودٍ موقوفًا عليه، وعن ابنِ عباسٍ،

وغيرهما من الصحابة.

وقد أخذ كثير من العلماء بظاهر حديث ابن مسعود، وقالوا: أقل ما يتبين فيه خلق الولد أحدٌ وثمانون يوماً؛ لأنه لا يكون مضغة إلا في الأربعين الثالثة، ولا يتخلق قبل أن يكون مضغةً.

قال الإمام أحمد: ثنا هشيم: أنبأ داود، عن الشعبي، قال: إذا نكس السقط الخلق الرابع وكان مخلقاً عتقت به الأمة، وانقضت به العدة.

قال أحمد: إذا تبين الخلق فهو نفاس، وتعتق به إذا تبين.

قال: ولا يصلّى على السقط إلا بعد أربعة أشهر. قيل له: فإن كان أقل من أربعة؟ قال: لا، هو في الأربعة يتبين خلقه. وقال: العلقة: هي دم لا يتبين فيها الخلق.

وقال أصحابنا وأصحاب الشافعي - بناءً على أن الخلق لا يكون إلا في المضغة -: أقل ما يتبين فيه خلق الولد أحدٌ وثمانون يوماً، في أول الأربعين الثالثة التي يكون فيها مضغةً، فإن أسقطت مضغةً مخلقةً انقضت بها العدة وعتقت بها أم الولد، ولو كان التخليق خفياً لا يشهد به إلا من يعرفه من النساء فكذلك.

فإن كانت مضغةً لا تخليق فيها: ففي انقضاء العدة وعتق الأمة به روايتان عن أحمد.

وهل يعتبر للمضغة المخلقة أن يكون وضعها بعد تمام أربعة أشهر؟ فيه قولان، أشهرهما: لا يعتبر ذلك، وهو قول جمهور العلماء، وهو المشهور عن أحمد، حتى قال: إذا تبين خلقه: ليس فيه اختلاف، أنها تعتق بذلك.

وروي عنه ما يدلُّ على اعتبارِ مُضِيِّ الأربعةِ أشهرٍ، وعنه روايةٌ أُخرى في العلقَةِ إذا تبيَّنَ أنها ولدٌ: أنَّ الأُمَّةَ تُعْتَقُ بها، ومن أصحابنا من طردَ ذلك في انقضاءِ العِدَّةِ بها - أيضاً - وهذه الروايةُ قول النَّخَعِيِّ، وحُكِيَ قولاً للشافعي . وهذا يدلُّ على أنَّه يمكنُ التخلُّيقُ في العلقَةِ، وقد رويَ ما يدلُّ عليه، والأطباءُ تعترفُ بذلك .

فأمَّا الصلاةُ على السَّقَطِ: فالمشهورُ عن أحمدَ أنه لا يُصَلَّى عليه حتى يُنفخَ فيه الرُّوحُ، ليكونَ ميتاً بمفارقةِ الروحِ له، وذلك بعدَ مُضِيِّ أربعةِ أشهرٍ، وهو قولُ ابنِ المسيَّبِ، وأحدُ أقوالِ الشافعيِّ، وإسحاقَ .

وإذا أَلْقَتْ ما يتبيَّنُ فيه خلقُ الإنسانِ فهي نُفْسَاءُ، ويلزمُها الغُسلُ، فإن لم يتبيَّنْ فيه خلقُ الإنسانِ وكانَ مضغَةً فلا نفاسَ لها، ولا غُسلَ عليها في المشهورِ عن أحمدَ، وعنه روايةٌ: أنها نُفْسَاءُ . - نقلها عنه الحسنُ بنُ ثوابٍ، ولم يشترطُ شيئاً، لأنَّ المضغَةَ مظنةٌ تبيِّنُ التَّخَلُّقَ والتصويرَ غالباً .

وإن أَلْقَتْ علقَةً: فلا نفاسَ لها فيه، ولأصحابنا وجهٌ ضعيفٌ: أنها نُفْسَاءُ، بناءً على القولِ بانقضاءِ العِدَّةِ به .

ومذهبُ الشافعيةِ والحنفيةِ: أنَّ الاعتبارَ في النفاسِ بما تنقضي به العِدَّةُ، وتصيرُ به الأُمَّةُ أمَّ ولدٍ، فحيثُ وُجِدَ ذلكَ فالنفاسُ موجودٌ، وإلا فلا، والاعتبارُ عندهم في ذلكَ كلِّه بما يتبيَّنُ فيه خلقُ الإنسانِ .

وقال إسحاقُ: إذا استتمَّ الخلقُ فهو نفاسٌ - : نقله عنه حربٌ<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (١/٤٨٤ - ٤٨٨) .



قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾﴾

قال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ﴾ [الحج: ١٩] وكان إبراهيم التيمي إذا تلا هذه الآية يقول: سبحان من خلق من النار ثياباً.

وروينا من طريق يحيى بن معين، حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا عبد الله ابن بحير، عن عباس الجريري - أحسبه عن ابن عباس - قال: يُقَطَّعُ لِلْكَافِرِ ثِيَابٌ مِنْ نَّارٍ، حَتَّى ذَكَرَ الْقَبَاءَ وَالْقَمِيصَ وَالْكَمَةَ.

وخرج أبو داود وغيره<sup>(١)</sup> من حديث المستورد عن النبي ﷺ قال: «من أكل برجلٍ مسلمٍ أكلته في الدنيا أظعمه الله مثلها في جهنم، ومن كسى أو اكتسى برجلٍ مسلمٍ ثوباً كساه الله مثله في جهنم».

وفي «مسند الإمام أحمد»<sup>(٢)</sup> عن هيب بن مغفل<sup>(٣)</sup>، عن النبي ﷺ قال: «من وطئ إزاره خيلاء وطئه في النار» وهو يبين معنى ما في «صحيح البخاري»<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما تحت الكعبين من الإزار ففي النار»، أن المراد: ما تحت الكعب من البدن والثوب معاً، وأنه يسحب ثوبه في النار كما يسحب في الدنيا خيلاء، وسيأتي حديث: «أهون أهل النار عذاباً: من في قدميه نعلان من نار يغلي فيهما دماغه»<sup>(٥)</sup> فيما بعد - إن شاء الله تعالى.

(١) أحمد (٢٢٩/٤)، وأبو داود (٤٨٨١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٠).

(٢) أحمد (٤٣٧/٣)، (٢٣٧/٤).

(٣) في المطبوع: «حبيب بن المغفل» والصحيح: «ما أثبتناه».

(٤) البخاري (١٨٣/٧). (٥) أحمد (١٣/٣)، وهو عند مسلم (١٣٥/١).

وفي كتاب أبي داود والنسائي والترمذي<sup>(١)</sup> عن بريدة: أن النبي ﷺ رأى على رجلٍ خائماً من حديدٍ فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار». وروى حمادُ بنُ سلمة عن علي بن زيد عن أنسٍ عن النبي ﷺ «أن أول من يكسى حلةً من النار: إبليس، يضعها على حاجبه ويسحبها من خلفه ذريته وهو يقول: يا ثوره، وهم ينادون: يا ثورهم، حتى يقفوا على النار، فيقول: يا ثوره ويقولون: يا ثورهم، فيقال: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤]». خرَّجه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عدي الكندي عن عمر: «أن جبريل قال للنبي ﷺ: والذي بعثك بالحق، لو أن ثوباً من ثياب النار علّق بين السماء والأرض لمت من في الأرض جميعاً من حرّه». وخرَّجه الطبراني، وسبق ذكر إسناده. وفي «موعظة الأوزاعي» للمنصور قال: بلغني أن جبريل قال للنبي ﷺ - فذكر بنحوه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

ومن أنواع عذابهم: الصَّهْرُ، قال الله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾﴾ [الحج: ١٩-٢١] قال مجاهد: ﴿يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ﴾ [الحج: ٢٠]: يذاب به إذابة. وقال عطاء الخراساني: يذاب به ما في

(١) أحمد (٣٥٩/٥)، وأبو داود (٤٢٢٣)، والترمذي (١٧٨٥)، والنسائي (١٧٢/٨)

(٢) أحمد (١٥٢/٣، ١٥٣، ٢٤٩).

(٣) «التخويف من النار» (١٦٣ - ١٦٤).

بطونهم كما يذاب الشحم.

وخرج الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الحميم ليصب على رءوسهم، فينفذ الحميم حتى يخلص إلى جوفه، فيسلت ما في جوفه حتى يبرق من قدميه وهو الصهر، ثم يعود كما كان» وقال: حسن غريب صحيح.

وقال الله عز وجل: ﴿خَذُوهُ فَأَعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ صَبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ ﴿٤٨﴾ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿﴾ [الدخان: ٤٧-٤٩]. قال كثير من السلف: نزلت هذه الآية في أبي جهل.

قال الأوزاعي: يؤخذ أبو جهل يوم القيامة فيحرق في رأسه خرق، ثم يؤتى بسجل من الحميم فيصب في ذلك الخرق، ثم يقال له: ذق إنك أنت العزيز الكريم.

قال مجاهد في قوله: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاظٌ مِّنْ نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ ﴿﴾ [الرحمن: ٣٥] قال: النحاس: الصفر، يذاب فيصب على رءوسهم يعذبون به، وقال عطاء الخراساني في قوله تعالى: ﴿وَنُحَاسٌ ﴿﴾ قال: الصفر، يذاب فيصب على رءوسهم فيعذبون به<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

قال الله تعالى: ﴿وَلَهُمْ مَّقَامِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا ﴿﴾ [الحج: ٢١-٢٢].

قال جوير عن الضحاك: ﴿مَّقَامِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ ﴿﴾ [الحج: ٢١]: أي: مطارق.

(١) أخرجه: أحمد (٣٧٤/٢)، والترمذي (٢٥٨٢).

(٢) «التخويف من النار» (١٤٥ - ١٤٦).

وروى ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لو أن مقمعاً من حديد وُضِعَ في الأرضِ فاجتمع له الثقلانِ لما أفلوه من الأرضِ» خرَّجه الإمامُ أحمدُ، وخرَّجَ أيضاً بهذا الإسنادِ عن النبي ﷺ: «لو ضُربَ بمقامعٍ من حديدٍ لتفتت ثمَّ عاد».

قال الإمامُ أحمدُ في كتابِ «الزهد»: حدثنا سيارٌ، حدثنا جعفر، سمعتُ مالكَ بنَ دينارٍ، قال: إذا أحسَّ أهلُ النارِ في النارِ بضربِ المقامعِ انغمسوا في حياضِ الحميمِ فيذهبونَ سفلاً، كما يغرقُ الرجلُ في الماءِ في الدنيا، ويذهبُ سفلاً سفلاً.

قال سعيدٌ عن قتادة: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: ذكَّروهم النارَ؛ لعلَّهم يفرِّقونَ، فإنَّ حرَّها شديدٌ، وقعرُها بعيدٌ، وشرابُها الصديدُ، ومقامعُها الحديدُ.

وذكر ابنُ أبي الدنيا بإسناده عن صالحِ المريِّ أنه قرأ على بعضِ العبادِ: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧١، ٧٢].

قال: فشهِقَ الرجلُ شهقةً، فإذا هو قد يبسَ مغشياً عليه، قال: فخرَّجنا من عنده وتركتناه.

وقرأ رجلٌ على يزيدِ الضبيِّ: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩]، فجعلَ يزيدُ يبكي حتى غشيَ عليه. خرَّجه عبدُ الله ابنُ الإمامِ أحمدَ.

وقد سبقَ عن مالكِ بنِ دينارٍ: أنه قامَ ليلةً في وسطِ الدارِ إلى الصباحِ،

فقال: ما زال أهل النار يعرضون عليّ في سلاسلهم وأغلالهم حتى الصباح<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾

وقال تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ١٧]

والمعنى: أنه تعالى يحبُّ من عباده أن يتَّقوه ويطيعوه، كما أنه يكره منهم أن يعصوه، ولهذا يفرحُ بتوبة التائبين إليه أشدَّ من فرح من ضلَّت راحلته التي عليها طعامه وشرابه بفلاة من الأرض، وطلبها حتى أعيأ وأيس منها، واستسلمَ للموت، وأيسَ من الحياة، ثم غلبته عينه فنام فاستيقظ وهي قائمة عنده، وهذا أعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح، هذا كله مع غناه عن طاعات عباده وتوباتهم إليه، وإنه إنما يعودُ نفعها إليهم دونهُ، ولكن هذا من كمال جوده وإحسانه إلى عباده، ومحبته لنفعهم ودفع الضرر عنهم، فهو يُحبُّ من عباده أن يعرفوه ويحبُّوه ويخافوه ويتَّقوه ويطيعوه ويتقربوا إليه، ويُحبُّ أن يعلموا أنه لا يغفرُ الذنوبَ غيره، وأنه قادرٌ على مغفرة ذنوب عباده، كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذرٍّ لهذا الحديث: «من علم منكم أنني ذو قدرة على المغفرة، ثم استغفرتني، غفرتُ له ولا أبالي».

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ: «إنَّ عبداً أذنبَ ذنباً، فقال: يا ربُّ، إنِّي عملتُ

(١) «التخويف من النار» (١٠٢ - ١٠٣).

ذنبًا، فاغفر لي، فقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: علمَ عبدي أن له ربًّا يغفرُ الذنبَ ويأخذُ بالذنبِ، قد غفرتُ لعبدي»<sup>(١)</sup>.

وفي حديثِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه لما ركبَ دابَّته حميدَ الله ثلاثًا، وكبرَ ثلاثًا، وقال: «سبحانَكَ إنِّي ظلمتُ نفسي، فاغفرْ لي، فإنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنتَ» ثم ضحك، وقال: «إنَّ ربَّكَ ليعجبُ من عبده إذا قال: ربِّ اغفرْ لي ذنوبي، يعلمُ أنه لا يغفرُ الذنوبَ غيري». خرَّجه الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وصححه<sup>(٢)</sup>.

وفي «الصحيح»<sup>(٣)</sup> عن النبيِّ ﷺ قال: «والله! لله أرحمُ بعباده من الوالدة بولدها».

كان بعضُ أصحابِ ذي النونِ يطوفُ وينادي: آه، أين قلبي؟، من وجدَ قلبي؟ فدخلَ يومًا بعضَ السككِ، فوجدَ صبيًّا يبكي وأمه تضربه، ثم أخرجته من الدارِ، وأغلقتِ البابَ دونه، فجعلَ الصبيُّ يتلفتُ يمينًا وشمالًا لا يدري أين يذهبُ ولا أين يقصدُ، فرجعَ إلى بابِ الدارِ، فجعلَ يبكي ويقولُ: يا أمَّاه من يفتحُ لي البابَ إذا أغلقتِ عني بابك؟ ومن يُدنيني من نفسي إذا طردتيني؟ ومن ذا الذي يُدنيني بعد أن غضبتِ عليَّ؟ فرحمتُه أمه، فقامتُ فنظرتُ من خللِ البابِ، فوجدتُ ولدَهَا تجري الدموعُ على خديه متمعكا في الترابِ، ففتحتِ البابَ، وأخذتهُ حتى وضعتُه في حجرِها، وجعلتُ تُقبلُه،

(١) البخاري (١٧٨/٩).

(٢) «المسند» (٩٧/١)، ١١٥، ١٢٨، والترمذي (٣٤٤٦)، وأبو داود (٢٦٠٢)، وابن حبان (٢٦٩٨)، والبخاري (٧٧١).

(٣) أخرجه: البخاري (٩/٨)، ومسلم (٩٧/٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وتقول: يا قرة عيني، ويا عزيز نفسي، أنت الذي حملتني على نفسك، وأنت الذي تعرّضت لما حلّ بك، لو كنت أطعتني لم تلق مني مكروهاً، فتواجد الفتى، ثم قام: فصاح، وقال: قد وجدت قلبي، قد وجدت قلبي.

وتفكروا في قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، فإن فيه إشارة إلى أن المذنبين ليس لهم من يلجئون إليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم غيره، وكذلك قوله في حق الثلاثة الذين خَلَفُوا: ﴿حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]، فرتّب توبته عليهم على ظنهم أن لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن العبد إذا خاف من مخلوق، هرب منه، وفر إلى غيره، وأما من خاف من الله، فما له من ملجأ يلجأ إليه، ولا مهرب يهرب إليه إلا هو، فيهرب منه إليه، كما كان النبي ﷺ يقول في دعائه: «لا ملجأ، ولا منجأ منك إلا إليك»<sup>(١)</sup>، وكان يقول: «أعوذُ برضاك من سخطك، وبِعفوك من عقوبتك، وبك منك»<sup>(٢)</sup>.

قال الفضيل بن عياض - رحمه الله -: ما من ليلة اختلطت ظلامها، وأرخت الليل سربال سترها، إلا نادى الجليل - جلّ جلاله -: من أعظم مني جوداً، والخلاق لي عاصون، وأنا لهم مراقب؟، أكلوهم في مضاجعهم، كأنهم لم يعصوني، وأتولّي حفظهم، كأنهم لم يُذنبوا فيما بيني وبينهم، أجود بالفضل على العاصي، وأفضل على المسيء، من ذا الذي دعاني فلم ألبه؟ أم من ذا

(١) أخرجه: البخاري (٧١/١)، (٨٤/٨)، ومسلم (٧٧/٨) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: مسلم (٤٩/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الذي سألتني فلم أعطه؟، أم من ذا الذي أناخَ بابي فنحيتُه؟ أنا الفضلُ، ومَنِّي الفضلُ، أنا الجوادُ، ومَنِّي الجودُ، أنا الكريمُ، ومَنِّي الكرمُ، ومِن كرمي أن أغفرَ للعاصينَ بعدَ المعاصي، ومِن كرمي أن أُعطيَ العبدَ ما سألتني، وأُعطيَه ما لم يسألني، ومِن كرمي أن أُعطيَ التائبَ كأنه لم يعصني، فأين عني يهربُ الخلائقُ؟ وأين عن بابي يتنحى العاصون؟. خرَّجه أبو نعيم.

ولبعضهم في المعنى:

أسأتُ ولم أحسنَ وجئتُك تائبًا      وأنى لعبدٍ عن مواليه مهرَبُ  
يؤمِّلُ عُفْرَانًا فإنَّ خابَ ظنُّه      فما أحدٌ منه على الأرضِ أخيبٌ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/١٨ - ٢٢).



**فهرس**  
**الموضوعات والفوائد**



# فهرس الموضوعات والفوائد

الصفحة	الموضوع
٥	• المقدمة .....
٢٥	• مقدمة في فضائل القرآن الكريم .....
	• <b>تفسير سورة الفاتحة</b> •
٦٧	• فضل التأمين .....
٦٨	• استماع الله عزَّ وجلَّ لقراءة المصلي .....
٦٩	• ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ تجمع سر الكتب المنزلة من السماء .....
٧٠	• أمر المأموم بالإنصات وترك القراءة .....
٧٠	• قوله ﷺ: «إذا سألت فاسأل الله..» .....
٧١	• النهي عن سؤال المخلوقين .....
٧٢	• سؤال الله دون خلقه هو المتعين .....
٧٣	• المولى سبحانه وتعالى يحب أن يُسأل .....
٧٣	• الاستعانة بالله عزَّ وجلَّ دون غيره من الخلق .....
.....	• شرح حديث: مثل الإسلام .....
٧٤	• تفسير الصراط المستقيم .....
٧٧	• الإسلام العام .....
٧٧	• أصناف من أنعم الله عليهم .....
٧٩	• تفسير النبي ﷺ للإسلام .....
٨٠	• السبيل القاصد والسبيل الجائر .....
٨١	• النهي عن تعدي حدود الله وعن قربانها .....
	• تشبيه النبي ﷺ المحرمات بحمى الله عزَّ وجلَّ في حديث: «الحلال
٨٤	بين والحرام بين..» .....
٨٥	• أنواع الأمور المشبهات .....

- ٨٦ ..... المحرمات والواجبات: أمانات
- ٨٧ ..... حاجة العبد إلى المجاهدة وعلو الهمة
- ٨٨ ..... تشبيه الله عالم السوء بالكلب
- ٨٩ ..... البدع أحب إلى إبليس من المعاصي
- ٩٠ ..... دعوة النبي ﷺ الخلق بالقرآن إلى الصراط المستقيم
- ٩٠ ..... رؤيا بعض السلف للصراف في المنام
- ٩١ ..... وصف الصراف
- تفسير سورة البقرة •**
- ٩٣ ..... قوله تعالى: ﴿أو كصيب من السماء﴾
- ٩٣ ..... ما يقال عند رؤية المطر
- ٩٣ ..... ذكر طرق حديث «اللهم صيباً نافعاً»
- ٩٦ ..... تفسير الصيب، وقيل: السيب
- ٩٧ ..... قوله تعالى: ﴿فإن لم تفعلوا...﴾
- ٩٧ ..... اختلاف المفسرين في هذه الحجارة التي هي وقود النار
- ٩٨ ..... الشمس والقمر ثوران يكوران في النار يوم القيامة
- ٩٩ ..... اقتران الكفار بالشياطين في النار
- ١٠٠ ..... من أنواع عذاب أهل النار
- ١٠١ ..... تفسير ابن مسعود للحجارة
- ١٠٢ ..... حديث منكر عن ابن عمرو في عذاب أهل النار
- ١٠٣ ..... تفسير قوله تعالى: ﴿ولهم فيها أزواج مطهرة﴾
- ١٠٣ ..... معنى قوله: ﴿مطهرة﴾
- ١٠٤ ..... تفسير ﴿بلى من كسب سيئة﴾

## الصفحة

## الموضوع

- ١٠٤ ..... معنى إحاطة الخطيئة بالعبد.
- ١٠٥ ..... من كلام بعض السلف في إحاطة الذنوب بالعبد.
- ١٠٥ ..... النهي عن تمني الموت.
- ١٠٥ ..... جواز تمني الموت شوقاً للقاء الله.
- ١٠٦ ..... ضرر الذنوب على العبد في الدنيا والآخرة.
- ١٠٧ ..... تفسير قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته﴾.
- ١٠٨ ..... فعل الواجبات وترك المحرمات سبب لدخول الجنة.
- ١٠٨ ..... تحليل الحلال وتحريم الحرام من صفات المؤمنين.
- ١٠٨ ..... تحريف الكافرين للحلال والحرام.
- ١٠٨ ..... النهي عن تعدي حدود الله في التحريم والتحليل.
- ١٠٩ ..... تفسير قوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾.
- ١٠٩ ..... اختلاف السلف في تعريف مقام إبراهيم.
- ١١١ ..... موافقة عمر لله عز وجل في اتخاذ مقام إبراهيم مصلى.
- ١١٢ ..... ذكر طرق حديث عمر: وافقت ربي في ثلاث.
- ١١٤ ..... ذكر أشياء أخرى وافق عمر فيها ربه عز وجل.
- ١١٥ ..... الصلاة من الإيمان.
- ١١٦ ..... الأنصار لهم في النبي ﷺ نسب.
- ١١٧ ..... مدة صلاة النبي ﷺ بالمدينة إلى بيت المقدس.
- ١١٨ ..... تحويل القبلة للمسجد الحرام قبل غزوة بدر.
- ١١٨ ..... تحويل القبلة للكعبة كان يوم الاثنين.
- ١١٨ ..... ذكر الاختلاف في الشهر الذي شهد تحويل القبلة.
- ١٢١ ..... صلى جبريل بالنبي ﷺ أول ما فرضت الصلاة عند باب البيت.

الصفحة

الموضوع

- ١٢١ ..... أول صلاة صلاها النبي إلى الكعبة: العصر.....
- ١٢٣ ..... التحويل للقبلة لم يبلغ أهل القباء إلا في صلاة الصبح أو الظهر.....
- ١٢٣ ..... تحويل القبلة كان أثناء صلاتهم.....
- ١٢٤ ..... القول في تصريف القبلة في إحدى صلاتي العشي.....
- ١٢٤ ..... انصراف النبي ﷺ بوجهه إلى القبلة في الركوع.....
- ١٢٥ ..... إذا تحول المصلي في صلاته انتقل ما تحول إليه.....
- ١٢٥ ..... حكم الخطاب لا يتعلق بالكلف قبل بلوغه إياه.....
- ١٢٦ ..... قبول خبر الواحد الثقة في أمور الديانات.....
- ١٢٦ ..... خبر الواحد يفيد العلم إذا احتفت به القرائن.....
- ١٢٦ ..... حكم من مات على القبلة في قبلتهم الأولى.....
- ١٢٨ ..... الإيمان تصديق مع انقياد.....
- ١٢٨ ..... أربع تجب لأهل ذكر الله.....
- ١٢٨ ..... مفهوم ذكر الله لعباده في قوله: ﴿اذكروني أذكركم﴾.....
- ١٢٩ ..... مفهوم صلاة الله على العبد.....
- ١٢٩ ..... تعلق الشكر بالقلب واللسان والعمل بالجوارح.....
- ١٣٠ ..... مفهوم النعم شكرها.....
- ١٣٠ ..... مفهوم الشكر باللسان وبالجوارح.....
- ١٣١ ..... الرضا فضل مندوب والصبر حتم واجب على كل مؤمن.....
- ١٣١ ..... الفرق بين الرضا والصبر.....
- ١٣٢ ..... صاحب العقل يميز بين الحق والباطل وبين الصدق والكذب.....
- ١٣٣ ..... أمور الإيمان: خصاله وشعبه.....
- ١٣٣ ..... مفهوم الإيمان والعمل عند اقتران ذكرهما.....

## الصفحة

## الموضوع

- ١٣٤ ..... مفهوم البر.
- ١٣٤ ..... أنواع البر ستة.
- ١٣٥ ..... مفهوم الصبر الجميل.
- ١٣٥ ..... شكر العبد لنعمة الصيام بإظهار ذكره للرحمن.
- ١٣٦ ..... كل نعمة من الله على العبد تحتاج إلى شكر.
- ١٣٦ ..... حكم من صام رمضان محدثا نفسه بعدم المعصية.
- ١٣٧ ..... قسرب الله ممن دعاه.
- ١٣٨ ..... اطلاع الله على عباده وإحاطته بهم.
- ١٤٠ ..... مفهوم معية الله.
- ١٤٠ ..... عرش الله في السماء واستواءه عليه.
- ١٤٠ ..... الله أقرب لعباده من حبل الوريد.
- ١٤١ ..... معية الله لعباده عامة، وقربه من أهل الطاعة خاصة.
- ١٤١ ..... مفهوم المعية العامة والمعية الخاصة.
- ١٤١ ..... نزول الله - جل وعلا - إلى السماء الدنيا.
- ١٤٢ ..... طلب ليلة القدر والابتعاد عن مباشرة النساء.
- ١٤٣ ..... حدود الله هي المحرمات.
- ١٤٣ ..... من حام حول الحمى أوشك أن يدخله.
- ١٤٤ ..... تمام التقوى.
- ١٤٥ ..... سد الذرائع درءاً عن الحرام.
- ١٤٦ ..... نفقة الحج والعمرة سبيل الله.
- ١٤٧ ..... تورع بعض الصحابة عن سكنى الحرم.
- ١٤٧ ..... تعظيم مكة المكرمة.

الصفحة

الموضوع

- |     |   |
|-----|---|
| ١٤٨ | • التقوى خير الزاد.....                             |
| ١٤٨ | • مفهوم التوكل.....                                 |
| ١٤٩ | • المغفرة وقاية شر الذنوب.....                      |
| ١٥٠ | • اقتران الاستغفار والتوبة.....                     |
| ١٥١ | • الإصرار على الذنب يمنع الإجابة.....               |
| ١٥٣ | • أفضل الاستغفار.....                               |
| ١٥٣ | • فضل العمل في أيام التشريق.....                    |
| ١٥٣ | • الأيام المعدودات هي عشر ذي الحجة.....             |
| ١٥٤ | • الأيام المعلومات: أيام الذبح.....                 |
| ١٥٤ | • الدعاء لا يرد في الأيام المعلومات والمعدودات..... |
| ١٥٥ | • قضاء التفث يوم النحر.....                         |
| ١٥٥ | • ذكر الله على الذبائح.....                         |
| ١٥٦ | • التكبير على النعم شكرٌ لله - جل وعلا.....         |
| ١٥٦ | • خروج الصحابة وتكبيرهم في السوق أيام العشر.....    |
| ١٥٧ | • صيغة التكبير.....                                 |
| ١٥٧ | • التكبير عند رؤية الأضاحي.....                     |
| ١٥٨ | • استحباب العمل الصالح في الأيام العشر.....         |
| ١٥٨ | • أيام منى هي الأيام المعدودات.....                 |
| ١٥٩ | • أفضل أيام التشريق أولها.....                      |
| ١٥٩ | • يوم القر أول أيام التشريق.....                    |
| ١٥٩ | • التقوى شرط لذهاب التفث.....                       |
| ١٥٩ | • الأيام المعدودات أيام أكل وشرب وذكر.....          |



الصفحة

الموضوع

- ١٥٩ ..... مشروعية تكبير الله دبر الصلوات لآخر أيام التشريق.....
- ١٦٠ ..... كل أيام منى ذبح.....
- ١٦٠ ..... رضا الله على عبده في حمده له على الأكلة والشربة.....
- ١٦١ ..... الدعاء المستحب في أيام التشريق: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة...﴾.....
- ١٦١ ..... تفسير حسنة الدنيا وحسنة الآخرة.....
- ١٦١ ..... الدعاء في الأيام المعدودات لا يرد.....
- ١٦٢ ..... ذكر الله عند انقضاء الصلوات.....
- ١٦٢ ..... الأعمال يفرغ منها كلها إلا الذكر.....
- ١٦٢ ..... المؤمن يعيش على الذكر ويموت ويبعث عليه.....
- ١٦٢ ..... الذكر يطيب الدنيا والآخرة.....
- ١٦٣ ..... بذكر الله تروح القلوب.....
- ١٦٣ ..... الشكر لا ينتهي أبداً.....
- ١٦٣ ..... الأكل والشرب في أيام العيد إعانة على ذكر الله.....
- ١٦٤ ..... الاستعانة بنعم الله على معاصية كفر بالنعمة.....
- ١٦٤ ..... إباحة ذبح البهائم المطيعة تقوية للأبدان.....
- ١٦٤ ..... لا كان من كانت البهائم خيراً منه.....
- ١٦٥ ..... النهي عن صيام أيام التشريق.....
- ١٦٥ ..... علة النهي عن صيام التشريق.....
- ١٦٦ ..... أيام الدنيا كلها كأيام الحج.....
- ١٦٦ ..... الأمر باعتزال النساء في موضع الحيض فقط في الحيض.....
- ١٦٧ ..... تطهر النساء بانقطاع الدم والاعتسال بالماء.....
- ١٦٨ ..... التطهر هو الاعتسال.....

الصفحة

الموضوع

- ١٦٨ ..... • تطهر الحائض كتطهر الجنب
- ١٦٩ ..... • متى يباح وطء الحائض بالميم
- ١٧١ ..... • تفسير «التوابين» و«المتطهرين»
- ١٧١ ..... • اعتزال النساء هو اجتناب مجامعتهن
- ..... • للقلوب كسب كما للجوارح كسب
- ١٧٢ ..... • معرفة القلب أصل الإيمان
- ١٧٢ ..... • مكونات المعرفة
- ١٧٣ ..... • الإيمان معرفة وقول وعمل
- ١٧٣ ..... • أمر النبي ﷺ للصحابة ما يطيقونه من الأعمال
- ١٧٣ ..... • أمر النبي ﷺ للعمل بضمان المغفرة
- ١٧٣ ..... • النبي ﷺ أعلم وأنقى أمته لله
- ١٧٣ ..... • مفهوم علم الرسول ﷺ بالله
- ١٧٤ ..... • العلم التام يستلزم الخشية لله
- ..... • الإنكار على من نسب التقصير للرسول ﷺ في العمل بضمانه
- ١٧٥ ..... • المنفرة
- ١٧٦ ..... • الاقتداء بهديه ﷺ يستلزم عدم الزيادة عليه
- ١٧٧ ..... • المرأة مؤتمنة على الإخبار بما في رحمها
- ١٧٧ ..... • المرأة مصدقة فيما ادعت مكمناً
- ١٧٩ ..... • من قصد بالرجعة المضارة فقد أثم
- ١٧٩ ..... • من راجع امرأته ثم طلقها بدون مسيس تستأنف العدة
- ١٨٠ ..... • لا يمتنع أم الولد من إرضاعه ليحزنها
- ١٨٠ ..... • جواز منع الأم من إرضاعها لاستمتاع الزوج بها

الصفحة

الموضوع

- ١٨٠ ..... المطلقة إذا طلبت إرضاع ولدها بأجرة المثل لزم الأب.....
- ١٨١ ..... تحريم الكلام في الصلاة.....
- ١٨١ ..... أين تم تحريم الكلام في الصلاة؟.....
- ١٨٣ ..... الأمر بالإنصات إلى القرآن الكريم.....
- ١٨٤ ..... إباحة الكلام في الصلاة أول الأمر.....
- ١٨٤ ..... الصلاة تبطل بكلام الأدميين عمداً.....
- ١٨٥ ..... صلاة الخوف رجالاً وركبائاً.....
- ١٨٥ ..... كيفية صلاة الخوف.....
- ١٨٧ ..... إذا وقع الخوف صلى على كل وجهه.....
- ١٨٧ ..... جواز صلاة الخوف على ظهور الدواب.....
- ١٨٩ ..... المطلوب يصلي على دابته.....
- ١٨٩ ..... حكم وكيفية صلاة الطالب.....
- ١٨٩ ..... حكم وجوب استفتاح صلاة الخوف إلى القبلة.....
- ١٩٠ ..... عدم صحة صلاة الخوف متى تعذرت المتابعة.....
- ١٩١ ..... الله يدفع بالرجل الصالح عن أهله وولده وذريته ومن حوله.....
- ١٩١ ..... أحب العباد إلى الله - جل وعلا.....
- ١٩١ ..... اطمئنان القلب بالازدياد من الإيمان.....
- ١٩٢ ..... علو درجة اليقين عن درجة علم اليقين.....
- ١٩٢ ..... فضل صدقة السر.....
- ١٩٣ ..... صدقة السر تطفيء غضب الرب.....
- ١٩٣ ..... علانية فريضة الزكاة أفضل من سرها.....
- ١٩٤ ..... لا يعطى الذمي من صدقة المال شيئاً.....

الموضوع	الصفحة
• تحريم تجارة الخمر في المسجد.....	١٩٥
• آيات الربا من آخر ما نزل من القرآن.....	١٩٧
• تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام.....	١٩٧
• الربا الذي حرمه الله يشمل جميع أكل ما حرم من المال.....	١٩٧
• ذكر بعض الأصناف الداخلة في الربا.....	١٩٧
• الربا ثلاثة وسبعون باباً.....	١٩٨
• قبض الرسول ﷺ قبل أن يفسر آيات الربا.....	١٩٨
• الأمر بترك الربا والريبة والمشتبهات.....	١٩٨
• أبواب الربا تحوي جميع المعاوزات المحرمة.....	١٩٨
• العزائم المصم عليها.....	١٩٩
• عدم المؤاخذة بما لا طاقة للمؤمن به.....	١٩٩
<b>• تفسير سورة آل عمران •</b>	
• الشهادتين من خصال الإسلام.....	٢٠٠
• نفي الإيمان ينتقي به رسوخ الإيمان في القلب.....	٢٠٠
• تفاضل التصديق القائم بالقلوب.....	٢٠٠
• المحبة الصحيحة تقتضي المتابعة.....	٢٠٠
• آثار وجود حلاوة الإيمان.....	٢٠١
• المعاصي ناشئة من تقديم هوى النفس على محبة الله.....	٢٠٢
• البدع ناشئة من تقديم الهوى على الشرع.....	٢٠٢
• الحب والبغض لهوى النفس نقص في الإيمان الواجب.....	٢٠٣
• الأثنى لا تقوى على ما يقوى عليه الذكر من الخدمة.....	٢٠٥
• من نذر أن يطيع الله فليطعه.....	٢٠٥

## الصفحة

## الموضوع

- ٢٠٧ ..... الجهاد في سبيل الله دعاء الخلق بالسيف واللسان بعد استخدام الحجّة والبرهان.....
- ٢٠٧ ..... الجهاد تعلقو به كلمة الإيمان وتتسع به رقعة الإسلام.....
- ٢٠٧ ..... تعريف المجاهد في سبيل الله.....
- ٢٠٧ ..... صفات أهل الجنة والمتقين.....
- ٢٠٧ ..... كيفية معاملة المتقين للخلق ولله في قيامهم بحقه.....
- ٢٠٨ ..... شروط التوبة النصوح.....
- ٢٠٨ ..... تفسير «العقبة».....
- ٢٠٨ ..... المؤمن يخاف النفاق.....
- ٢١٠ ..... مفهوم المنافق العليم.....
- ٢١٠ ..... تعود الصحابة - ﷺ - من النفاق.....
- ٢١٠ ..... خوف عمر والصحابة النفاق على أنفسهم.....
- ٢١٠ ..... الفرق بين المرجئة وأهل الإيمان.....
- ٢١١ ..... النفاق قسمان: أصغر وأكبر.....
- ٢١١ ..... لا يأمن النفاق إلا منافق.....
- ٢١٣ ..... حكم المصّر على المعاصي والنفاق بغير توبة.....
- ٢١٣ ..... حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب.....
- ٢١٤ ..... بعض السيئات تحبط بعض الحسنات ثم تعود بالتوبة منها.....
- ٢١٥ ..... أمر الله للمؤمنين بعدم إبطال الأعمال.....
- ٢١٥ ..... الشر والخير ينسخ بعضها بعضاً.....
- ٢١٥ ..... ملاك الأعمال خواتيمها.....
- ٢١٦ ..... قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة.....

الصفحة

الموضوع

- ٢١٦ ..... الأعمال داخله في الإيمان.
- ٢١٧ ..... بعض الأعمال يسمى كفراً وبعضها يسمى إيماناً، وأمثلة عليهما.
- ٢١٨ ..... تفسير التلاحي.
- ٢١٩ ..... إبهام ليلة القدر سبب لشدة الاجتهاد وكثرته.
- ٢١٩ ..... الذنوب قد تكون سبباً لخفاء معرفة ما يحتاج إليه في الدين.
- ٢١٩ ..... كلما أحدث الناس ذنباً أوجب ذلك خفاء بعض أمور دينهم.
- ٢١٩ ..... سباب المسلم فسوق.
- ٢٢٠ ..... السباب فسوق وليس بمخرج عن الإسلام.
- ٢٢٠ ..... حاجة العبد إلى الاستعانة بالله والتوكل في تحصيل العزم والعمل بمقتضى العزم.
- ٢٢١ ..... أنواع العزم.
- ٢٢٢ ..... أعظم نعم الله على المؤمنين إظهار محمد ﷺ وبعثه وإرساله.
- ٢٢٣ ..... إتمام مصالح الدنيا والآخرة بنعمة إرساله ﷺ.
- ٢٢٣ ..... كيفية مقابلة النعم وقت تجدد شكرها.
- ٢٢٥ ..... أرواح الأنبياء في أعلى عليين إلى الرفيق الأعلى.
- ٢٢٥ ..... أرواح الشهداء في الجنة.
- ٢٢٩ ..... إعجاب النبي ﷺ بالرؤيا الحسنة.
- ٢٣٠ ..... جنة المأوى ترعى فيها أرواح الشهداء.
- ٢٣١ ..... عموم الشهداء على بارق نهر في الجنة.
- ٢٣١ ..... خواص الشهداء في القناديل تحت العرش.
- ٢٣٢ ..... يطلق لفظ الشهيد على من حقق الإيمان.
- ٢٣٣ ..... أطفال المؤمنين في الجنة.

الصفحة

الموضوع

- ٢٣٣ ..... الجنة والنار مخلوقتان.....
- ٢٣٤ ..... أرواح ولدان المسلمين في أجواف عصفير الجنة.....
- ٢٣٤ ..... سقط المرأة يكون في نهر من أنهار الجنة.....
- ٢٣٥ ..... ذراري المؤمنين يكفلهم إبراهيم - عليه السلام.....
- ٢٣٦ ..... كل مولود يولد على الفطرة.....
- ٢٣٧ ..... يشهد لأطفال المؤمنين عموماً أنهم في الجنة ولا يشهد لأحادهم.....
- ٢٣٨ ..... حكم أطفال المشركين.....
- ٢٣٨ ..... خلق الله للجنة أهلها وللنار أهلها.....
- ٢٣٩ ..... إطلاع النبي على العلم للشهادة بالجنة لأطفال المؤمنين.....
- ٢٤٠ ..... الجنة والنار لا يفنيان.....
- ٢٤١ ..... من طعن أو عاب في المذاهب فهو مبتدع خارج من الجماعة.....
- ٢٤١ ..... تفسير قوله: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ وربطه بعدم فناء النار أو الجنة.....
- ٢٤٣ ..... أرواح المؤمنين عند الله في الجنة.....
- ٢٤٣ ..... النسم طير تعلق بالشجر حتى تدخل كل نفس جسدها يوم القيامة....
- ٢٤٦ ..... أرواح الكفار محبوسة في سجين.....
- ٢٤٦ ..... تفسير «عليين» و«سجين».....
- ٢٤٧ ..... الجنة فوق السماء السابعة والنار تحت الأرض السابعة.....
- ٢٤٧ ..... أرواح المؤمنين تذهب في الجنة حيث شاءت.....
- ٢٤٧ ..... أرواح آل فرعون في أجواف طير سود تروح وتغدو على جهنم....
- ٢٤٨ ..... تخرج روح المؤمن أطيّب من المسك.....
- ٢٤٩ ..... السيدة خديجة مع مريم وآسية في بيت من قصب.....

الصفحة

الموضوع

- ٢٥٠ ..... • أمثلة لبعض الذنوب والحقوق التي تمنع دخول المؤمن الجنة.....
- ٢٥٣ ..... • السلام على أهل القبور لا يدل على استقرار أرواحهم بأفنية القبور.
- ٢٥٥ ..... • دليل من ذكر أن أرواح المؤمنين تستقر في الأرض.....
- ٢٥٦ ..... • دليل من ذكر أن الروح بعد السؤال في القبر ترفع إلى عليين.....
- ٢٥٧ ..... • «برهوت» أبغض بقعة في الأرض فيها أرواح الكفار.....
- ٢٥٨ ..... • لبئر برهوت تصل في جهنم في قعرها.....
- ٢٥٩ ..... • الأرض المورثة للعباد الصالحين هي مجتمع أرواح المؤمنين.....
- ٢٦٢ ..... • أمثلة تدل على أن الأرواح تنتقل من مكان إلى مكان.....
- ٢٦٣ ..... • الأرواح موقوفة عند الله تنتظر مواعدها.....
- ٢٦٣ ..... • أرواح بني آدم عند أبيهم آدم - عليه السلام.....
- ٢٦٣ ..... • ذكر خبر يقتضي أن أرواح الكفار في السماء، والرد على ذلك.....
- ٢٦٤ ..... • حديث أبي هريرة يزيل الإشكال السابق.....
- ٢٦٥ ..... • خلق الله الأرواح جملة قبل الأجساد في برزخ.....
- ٢٦٦ ..... • الرسول ﷺ رأى الأرواح ليلة الإسراء تحت السماء الدنيا.....
- ..... • استخراج الله ذرية آدم من صلبه قبل خلق أجسامهم واستنطقهم واستشهدهم.....
- ٢٦٦ ..... • هل تموت الأرواح بموت الأجساد؟.....
- ٢٦٨ ..... • حياة الأنبياء أكمل من حياة الشهداء.....
- ٢٦٩ ..... • اختلاف صعقة الأنبياء عن سائر الأحياء.....
- ٢٦٩ ..... • أوجه الفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين في الجنة.....
- ٢٧١ ..... • أين تكون الأرواح إذا فارقت الأجساد؟.....
- ٢٧١ ..... • من حقق التوكل على الله لا يكله الله إلى غيره وتولاه الله بنفسه.



- ٢٧١ ..... حقيقة التوكل.
- ٢٧٢ ..... الثقة برحمة الله من تمام تحقيق التوكل.
- ٢٧٢ ..... من أظهر التعيير إظهار وإشاعة السوء في قالب النصح.
- ٢٧٣ ..... ذم الله تعالى من أظهر فعلاً وقولاً حسناً للتوصل إلى غرض فاسد.
- ٢٧٣ ..... بعض من خصال المنافقين واليهود.
- ..... من اتصف بصفات المنافقين فهو داخل في الآية متوعد بالعذاب
- ٢٧٣ ..... الأليم.
- ..... بعض أمثلة لإظهار السوء في صورة النصح لغرض فاسد.
- ٢٧٣ ..... طلب المدح من الخلق ومحبة والعقوبة على تركه لا يجوز لغير الله
- ..... سبحانه.
- ٢٧٥ ..... صاحب الولاية منتصب لتنفيذ أمر الله وأمر العباد بطاعته تعالى.
- ٢٧٦ ..... المحبون لله غايتهم من الخلق حبهم وطاعتهم للحق سبحانه.
- ٢٧٦ ..... بعض أمثلة إنكار النبي ﷺ على من لم يتأدب بالحوار معه.
- ٢٧٧ ..... صبر الرسل وأتباعهم على الأذى في الدعوة إلى الله.
- ٢٧٧ ..... المحبون لله يجاهدون في سبيله ولا يخافون فيه لائمة.
- ٢٧٨ ..... **تفسير سورة النساء**
- ..... إنكار الإمام أحمد على من كره كثرة الأزواج والعيال.
- ٢٧٩ ..... حال الصابرين على العيال المحافظين على الورع عزيز.
- ٢٨٠ ..... تقوى الله خير ما ترك الأباء لذريتهم.
- ..... حكم اجتماع الذكور والإناث في الفروض.
- ٢٨١ ..... ما بقي بعد بنات الصلب فالأولى عصب.
- ٢٨١ ..... للذكر مثل حظ الأنثيين.

الصفحة

الموضوع

- ٢٨٢ ..... حكم ميراث البنتين.
- ٢٨٣ ..... استفادة حكم ميراث البنتين من ميراث الأختين.
- ٢٨٤ ..... حكم انفراد الذكور من الولد.
- ٢٨٤ ..... حكم ميراث الأبوين.
- ٢٨٤ ..... الابن أقرب العصبات.
- ٢٨٥ ..... ذكر المسألين العمريتين.
- ٢٨٦ ..... صاحب الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر فقط.
- ٢٨٦ ..... الحكم إن كان مع الأم والإخوة لأب.
- ٢٨٧ ..... حجب الإخوة بالأب لا يحجب الأم.
- ٢٨٧ ..... ميراث الجد والجدة.
- ٢٨٨ ..... الجد عصبه والجددة ذات فرض.
- ٢٨٨ ..... حكم اجتماع أم وجد مع أحد الزوجين.
- ٢٨٨ ..... للأم الثلث مع الجد مطلقاً.
- ٢٩٢ ..... وجود الولد لا يسقط تعصيب الأخوات من الأبوين.
- ٢٩٣ ..... قضاء الرسول ﷺ في الأخ للأب وللأم أولى بالكلالة.
- ٢٨٩ ..... معنى الكلالة.
- ٢٩٠ ..... حكم ميراث الإخوة للأبوين أو للأب.
- ٢٩٣ ..... حكم من لم يذكر باسمه من العصبات في القرآن.
- ٢٩٤ ..... فروض الزوجين والإخوة للأم.
- ٢٩٥ ..... توريث ذوي الأرحام.
- ٢٩٥ ..... الإضرار في الوصية من الكبائر.
- ٢٩٦ ..... بعض صور الإضرار في الوصية.

الصفحة

الموضوع

- ٢٩٦ ..... لا ينفذ فوق الثلث من الوصية.
- ٢٩٦ ..... حكم من قصد المضارة في الوصية.
- ٢٩٧ ..... قبول الله توبة العبد ما لم يغرغر.
- ٢٩٧ ..... المراد بالجهالة.
- ٢٩٧ ..... طاعة الله علم ومعصيته جهل.
- ٢٩٨ ..... حكم من يؤثرون السحر على التقوى.
- ٢٩٨ ..... المؤمن التقي يعوضه الله سبحانه.
- ٢٩٨ ..... كفى بخشية الله علماً.
- ٢٩٩ ..... مفهوم «التوبة من قريب».
- ٢٩٩ ..... من تاب قبل أن يغرغر فقد تاب من قريب.
- ٢٩٩ ..... أفضل أوقات التوبة حال الصحة.
- ٣٠١ ..... مساواة من تاب عند الموت ومن مات دون توبة.
- ٣٠١ ..... التوبة مبسوطة ما لم ينزل ملك الموت.
- ٣٠٣ ..... لا يقطع أمل الإنسان في الدنيا ما دام يؤمل الحياة.
- ٣٠٣ ..... الاستعداد للموت بالتوبة والعمل الصالح.
- ٣٠٤ ..... تحذير من السكر والحسرة.
- ٣٠٥ ..... الدنيا خمر الشيطان.
- ٣٠٥ ..... أمنية الموتى ساعة يستدركون ما فاتهم من توبة وعمل صالح.
- ٣٠٦ ..... أقسام الناس في التوبة.
- ٣٠٧ ..... الأعمال بالخواتيم.
- ٣٠٩ ..... قبول الله التوبة من عبادة قبل الموت ولو بضحوه.
- ٣١٢ ..... أشرف أقسام التوبة وأرفعها.

الصفحة

الموضوع

- ٣١٢ ..... عادة النبي ﷺ في الاعتكاف في رمضان
- ٣١٣ ..... المبادرة بالأعمال الصالحة قبل الانشغال
- ٣١٤ ..... لا ينبغي للمؤمن إلا أن يصبح ويمسي على توبة
- ٣١٥ ..... المرض نذير الموت
- ٣١٦ ..... من مات عقب عمل صالح يرجى له الجنة
- ٣١٦ ..... ختم الأعمال بالاستغفار وكلمة التوحيد
- ٣١٧ ..... توبة الشاب أحسن وأفضل من الشيخ
- ٣١٩ ..... رحمة الله بالشيوخ
- ٣٢٠ ..... رحمة الله - جل وعلا - بعباده في الطاعات
- ٣٢١ ..... حكم المتيمم في الحضر
- ٣٢٢ ..... رخصة الله - جل وعلا - في التيمم
- ٣٢٣ ..... تفرقة الله بين الظلم والعدوان
- ٣٢٣ ..... تعريف الظلم المطلق
- ٣٢٣ ..... تحريم الله للظلم
- ٣٢٤ ..... الظلم ظلمات يوم القيامة
- ٣٢٤ ..... إملاء الله للظالم
- ٣٢٤ ..... وجوب التحلل من المظالم
- ٣٢٥ ..... الظلم المحرم
- ٣٢٥ ..... ظلم العباد شر مكتسب
- ٣٢٥ ..... تعجيل العقوبة للظالم وإن أمهل
- ٣٢٦ ..... المصر على الكبائر لا يغفر له
- ٣٢٦ ..... السيئات تشمل الكبائر والصغائر

الصفحة

الموضوع

- ٣٢٧ ..... الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة.
- ٣٢٧ ..... التوبة فرض على العباد.
- ٣٢٧ ..... التوبة الندم.
- ٣٢٧ ..... خصال التقوى التي يغفر لأهلها.
- ٣٢٨ ..... أمر الله بالتوبة عقيب الصغائر والكبائر.
- ٣٢٨ ..... تكفير الصغائر بامثال الفرائض واجتناب الكبائر.
- ٣٣٠ ..... وصف الله المحسنين باجتنا الكبائر.
- ٣٣٠ ..... تفسير معنى «اللمم».
- ٣٣١ ..... تعريف معنى «المحسن».
- ٣٣١ ..... الصغائر تصير كبائر بالمداومة عليها.
- ٣٣١ ..... وصف الله للمؤمنين بقيامهم بما أوجب عليهم.
- ٣٣٢ ..... أصول خصال التقوى بفعل الواجبات والانتها عن المحرمات.
- ٣٣٣ ..... تفسير الحسد.
- ٣٣٣ ..... تفضيل الله للرجال على النساء.
- ٣٣٣ ..... للنساء نصيب وللرجال نصيب.
- ٣٣٣ ..... ذكر حق الله على عبده.
- ٣٣٣ ..... ذكر حقوق العباد على العبد.
- ٣٣٤ ..... أنواع العباد المأمور لهم بالإحسان.
- ٣٣٤ ..... تفسير «الجار» وأنواعه.
- ٣٣٥ ..... حد الجار.
- ٣٣٦ ..... تفسير «الصاحب بالجنب».
- ٣٣٦ ..... خير الجيران.

الصفحة

الموضوع

- ٣٣٧ ..... وجوب التطهر للجنب إن قام للصلاة.
- ٣٣٧ ..... غسل الجنب كتطهر الحائض.
- ٣٣٧ ..... نهى الجنب عن قربان الصلاة حتى يغتسل.
- ٣٣٨ ..... دخول الرسول ﷺ للمسجد وهو جنب.
- ٣٣٩ ..... رخصة التيمم.
- ٣٣٩ ..... مغفرة الله كل شيء إلا الشرك.
- ٣٤٠ ..... الموحد لا يلقى ولا يلقى مثل الكفار.
- ٣٤٠ ..... كمال توحيد العبد يوجب مغفرة ما سلف من الذنب.
- ٣٤١ ..... تبديل جلود الكفار في النار في الساعة الواحدة.
- ٣٤٢ ..... النار تأكل الكفار كل يوم سبعين مرة.
- ٣٤٣ ..... طاعة أولي الأمر واجبة.
- ٣٤٣ ..... تفضيل المجاهدين على القاعدين من غير عذر.
- ٣٤٤ ..... رخصة قصر الصلاة.
- ٣٤٥ ..... المراد بقصر الصلاة.
- ٣٤٥ ..... صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر.
- ٣٤٦ ..... لم تقصر الصلاة إلا مرة واحدة.
- ٣٤٦ ..... القصر المذكور في الآية مطلق.
- ٣٤٦ ..... انفراد صلاة السفر بقصر العدد، وصلاة الخوف بقصر الأركان.
- ٣٤٧ ..... نزول آية قصر الصلاة في صلاة الخوف.
- ٣٤٨ ..... صحة كل روايات صلاة الخوف عند البخاري عدا حديث مجاهد.
- ٣٤٩ ..... نزول آية القصر بين الظهر والعصر.
- ٣٤٩ ..... آية القصر المراد بها صلاة الخوف.

الصفحة

الموضوع

- ٣٥٠ ..... صلى أبو موسى صلاة رسول الله ﷺ في الخوف
- ٣٥١ ..... كيفية صلاة رسول الله ﷺ لصلاة الخوف
- ٣٥٢ ..... اختلاف صفة صلاة الخوف في حديث عن ابن عمر
- ٣٥٤ ..... الرد على من أنكروا صلاة الخوف بعد موت الرسول ﷺ
- ٣٥٤ ..... تعليم ابن عمر وغيره صلاة الخوف للناس
- ٣٥٥ ..... شرعت صلاة الخوف بعد غزوة الأحزاب سنة ٧هـ
- ٣٥٥ ..... أول صلاة خوف أين كانت؟
- ٣٥٦ ..... تفسير قوله تعالى: ﴿كتاباً موقوتاً﴾
- ٣٥٨ ..... لا خير في كثير من النجوى
- ٣٥٨ ..... من التناجي بالمعروف الإصلاح بين الناس والصدقة
- ٣٥٩ ..... من يعمل سوءاً يجز به
- ٣٥٩ ..... المؤمن يجازى بسوءه في الدنيا
- ٣٦٠ ..... التقوى حق لله على العباد
- ٣٦٠ ..... أصل التقوى
- ٣٦٠ ..... إضافة التقوى إلى الله بمعنى: تجنب سخطه
- ٣٦١ ..... التقوى الكاملة تشمل فعل الواجبات وترك المحرمات
- ٣٦٢ ..... المتقون يوم القيامة في كنف الرحمن
- ٣٦٢ ..... معنى تقوى الله
- ٣٦٢ ..... تمام التقوى
- ٣٦٣ ..... المتقي أشد محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح
- ٣٦٣ ..... غلبة استعمال التقوى على اجتناب المحرمات
- ٣٦٤ ..... تعريف مجمل للتقوى

الصفحة

الموضوع

- ٣٦٥ ..... تواسي السلف الصالح بالتقوى.
- ٣٦٦ ..... التقوى خير زاد الأولى والأخرى.
- ٣٦٦ ..... لا يقبل الله إلا التقوى ولا يثيب إلا عليها.
- ٣٦٧ ..... سؤال الرسول ﷺ التقوى من الله.
- ٣٦٨ ..... المنافقون في الدرك الأسفل من النار.
- ٣٦٨ ..... تعريف «الدرك».
- ٣٦٨ ..... الجنة والنار درجات.
- ٣٦٨ ..... درجات الجنة تذهب علواً، ودرجات النار تذهب سفولاً.
- ٣٦٨ ..... لجهنم سبعة نيران.
- ٣٦٨ ..... أسماء أبواب جهنم السبعة.
- ٣٦٩ ..... أسماء أهل النار السبعة.
- ٣٦٩ ..... المنافقون أشد عذاباً.
- ٣٦٩ ..... تفسير «الدرك الأسفل».
- ٣٦٩ ..... تفسير الظلة من جهنم.
- ٣٦٩ ..... تفسير «العقبة».
- ٣٧١ ..... قعر جهنم سبعين خريقاً.
- ٣٧٢ ..... تفسير «غياً»، و«أثاماً».
- ٣٧٤ ..... الجحيم سقر وفيها شجرة الزقوم.
- ٣٧٤ ..... تحريف عمق جهنم في التوراة.
- ٣٧٥ ..... لا يحب الله دعوة أحد على أحد إلا المظلوم.
- ٣٧٥ ..... دعوة المظلوم على الظالم دون اعتداء.
- ٣٧٦ ..... إلحاق الفرائض بأهلها.



الصفحة

الموضوع

- ٣٧٦ ..... أقرب الرجال أقرب العصبات •
- ٣٧٦ ..... البنت عصبه من لا عصبه له •
- ٣٧٦ ..... الأخت مع البنت عصبه •
- ٣٧٧ ..... قضاء رسول الله في الابنة والأخت •
- ٣٧٨ ..... تفسير الكلاله •
- ٣٧٨ ..... الأختان فصاعداً يستحق لهن الثلثان •
- ٣٧٨ ..... الولد مانع للأخت النصف بالفرض •
- ٣٧٩ ..... ما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر •
- ٣٨٠ ..... المراد بأهل الفرائض •
- تفسير سورة المائدة •**
- ٣٨١ ..... مفهوم ومعنى «البر» •
- ٣٨١ ..... أقسام البر •
- ٣٨٢ ..... الفرق بين البر والتقوى •
- ٣٨٢ ..... تعريف ثان للبر •
- ٣٨٣ ..... اكتمال الدين وإتمام النعمة من الله •
- ٣٨٣ ..... تعريف ومعنى «العيد» •
- ٣٨٤ ..... اجتماع عيدين في يوم واحد •
- ..... أوجه إكمال الدين في يوم عرفة في قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم  
٣٨٤ دينكم﴾ •
- ٣٨٤ ..... كيفية إتمام النعمة •
- ٣٨٥ ..... تفسير السنة لـ: «تمام النعمة» •
- ٣٨٥ ..... زيادة الإيمان ونقصانه •

الصفحة

الموضوع

- ٣٨٦ ..... زيادة الله في الدين بصدق الصحابة.....
- ٦٨٧ ..... مفهوم نقصان دين النساء.....
- ٣٨٧ ..... الدين هو كمال الإسلام.....
- ٣٨٧ ..... أجزاء الدين ثلاثة.....
- ٣٨٨ ..... مفهوم الإيمان عند المرجئة.....
- ٣٨٨ ..... تفاوت الإيمان في القلوب.....
- ٣٩٠ ..... الأعياد تتخذ بالشرع والاتباع.....
- ٣٩٠ ..... يوم عرفة يوم عيد.....
- ٣٩١ ..... الأعياد مواسم الفرح والسرور.....
- ٣٩١ ..... للأمة عيدان في السنة وعيد في الأسبوع.....
- ٣٩٢ ..... كيفية شكر العيد لأهل الأمصار.....
- ٣٩٢ ..... حكمة تشريع خطبة العيد.....
- ٣٩٣ ..... التبكير للجمعة كالهدي.....
- ٣٩٣ ..... تزاور أهل الجنة لربهم في يوم العيدين.....
- ٣٩٣ ..... يوم العيدين للمؤمنين في الجنة في الآخرة.....
- ٣٩٤ ..... تعلق الأعياد باكمال أركان الإسلام.....
- ٣٩٤ ..... خواص المؤمنين كل يوم هو لهم عيد.....
- ٣٩٥ ..... آية التيمم من بركات بيت آل أبي بكر الصديق.....
- ٣٩٦ ..... زمان ومكان نزول آية التيمم.....
- ٣٩٧ ..... اجتماع رخصة الصعيد مع حادثة الإفك في غزوة المريسيع.....
- ٣٩٨ ..... ذكر إشكال في نزول آية تيمم الصعيد.....
- ٤٠٠ ..... ذكر ما يبيح التيمم.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٤٠١ ..... لا فرق بين السفر الطويل والقصير.....
- ٤٠٣ ..... معنى التيمم لغة واصطلاحًا.....
- ٤٠٣ ..... كيفية التيمم.....
- ٤٠٤ ..... فروض التيمم.....
- ٤٠٥ ..... حكم من تعمد ترك شيء من فرائض التيمم.....
- ٤٠٧ ..... توضيح المراد بحديث عمار في الصعيد.....
- ٤١٠ ..... تيمم الصحابة مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط.....
- ٤١٢ ..... انتهاء المسح لليدين بالتراب إلى المرفقين.....
- ٤١٢ ..... قاعده «حمل مطلق على المقيد».....
- ٤١٣ ..... ذكر إشكال مسح الصحابة بالتراب إلى المناكب والآباط.....
- ٤١٣ ..... التيمم ضربة واحده للوجه والكفين.....
- ٤١٣ ..... السنة في القطع: الكفان.....
- ٤١٤ ..... إطلاق لفظ اليد ينصرف إلى الرسغ.....
- ٤١٤ ..... ذكر من قال: التيمم ضربتان.....
- ٤١٥ ..... الواجب في مسح اليدين بالتراب.....
- ٤١٦ ..... رخصة التيمم تشمل الجنب فاقد الماء.....
- ٤١٧ ..... دخول الجنب في آية التيمم.....
- ٤١٨ ..... إنكار النبي ﷺ على من ترك التيمم في الجنابة في خبر عمار.....
- ٤١٨ ..... ذم الله أهل الكتاب بقسوة القلوب بعد مشاهدتهم الآيات.....
- ٤١٨ ..... قسوة قلوب أهل الكتاب عقوبة من الله على نقضهم موثيقه وعهوده.....
- ٤١٩ ..... ذكر الخصال التي أوجبها قسوة القلوب.....
- ٤٢٠ ..... ثمرات العلوم تدل على شرفها.....

## الموضوع

## الصفحة

- ٤٢٠ • تقييض الله من يفهم معاني النصوص ليرد بها الخارج عنها.....
- ٤٢١ • حد الشيب الزاني.....
- ٤٢١ • من كفر بالرجم كفر بالقرآن.....
- ٤٢٢ • الأمر بحبس النساء الزانيات في أول الأمر حتى الموت.....
- ٤٢٢ • سبيل الله في هؤلاء النسوة.....
- ٤٢٢ • جلد على لشراحة الهمدانية بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله ﷺ.....
- ٤٢٣ • يتقبل الله من المتقين.....
- ٤٢٣ • توأصي السلف بإتقان العمل ولو قل.....
- ٤٢٣ • لا يقلُّ عملٌ مع تقوى.....
- ٤٢٣ • مفهوم التقوى في العمل.....
- ٤٢٤ • مفهوم قبول العمل.....
- ٤٢٥ • ما يُقتل فيه النفس شيئان.....
- ٤٢٥ • ما يشمله الفساد في الأرض.....
- ٤٢٦ • مفهوم الكفر المطلق والمقيد.....
- ٤٢٦ • حكم كفر من لم يحكم بشرع الله.....
- ٤٢٧ • أنواع الكفر.....
- ٤٢٨ • أقوال العلماء في تفسير ألفاظ الكفر في أحاديث الرسول ﷺ.....
- ٤٢٩ • أقسام الإيمان ونقيضها.....
- ٤٣٠ • الفرق بين لفظ الكفر واسم الكفر.....
- ٤٣١ • معنى قوله تعالى: ﴿النفس بالنفس﴾.....
- ٤٣٢ • استثناء بعض صور من قتل النفس.....
- ٤٣٣ • حكم قتل المسلم بالكافر.....

الصفحة	الموضوع
٤٣٣	الرجل يقتل بالمرأة.....
٤٣٤	دية المرأة نصف دية الرجل.....
٤٣٤	تفسير قوله تعالى: ﴿شرعة ومنهاجاً﴾.....
٤٣٤	الفرق بين الشريعة والمنهاج.....
٤٣٥	علامات المحبة الصادقة.....
٤٣٥	صفات المحبين لله خمسة.....
٤٣٧	مقارنة الله بين محبته ومحبة رسوله ﷺ.....
٤٣٧	علامات المحب على صدق الحب ستة.....
٤٣٨	محبة الرسول ﷺ على درجتين.....
٤٣٨	علامة حب النبي ﷺ حب القرآن.....
٤٣٩	علامة حب النبي ﷺ حب السنة.....
٤٣٩	من أعرض عن الله فما له من بدل.....
٤٤٠	ذكر صفات من يحبهم الله ويحبونه.....
٤٤٠	من تمام المحبة مجاهدة أعداء المحبوب.....
٤٤١	فضل الله يؤتیه من يشاء.....
٤٤٢	تعظيم الصلاة والأذان من تعظيم الشعائر لله.....
٤٤٢	إكمال الله الشرف للنبي ﷺ ليلة الإسراء والمعراج.....
٤٤٢	الأذان شرع بعد هجرة النبي ﷺ والرد على من قال: شرع في ليلة الإسراء.....
٤٤٤	فوائد الأذان.....
٤٤٥	العلة المقتضية لتحريم المسكرات.....
٤٤٥	تحريم الخمر على درجات.....

الصفحة	الموضوع
٤٤٥	• علة تحريم الخمر والميسر.....
٤٤٧	• تحريم الميسر بعوض أو بغير عوض كان.....
٤٤٧	• مقصود قول النبي : «كل مسكر حرام».....
٤٤٧	• عدم الاستفسار عن ما قد يسوء المؤمن جوابه.....
٤٤٨	• أمثلة النهي عن السؤال عما يسوء المؤمن جوابه.....
٤٥١	• رخصة الرسول ﷺ في السؤال للأعراب والوفود.....
٤٥١	• ترقب الصحابة لمجيء البادي العاقل ليسأل الرسول ﷺ.....
٤٥٢	• سؤالات الصحابة اثنتا عشرة مسألة كلها في القرآن.....
٤٥٢	• سؤال الصحابة للرسول ﷺ عما قد يقع للعمل به عند وقوعه.....
٤٥٢	• كراهة السؤال وذمه مختص بزمان الرسول ﷺ.....
٤٥٣	• علم الله تعالى بما فيه صالح عباده.....
٤٥٣	• اجتهاد المؤمن في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.....
٤٥٤	• ذكر بعض الفتن في آخر الزمان.....
٤٥٤	• كراهة بعض الصحابة الإجابة عن أسئلة حوادث قبل وقوعها.....
٤٥٦	• شرار عباد الله من يتبعون شرار المسائل.....
٤٥٧	• كراهية الإمام مالك الإجابة في كثرة السؤال.....
٤٥٧	• كراهية الإمام مالك المجادلة عن السنن.....
٤٥٧	• تعلم الرغائب يحدد العبادة.....
٤٥٧	• تقليل السؤال إلا فيما أنزل.....
٤٥٨	• أنواع الناس في تناولهم للعلم والسؤال.....
٤٥٩	• ملاك هذا العلم قصد وجه الله وخشيته.....
٤٦٠	• معنى: الراسخون في العلم.....

- ٤٦٠ ..... معاذ بن جبل أعلم الناس بالحرام والحلال
- ٤٦١ ..... أصل العلم خشية الله
- ٤٦١ ..... وجوب إنكار المنكر على من يعلم عدم قبوله منه
- ٤٦١ ..... تفسير قوله: ﴿عليكم أنفسكم﴾
- ٤٦٣ ..... سقوط الأمر بالمعروف وعن خاف الضرر أو عجز عنه
- ٤٦٣ ..... استحلاف الشهود عند الريب في شهادتهم
- ٤٦٤ ..... قبول شهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر
- ٤٦٤ ..... حلف أولياء الميت على شهادة الكفار عند ظهور خلل فيها
- ٤٦٤ ..... اليمين في جانب أقوى المتداعين
- تفسير سورة الأنعام •**
- ٤٦٦ ..... مفاتيح الغيب خمس
- ٤٦٧ ..... علم الله المستأثر به لا ينحصر في تلك الخمس
- ٤٦٧ ..... فائدة ذكر هذه الغيبات الخمس
- ٤٦٨ ..... عدم اطلاع النبي ﷺ على شيء من هذه الغيبات
- ٤٦٨ ..... علم الساعة مما اختص به الله نفسه
- ٤٦٩ ..... أمثلة لبعض معارف الرسول ﷺ في الأمور الغيبية
- ٤٦٩ ..... علم النبي ﷺ موضع قبضه ودفنه
- ٤٧٠ ..... إطلاع غير الأنبياء عليها لا يكون علماً يقينياً
- ٤٧٠ ..... تفسير قوله: ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾
- ٤٧٠ ..... أنواع الظلم واختلافه
- ٤٧٢ ..... تفسير: ﴿ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾
- ٤٧٣ ..... ما جاء في الرياء في العمل

الصفحة

الموضوع

- ٤٧٤ ..... قول ابن هبيرة في آيات سورة الأنعام المحكمات
- ٤٧٤ ..... مضاعفة حسنات المسلم تكون بحسب حسن إسلامه
- ٤٧٥ ..... مضاعفة اللّه للأمة أجرها لكونها خير أمة
- ٤٧٦ ..... مضاعفة أجر من أحسن عمله على الحضور والمراقبة
- تفسير سورة الأعراف •**
- ٤٧٧ ..... تفسير قوله: ﴿يا بني آدم خذوا زيتكم﴾
- ٤٧٧ ..... تفسير قوله: ﴿وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها﴾
- ٤٧٨ ..... كشف العورة من الفواحش
- ٤٧٩ ..... اللّه - جل وعلا - أحق من تزين له
- ٤٧٩ ..... الأمر بالصلاة في ثوبين
- ٤٧٩ ..... الواجب في الصلاة أمر زائد على ستر العورة
- ٤٨٠ ..... معنى «الكبير»
- ٤٨٠ ..... حكم الصلاة في المنديل
- ٤٨١ ..... تفسير «مهاده» و«غواش» و«حصيراً»
- ٤٨١ ..... صفات أهل النار
- ٤٨٣ ..... تحريم نعم أهل الجنة على أهل النار
- ٤٨٤ ..... تفسير قوله: ﴿في سواء الجحيم﴾
- ٤٨٤ ..... خروج أهل التوحيد من النار
- ٤٨٥ ..... فائدة وجود كوى في الجنة إلى النار
- ٤٨٥ ..... لكل مؤمن في الجنة أربعة أبواب
- ٤٨٥ ..... ذكر من يدخل على أهل الجنة منها من الزوار
- ٤٨٦ ..... تفسير قوله: ﴿يخرجهم من الظلمات إلى النور﴾



- ٤٨٦ ..... • تفسير الليالي التي وُعدت لموسى - عليه السلام.....
- **تفسير سورة الأنفال** •
- ٤٨٧ ..... • تفسير: ﴿واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾.....
- ٤٨٧ ..... • ذكر شبهة من يتقرب إلى الله باستماع الغناء بآلات اللهو.....
- ٤٨٨ ..... • التقرب إلى الله يكون بما شرعه على لسان رسوله ﷺ.....
- ٤٨٨ ..... • تشريع الله على السنة رسله كل ما تزكو النفس به.....
- **تفسير سورة التوبة** •
- ٤٩٠ ..... • «عمارة المساجد» على معنيين.....
- ٤٩١ ..... • منع الكفار من سكنى الحرم.....
- ٤٩٢ ..... • منع الكفار من إظهار دينهم في مساجد المسلمين.....
- ٤٩٣ ..... • حكم استئجار الكفار للعمل للمسلمين.....
- ٤٩٣ ..... • حكم وقف النصرارى على المسلمين.....
- ٤٩٤ ..... • حكم أخذ المسلم المعين من صدقة النصراني.....
- ٤٩٥ ..... • أفضل ما يتقرب به إلى الله من أعمال التطوع.....
- ٤٩٥ ..... • تطوع الجهاد أفضل من التطوع بعمارة المسجد الحرام.....
- ٤٩٦ ..... • محبة النبي ﷺ من أصول الإيمان.....
- ٤٩٦ ..... • تقديم محبة النبي ﷺ على ما سواه.....
- ٤٩٦ ..... • تمام المحبة يكون بالطاعة.....
- ٤٩٦ ..... • معنى «المحبة».....
- ٤٩٧ ..... • محبة الرسول ﷺ تبع لمحبة مرسله - جل وعلا.....
- ٤٩٧ ..... • من كمال الإيمان تقديم المندوبات على دواعي النفس.....
- ٤٩٧ ..... • مفهوم محبة درجة المقتصدین.....

الصفحة

الموضوع

- ٤٩٧ ..... • محبة الرسول ﷺ تنشأ عن معرفته ومعرفة كماله وأوصافه.....
- ٤٩٨ ..... • درجات محبة الرسول ﷺ .....
- ٤٩٨ ..... • كان ﷺ خلقه القرآن.....
- ٤٩٩ ..... • محبة الله - جل وعلا - فرض.....
- ٤٩٩ ..... • محبة الرسول ﷺ تابعه لمحبة الله وموافقة لها.....
- ٥٠٠ ..... • حب الله وحب الرسول ﷺ من علامات وجود حلاوة الإيمان.....
- ٥٠١ ..... • امتحان الرسول ﷺ للمؤمنات المهاجرات إيمانهن.....
- ٥٠٢ ..... • درجات محبة الله - جل وعلا.....
- ٥٠٢ ..... • محبة الله تمنع المرء المعصية.....
- ٥٠٣ ..... • من أصول الإيمان الحب والبغض في الله.....
- ٥٠٤ ..... • ذكر أفضل الإيمان.....
- ٥٠٤ ..... • معنى توسط المرء الإيمان.....
- ٥٠٤ ..... • معنى الشرك الخفي.....
- ٥٠٥ ..... • محبة المقتصدین واجبة على أصحاب اليمين.....
- ٥٠٥ ..... • محبة السابقين المقربين.....
- ٥٠٦ ..... • فوائد حب المرء لله - جل وعلا.....
- ٥٠٧ ..... • محبة الله توجب طاعته وامثال أوامره.....
- ٥٠٧ ..... • حب الله - جل وعلا - للتوايين.....
- ٥٠٧ ..... • منزلة العبد المحب لله عند الله - عز وجل.....
- ٥٠٧ ..... • المحبة الصادقة تمنع الإصرار على الذنوب.....
- ٥٠٨ ..... • حكم دخول المشرك للمسجد.....
- ٥٠٩ ..... • الأرض لا ينجسها شيء.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٥٠٩ ..... حكم مبيت المشركين بالمسجد
- ٥١٠ ..... لا يمكن الكافر من دخول الحرم
- ٥١٢ ..... حكم أهل الذمة وأهل الحرب في دخول المساجد
- ٥١٣ ..... ذكر الحقوق الواجبة في المال
- ٥١٣ ..... عقوبة من لا يؤدي زكاة ماله
- ٥١٥ ..... سورة آل عمران كنز الصعلوك
- ٥١٥ ..... كنز المؤمن ربه
- ٥١٦ ..... الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة
- ٥١٦ ..... السنة اثنا عشر شهراً بحسب الهلال
- ٥١٧ ..... أي الأشهر الحرم أفضل؟
- ٥١٧ ..... استدارة الزمان على هيئته أبطل نسيء الجاهلية
- ٥١٨ ..... تفسير معنى النسيء
- ٥١٩ ..... الشهر يكون هلالياً
- ٥١٩ ..... في أي عام عاد الحج إلى ذي الحجة
- ٥٢٠ ..... معنى قوله: ﴿يوم الحج الأكبر﴾
- ٥٢٠ ..... متى كانت استدارة الزمان على عهد النبي ﷺ؟
- ٥٢١ ..... سبب تسمية الأشهر الحرم
- ٥٢١ ..... تشريع الله تحريم القتال في الأشهر الحرم في أول الإسلام
- ٥٢٣ ..... هل نسخ القتال في الأشهر الحرم؟
- ٥٢٣ ..... المائة آخر ما نزل من القرآن
- ٥٢٤ ..... ذكر بعض عجائب الأشهر الحرم
- ٥٢٤ ..... سبب تسمية «رجب مضر»

الصفحة	الموضوع
٥٢٥	• ذكر بعض أسماء لشهر رجب.....
٥٢٥	• لا يصيب المؤمن شيء إلا وهو له.....
٥٢٦	• شكوى النار إلى الله - جل وعلا.....
٥٢٦	• نار الدنيا جزء واحد من أجزاء نار جهنم.....
٥٢٨	• ذكر نداء النار كل يوم.....
٥٢٨	• نصح الأنبياء - عليهم السلام - لأمتهم.....
٥٢٨	• من تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه.....
٥٢٩	• أعظم خصال النفاق العملي.....
٥٢٩	• سبب نزول قوله: ﴿ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾.....
<b>• تفسير سورة يونس •</b>	
٥٣٠	• معرفة السنين والحساب بمنازل القمر.....
٥٣٠	• يتم حساب السنة بتقدير الشمس والقمر.....
٥٣٠	• الشهر العربي لا يحتاج إلى العد إلا إن غم آخره.....
٥٣٠	• لا بد من عدد السنة بالشهور.....
٥٣١	• علة الاعتبار بدوران القمر.....
٥٣١	• تعليق أحكام اليوم على الشمس.....
٥٣١	• تفسير قوله تعالى: ﴿والحساب﴾.....
٥٣١	• الأهله مواقيت للناس عمومًا.....
٥٣٢	• جعل الله وظائف موظفة في الأيام والشهور.....
٥٣٢	• تفضيل الله بعض الأشهر على بعض.....
٥٣٢	• تفضيل الله بعض الأيام والليالي على بعض.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٥٣٣ ..... الدعاء بالخير الدهر كله.
- ٥٣٣ ..... التعرض لنفحات رحمة الله في أيامه.
- ٥٣٣ ..... يختم على عمل كل يوم.
- ٥٣٣ ..... ذكر نداء أيام الدنيا كل يوم.
- ٥٣٣ ..... الليل والنهار خزانة للأعمال.
- ٥٣٤ ..... مثل الذاكِر والغافل مثل الحيّ والميت.
- ٥٣٤ ..... منزلة وشرف القائم ليلاً.
- ٥٣٤ ..... الليل والنهار مراحل ينزلها الناس.
- ٥٣٥ ..... معنى: ﴿جعل الليل والنهار خلفه﴾.
- ٥٣٥ ..... الصبر ضياء.
- ٥٣٥ ..... الفارق بين النور والضياء.
- ٥٣٦ ..... بنو آدم قسمان.
- ٥٣٧ ..... معنى «الظالم لنفسه» و«المقتصد».
- ٥٣٨ ..... ينقص من درجات العبد عند الله بقدر ما يصيب من الدنيا.
- ٥٣٨ ..... ادخار الله لعباده في الآخرة من فضول شهوات الدنيا.
- ٥٣٩ ..... الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر.
- ٥٣٩ ..... معنى «السابق بالخيرات بإذن الله».
- ٥٤٠ ..... كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل.
- ٥٤٠ ..... لذة النظر إلى وجه الله أعظم نعيم أهل الجنة.
- ٥٤١ ..... تجلّي الله لأهل الجنة ينسيهم كل النعيم.
- ٥٤١ ..... تمجيد داود - عليه السلام - لربه يوم القيامة.
- ٥٤٢ ..... تسليم الله على أهل جنته.

- ٥٤٢ ..... تزاور أهل الجنة لربهم على نجائب
- ٥٤٣ ..... وضع الله مؤنة العبادة عن أهل الجنة
- ٥٤٣ ..... تقصير أهل الجنة في أمانهم لسعة فضل الله
- ٥٤٣ ..... إلحاق الله ذرية المؤمنين بهم في الجنة
- ٥٤٤ ..... طيب الدنيا بذكر الله والآخرة بعفوه
- ٥٤٤ ..... لولا احتجاب الله عن أهل الجنة لاستغاثوا كأهل النار
- تفسير سورة هود •**
- ٥٤٧ ..... وجوب استحياء العبد من الله
- ٥٤٧ ..... ذكر أمثلة للأنبياء والصالحين استحووا فيها الله
- ٥٤٧ ..... الحياء من الله من أعلى خصال الإيمان
- ٥٤٨ ..... الماء أصل جميع المخلوقات ومادتها
- ٥٤٨ ..... وجود الماء قبل كل المخلوقات
- ٥٥٠ ..... خلق الله الأرض من الماء والجبال من موج الماء
- ٥٥٠ ..... خلق الله الرحمة مائة جزء
- ٥٥٠ ..... ادخار الله عنده تسعة وتسعين رحمة
- ٥٥١ ..... المراد بالمادة التي يخلق منها الحيوانات
- ٥٥١ ..... الماء أصل خلق النار والنور والتراب
- ٥٥٢ ..... تفسير قوله: ﴿ألا يوم يأتيهم ليس مصروفًا عنهم﴾
- ٥٥٢ ..... أول الناس قضاء يوم القيامة
- ٥٥٢ ..... الوعيد لمن تعلم العلم لغير الله
- ٥٥٣ ..... الوعيد على العمل لغير الله
- ٥٥٤ ..... صوت الكافر في النار مثل صوت الحمار

الصفحة

الموضوع

- ٥٥٥ ..... • إلقاء البكاء على أهل النار وجريان الدموع دمًا.
- ٥٥٥ ..... • انقطاع أصوات أهل النار من كثرة صراخهم.
- ٥٦ ..... • تفسير الرزق والشهيق.
- ٥٥٦ ..... • دعوة الرسول ﷺ ربه بأن يرزقه عينين هطالتين.
- ٥٥٧ ..... • ليس لأهل النار راحة ولا معول إلا البكاء.
- ٥٥٨ ..... • إقامة الصلوات على وجهها يوجب مباحدة الذنوب.
- ٥٥٨ ..... • وجوب طهارة الباطن والظاهر لمن يناجي ربه مصلياً.
- ..... • الوضوء يكفر الجراحات الصغار والمشي للمساجد والصلاة أكثر من ذلك.
- ٥٥٩ ..... • الأمر للمؤمن بمحو السيئة بالحسنة بأن يتبعها بها.
- ٥٦٠ ..... • قد يقع من المتقين كبائر وفواحش لكن لا يصرون عليها.
- ٥٦٠ ..... • ذكر المؤمن لله حال معصيته يوجب الاستغفار وترك الإصرار.
- ٥٦١ ..... • ما أصر من استغفر.
- ٥٦٢ ..... • خير المؤمنين كل مفتن تواب.
- ٥٦٢ ..... • لا يمل العبد من الاستغفار.
- ٤٦٢ ..... • سعيد من هلك على رقعته.
- ٥٦٢ ..... • من أحسن فليحمد ومن أساء فليستغفر.
- ٥٦٣ ..... • مخرج العبد من الذنوب التوبة والاستغفار.
- ٥٦٣ ..... • معنى «أقماع القول».
- ٥٦٣ ..... • أتبع السيئة الحسنة تمحها.
- ٥٦٣ ..... • السر بالسر والعلن بالعلن.
- ٥٦٤ ..... • من تاب من ذنبه يغفر له أو يتاب عليه.

الصفحة	الموضوع
٥٦٤	• بكاء إبليس من استغفار المؤمن.....
٥٦٤	• آية الاستغفار للأمة مكان كفارات الذنوب لبني إسرائيل.....
٥٦٥	• عطاء الله لهذه الأمة خير مما أعطى بني إسرائيل.....
٥٦٥	• تفسير قوله: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾.....
٥٦٥	• من تاب توبة نصوحًا بشروطها قطع بقبول توبته.....
٥٦٥	• الذنوب كلها تحت مشيئة الله.....
٥٦٦	• اعتراف العبد بالذنب يقتضي الندم.....
٥٦٦	• «عسى» من الله تكون واجبة.....
٥٦٦	• قد يقصد بالحسنة ما هو أعم من التوبة.....
٥٦٧	• من أحسن وضوءه وصلى واستغفر غفر له.....
٥٦٨	• الوضوء من أسباب مغفرة الذنوب.....
٥٦٨	• ذكر أسباب أخرى تغفر الذنوب.....
٥٧٠	• ذكر الله خير عون للعاصي.....
٥٧١	• البكاء على الخطيئة يحطها كحط الرياح الورق اليابس.....
٥٧١	• مجلس الذكر يكفر عشرًا من مجالس الباطل.....
٥٧٢	• الحسنة يمحي بها تسع خطيئات.....
٥٧٢	• الحكايات جند من أجناد الله.....
	• <b>تفسير سورة يوسف</b> •
٥٧٣	• الله - جل وعلا - ولي أوليائه في الدنيا والآخرة.....
٥٧٣	• ذكر دعاء النبي ﷺ عند وفاته ﷺ.....
٥٧٣	• ذكر جواز الدعاء بالموت من غير ضر نزل.....
٥٧٤	• لا يجوز تمنى الموت خوف الفتنة في الدين.....



الموضوع

الصفحة

• تفسير سورة الرعد •

- ٥٧٥ ..... الملائكة هم المعقبات
- ٥٧٥ ..... لكل عبد ملكان يحفظانه مما لم يقدر
- ٥٧٥ ..... حفظ الله للعبد يشمل صحة بدنه وقوته وعقله وماله
- ٥٧٦ ..... الجزاء من جنس العمل
- ٥٧٦ ..... حفظ الله للمؤمن بعد موته في عقبه وعقب عقبه
- ٥٧٧ ..... اشتغال العبد بطاعة الله يستوجب حفظه
- ٥٧٧ ..... ذكر أمثلة لحفظ الله لأهل طاعته
- ٥٧٧ ..... أنواع حفظ الله لمن حفظه
- ٥٧٨ ..... بعض مثال لعجيب حفظ الله لمن حفظه
- ٥٧٩ ..... من ضيع تقوى الله ضيعه بين الخلائق
- ٥٧٩ ..... ظهور معصية الله في خلق الخادم والدابة
- ٥٧٩ ..... الخير كله مجموع في طاعة الله والإقبال عليه
- ٥٧٩ ..... جماع الشر كله في معصية الله
- ٥٨٠ ..... الشرائع المتقدمة تجدد بعضها آثار بعض
- ٥٨٠ ..... الشريعة الخاتمة بينت ما تبدل وجددت ما درس منها
- ٥٨٠ ..... تكفل الله بحفظ الشريعة
- ٥٨٠ ..... الأولون أهل الرواية والتاليون أهل دراية ورعاية
- ٥٨٠ ..... مثل العلم والإيمان كالماء والنور
- ٥٨١ ..... الماء والنور مادة حياة الأبدان
- ٥٨٢ ..... أقسام القلوب بحسب ما تحمله من العلم والإيمان ثلاثة
- ٥٨٣ ..... كيفية حفظ الله لهذه الشريعة الخاتمة

- ٥٨٣ ..... جماع حفظة وحملة هذه الشريعة في القرون الثلاثة الأولى.....
- ٥٨٤ ..... الميزان من العدل والقسط هو الاعتبار الصحيح.....
- ٥٨٥ ..... تفسير ﴿أم الكتاب﴾.....
- ٥٨٦ ..... كتابة الله مقادير الخلائق قبل خلق السماوات والأرض بخمسين عاماً.
- تفسير سورة إبراهيم •**
- ٥٨٧ ..... الموت يأتي الإنسان من كل مكان في جسمه.....
- ٥٨٨ ..... مثل الإيمان والإسلام بالنخلة.....
- ٥٨٨ ..... الكلمة الطيبة هي كلمة التوحيد.....
- ٥٨٨ ..... لا خير في إنسان لا ورع فيه.....
- ٥٨٩ ..... الإسلام والإيمان لا يزولان بالكلية.....
- ٥٨٩ ..... مثل المؤمن والمسلم بالنخلة.....
- ٥٩٠ ..... تثبيت الله للمؤمنين بالقول الثابت في عذاب القبر.....
- ٥٩٠ ..... أدلة حديثة على ثبوت عذاب القبر ونعيمه.....
- ٥٩٠ ..... سماع الميت صوت نعال مشييعه حال انصرافهم.....
- ٥٩٢ ..... وصف منكر ونكير.....
- ٥٩٢ ..... ابتلاء الأمة في قبورها.....
- ٥٩٣ ..... يبعث كل عبد على ما مات عليه.....
- ٥٩٨ ..... منكر ونكير فتانا القبر.....
- ٥٩٨ ..... استغفار المؤمنين لأخيهم الميت حال سؤاله وسؤالهم التثبيت له.....
- ٥٩٩ ..... عذاب القبر آخر فتنة تعرض على المؤمن.....
- ٥٩٩ ..... افتتاح المؤمن في قبره سبعاً والمنافق أربعين صباحاً.....
- ٦٠٠ ..... تفسير القطران.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٦٠١ ..... عقاب النائحة إن لم تتب.....
- **تفسير سورة: الحجر** •
- ٦٠٢ ..... تجديد الأنبياء شرائع بعضهم بعضاً عدا شريعة نبينا ﷺ.....
- ٠٢ ..... تكفل الله - جل وعلا - بحفظ كتابه.....
- ٦٠٣ ..... قراءات القرآن من باب التيسير على الأمة.....
- ٦٠٣ ..... اجتماع الأمة على قراءة واحدة في عهد عثمان خوف الاختلاف....
- ٦٠٤ ..... ارتداد من لم يرسخ الإيمان في قلبه بسبب القراءات.....
- ٦٠٤ ..... حكم القراءة بحرف مخالف لمصحف عثمان.....
- ٦٠٥ ..... إقامة الله أقواماً لحفظ السنة الشريفة.....
- ٦٠٥ ..... منزلة «الصحيحين».....
- ٦٠٥ ..... أقوال العلماء في مستدرك الحاكم على الصحيحين.....
- ٦٠٦ ..... للجنة ثمانية أبواب ولجهنم سبعة، مفضلة على بعضها.....
- ٦٠٦ ..... المسافة بين كل باب من أبواب جهنم.....
- ٦٠٧ ..... أبواب جهنم سبعة فوق بعضها.....
- ٦٠٧ ..... أسماء أبواب جهنم.....
- ٦٠٨ ..... لكل باب من جهنم جزء مقسوم.....
- ٦٠٨ ..... أشد أبواب جهنم للزناة.....
- ٦٠٩ ..... تفسير قول: ﴿عما كانوا يعلمون﴾: لا إله إلا الله.....
- ٦١٠ ..... ذكر القول في العمل أنه بالجوارح.....
- ٦١٠ ..... لا ينقضي عمل المؤمن حتى يأتيه أجله.....
- ٦١٠ ..... الشهور والأعوام والليالي والأيام مقادير للأجال.....
- ٦١١ ..... علة اختلاف الأوقات بين الوظائف وإسباغ النعم.....

- ٦١١ ..... ما من ساعة إلا ولله على العبد فيها وظيفة.....
- **تفسير سورة النحل** •
- ٦١٢ ..... ذكر ما يتعلمه المرء من النجوم.....
- ٦١٢ ..... حكم تعلم منازل القمر وأسماء النجوم.....
- ٦١٣ ..... ابتداء الخير ومنشؤه من الله.....
- ٦١٣ ..... دوام النعمة فضل من الله مثل ابتدائها.....
- ٦١٣ ..... تفسير قوله: ﴿زدناهم عذاباً فوق العذاب﴾.....
- ٦١٣ ..... تفسير قوله: ﴿عذاباً ضعفاً في النار﴾.....
- ٦١٤ ..... لجهنم سواحل فيها حيات وعقارب.....
- ٦١٤ ..... لا يسمع أهل الجنة حسيس أهل النار.....
- ٦١٤ ..... «الحسيس» قول أهل النار على الصراط من لسع الحيات.....
- ٦١٥ ..... تنزيل الله للكتاب على محمد ﷺ وتبين كل شيء.....
- ٦١٥ ..... قبض النبي ﷺ بعد اكتمال الدين.....
- ٦١٦ ..... ترك النبي ﷺ حلالاً وحراماً كليهما مبيتاً.....
- ٦١٦ ..... تفضيل النبي ﷺ على من قبله بست.....
- ٦١٧ ..... أنواع جوامع الكلم التي أعطاها النبي ﷺ.....
- ٦١٧ ..... كتب الله على كل مخلوق الإحسان.....
- ٦١٨ ..... اقتضاء لفظ «الكتابة» للوجوب.....
- ٦١٩ ..... أنواع الإحسان المؤمر به.....
- ٦١٩ ..... إحسان كل شيء يكون بحسبه.....
- ٦١٩ ..... ذكر بعض أمثلة للإحسان ومقتضياته.....
- ٦٢٠ ..... أهل الإيمان أعف الناس قتلة.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٦٢٠ ..... نهى الرسول ﷺ عن المثلة.....
- ٦٢١ ..... تفسير قوله تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾.....
- ٦٢١ ..... استحباب التعوذ قبل القراءة في الصلاة.....
- ٦٢١ ..... التعوذ قبل الفاتحة وبعدها.....
- ٦٢٢ ..... ذكر استعاذة النبي ﷺ في الصلاة.....
- ٦٢٤ ..... حكم الاستعاذة في كل ركعة.....
- تفسير سورة الإسراء •**
- ٦٢٦ ..... ذكر قول من فرق بين الإسراء والمعراج.....
- ٦٢٦ ..... متى كانت رحلة الإسراء والمعراج؟.....
- ٦٢٦ ..... فرضت الصلوات في الإسراء.....
- ٦٢٧ ..... القصد في الفقر والغنى أمر عزيز وهو حال الرسول ﷺ.....
- ٦٢٧ ..... أخذ المؤمن عن الله أدباً حسناً في النفقة.....
- ٦٢٧ ..... ذكر أمثلة للصحابة والأنبياء والتابعين في اقتصاد نفقتهم.....
- ٦٢٨ ..... المال لا ينفق كله في شهوات النفس ولو كانت مباحة.....
- ٦٢٨ ..... ندب الاقتصاد حتى في العبادات.....
- ٦٢٩ ..... كل الخلاق تسبح بحمد الله.....
- ٦٢٩ ..... لا يجوز الخوض في كيفية تسبيح الجمادات وغير العاقلات.....
- ٦٢٩ ..... تفسير قوله: ﴿حجاباً مستوراً﴾.....
- ٦٣٠ ..... دعوة كل أناس بإمامهم يوم القيامة.....
- ٦٣١ ..... سواد وجوه أهل النار قبل دخولها.....
- ٦٣١ ..... تعاضم خلق أهل النار بعد دخولها.....
- ٦٣١ ..... عمر أهل النار يكون على عمر أهل الجنة، بنحو ثلاثين أو ثلاث وثلاثين

الصفحة	الموضوع
٦٣١	• صفة خلق أهل الجنة بالأنبياء - عليهم السلام.....
٦٣٢	• تفسير قوله: ﴿لذلوك الشمس﴾ و﴿غسق الليل﴾.....
٦٣٢	• أصل أوقات الصلوات ثلاثة.....
٦٣٢	• شهود الملائكة قرآن الفجر.....
٦٣٢	• تفسير قوله: ﴿طرفي النهار﴾.....
٦٣٣	• معنى «زلف الليل».....
٦٣٣	• معنى التسبيح آناء الليل.....
٦٣٥	• تفسير: ﴿إدبار النجوم﴾.....
٦٣٥	• جماع أوقات الصلوات في آية سورة الروم.....
٦٣٦	• تعاقب الملائكة في الناس بالليل والنهار.....
٦٣٦	• اختلاف ملائكة الليل عن ملائكة النهار.....
٦٣٧	• اجتماع ملائكة الليل والنهار في صلاتي الفجر والعصر.....
٦٣٨	• وكل بابن آدم خمسة أملاك.....
٦٣٨	• تأذي الملائكة مما يتأذى منه بنو آدم.....
٦٣٨	• النهي عن بصر المصلي عن يمينه لوجود ملك.....
٦٣٩	• مجالسة القرآن إما مرابحة أو خسارة.....
٦٣٩	• تفسير قوله: ﴿كلما خبت زدناهم سعيراً﴾.....
٦٤٠	• رفع الصوت بالدعاء بدعة مُحَدَثة.....
	• <b>تفسير سورة الكهف</b> •
٦٤١	• حكم نبش قبور مشركي الجاهلية.....
٦٤١	• حكم الصلاة بين القبور وإليها.....
٦٤١	• مستند اتخاذ القبور مساجد من فعل الغلبة على الأمر.....

## الصفحة

## الموضوع

- ٦٤٢ ..... حكم القبور المحترمة وغير المحترمة.
- ٦٤٣ ..... حكم الصلاة بين ظهراني القبور.
- ٦٤٣ ..... حكم صلاة الجنائز في مسجد بين القبور.
- ٦٤٤ ..... حكم الجلوس على القبور.
- ٦٤٤ ..... حكم إعادة الصلاة التي صليت في القبور.
- ٦٤٥ ..... النهي عن ترك صلاة النوافل بالبيت فيصير كالقبر.
- ٦٤٦ ..... سنة صلاة الجنائز.
- ٦٤٦ ..... أقسام المقابر ثلاثة.
- ٦٤٨ ..... لعن الله زائرات القبور.
- ٦٤٩ ..... تحريم التصاوير والتماثيل.
- ٦٥٠ ..... تحريم صور الأنبياء والصالحين.
- ٦٥٠ ..... حكم المصور.
- ٦٥١ ..... وجوب تقديم مشيئة الله مع الفعل في المستقبل.
- ٦٥٢ ..... أنجح مسائل العبد قوله: ﴿إن شاء الله﴾.
- ٦٥٢ ..... حكم من نسي تقديم المشيئة.
- ٦٥٣ ..... حكم الاستثناء في الحلف واليمين.
- ٦٥٤ ..... إفراد الله بالحول والقوة والقدرة والمشيئة.
- ٦٥٥ ..... حكم الاستثناء بالمشيئة في غير اليمين.
- ٦٥٥ ..... تفسير قوله: ﴿سرادقها﴾.
- ٦٥٦ ..... على كل باب من أبواب النار سبعون ألف سرادق من نار.
- ٦٥٧ ..... غلق أبواب جهنم قبل دخول أهلها إليها.
- ٦٥٧ ..... عرض النار على النبي ﷺ في رحلة إسرائته.

- ٦٥٧ ..... فتح أبواب النار كل يوم نصف النهار.
- ٦٥٧ ..... غلق أبواب جهنم في شهر رمضان.
- ٦٥٨ ..... ثلاثة أوجه لتفسير قوله: ﴿لا قوة إلا بالله﴾.
- ٦٥٩ ..... إتباع السيئة الحسنة يحمها.
- ٦٥٩ ..... بكاء النهار يمحو ذنوب العلانية.
- ٦٥٩ ..... بكاء الليل يمحو ذنوب السر.
- ٦٥٩ ..... لا تمحى الذنوب لأهل الإجرام والمعصية.
- ٦٦٠ ..... سعة رحمة الله وتوبة الله على عبده العاصي التائب.
- ٦٦١ ..... أصناف أهل الجنة دخولاً.
- ٦٦١ ..... الفرق بين قوله ﴿استطاعوا﴾ و﴿استطاعوا﴾.
- تفسير سورة مريم •**
- ٦٦٢ ..... استمرار رجاء أهل جهنم حتى يذبح الموت.
- ٦٦٢ ..... فضل نعمة الله في قضاء بقاء أهل الآخرة أحياء.
- ٦٦٤ ..... قد ينفع الدعاء عصاة الموحدين في النار.
- ٦٦٤ ..... ذكر خروج أربعة أصناف من النار.
- ٦٦٥ ..... ذكر آخر رجلين يخرجان من النار.
- ٦٦٦ ..... ورود جميع المخلوقات على النار.
- ٦٦٨ ..... لا يأمن النار من هو واردها.
- ٦٦٨ ..... تفسير الورد على النار.
- ٦٦٨ ..... صد الناس عن النار بأعمالهم.
- ٦٦٩ ..... الصراط على جهنم مثل حد السيف.
- ٦٧٠ ..... تجلي الله للمؤمنين وضحه لهم.



- ٦٧١ ..... المؤمنون كلهم على كوم يوم القيامة.....
- ٦٧١ ..... غشيان المنافقين ظلمة في الآخرة.....
- ٦٧٢ ..... ورود الناس النار ليس هو الدخول.....
- ٦٧٢ ..... الصدور عن النار بعد ورودها بالأعمال.....
- ٦٧٣ ..... إنجاء الله للمؤمنين من النار ندية ثيابهم.....
- ٦٧٣ ..... ورود المؤمنين على النار يبرد وهجها.....
- ٦٧٣ ..... نار الآخرة للمؤمنين تكون مثل نار إبراهيم - عليه السلام.....
- ٦٧٤ ..... تحريم النار على من مات له ثلاثة من الولد.....
- ٦٧٤ ..... تفسير قوله ﷺ : «الإحلمة القسم».....
- ٦٧٥ ..... الحُمى حظ المؤمن من النار.....
- ٦٧٥ ..... الصدقة تقي صاحبها النار.....
- ٦٧٥ ..... اتقاء النار ولو بشق تمر أو كلمة طيبة.....
- ٦٧٦ ..... تحصيل شرف الدنيا بطلب شرف الآخرة.....
- تفسير سورة طه •**
- ٦٧٨ ..... إقامة الصلاة لذكر الله.....
- ٦٧٨ ..... قضاء الصلاة الفائتة وقت تذكرها.....
- ٦٧٩ ..... تفسير تأخير قضاء النبي ﷺ الصلاة حتى خرج من الوادي.....
- ٦٨١ ..... نسيان الصلاة نسيان لذكر الله.....
- ٦٨٢ ..... كيفية إخفاء الله للساعة عن المشرك والمؤمن.....
- ٦٨٢ ..... العظة في حمل موسى لعصاه.....
- ٦٨٣ ..... خطاب العبد لربه لا يكون بحرف تنبيه.....
- ٦٨٣ ..... ضنك معيشة المعرض عن ذكر الله.....

الصفحة

الموضوع

- |     |   |
|-----|---|
| ٦٨٣ | • دفاع العبادات والطاعات عن المؤمن في قبره.....   |
| ٦٨٥ | • ذكر سؤال الملكين للمؤمن في قبره.....  |
| ٦٨٧ | • احتواش الأعمال الصالحة للمؤمن في قبره.....  |
| ٦٨٩ | • شفاعة سورة «تبارك» لصاحبها في القبر.....  |
| ٦٩٠ | • ما من سورة في القرآن ثلاثين آية إلا «تبارك».....  |
| ٦٩١ | • ذكر ما يتبع الميت ما يرجع وما يبقى منه.....   |
| ٦٩٢ | • لكل عبد أخلاء ثلاثة.....  |
| ٦٩٣ | • من خاف غير الله عذب في قبره به.....   |
| ٦٩٣ | • ليس على أهل «لا إله إلا الله» وحشة القبر.....   |
| ٦٩٤ | • خير الرزق الكفاف.....   |
| ٦٩٥ | • على الدنيا العفاء.....  |
| ٦٩٦ | • معنى الكفاف في الرزق.....   |
| ٦٩٦ | • تفضيل الراضي على الصابر القانع.....   |
| ٦٩٧ | • كيفية تكفير فتنة الرجل في ماله وأهله وولده وجاره.....   |
| ٦٩٨ | • تعريف الفتنة وأنواعها.....  |
| ٧٠٠ | • تعريف صريح الإيمان.....   |
| ٧٠٠ | • كان حذيفة <small>رضي الله عنه</small> أكثر الناس سؤالاً للنبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن الفتن..... |
| ٧٠١ | • بقاء عمر بن الخطاب كان أمناً من الفتنة.....   |
| ٧٠١ | • تفسير خشية الله في الغيب والشهادة.....  |
| ٧٠٢ | • مدح الله لمن يخافه بالغيب.....  |
| ٧٠٢ | • ذكر أمثلة لمن خاف الله سرّاً وأجره على ذلك.....   |
| ٧٠٣ | • ذكر أمور موجبة لخشية الله تعالى.....  |

- ٧٠٤ ..... ذكر خبر ثلاثة يحبهم الله تعالى
- ٧٠٥ ..... فرق بين من لا يحزنه الفزع الأكبر ومن يدعو إلى جهنم
- ٧٠٦ ..... سماع الله كلامه كل شخص بعينه
- ٧٠٦ ..... الأمر للمؤمن بأن يكون القائل على الحق
- تفسير سورة الحج •**
- ٧٠٧ ..... تقلب العبد في ثلاثة أطوار في مائة وعشرين يوماً
- ٧٠٨ ..... تفسير على للموءودة والمراحل التي تمر بها
- ٧٠٩ ..... تفسير المضغة المخلفة وغير المخلفة
- ٧٠٩ ..... كتابة الملك للإنسان أربع كلمات قبل نفخ الروح
- ٧١١ ..... أقل ما يتبين فيه خلق الولد واحد وثمانون يوماً
- ٧١٢ ..... انقضاء العدة لمن أسقطت مضغة مخلقة
- ٧١٢ ..... حكم الصلاة على السقط
- ٧١٢ ..... ذكر خبر إمكان التخليق في العلقة
- ٧١٢ ..... حكم من أسقطت علقة في حملها
- ٧١٢ ..... الاعتبار في النفاس بما تنقضي به العدة
- ٧١٣ ..... يقطع للكافر ثياب من نار
- ٧١٣ ..... من وطأ ثوبه خيلاء وطئه في النار
- ٧١٣ ..... أهون أهل النار عذاباً
- ٧١٤ ..... الحديد حلية أهل النار
- ٧١٤ ..... إبليس أول من يكسى حلية من أهل النار
- ٧١٤ ..... من أنواع أهل النار: الصَّهْر
- ٧١٥ ..... مقامع أهل النار حديد وشرابها صديد

الصفحة

الموضوع

- ٧١٦ ..... • أغلال أهل النار في أعناقهم.....
- ٧١٧ ..... • لا ينال الله من عباده سوى التقوى.....
- ٧١٧ ..... • مغفرة الله لعباده من تمام نعمته عليهم.....
- ٧١٩ ..... • ذكر خبر شدة رحمة الله بعباده من رحمة الوالدة بولدها.....
- ٧١٩ ..... • التوبة تكون لمن لم يلجأ إلا لله.....
- ٧٢٠ ..... • من كرم الله إعطاء العبد ما لم يسأله الله.....
- ٧٢١ ..... • فهرس الموضوعات والفوائد.....